



جامعة اليرموك
كلية الشريعة
قسم أصول الدين / الدراسات العليا

دخول حديث في حديث

” دراسة نظرية تطبيقية ”

إعداد الطالب

معاذ إبراهيم عودة العوايشة

إشراف فضيلة الأستاذ الدكتور

عبد الله مرحول السوالمه

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لدرجة دكتوراه فلسفة في
تخصص الحديث الشريف وعلومه بجامعة اليرموك

٢٠١١م

دخول حديث في حديث

”دراسة نظرية تطبيقية“

Admittance of Hadith in Another- Applied Theoretical Study

إعداد الطالب

معاذ إبراهيم عودة العوايشة

ماجستير الحديث الشريف وعلومه، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٤م

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة
في تخصص الحديث الشريف وعلومه، في جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

وافق عليها

أ. د. عبدالله مرحول السوالمة مشرفاً

أستاذ في الحديث الشريف وعلومه، جامعة اليرموك

أ. د. محمد علي قاسم العمري عضواً

أستاذ في الحديث الشريف وعلومه، جامعة اليرموك

د. محمد عبد الرحمن طوالة عضواً

أستاذ مشارك في الحديث الشريف وعلومه، جامعة اليرموك

د. سلطان سند العكايلة عضواً

أستاذك مشارك في الحديث الشريف وعلومه، الجامعة الأردنية

تاريخ مناقشة الأطروحة

٢٠١١ / ١٢ / ٢٦م

الإهداء

إهداء لوالدي الكريمين الذين ربياني للإسلام ووهباني له ، ورفداني بكل
سبيلٍ لعلّيا المجد ورفع الخلق ، وهداية الخلق .

إلى قسيمة النفس وشريكة العمر ومؤنسة الأيام زوجتي الكريمة .

إلى إخواني وأخواتي من رحم الأم أو رحم العلم .

أهدي هذا العمل وأزفه أترجةً ريانةً من نصب الأيام وسهر الأجفان ، لنقرأ
بها نفوسهم وتنعم على مرّ الزمان .

شكر وتقدير

الشكر لله أولاً و آخراً و ظاهراً و باطناً ، ثم لكل من أعانني في سبيل العلم بعامة من مشايخي ومعلمي ، وفي هذه الرسالة بخاصة ، وأخص بالذكر فضيلة الأستاذ الدكتور : عبد الله مرحول السوالمه ، الذي ما فتئ لي توجيهاً ونصحاً في أدب جمّ وتواضع فريد ، فجزاه الله عني خير الجزاء ، وأشكر اللجنة الكريمة التي تفضلت بقبول مناقشة هذه الرسالة وتجشمت عناء النظر فيها وهم :

أستاذنا الفاضل : أ . د محمد العمري .
وأستاذنا الفاضل : د . سلطان العكايلة .
و فضيلة : د . محمد الطوالبه .

ولا أنسى أن أشكر من أعانني في إخراج الرسالة ، وأخص منهم بالذكر الأخ فرج الله أبو شعيرة على ما تجشم من عناء الطباعة .
والحمد لله على منّهِ والشكر له على فضله .

المحتوى

قرار لجنة المناقشة.....

الإهداء أ

شكر وتقدير..... ب

فهرس المحتويات ج

الملخص و

المقدمة..... ز

الفصل الأول : مفهوم مصطلح علة دخول حديث في حديث وتطوره ١

المبحث الأول : نشأة المصطلح وتطوره ونصوص العلماء فيه ١

المبحث الثاني : تعريف علة ((دخول حديث في حديث)) وتحرير اصطلاحها ٢١

المبحث الثالث : الألفاظ ذات الصلة بهذه العلة والدالة على وقوعها ٥٦

الفصل الثاني : صور دخول حديث في حديث ٦٩

المبحث الأول : إسناد في إسناد ٦٩

المبحث الثاني : متن في متن ٩٢

المبحث الثالث : إسناد لمتن ومتن لإسناد ٩٦

المبحث الرابع : إسناد ومتن في إسناد ومتن ١١٢

الفصل الثالث : أسباب دخول حديث في حديث ١٢٣

المبحث الأول : الوهم والخطأ ١٢٤

المبحث الثاني : تشابه الأسانيد والمتون أو الاتفاق في الموضوع ١٣٧

المبحث الثالث : زبغ بصر المحدث أثناء التحديث أو الكتابة..... ١٤٩

المبحث الرابع : التلقين والاختلاط..... ١٥٣

المبحث الخامس : الوضع والكذب..... ١٦٠

الفصل الرابع : طرق كشف علة دخول حديث في حديث..... ١٨٤

المبحث الأول : جمع الطرق للحديث الواحد ومقارنتها..... ١٨٥

المبحث الثاني : القرائن الدالة على وقوع هذه العلة..... ١٩٣

المبحث الثالث : الرجوع إلى أصول المحدثين..... ٢٢٣

المبحث الرابع : تتبع مرويات الراوي..... ٢٣٠

الفصل الخامس : أنواع علوم الحديث وعلمه المتعلقة بدخول حديث في حديث..... ٢٣٧

المبحث الأول : الشذوذ والنكارة..... ٢٣٨

المبحث الثاني : الإدراج..... ٢٥٨

المبحث الثالث : القلب..... ٢٦٧

المبحث الرابع : زيادة الثقة..... ٢٧٤

الفصل السادس : الآثار المترتبة على علة دخول حديث في حديث..... ٢٨٢

المبحث الأول : رفع مرتبة الحديث أو تقويته على وجه الخطأ..... ٢٨٣

المبحث الثاني : وصل المرسل و رفع الموقف..... ٢٩٦

المبحث الثالث : ترجيح رأي فقهي على آخر أو تقويته..... ٣١٧

المبحث الرابع : الخطأ في الحكم على الحادثة بالإتحاد أو التعدد..... ٣٣١

٣٣٩	الخاتمة
٣٤١	المراجع والمصادر
٣٦٠	فهرس الآيات
٣٦١	فهرس الأحاديث
٣٦٧	Abstract

ملخص الرسالة :

العوايشة ، معاذ ابراهيم . دخول حديث في حديث دراسة نظرية تطبيقية ، رسالة دكتوراه بجامعة اليرموك ، ٢٠١١م (المشرف : أ . د. عبد الله مرحول السوالمه)

يعد التأصيل النظري لعلّة دخول حديث في حديث موضوعاً بكاملاً إذ لا تجد له إلا تطبيقات نقاد الحديث وأحكامهم فجاءت هذه الأطروحة لتتناول الجوانب النظرية لهذه العلة والتأصيل لها وتمييز مفهومها وصورها وأهم الألفاظ الدالة على وقوعها وأسباب حصولها وطرق اكتشاف وقوعها مع تجلية علاقتها بعلوم وعلل الحديث الأخرى مع معرفة آثار وقوعها ، كل ذلك باستعمال المنهج الاستقرائي بعد جمع أكبر قدر من نصوص النقاد وأحكامهم والأحاديث التي وقعت فيها هذه العلة ثم القيام بتحليلها و التأصيل لها ، ولقد جاءت الرسالة في ستة فصول : الفصل الأول منها في مفهوم هذه العلة ونشأة الحكم بها والبرهنة على ذلك بتتبع النقاد عليها وبيان الألفاظ الدالة عليها صراحة وبشكل غير صريح ، وجاء الفصل الثاني لبيان صور دخول حديث في حديث فقد تكون في الأسانيد أو في المتن أو في كليهما ، ثم تبعه الفصل الثالث لبيان أسباب وقوع هذه العلة والتي تكون أخطاء محضة أو بسبب رتبة الراوي في الضبط أو ما يقدر به لتغير أحواله أو اشتباه الأحاديث عليه أو متعمدة كالوضع ، ثم تبعه الفصل الرابع لبيان طرق كشف هذه العلة فمنها طرق مشتركة مع العلل الأخرى لجميع الطرق ومقارنتها وتتبع مرويات الراوي ومنها طرق خاصة بهذه العلة كبعض القرائن و الرجوع إلى أصول الحديث وغيرها ، ثم جاء الفصل الخامس : لبيان العلاقة بين هذه العلة وعلوم الحديث وعلله فقد تطابق مع صورة من صور أحد أنواعه أو سبباً لنوع آخر وقد بين الباحث علاقة هذه العلة مع أنواع أخرى من علوم الحديث وعلله ، ثم جاء الفصل السادس ليبين الآثار المترتبة على هذه العلة في رفع رتبة بعض الأحاديث وتقويتها وحكمها الفقهي على سواهما مع رفع الموقوف ووصل المرسل وضمن تعدد الحادثة مع انها واحدة ، ثم ختمت الرسالة بأهم النتائج والتوصيات التي تخدم هذا المبحث والتي من أهمها أن دخول حديث في حديث لا يكون إلا بين حديثين مستقلين لا في روايات الحديث الواحد أن هذا الخطأ يقع من الثقات وغيرهم مع التوصية بدراسات تكميلية لهذه الدراسة والعناية بهذه العلة أثناء التدريس لمادة العلل في الجامعات .

الكلمات المفتاحية : حديث في حديث ، إسناد في إسناد ، تداخل الأحاديث ، تداخل الأسانيد ، تداخل المتن .

"بسم الله الرحمن الرحيم"

مشروع خطة رسالة دكتوراة

١- مقدمة :

هذا الموضوع هو أحد المواضيع المتعلقة بعلم علل الحديث الشريف والذي هو من أدق العلوم وأكثرها حاجة للنظر والبحث ولاسيما في هذه العلة الخاصة بدخول متن حديث في متن حديث آخر أو إسناد حديث في إسناد حديث آخر أو تركيب إسناد حديث لمتن حديث آخر مما يقع بسبب وهم الرواة أو خطئهم أو تعمد آخرين بقصد السرقة أو الوضع أو سواه ، فكان لا بد من دراسة نظرية توضح مفهوم هذه العلة وصورها وأسباب وقوعها وطرق الكشف عن وجودها وعلاقتها بالعلل الأخرى والآثار المترتبة على وقوعها ، تُستخلص هذه الدراسة من خلال تطبيقات النقاد على الأحاديث التي وقعت فيها هذه العلة وأحكامهم ودراسة ذلك مقرونا بالأمثلة المختصرة والتفصيلية مع استخلاص النتائج والتوصيات.

٢- أهمية الدراسة :

لما كان علم العلل من أجل علوم الحديث وأدقها كان لا بد من البحث في علة دخول حديث في حديث بشكل متخصص حيث تكمن أهمية هذه الدراسة في إظهار هذه العلة بشكل مستقل معرفة بمفهومها وصورها وعلاقتها بالعلل وعلوم الحديث الأخرى وأثارها على الأحاديث ولاسيما أحاديث الأحكام وذلك من خلال جمع شتات ما ذكر في هذه العلة وتخصيصها بالتأصيل النظري وإظهار ذلك من خلال التطبيق العملي واستخدام المنهج الاستقرائي والتحليلي كوسيلة للتوصل إلى هذه الغاية مع العلم أن هذه العلة لم تخصص لها دراسة مستقلة مع أهمية ذلك والحاجة إليه فكان لا بد من هذه الدراسة.

٣- مشكلة الدراسة :

جاءت هذه الدراسة لمعالجة موضوع علة دخول حديث في حديث ومدى وجودها وصورها وأثرها من خلال الإجابة على بعض الإشكالات والتساؤلات المتعلقة بهذا الموضوع ومن هذه الإشكالات :

١- ما مفهوم هذه العلة؟

٢- كيف نشأ هذا المصطلح وتطور؟

٣- ما طرق الكشف عن وقوع هذه العلة؟

٤- ما أسباب وقوع هذه العلة؟

٥- ما صور هذه العلة؟

٦- ما علاقة هذه العلة بعلوم الحديث والعلل الأخرى؟

٧- ما الأنواع والآثار المترتبة على وقوع هذه العلة؟

٨- ما أثر هذه العلة على الأحكام الفقهية بشكل خاص؟

هذه الدراسة تجيب عن هذه الإشكالات والأسئلة وغيرها إن شاء الله تعالى.

٤- حدود الدراسة :

إن علة دخول حديث في حديث قد وجدت في زمن الرواية وبعد زمن الرواية ولها في كل مرحلة منها صورها وأسبابها وآثارها وهذه الدراسة مخصصة لدراسة هذه العلة في مظانها من كتب المصطلح والعلل والرجال والشروحات وغيرها ولا سيما ما كان منها في زمن الرواية .

٥- أهداف الدراسة :

من أهم أهداف هذه الدراسة:

١- التأسيس النظري لعة دخول حديث في حديث بصورة مستقلة من خلال المنهج الاستقرائي و التحليلي.

٢- التعريف بمفهوم هذه العلة وأهم صورها والألفاظ الدالة على وقوعها.

٣- بيان أهم أسباب وقوعها وكيفية الاستدلال على وقوعها من عدمه.

٤- معرفة ما يترتب على وقوع هذه العلة من العلل وعلاقة هذه العلة بعلوم الحديث الأخرى.

٥- تجلية الآثار المترتبة على وقوع هذه العلة ولا سيما في أحاديث الأحكام.

٦- الدراسات السابقة :

لا يوجد في هذا الموضوع - حسب علمي - دراسة خاصة بهذا الموضوع أفردته بالتصنيف أو التأليف ، لكن هنالك إشارة لهذه العلة، وحكم من المحدثين على مجموعة من الأحاديث أنها مما دخل فيه حديث في حديث أو إسناد في إسناد أو ما شاكله في كتب المصطلح، والعلل، والرجال، وكتب الشروحات الحديثية، ومن الكتب التي أشارت بشكل يسير لشيء من مباحث هذا الموضوع كتاب الإرشادات لتقوية الحديث بالشواهد والمتابعات للشيخ طارق عوض الله فقد أشار لبعض جوانب آثار دخول الحديث في الحديث.

أما هذه الدراسة التي أعنى بها فإنها خاصة بتأصيل هذه العلة نظريا وتطبيقيا تجمع شتات ما ذكر فيها وتقوم على دراسة ما نص عليه منها ودراسة شئ مما لم ينص عليه منها وتجلية علاقتها

بالعلل وعلوم الحديث الأخرى وهذا ما لم تعرض له الدراسات السابقة إلا على سبيل الإشارة أحيانا في بعض جوانبه.

٧- منهجية البحث :

يقوم البحث على منهجين:

أولاً: المنهج الاستقرائي: حيث يتم استقراء أكثر المواطن التي نص فيها العلماء على دخول حديث في حديث بلفظ (دخل له حديث في حديث) أو ما شاكله من الألفاظ واستقراء آخر لكثير من المواطن التي لم ينص فيها العلماء على دخول حديث في حديث ولها صورته ويتم ذلك بالخطوات التالية :

- ١- جمع أقوال العلماء الخاصة بعلة دخول حديث في حديث .
- ٢- جمع الأحاديث التي أعلمها العلماء بدخول حديث في حديث بالنص على ذلك بلفظ (دخل له حديث في حديث) أو ما شاكله من الألفاظ ودراستها دراسة تحليلية.
- ٣- استقراء عدد من كتب الحديث ومصنفاته زمن الرواية لاستخراج عدد من المواطن التي دخل فيها حديث في حديث مما لم ينص عليه العلماء بلفظ (دخل) واشتقاقاته أو أشاروا له إشارة غير مباشرة .
- ٤- استقراء الأحاديث التي أعلنت بهذه العلة ولاسيما التي لها تعلق خاص بالأحكام الفقهية الشرعية.

ثانياً: المنهج التحليلي: حيث يتم دراسة كثير من المواطن التي تم استقراؤها دراسة تحليلية بالخطوات التالية:

- ١- تخريج هذه الأحاديث إذا كان المثال تفصيلياً ، وتحقيق وجود هذه العلة فيها من عدمه من خلال جمع أقوال العلماء في هذه الأحاديث وجمع الطرق وترجمة من يلزم من رواية الأسانيد فقد تكون الترجمة قاصرة على أحد رجال الإسناد لظني أن الحاجة لترجمته دون غيره ، أما إذا لم يكن المثال تفصيلياً فأكتفي في تخريجي له بعزوه للصحيحين وإلا فبقية السنة ولا أخرج عن ذلك إلا إن لم أجده في أحدها وأتبع في الغالب الحكم على الحديث من كلام أحد أهل العلم من محقيقي الكتب وغيرهم .
- ٢- استخلاص المادة النظرية المتعلقة بهذه العلة من أسباب وجودها ، وصورها ، وكيفية الاستدلال على وجودها وغير ذلك .
- ٣- استخلاص أنواع العلل وعلوم الحديث التي لها علاقة بوقوع هذه العلة.

٤- استخلاص الآثار المترتب على وقوع هذه العلة.

ومن ثم الوصول للنتائج الأساسية والتوصيات المبنية على هذه النتائج .
ولابد أن أبين أنني أحاول الإكثار من ضرب الأمثلة لمزيد البيان و الإيضاح و أجمع بين الأمثلة المختصرة و المفصلة و الله الهادي .

٨- مخطط الدراسة :

الفصل الأول : مفهوم مصطلح علة دخول حديث في حديث وتطوره:

المبحث الأول : نشأة المصطلح وتطوره ونصوص العلماء فيه .

المبحث الثاني : تعريف علة ((دخول حديث في حديث)) وتحرير اصطلاحها.

المبحث الثالث : الألفاظ ذات الصلة بهذه العلة والدالة على وقوعها.

الفصل الثاني : صور دخول حديث في حديث :

المبحث الأول : إسناد في إسناد.

المبحث الثاني : متن في متن .

المبحث الثالث : إسناد لمتن ومتن لإسناد.

المبحث الرابع : إسناد ومتن في إسناد ومتن.

الفصل الثالث : أسباب دخول حديث في حديث :

المبحث الأول : الوهم والخطأ .

المبحث الثاني : تشابه الأسانيد والمتون أو الاتفاق في الموضوع .

المبحث الثالث : زيغ بصر المحدث أثناء التحديث أو الكتابة .

المبحث الرابع : التلقين والاختلاط .

المبحث الخامس : الوضع والكذب.

الفصل الرابع : طرق كشف علة دخول حديث في حديث :

المبحث الأول : جمع الطرق للحديث الواحد ومقارنتها .

المبحث الثاني : القرائن الدالة على وقوع هذه العلة.

المبحث الثالث : الرجوع إلى أصول المحدثين .

المبحث الرابع : تتبع مرويات الراوي .

الفصل الخامس : أنواع علوم الحديث وعلمه المتعلقة بدخول حديث في حديث:

المبحث الأول : الشذوذ والنعارة.

المبحث الثاني : الإدراج.

المبحث الثالث : القلب.

المبحث الرابع : زيادة الثقة.

الفصل السادس : الآثار المترتبة على علة دخول حديث في حديث :

المبحث الأول : رفع مرتبة الحديث أو تقويته على وجه الخطأ .

المبحث الثاني : وصل المرسل و رفع الموقوف .

المبحث الثالث : ترجيح رأي فقهي على آخر أو تقويته .

المبحث الرابع : الخطأ في الحكم على الحادثة بالإتحاد أو التعدد .

النتائج والتوصيات .

الخاتمة .

الفصل الأول: مفهوم مصطلح علة دخول حديث في حديث وتطوره:

المبحث الأول: نشأة المصطلح وتطوره ونصوص العلماء فيه :

إننا إذ نذكر التعليل بتداخل الأحاديث وتخصيص العلماء على ذلك لنرجع إلى حيث بدأت الحركة النقدية للأحاديث النبوية، ولاسيما حيث ترى العلماء الأوائل يعلّون الأحاديث بهذا النوع من العلل؛ فهذا هو الإمام أحمد يقول في حديث: (إن الله لا ينام) ^(١)، " هذا لفظ حديث عمرو بن مرة أراه دخل لعبيد الله بن موسى إسناده حديث في إسناده حديث" ^(٢)، وقال كما في الكفاية: "باب ترك الاحتجاج عمّن غلب على حديثه الشواذ: " إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا حديث غريب أو فائدة فاعلم أنه خطأ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث....." ^(٣)، وها هو علي بن المديني يقول في حديث: (لا يحرم من الرضاعة المصّة والمصتان) ^(٤)، " وحديث ابن اسحاق عندهم خطأ وأدخل حديثاً في حديث" ^(٥)، وها هو ابن معين لما سئل عن قيس بن الربيع قال: "قال عفان: أتيناها فكان يحدث قريباً أدخل حديث مغيرة في حديث منصور" ^(٦).

وكذلك الترمذي كما في كتاب الحدود، باب ما جاء في الرجم على الثيب في حديث: (إذا زنت الأمة فاجلدوها فإن زنت في الرابعة فبيعوها ولو بضعير) ^(٧) قال: " وحديث ابن عيينة وهم فيه سفيان بن عيينة أدخل حديثاً في حديث....." ^(٨)، والنسائي في السنن الصغرى، في حديث عائشة: (مالعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعنة تذكر كان إذا كان قريب عهد بجبريل

(١) سيأتي تخريجه إن شاء الله في ص ٢٩ .

(٢) ابن حنبل، احمد، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، المكتبة الإسلامية، دار الخاني - بيروت، الرياض، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ج ١ ص ٥٥٦ رقم (١٣٢٧).

(٣) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة، ج ١ ص ١٤٢.

(٤) النسائي، السنن الصغرى كتاب النكاح، باب القدر الذي يحرم من الرضاعة ج ٦ ص ١٠١ رقم (٣٣٠٩)، النسائي، السنن الكبرى ج ٣ ص ٢٩٩ رقم (٥٤٥٦).

(٥) ابن المديني، علي، العلل، حققه محمد مصطفى الأعظمي، بيروت - لبنان، المكتبة الإسلامية، ص ٨٢ رقم: (١٢٦).

(٦) ابن معين، يحيى، تاريخ ابن معين - رواية الدوري، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، ط ١، ١٣٩٩ - ١٩٧٩، ج ٣ ص ٤٥٥ رقم (٢١٨٤).

(٧) أخرجه البخاري في الصحيح كتاب البيوع باب بيع العبد الزاني ج ٢ ص ٧٥٦ رقم (٢٠٤٦) وباب كراهية التطاول على الرقيق ج ٢ ص ٩٠١ رقم (٢٤١٧) وباب إذا زنت الأمة ج ٦ ص ٢٥٠٩ رقم (٦٤٤٧).

(٨) الترمذي، محمد بن عيسى، الجامع الصحيح سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب الحدود، باب ٨ ما جاء في الرجم على الثيب ج ٤ ص ٣٩.

عليه السلام يدارسه، كان أجود بالخير من الريح المرسلة^(١)، قال النسائي: "هذا خطأ والصواب حديث يونس بن يزيد وأدخل حديثاً في حديث"^(٢).

أما أبو زرعة فقد قال عن ابن مهران: "لم يبلغني أنه أخطأ إلا في حديث واحد كأنه دخل له حديث في حديث"^(٣). وعلل بهذه العلة أبو حاتم الرازي^(٤)، وصالح جزرة^(٥)، والعقيلي، وابن حبان^(٦) والخطيب، وابن عدي، وأبو أحمد الحاكم^(٧)، والحاكم^(٨) صاحب المستدرک، ومن تأخر عن هؤلاء كابن الصلاح، والعراقي، وابن حجر، والسخاوي، والسيوطي، وسواهم من المحدثين إلى محدثي زماننا، وسيأتي في هذا المبحث شيء من تنصيب العلماء على هذه العلة إن شاء الله تعالى.

وقد يستعمل النقاد لفظة دخل واشتقاقاتها، وقد يعبرون بغير هذه الألفاظ، لكن صورة ذلك هي التداخل ولعل مثل هذه الألفاظ تبسط في مبحث الألفاظ ذات الصلة بهذه العلة والدالة على وقوعها، لكن ذكر العلماء لهذه العلة وحكمهم بها على صنيع الرواة هو كما مضى مجرد حكم دون وضع حدود خاصة لها باصطلاح خاص، وإن كان بعض المتأخرين تطرق إلى بيان بعض ملامح هذه العلة بشكل خاص كما سيأتي معنا إن شاء الله تعالى، لكن الناظر إلى عمل المحدثين بالتعليل بهذه العلة يجده مختلفاً نوعاً ما عن التعليل بها زمن الرواية وما بعد زمن الرواية، ولا أعني هنا أن المفهوم ذاته تغير أو تطور ولكن الاختلاف يظهر في صور التداخل وبعض أسبابه وآثاره، فإنك تجد أن الأحاديث النبوية تم تسطيرها وثبتت أسانيداً، ولم تعد العناية بالأسانيد ورواية الحديث من المحدث إلى منتهى الحديث كما كانت قبل ذلك، إذ إن تدوين الكتب من

(١) سيأتي تخريجه إن شاء الله تعالى في ص ٣٢ .

(٢) النسائي، أحمد بن شعيب، المجتبى من السنن، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب - مكتب المطبوعات الإسلامية، ط ٢، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، ج ٤ ص ١٢٥ رقم (٢٠٩٦). كتاب الصيام، باب الفضل والجود في شهر رمضان .

(٣) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند، بيروت - مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، ج ٢ ص ١٥٣ رقم (٦٧٦).

(٤) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي، علل الحديث ج ٢ ص ١٠٤ .

(٥) ابن عدي، عبد الله، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق يحيى مختار غزاوي دار الفكر بيروت ط ٣ ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م - ج ٣ ص ٣٥ رقم (٥٩٥).

(٦) ابن حبان، محمد، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب ج ١ ص ١١١ أو ج ٢ ص ٣٧٩.

(٧) المزني، تهذيب الكمال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠، ج ٢٦ ص ١٢٩.

(٨) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، تحقيق: خليل الميس، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣ ج ٢ ص ٧٨١ رقم (١٣٠٠).

مسانيد وسنن ومعاجم وسواها مع تحري ثبوت الأسانيد إلى أصحابها أغنى عن اهتمام أحدنا في هذا الزمان برواية الحديث منا إلى منتهاه، إلا أن يكون ذلك للتحلي بطريقة المحدثين الأوائل ونيل بركة ذلك التأسّي بهم دون تأثيره على الحكم بصحة الحديث أو عدمه إلى صاحب الكتاب، ولذلك صار تداخل الأحاديث من صنيع بعض المتأخرين نوعاً من الأخطاء تارة والغفلة تارة أخرى، أخطاءً حال اختصاره لبعض الكتب، أو فهرسته لأخرى، أو حال جمعه للأحاديث المتعددة يريد أن يسوقها مساقاً واحداً كأحاديث الأحكام أو غيرها، فلعله يقع في الخطأ والغفلة حال ذلك أو سواء، فيورد إسناداً ومتمّاً يدخل في المتن ألفاظ متن آخر وهكذا، وإليك نقولاً من كلامهم عن هذه العلة و التعليل بها من المتقدمين و المتأخرين ، فيه التلليل على أهمية هذه العلة وتخصيصها بالدراسة :

ونبدأ ببعض أئمة هذا الفن وعلى رأسهم:

١- عفان بن مسلم ت(٢١٩):

جاء في الكامل قوله:

"قيس بن الربيع أبو محمد الأسدي الكوفي - رحمه الله - سمعت أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا ابن حماد، ثنا عباس عن يحيى قال: قيس بن الربيع ليس بشيء، وفي موضع آخر: لا يساوي شيئاً وفي موضع آخر سئل يحيى عن قيس بن الربيع فقال: قال عفان: أتيناها وكان يحدث قديماً أدخل حديث مغيرة في حديث منصور".^(١)

٢- الإمام أحمد ت(٢٤١):

قال الخطيب: "(باب ترك الاحتجاج بمن غلب على حديثه الشواذ ورواية المناكير والغرائب من الأحاديث فيهم):.....أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق قال: أنا أبو بكر محمد بن الحسن بن زياد المقرئ النقاش قال: ثنا محمد بن عثمان بن سعيد قال: ثنا محمد بن سهل بن عسكر، قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إذا سمعت أصحاب الحديث، يقولون: هذا حديث غريب أو فائدة فاعلم أنه خطأ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث، أو حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة وسفيان فإذا سمعتهم يقولون: هذا لا شيء فاعلم أنه حديث صحيح"^(٢).

قال عبدالله:

(١) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال ج ٦ ص ٣٩ رقم (١٥٨٦).

(٢) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ج ١ ص ١٤٢.

" عرضت على أبي حديث عبيد الله بن موسى عن سفيان عن حكيم بن الديلم عن أبي بردة عن أبيه قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع فقال: (إن الله لا ينام) ^(١) فقال أبي: هذا حديث الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى هذا لفظ حديث عمرو بن مرة أراه دخل لعبيد الله بن موسى إسناد حديث في إسناد حديث ^(٢).

٣- عمر بن شبة ت (٢٦٢):

قال ابن حجر:

"رجاء بن سهل الصاغانى عن إسماعيل بن علية قال الأزدي: كان يسرق الحديث، وقال الخطيب: ثقة، انتهى، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عنه أحمد بن العباس ربما أغرب وخالف، وقال: عمر بن شبة كان يفسد الحديث، وكان جاهلاً يدخل حديثاً في حديث ولم يكن ثقة" ^(٣).

٤- أبو زرعة الرازي ت (٢٦٤):

قال ابن حجر في اللسان:

"الحارث بن عبد الله الهمداني الخازن..... قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي زرعة: ما حاله؟ قال: لم يبلغني أنه حدث بحديث منكر إلا حديثاً واحداً عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس في النهي عن قتل النملة والنحلة الحديث، وقال: ليس هذا من حديث إبراهيم بن سعد، وقد أخطأ فيه الحارث، ويشبه أن يكون دخل له حديث في حديث" ^(٤).

قال الذهبي في السير: "الإمام، محدث همدان، أبو الحسن الحارث بن عبد الله بن إسماعيل بن عقيل الهمداني:

قال أبو زرعة: لم يبلغني أنه أخطأ إلا في حديث واحد كأنه دخل له حديث في حديث" ^(٥).

٥- أبو حاتم ت (٢٧٧):

وفي العلل:

(١) سيأتي تخريجه إن شاء الله تعالى في ص ٢٩.

(٢) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج ١ ص ٥٥٦ رقم (١٣٢٧).

(٣) ابن حجر، لسان الميزان ج ٢ ص ٤٥٦ رقم (١٨٤٤).

(٤) المصدر السابق ج ٢ ص ١٥٣ رقم (٦٧٦).

(٥) الذهبي، محمد بن أحمد سير أعلام النبلاء، المحقق: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة

الرسالة- بيروت، ط ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، ج ١١ ص ١٤٥.

قال أبو محمد: سمعت أبي، وذكر حديث عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أم حبيبة وكانت خالته قال: " دخلت عليها فسقنتني شربة من سويق فقالت: يا ابن أخي توضأ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن نتوضأ مما مسست النار " (١)، قال أبي: هذا خطأ إنما هو الزهري عن أبي سلمة عن أبي سفيان ابن سعيد بن المغيرة بن الأخنس، عن أم حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم دخل لابن أبي سلمة الماجشون حديث في حديث (٢)

وفي العلل أيضا:

"سمعت أبي قال: ذكرت لأبي عبد الرحمن الحبلى ابن أخي الإمام، وكان يفهم الحديث فقلت له: تعرف هذا الحديث: حدثنا محمد بن مهران؟ قال: وأخبرنا مبشر، فهذا عن محمد بن مطرف عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " كان الفتيا في بدء الاسلام الماء من الماء، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: اذا التقى الختانان وجب الغسل " (٣)، فقال لي: قد دخل لصاحبك حديث في حديث ما نعرف لهذا الحديث أصلا" (٤)

٦- الترمذي ت (٢٧٩)

" قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة وزيد بن خالد حديث حسن صحيح، وهكذا روى مالك بن أنس وغير واحد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن زاذان عن أبي هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورووا بهذا الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إذا

(١) عن أبي سفيان بن سعيد بن المغيرة فأخرجه النسائي في الصغرى ج ١ ص ١٠٧ رقم (١٨١) كتاب الطهارة باب الوضوء مما غيرت النار، وأبو داود ج ١ ص ٩٩ رقم (١٩٥) كتاب الطهارة باب التشديد في ذلك (أي ترك الوضوء مما مسست النار) قال الأرئوط في تحقيق المسند ج ٦ ص ٣٢٦ رقم (٢٦٨١٦): مرفوعة صحيح لغيره أما عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة فقد ذكره ابن أبي حاتم في العلل معللا له ج ١ ص ٤٩٢ رقم (٦٣).

(٢) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ١ ص ٤٩٢ رقم (٦٣) .

(٣) حديث أبي بن كعب الماء من الماء أخرجه أبو داود ج ١ ص ١٠٥ رقم (٢١٥) في كتاب الطهارة باب في الإغتسال صححه الألباني في صحيح أبي داود ج ١ ص ٣٨٥ رقم (٢٠٨)، أما حديث التقاء الختانين فقد جاء عن عدد من الصحابة منهم عائشة رضي الله عنها كما عند الترمذي ج ١ ص ١٨٢ رقم (١٠٩) في أبواب الطهارة باب ما جاء: إذا التقى الختانان وجب الغسل، وعند ابن ماجه ج ١ ص ١٩٩ رقم (٦٠٨) كتاب الطهارة وسننها باب ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان صححه الألباني في الإرواء ج ١ ص ١٢١ رقم (٨٠).

(٤) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ١ ص ٥٢٩ رقم (٨٦) .

زنت الأمة فاجلدوها، فإن زنت في الرابعة فبيعوها ولو بضعير^(١)، وروى سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل قالوا: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم، هكذا روى ابن عيينة الحديثين جميعاً عن أبي هريرة، وزيد بن خالد وشبل وحديث ابن عيينة، وهم فيه سفيان بن عيينة أدخل حديثاً في حديث، والصحيح ما روى محمد بن الوليد الزبيدي ويونس بن عبيد وابن أخي الزهري، عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا زنت الأمة فاجلدوها) وهذا الصحيح عند أهل الحديث، وشبل بن خالد لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم؛ إنما روى شبل عن عبد الله بن مالك الأوسي عن النبي صلى الله عليه وسلم الصحيح، وحديث ابن عيينة غير محفوظ^(٢).

٧- أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ت(٢٩٢):

"حدثنا عمر بن شبة قال: نا الحسين بن حفص، قال: نا سفيان - يعني الثوري - عن زبيد عن مرة عن عبد الله قال: قال رسول الله: (إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً)^(٣)، وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه، وأحسب أن عمر بن شبة أخطأ فيه لأنه لم يتابعه عليه أحد، وإنما عند الثوري هذا الكلام عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وأحسب أن يكون دخل له متن حديث في إسناد حديث، وليس عند الثوري عن زبيد عن مرة عن عبد الله حديثاً مسنداً^(٤).

٨- صالح جزرة ت(٢٩٣):

قال ابن عدي:

"خالد بن مخلد أبو الهيثم القطواني كوفي مولى بجيلة..... ثنا أحمد بن محمد الشرقي، ثنا أحمد بن يوسف أملى من أصله مراراً، ثنا خالد بن مخلد، حدثني سليمان بن بلال، حدثني سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كتب الله على العباد خمس صلوات، فمن أتى بهن، وقد أدى حقهن كان له عند الله عهداً أن يدخله الجنة، ومن أتى

(١) سبق تخريجه في ص ١ .

(٢) الترمذي، الجامع الصحيح سنن الترمذي، كتاب الحدود باب ٨ ما جاء في الرجم على الثيب، ج ٤ ص ٣٩ رقم (١٤٣٣).

(٣) سيأتي تخريجه مفصلاً إن شاء الله تعالى في ص ١٩٦

(٤) البزار، أحمد بن عمرو، مسند البزار، البحر الزخار، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، بيروت، المدينة، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، ط ١، ١٤٠٩-١٩٨٨، ج ٥ ص ٣٨٩، ٣٩٠ رقم (٢٠٢٣).

بهن وقد ضيع حقهن استخفافاً بهن لم يكن له عهد وإن شاء عذبه وإن شاء رحمه " (١) قال ابن عدي: قال لنا الشرقي: سألت صالح جزرة عن هذا الحديث فقال: هذا ليس له أصل عن سهيل، وأخاف أنه دخل لحمدان السلمي إسناد في إسناده" (٢).

٩- النسائي ت (٣٠٣):

قال في السنن الصغرى (المجتبى):

"أخبرنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: حدثني حفص بن عمر بن الحارث قال: حدثنا حماد قال: حدثنا معمر والنعمان بن راشد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: (ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعنة تذكر كان إذا كان قريب عهد بجبريل عليه السلام يدارسه كان أجود بالخير من الريح المرسلة) (٣)، قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ؛ والصواب حديث يونس ابن يزيد وأدخل هذا حديثاً في حديث (٤)

١٠- أبو بكر أحمد بن مروان بن محمد الدينوري القاضي المالكي ت (٣٣٣):

قال: "وأما المثل الذي ذكره الدارقطني، فليس من هذا الباب، وهو ليس في "المجالسة"، ولا يبعد أن يكون ممن هو دون المصنف، وعلى فرض كونه منه فلا يسلم إنسان من الوهم وإدخال إسناد في إسناد، على أن لا يكثر ذلك منه ويفحش، وقد وقع شبيهه من أئمة كبار" (٥).

١١- ابن حبان ت (٣٥٤):

قال في المجروحين

"يحيى بن سعيد التميمي المدني..... وكل ما نقول في هذا الكتاب: إنه لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد فسبيله هذا السبيل أنه يجب أن يترك ما أخطأ فيه، ولا يكاد يعرف ذلك إلا الممعن البازل في صناعة الحديث، فرأينا من الاحتياط ترك الاحتجاج بما انفرد جملة،

(١) المروزي في صلاة الوتر ج ١ ص ٢٧١، مختصر كتاب الوتر للمقرئ ج ١ ص ٣١ رقم (١٢). قال: ابن

عدي ج ٣ ص ٣٥: قال لنا الشرقي: سألت صالح جزرة عن هذا الحديث فقال: هذا ليس له أصل عن سهيل وأخاف أنه دخل لحمدان السلمي إسناد في إسناده .

(٢) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٣ ص ٣٥ رقم (٥٩٥) .

(٣) سيأتي تخريجه إن شاء الله تعالى في ص ٣٣ .

(٤) النسائي، السنن الصغرى، كتاب الصيام (باب الفضل والجود في شهر رمضان) ج ٤ ص ١٢٥ رقم (٢٠٩٦) .

(٥) الدينوري، أبو بكر أحمد بن مروان، المجالسة وجواهر العلم، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (بيروت - لبنان) دار ابن حزم، (البحرين - أم الحصم) جمعية التربية الإسلامية، تاريخ النشر:

١٤١٩هـ ج ١ ص ٢٢.

حتى تشتمل هذه اللفظة على ما أخطأ فيه، أو أخطىء عليه، أو أدخل عليه وهو لا يعلم، أو دخل له حديث في حديث، وما يشبه هذا من أنواع الخطأ، ويحتج بما وافق الثقات، فلهذه العلة ما قلنا في هذا الكتاب لمن ذكرنا: إنه لا يحتج بانفراده " (١).

وقال:

" ومن أحاديث الثقات أجناس لا يحتج بها، قد سبرت رواياتهم، وخبرت أسبابها فرأيتها تدور في الاحتجاج نفسه بها على ستة أجناس: الجنس الأول، وهو الذي كثر في المحدثين، فمنهم من كان يخطئ الخطأ اليسير إما في الكتابة حيث كتب، ولم يعلم به حتى بقي الخطأ في كتابه إلى أن كبر، واحتج إليه، مثل: تصحيف اسم يشبه اسم، ومثل: رفع مرسل، أو: إيقاف مسند، أو: إدخال حديث في حديث، أو: ما يشبه هذا " (٢).

١٢ - العقيلي ت (٣٢٢)

قال ابن حجر:

" عمرو بن عثمان بن سعيد الثقفي عن سفيان الثوري لا يتابع على حديثه قاله العقيلي، وعنه ولده محمد انتهى.

قال العقيلي: عمرو بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي: ثنا أبي، ثنا الثوري، عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه رفعه: (الصفقة بالصفقتين ربا، وأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء) (٣) ثم ساق أوله من طريق أبي نعيم عن الثوري موقوفا، وقال: هذا أولى، وبقيّة الحديث لا أصل له كأنه دخل حديث في حديث" (٤).

١٣ - ابن عدي ت (٣٦٥):

قال ابن عدي في الكامل:

" الحسن بن محمد بن عنبر أبو علي جار لصالح بن أبي مقاتل.....، وأما من حديث حاتم عن ابن عجلان، ومن رواية ابن عباد فلا أصل له، ثنا الحسن، ثنا محمد بن بكار، ثنا جعفر بن سليمان عن كثير بن شنظير عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك قال: قالوا: يا

(١) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ج ٢ ص ٣٧٩ رقم (١٢١٤).

(٢) المصدر السابق ج ١ ص ١١١.

(٣) سياي تخريجه مفصلاً إن شاء الله في ص ٣١٣.

(٤) ابن حجر، لسان الميزان ج ٤ ص ٣٧١ رقم (١٠٩٠).

رسول الله ! إنك تمزح معنا، قال: (إنني أُمزح ولا أقول إلا حقاً) ^(١) قال الشيخ: وهذا الحديث باطل، وإنما بهذا الإسناد طلب العلم، وهذا المتن إنما يرويه ابن بكار عن أبي معشر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، فإن لم يكن ابن عنبّر تعمد فلعله دخل له حديث في حديث ^(٢).

١٤- أبو أحمد الحاكم ت (٣٧٨):

قال المزي:

"خدس ق محمد بن عقيل بن خويلد بن معاوية بن سعيد بن أسد بن يزيد الخزاعي أبو عبد الله النيسابوري، كان من أعيان علماء نيسابور، وجده أسد بن يزيد له صحبة.....، قال الحاكم أبو أحمد الحافظ: حدث عن حفص بن عبد الله بحدِيثين لم يتابع عليهما، ويقال: دخل له حديث في حديث، وكان أحد الثقات النبلاء.....، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: ربما أخطأ حدث بالعراق بمقدار عشرة أحاديث مقلوبة ^(٣).

١٥- الدارقطني ت (٣٨٥):

الدارقطني أنه تفرد بحديث مالك، وأنه وهم فيه فدخل عليه حديث في حديث ^(٤).

عند الدارقطني في علله:

"سئل عن حديث حدث به محمد بن عبد الواحد، ثنا أبو بكر محمد بن السري التمار، ثنا عباس الدوري، ثنا أبو داود الحفري عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد عن سعد بن أبي وقاص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) ^(٥)، فقال: هذا لا يصح عن مصعب بن سعد، ولا عن سلمة بن كهيل، ولا عن الثوري، ولعل هذا الشيخ دخل عليه حديث في حديث ^(٦).

١٦- أبو مسعود الدمشقي ت (٤٠١):

حديث: قال أبو الحسن: وفي باب: "أي الإسلام خير؟" عن أبي طاهر، عن ابن وهب، عن عمرو، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - أن رجلاً قال: يا رسول الله أي الإسلام خير؟

(١) سيأتي تخريج مفصلاً إن شاء الله في ص ١٦١ .

(٢) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٢ ص ٣٤٣ رقم (٤٧٦).

(٣) المزي، تهذيب الكمال ج ٢٦ ص ١٢٨ رقم (٥٤٧٣)

(٤) المصدر السابق ج ١١ ص ٤٣ رقم (٨٨).

(٥) الدارقطني، العلل، ج ٤ ص ٣٣١ رقم (٦٠٣)، الخطيب، تاريخ بغداد ج ٥ ص ٣١٩ رقم (٢٨٤١).

(٦) الدارقطني، علي بن عمر، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق وتخريج د. محفوظ الرحمن زين الله

الرياض- دار طيبة، ط ١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ج ٤ ص ٣٣١ رقم (٦٠٣).

صوابه: " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده " (١).

وقال أبو مسعود: وهذا أيضا مما دخل على علي بن عمر الوهم في نقله، فنسب الوهم إلى مسلم، وإنما أخرج مسلم في كتاب " الإيمان " عن قتيبة ومحمد بن ربح عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو، أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم: أي الإسلام خير؟ قال: " تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف " (٢).

ثم قال في عقبه: حدثني أبو طاهر أحمد بن عمرو، ثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو، أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي المسلمين خير؟ قال: (من سلم المسلمون من لسانه ويده).

فدخل على علي بن عمر حديث في حديث لما نقله، فنسب الوهم فيه إلى مسلم (٣).

١٧- الحاكم أبو عبد الله ت(٤٠٥):

قال الحاكم: " النوع الثامن والعشرون: معرفة الشاذ من الروايات " هذا النوع منه معرفة الشاذ من الروايات وهو غير المعلوم؛ فإن المعلوم ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث، أو وهم فيه راو، أو أرسله واحد فوصله وإهما، فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة (٤).

قال ابن الجوزي:

" حديث في غيبة الفاجر: أخبرنا ابن خيرون قال: أنا ابن مسعدة قال: أنا حمزة بن يوسف قال: أنا ابن عدي قال: حدثنا العباس بن أحمد البرقي قال: حدثنا معاوية بن يحيى قال: نا العلاء بن بشر قال نا سفيان بن عيينة عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليس للفاسق غيبة) (٥) قال أبو عبد الله الحاكم: وهذا - أيضا - غير صحيح ولا معتمد، سمعت أبا عبد الله ابن يعقوب يقول: كان أبو بكر الجارودي إذا مر بقبر جده يقول: يا أبت لو لم

(١) صحيح مسلم ج ١ ص ٦٥ رقم (٤٠) كتاب الإيمان باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل .

(٢) سنن أبي داود ج ٢ ص ٧٧١ رقم (٥١٩٤) كتاب الأدب باب في إفشاء السلام، والنسائي في الصغرى ج

٨ ص ١٠٧ رقم (٥٠٠٠) كتاب الإيمان وشرائعه أي الإسلام خير، وابن ماجه ج ٢ ص ١٠٨٣ رقم

(٣٢٥٣) كتاب الأطعمة باب، إطعام الطعام .

(٢) أبو مسعود الدمشقي، إبراهيم محمد بن عبيد، كتاب الأجوبة للشيخ أبي مسعود عما أشكل الشيخ الدارقطني

على صحيح مسلم بن الحجاج ج ١ ص ١٢ رقم (٢١) .

(٤) الحاكم أبو عبد الله، محمد بن عبد الله، معرفة علوم الحديث، تحقيق: السيد معظم حسين، بيروت- دار الكتب

العلمية، ط ٢، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م، ج ١ ص ١٨٣ .

(٥) سياأتي تخريجه مفصلاً إن شاء الله تعالى في ص ١٧٢.

تحدث بحديث بهز بن حكيم لزرثك، قال الحاكم: وأنا أخشى أن يكون الجارود دخل له حديث في حديث، فقد حدث عن بهز بأحاديث مستقيمة، وقال: هذا الحديث لم يحدث به عن بهز بن حكيم محدث معتمد، وقد دخل لمحمد بن شاذل الهاشمي حديث في حديث؛ فحدث عن عمرو بن زرارة عن معاذ بن معاذ عن بهز وهو أيضا باطل^(١).

١٨ - البرقاني ت (٤٢٥):

قال الخطيب:

أحمد بن الحسن بن حراش أبو جعفر سمع عبد الرحمن بن المهدي.....، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر التوزي الفقيه بهمدان، حدثنا أبو عمر محمد بن العباس بن حيويه الجزار، حدثنا محمد بن هارون بن حميد بن المجدر، قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن حراش، حدثنا شبابة، حدثنا شعبة عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أبي كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم " أنه سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى فقال: (هو مسجدي هذا)....."^(٢) وقد حدثني أبو بكر البرقاني قال: قال لي ابن حيويه: إنه عرض هذا الحديث على أبي الحسين ابن مظفر واستغربه وقال: ما كنت أظن هذا الحديث يصح، أو كما قال، وقال البرقاني: أهاب أن يكون دخل حديث في حديث على أبي عمر، أو من قبله فإني لم أجده إلا عنده، وإنما هذا الإسناد أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى أبيتاً^(٣).

١٩ - أبو يعلى الخليلي الخليل بن عبد الله بن أحمد القزويني ت (٤٤٦):

"حدثنا عبد الله بن محمد الحافظ وعبد الصمد بن أحمد الخولاني، ومحمد بن عبد الله النديم في آخرين قالوا: حدثنا أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد النحوي ببغداد، حدثنا الحسن بن مكرم، حدثنا يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف) ليس هذا بمحفوظ من حديث محمد بن عمرو، لا يعلم رواه عن يزيد غير ابن مكرم وهو ثقة، تفرد به عنه أبو سهل وهو ثقة، وربما دخل حديث في حديث؛ فالمعروف هذا من حديث يزيد وغيره عن

(١) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، تحقيق: خليل الميس، بيروت،

دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٣ ج ٢ ص ٧٨١ رقم (١٣٠٠).

(٢) سيأتي تخريجه مفصلاً إن شاء الله تعالى في ص ١٠٠.

(٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٤ ص ٧٩ رقم (١٧٠٩).

حماد بن سلمة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وله طرق تجمع^(١).

٢٠ - البيهقي ت (٤٥٨):

قال في الشعب:

" وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو بكر ابن إسحاق، أنا محمد بن غالب، ثنا عمرو بن علي، ثنا ابن أبي عدي، ثنا شعبة عن زبيد عن إبراهيم عن مسروق عن عبد الله: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

(الربا ثلاثة وسبعون بابا أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم) ^(٢)

قال الشيخ أحمد: هذا إسناد صحيح، والمتن منكر بهذا الإسناد، ولا أعلمه إلا وهما، وكأنه دخل لبعض رواة الإسناد في إسناده^(٣).

٢١ - الخطيب البغدادي ت (٤٦٣):

قال الخطيب:

" ومن الأحاديث الباطلة المرفوعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم التي دونت عن روايتها ووقفنا على عللها حديث أخبرنا أبو الحسن أحمد بن علي بن الحسين التوزي من أصل كتابه قال: نا أبو الحسين محمد بن المظفر الحافظ، نا أبو الحسن محمد بن أحمد بن صالح، نا عبيد الله ابن محمد بن سليمان الأزدي، نا حبيب بن إبراهيم، نا شبل بن عباد المكي عن عبد الله بن نكوان، عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما عزت النية في الحديث إلا لشرفه) ^(٤)، وهذا الكلام لا يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه، وإنما هو قول يزيد بن هارون، وقد وهم شيخنا ابن التوزي فيه، وذلك أنه دخل له الإسناد الذي سقناه في كلام يزيد، وسقط عليه ما بينهما، وهو متن الحديث وما بعده من الإسناد إلى كلام يزيد

(١) أبو يعلى، الخليل بن عبد الله، الارشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الرياض - مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٩ هـ ج ١ ص ٣٤٤ رقم (٧٤).

(٢) سياي تخريجه مفصلاً إن شاء الله تعالى ص ٧٥

(٣) البيهقي، أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠ هـ ج ٤ ص ٣٩٤ رقم (٥٥١٩).

(٤) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الفصل للوصل المدرج في النقل ج ٢ ص ٨٠١، ٨٠٢ العلل المتناهية لابن الجوزي ج ١ ص ١٣٢ رقم (١٩١).

ابن هارون، وحصل عنده الحديث على ما أخبرنا به، وقد سمعناه من غيره عن ابن المظفر على الصواب^(١).

٢٢- ابن عساكر ت (٥٧١):

قال:

"صالح بن محمد بن صالح أبو شعيب الحجازي المطوعي المستلمي.....، أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن الحسن بن إبراهيم الفرغولي بمرو وأنا الحسن بن أحمد الحافظ، أنا أبو شعيب صالح بن محمد بن صالح الزاهد، نا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن عبد الله الدمشقي بها، نا أبو سعيد عمرو بن أحمد بن سعيد الطبراني بها، نا جعفر بن أحمد بن عاصم، نا محمد بن المصفي، نا يحيى بن سعيد العطار، نا سعيد بن ميسرة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (من رآني في المنام فإنه لا يدخل النار)^(٢) كذا في كتابه، والصواب - والله أعلم - أن الزاهد سمعه من ابن مروان وأبي سعيد جميعاً عن جعفر بن أحمد بن عاصم، إن لم يكن دخل حديث في حديث، سمع أبو طاهر الزرادي البخاري من أبي شعيب هذا في صفر سنة إحدى وأربعمئة"^(٣).

٢٣- ابن الصلاح ت (٦٤٣):

قال في مقدمته:

النوع الثامن عشر: معرفة الحديث المعلل:

"فالحديث المعلل هو: الحديث الذي اطلع فيه على علة تقذح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر، ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائن، تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو

(١) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الفصل للوصل المدرج في النقل، تحقيق محمد مطر الزهراني، الرياض - دار الهجرة، سنة النشر ١٤١٨هـ - ج ٢ ص ٨٠٠.

(٢) ذكره ابن عدي في الكامل ج ٣ ص ٣٨٧ وقال عقبه: وبهذا الإسناد ثمانى أحاديث أخر شاه بن فضيل ليست بمحفوظة.

(٣) ابن عساكر، علي بن الحسن، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق محب الدين العمري، دار الفكر، لبنان - بيروت د، ت ١٩٩٥م، ج ٢٣ ص ٣٨٥ رقم (٢٨٣٣).

وَهُمْ واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه. وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه * (١).

٢٤ - المزني ت (٧٤٢):

"* (ت) ومن الأوهام حديث: (إن الله أمرني أن أقرأ عليك: { لم يكن الذين كفروا ٩٨ } ت في المناقب (١٠٦: ٣) ولكن ليس بهذا الإسناد، (بل بالذي ذكره بآخره) عن محمد بن بشار، عن عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابه، وقال: حسن صحيح. هكذا ذكره أبو القاسم في هذه الترجمة، وهو وهم، (لا بل يوجد في بعض نسخ الترمذي). والذي رواه (ت) بهذا الإسناد: (أرحم أمتي بأمتي أبو بكر)، كما تقدم (ح ٩٥٢). وأما هذا الحديث فإنما رواه عن بندار، عن غنزر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، كما يأتي في موضعه (ح ١٢٤٧) وقد دخل عليه حديث في حديث" (٢).

٢٥ - الذهبي ت (٧٤٨):

"وقال عبيد الله بن موسى: أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه قال: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننطلق مع جعفر إلى الحبشة) وساق حديث حديج، ويظهر لي أن إسرائيل وهم فيه، ودخل عليه حديث في حديث، وإلا أين كان أبو موسى الأشعري ذلك الوقت؟" (٣).

وقال في السير:

"أنبأنا المؤمل بن محمد، أخبرنا أبو اليمن الكندي، أخبرنا الشيباني، أخبرنا أبو بكر الخطيب، حدثني عبد الواحد بن علي الأسدي قال لي أبو الفتح ابن أبي الفوارس: روى ابن بطنة عن البغوي عن مصعب بن عبد الله عن مالك عن الزهري عن أنس النبي صلى الله عليه وسلم قال: (طلب العلم فريضة على كل مسلم) (٤) قال الخطيب: هذا باطل والحمل فيه على ابن بطنة، قلت: أفحش العبارة وحاشى الرجل من التعمد، لكنه غلط ودخل عليه إسناد في إسناد" (٥).

(١) ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، مقدمة ابن الصلاح، (معرفة أنواع الحديث الشريف)، حققه نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ص ٥٢.

(٢) المزني، عبد الصمد شرف الدين، تحفة الاشراف بمعرفة الأطراف، المكتب الإسلامي، والدار القيمة، ٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م ج ٣ ص ٢٠٠.

(٣) الذهبي، محمد بن أحمد، تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، لبنان/ بيروت، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م ج ١ ص ١٩٢.

(٤) سيأتي تخريجه مفصلاً إن شاء الله تعالى في ص ١٦٣.

(٥) الذهبي، سير أعلام النبلاء ج ١٦ ص ٣١ رقم (٣٨٩).

٢٦ - ابن حجر ت (٨٥٢):

"قلت: ليس في روايته من ينظر في حاله إلا يعقوب بن إسحاق فقد ذكر مسلمة بن قاسم أنه لقيه والناس يختلفون فيه، فبعضهم يوثقه وبعضهم يضعفه، والظاهر أنه دخل عليه حديث في حديث^(١)".

"حديث: (رفع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)^(٢)..... وزواه ابن ماجة ولفظه: (عما توسوس به صدورها) بدل: (ما حدثت به أنفسها) وزاد في آخره: (وما استكرهوا عليه) والزيادة هذه أظنها مدرجة؛ كأنها دخلت على هشام بن عمار من حديث في حديث، والله أعلم^(٣)".

٢٧ - السخاوي ت (٩٠٢):

قال: "والمعلل وهو ما اطلع فيه لتفرد روايته ومخالفته غيره له، بعد جمع طرقه بسنده أو متته على علة قاذحة في صحته، مع السلامة عنها ظاهراً، كأن نجد في طريق راوياً ضعيفاً بين اثنين نقتنن النقا غلط فيما غلب على الظن بالقرينة ونحوها راوي الأولى في حذفه، أو: نطلع على وهم الراوي بإدخال حديث في حديث، ومثل له الناظم بحديثي نفي البسمة وساعة الإجابة فهما معلان^(٤)".

٢٨ - الصنعاني ت (١١٨٢):

"القسم الثالث من أقسام المدرج: أن يدرج بعض حديث في حديث آخر مخالف له في السند، مثاله: حديث سعيد بن أبي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم أبي مريم الجمحي بالولاء أبو محمد البصري ثقة ثبت فقيه، عن مالك عن الزهري عن أنس مرفوعاً: "لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا"^(٥) " (١)".

(١) ابن حجر، أحمد بن علي، الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع، تحقيق: أبي عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، بيروت - دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٧، ج ١ ص ٦٨.

(٢) سيأتي تخريجه في ص ٢٧٦ .

(٣) ابن حجر، التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، ج ١ ص ٢٨٢ رقم (٤٥٠) .

(٤) السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، التوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الآثار، حققه عبد الله بن محمد عبد الرحيم البخاري، الرياض - مكتبة أضواء السلف، ط ١ - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م ج ١ ص ٥١، ٥٢.

(٥) أخرجه البخاري ج ٥ ص ٢٢٥٣ رقم (٥٧١٨) كتاب الأدب باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير وهو عنده أيضاً برقم (٥٧٢٦) . وهو عند مسلم ج ٤ ص ١٩٨٢ رقم (٢٥٥٨).

(٦) الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة السلفية - المدينة المنورة. ج ٢ ص ٥٧٩.

"الثاني: أن يؤخذ إسناد متن فيجعل لمتن آخر، ويجعل ذلك المتن لإسناد آخر، وسماء العلامة ابن الجزري بالقلب المركب، وقد فعل ذلك بعضهم اختصاراً لحفظ المحدث، أو لكونه ممن يقبل النقلين أو لا يقبله، وقد جرى ذلك للإمام البخاري"^(١).

٣٠ - شمس الحق أبادي:

"وإنما هذا الإسناد الذي ذكره وكيع (إسناد حديث ابن المحبق أن رجلاً) وهذا الحديث مع الكلام عليه سيأتي في باب الرجل يزني بجارية امرأته.

والحاصل أن هذا الإسناد، أي: إسناد الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق في قصة الجارية (أن رجلاً وقع على جارية امرأته)^(٢) الحديث دون حديث: (خذوا عني خذوا عني)^(٣) وإنما غلط فيه فضل بن دلهم فأدخل سند متن في متن آخر، وإنما هما متان بإسنادين متغايرين والله أعلم"^(٤).

٣١ - أحمد شاكر:

قال ابن حزم:

(وحدثنا عبد الله بن يوسف، ثنا أحمد بن فتح، ثنا عبد الوهاب بن عيسى، ثنا أحمد بن محمد، ثنا أحمد بن علي، ثنا مسلم بن الحجاج، ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وأحب الصلاة إلى الله تعالى صلاة داود: كان يرقد شطر الليل، ثم يقوم، ثم يرقد آخره، ثم يقوم ثلث الليل بعد شطره"^(٥) قال علي: فإن هذا أحب الصلاة إلى الله تعالى فما زاد على هذا فهو دون هذا بلا شك، فإذا كان دون هذا فهو عمل ضائع لا أجر فيه، فهو تكلف، وقد نهينا عن التكلف، وقد منع من قيام الليل كله سلمان ومعاذ وغيرهما.

(١) الجزائري، طاهر، توجيه النظر إلى أصول الأثر، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب - مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م. ج ٢ ص ٥٧٩،

(٢) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الحدود باب في الرجم ج ٢ ص ٥٤٩ رقم (٤٤١٧)

(٣) مسلم، صحيح مسلم كتاب الحدود باب حد الزنى. ج ٣ ص ١٣١٦ رقم (١٦٩٠)

(٤) العظيم آبادي، محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ

كتاب الحدود باب بيع المملوك إذا سرق ج ١٢ ص ٦٣

(٥) البخاري ج ٣ ص ١٢٥٧ رقم (٣٢٣٨) كتاب الأنبياء باب أحب الصلاة إلى الله صلاة داود وأحب الصيام

إلى الله صيام داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه. ويصوم يوماً ويفطر يوماً، ومسلم ج ٢

ص ٨١٢ رقم (١١٥٩) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقاً أو لم

يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم .

مسألة: والجهر والاسرار في قراءة التطوع ليلا ونهارا مباح للرجال والنساء.

إذ لم يأت منع من شيء من ذلك، ولا إيجاب لشيء من ذلك في قرآن ولا سنة)

قال أحمد شاكر معلقا:

اختلط على المؤلف حديثان بإسنادين في مسلم، فحديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار لفظه ^(١) : (وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود عليه السلام: كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه) ولفظ حديث ابن جريج عن عمرو بن دينار: (وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود عليه السلام: كان يرقد شطر الليل ثم يقوم ثم يرقد آخره يقوم ثلث الليل بعد شطره) فدخل عليه حديث في حديث جاء بإسناد الأول فجعله للفظ ^(٢) .

وقال ابن حزم:

"وأما الآخر الذي فيه: (لا تزال أمتي بخير ما لم يؤخروا الصلاة إلى اشتباك النجوم) فإنه لا يصح؛ لأنه مرسل، لم يسند إلا من طريق الصلت بن بهرام.

قال أحمد شاكر معلقا: الصلت بن بهرام ثقة، ولكن ليس له ذكر فيما رأيته من أسانيد هذا الحديث، فقد رواه أحمد بن حنبل ^(٣) عن إسماعيل بن علية عن محمد بن إسحق (حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي أيوب) فنذكره وفيه قصة.

ورواه أيضا عن محمد بن أبي عدي عن محمد بن إسحق ^(٤) ورواه أيضا عن حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب عن يزيد بن أبي حبيب عن رجل عن أبي أيوب.

وجهالة الرجل في هذا الإسناد لا تضر وقد عرف في الإسناد الأول.

ومحمد بن إسحق ثقة وقد صرح بالتحديث فلا خوف من تدليسه، ورواه أبو داود ^(٥) والحاكم ^(٦) والبيهقي ^(٧) كلهم من طريق محمد بن إسحق، وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي ورواه ابن ماجه ^(٨) والحاكم ^(٩) من حديث العباس بن عبد المطلب، وصحح الحاكم إسناده، وقال

(١) مسلم، صحيح مسلم، ج ١ ص ٣٢٠.

(٢) ابن حزم، علي بن أحمد، المحلى بالآثار، تحقيق: أحمد شاكر، بيروت- لبنان، دار الفكر ج ٣ ص ٥٥.

(٣) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٥ ص ٤١٧.

(٤) المصدر السابق، ص ٤٢١، ٤٢٢.

(٥) أبو داود، سنن أبو داود، ج ١ ص ١٦١.

(٦) الحاكم، المستدرک، ج ١ ص ١٩٠، ١٩١.

(٧) البيهقي، سنن البيهقي، ج ١ ص ٣٧٠.

(٨) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ج ١ ص ١٢١.

ابن ماجه: (سمعت محمد بن يحيى يقول: اضطرب الناس في هذا الحديث ببغداد فذهبت أنا وأبو بكر الأعين إلى العوام بن عباد بن العوام فأخرج إلينا أصل أبيه فإذا الحديث فيه) وهذا كله يدل على خطأ المؤلف في رد الحديث وأن الصلت بن بهرام لم ينفرد بإسناده إن كانت له فيه رواية لم نرها ونرجح أن المؤلف شبه له ودخل عليه حديث في حديث " (٣).

٣٧ - الألباني:

قال في سلسلته للأحاديث الضعيفة:

"أجبت بالذي لو اطلع عليه كثير من أمتي طلعة تركوا الصلاة. قال: أفلا أبشر الناس؟ قال: بلى... (٣) الحديث.

منكر.

وبالجملة؛ فلم تطمئن النفس لحديثها بعامة بعد جرح البخاري إياها، ولحديثها هذا بخاصة؛ فإن فيه ما يستنكر:

أولاً: قولها عن أبي ذر: "فقت عن يمينه... فقام (ابن مسعود) عن شماله".

فإن هذا خلاف السنة الثابتة في حديث جابر رضي الله عنه:

"أن جابرا وجبارا وقفّا؛ أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره، فأخذ بأيديهما حتى أقامهما خلفه" (٤). رواه مسلم وغيره، وهو مخرج في "الإرواء" (٥). نعم؛ قد صح عن ابن مسعود أنه صلى بين علقمة والأسود، وقال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل. أخرجه أبو داود وغيره، وهو مخرج في "الإرواء" أيضا (٦). أقول: فأخشى أن يكون دخل عليها حديث في حديث (٣).

(١) الحاكم ، المستدرک ، ج ١ ص ١٩١.

(٢) المصدر السابق ج٣ ص١٨٧.

(٣) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ج ٣٥ ص ٣٩٠ رقم (٢١٤٩٥) تعليق شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ج ٤ ص ٢٣٠٥ رقم (٣٠١٠) كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر .

(٥) الألباني ، محمد ناصر الدين ، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، ج ٢ ص ٣٢٢ رقم (٥٣٩)

(٦) المصدر السابق، ج ٢ ص ٣١٨ رقم (٥٣٨)

(٧) الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة ، الرياض - المملكة العربية السعودية ، دار المعرف ، ط ١ ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ، ج ١٣ ص ٧٦ رقم (٦٠٣٧) .

وهناك أمثلة أخرى كثيرة أشير إليها في الهامش كيلا أطيل البحث ^(١)

(١) ابن معين، تاريخ ابن معين - رواية الدوري، ج ٣ ص ٤٤٥ رقم (٢١٨٤) وابن أبي حاتم، عبد الرحمن الرازي، الجرح والتعديل، بيروت - دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٣٧١ - ١٩٥٢، ج ١ ص ٣٤٩، ٣٥٠، ج ٢ ص ٤٩ رقم (٢٠٧)، ج ٢ ص ٥٩ رقم (٢١٥)، ج ٢ ص ٤٤٦ رقم (٥٠٣)، وابن حجر، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٤٠٤ - ١٩٨٤، ج ٥ ص ٥١ رقم (٩٧)، ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري ج ٣ ص ٥٩٣ كتاب الحج، باب: من نزل بذوي طوى إذا رجع من مكة رقم (١٦٨١)، ج ٩ ص ٤٤٥ رقم (٨٣١)، وابن حجر، لسان الميزان، ج ٢ ص ٢٥٠ رقم (١٠٥١)، وابن حجر العسقلاني، أحمد ابن علي، التلخيص الحبير في أحاديث الرافي الكبير، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، المدينة المنورة، ١٣٨٤ - ١٩٦٤، ج ١ ص ٣٧ رقم (٣٢)، المزني، تهذيب الكمال، ج ٢٤ ص ٢٢٥ رقم (٤٩٩٧)، ج ١١ ص ٤٣ رقم (٨٨)، والبيهقي، معرفة السنن والآثار، ج ١ ص ١٠٦، كتاب الضحايا، ج ٧ ص ٩٥ رقم (٥٦٢٥)، وابن العراق الكنان، علي بن محمد، تنزيه الشريعة المرفوعة، المحقق: عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٩٨١، ج ١ ص ٢٧٧ رقم (٨٨)، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ٢٢ ص ١٨٨، وابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، المحقق: أنور الباز - عامر الجزار، دار الوفاء، ط ٣، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م. ج ١٨ ص ١٩، وابن أبي العز الحنفي، علي بن علي، شرح العقيدة الطحاوية، بيروت - لبنان، المكتب الإسلامي، ط ٤، ١٣٩١ هـ - ج ١ ص ٤٠٤، وابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، الروح، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ١٣٩٥ - ١٩٧٥، ج ١ ص ٣٧، وابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري ج ١ ص ٤٤٠. والصباح، علي بن عبد الله، بحث بعنوان المنهج السليم في دراسة الحديث المعلن، ص ٢٦. على شبكة الانترنت ٢٠٠٩-٠٨-٣٤٣٣٠٨، www.ahlalhdeth.com/vb/showthread.php?t=343308، وعلوش، ماهر، الأحاديث التي استكرها الحافظ العراقي على الغزالي ج ١ ص ١، والحويني، الفتاوى الحديثية للحويني، ج ١ ص ٣٨٤، موقع الشيخ أبي إسحاق الحويني - <http://www.alheweny.com/safa3at1.htm>، والبلوش، عبد الغفور، ص ٩٢، علم التخرير ودوره في خدمة السنة، <http://www.sfhatk.com/up/index.php?a...ewfile>، id=٧٣٥٧، والفحل، ماهر ياسين، أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، ج ١ ص ٦٤، ج ٢ ص ٤١ <http://www.saaaid.net/book/8/1018.zip>، والجنابي، عبد الله جاسم، شرح البيقونية، ج ٢ ص ١٧ <http://www.ahlalhdeth.cc/vb/showthread.php?p=1481186>، وسلامة، محمد خلف، لسان المحققين ج ٢ ص ١٨٥، ج ٥ ص ٩٦ www.ahlalhdeth.com/vb/showthread.php?t...، والحكمي، حافظ بن أحمد، مختصر دليل أرباب الفلاح لتحقيق فن الاصطلاح ص ٦٦ http://www.sfhatk.com/vb/uploaded/471_21260.630.48.docx

ولابد لنا أن نعرض في هذا المبحث إلى أن التطور المقصود في هذا المبحث ليس هو التطور في المفهوم ، إذ المفهوم ذاته لدخول حديث في حديث ، مع مضي الزمان ، لكن التطور يكون في صور وقوعه ، وشيئ من أسبابه ، ودرجة الخطورة في أثر وقوعه ، فإن خطر التداخل في الأحاديث زمن الرواية أعظم بكثير من خطره وأثره في فعل المتأخرين ، وشيء من أسبابه زمن الرواية مغاير لأسبابه بعدها، فلقد ظهر أن من أسباب التداخل عند المتأخرين الجمع بين الكتب كجامع الأصول أو سواء، وقد يكون الغرض التصنيف في الأحكام؛ كما هو في الأحكام الوسطى لعبد الحق، وقد يكون لإخراج ما اتفق عليه الشيخان في الأحكام كما هو في العمدة للمقدسي، وقد يكون لمنهج خاص يراد منه الاختصار وجمع الألفاظ المتفرقة لكل ما يتعلق بالحديث من رواية صحابي واحد أو أكثر في سياق واحد لغايات المعرفة بها وفقهاها ، والكثير من هذه الصور قد يكون له شيء من آثار التداخل الأول زمن المتقدمين، لكن ذلك متدارك بوجود الأصول التي اعتمدها هؤلاء العلماء المتأخرون، فبمجرد رجوع الباحث إلى أحد الصحيحين يعلم ما الذي فعله الجامع أو المختصر، ورجوعه إلى الكتب الأخرى يعلم فروق الروايات وكيف جمعت هذه الألفاظ ومن أصحابها، فيزول الإشكال، لكن ذلك لا يقوم به ولا يعرف مواطن الإشكال إلا طلبة العلم المدققون من أصحاب هذا الفن خاصة (الحديث الشريف)، أما المتقدمون فإن الوصول إلى معرفة مواطن العلة يحتاج إلى جمع الروايات وتتبعها، ومعرفة أقوال النقاد فيها، وما هو الحديث الذي أدخل في آخر، وأي الرواة كان سبب وقوع ذلك الإدخال، وفي أي طريق، وما هو السبب، فقد يكون جهل الراوي أو أن ذلك دخل للراوي حال المذاكرة وغيرها، أو هو من عمل الوضاعين، أو بسبب وهم الراوي، أو تشابه الأسانيد والمتون، فالوصول إلى معرفة العلة أدق وأصعب، وأثار العلة أعظم وأشنع، ولا سيما أن ذلك حصل أثناء الرواية والتلقي، وأثناء الطرق والأسانيد، فلا تحصل المعرفة بها ولا السبيل لتمييزها إلا ممن اختص بهذا الفن ومارس علم العلة فيه بشكل خاص، والله أعلم.

وفي ختام هذا المبحث يتضح لنا أن مصطلح دخول حديث في حديث لم ينص العلماء فيه على صيغة خاصة به على شكل مصطلح تميزه عن سواء من المصطلحات، وأن ظهور هذه العلة متقدم، وأنها - مع مضي الوقت - أخذت أشكالاً أخرى شبيهة بالصورة القديمة، ولها أسباب عدد منها مغاير لأسباب التداخل زمن المتقدمين، وأن أثر هذه العلة زمن المتقدمين أعظم منه في زمن المتأخرين، وسبيل الوصول إلى معرفة الصواب فيه زمن المتأخرين أيسر منه في زمن المتقدمين، والله الهادي للصواب.

المبحث الثاني: تعريف علة ((دخول حديث في حديث)) وتحريم اصطلاحها:

هذا المبحث هو المبحث الأساس في هذه الرسالة إذ إن تصور التعريف للشيء ولاسيما إذا كان التعريف صحيحاً دقيقاً فإنه من أعظم أسباب تمييز المعرف عن غيره ومعرفة أفرادهِ وما يندرج تحته وما يفارقه، وأوجه الشبه والاختلاف مع سواه من المعارف، وعلى العكس من ذلك إذا كان المُعرَّف عُرِّفَ بشكل خاطئ أو غير دقيق، وما كنت لأُمَيِّز مصطلح علة دخول حديث في حديث عن سواه من العلل ولاسيما المتداخلة معه في بعض الجوانب إلا بعد استقراء لنصوص النقاد المتقدمين والمتأخرين في حكمهم على الأحاديث أنها معلولة بدخول حديث في حديث مع النظر في تعريفهم لبعض المصطلحات الأخرى التي قد تتداخل مع علة دخول حديث في حديث في بعض الجوانب دون غيرها، ولابد من الإشارة قبل ذكر التعريف إلى أن مصطلح علة دخول حديث في حديث لم ينص عليه المتقدمون من علماء هذا الفن ولم أجد من أهل العلم من عرض إلى تعريفه بصورة المصطلحات إلى يومنا هذا وهذا مما يزيد الأمر صعوبة، ويحتاج معه الباحث إلى كثير من الروية والتأمل مع الدقة والملاحظة ومع هذا كله قد يكون التعريف ليس على صورة الحدود التي تجعل التعريف جامعاً مانعاً، وأظن أن الصيغة التي خلصت إليها هي أقرب ما تكون في التعبير عن التعريف المطابق لصنيع المحدثين في القديم والحديث والله أعلم.

وقد راعيت أثناء النظر في هذا المبحث أموراً:

أولها: النظر في عمل المتقدمين من النقاد وما هي الصور والمعاني التي أطلقوا عليها هذا الحكم، وما هي ألفاظهم في ذلك التي ميزت هذه العلة عن سواها.

ثانياً: النظر في عمل المتأخرين من النقاد وأحكامهم على تلك الصور وهل أضافوا لها غير ما قصده المتقدمون أم لا.

ثالثاً: صياغة التعريف ليكون جامعاً مانعاً في جميع الصور التي تدرج تحت هذه العلة ويمنع دخول سواها من العلل والعلوم في تعريفها فيصبح هذا التعريف مجلياً لحقيقة هذه العلة دون التباس لها بسواها مع مراعاة اقتصاره على أقصر وأوضح عبارة دون إسهاب أو تطويل ودون غموض أو خفاء.

وعلى هذا فإن التعريف المقترح لعلة دخول حديث في حديث هو:

"دمج حديثين أو شيء منهما خطأ أو عمداً لراويين مختلفين على وجه غير صحيح ليصيرا حديثاً واحداً".

شرح التعريف وبيان محترزاته وتوضيح ذلك بالأمثلة من عمل النقاد:

دمج: قال في تاج العروس: "دمج الوحش في الكناس دُمُجاً بالضم: دخل، وفي الصحاح: دمج الشيء دُمُجاً: إذا دخل في الشيء واستحكم فيه والتأم ،كاندمج اندماجاً..... وكل هذا يقال ذاك إذا دخل في الشيء واستتر فيه " (١)
قال في أساس البلاغة:

" د م ج دمج الوحشي في الكناس واندماج: دخل قال الراعي:

غداة تراعت لابن ستين حجة سفيه غيل في الحجال دموع

ودمج الشيء دمجاً واندماج اندماجاً إذا استحكم والتأم... وأدمجت لماشطة ضفائر المرأة: أدرجتها وملستها... دامجتك هذا الأمر وافقتك عليه وتدامجوا عليه: توافقوا، وتدامج القوم علي: تألبوا، ووجد البرد فتدمج في ثيابه: تلتف " (٢).

وقال الفراهيدي:

"دمج: دمجت الأرنب تدمج في عدوها، وهو سرعة تقارب القوائم، ومتن مدمج وأعضاء مدمجة كأنها أورجت وملست كما تدمج الماشطة مشطة المرأة إذا ضفرت ذوائبها... ويقال دمج في بيته أي: دخل والدموج الدخول " (٣).

وقال ابن الأثير في النهاية:

"دمج: فيه "من شق عصى المسلمين وهم في إسلام دامج فقد خلع ربة الإسلام من عنقه " الدامج المجتمع، والدموج: دخول الشيء في الشيء " (٤)

قال ابن منظور:

"دمجت الماشطة الشعر دمجا وأدمجته ضفرته ورجل مدمج ومندمج مداخل كالحبل المحكم الفتل والنسوة مدمجات الخلق كالحبل المدمج.... من قولك: أدمج الحبل إذا أحكم فتله... ومنه

(١) مرتضى الزبيدي، محمد بن محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، ج ٥ ص ٥٧٦-٥٧٩.

(٢) الزمخشري، محمود بن عمر، أساس البلاغة، حققه محمود محمد شاكر، القاهرة - مطبعة المدني، ط ١٩٩١، ج ١ ص ٢٧٢.

(٣) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، حققه د. مهدي الخزومي ود. إبراهيم السامرائي، دار مكتبة الهلال، ج ٦ ص ٩٠.

(٤) الجزري، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والاثار، حققه طاهر أحمد ومحمد الطنصبي، بيروت المكتبة العلمية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ج ٢ ص ٣٢٠.

الصلح الأماج بالضم وهو الذي كأنه في خفاء ويقال: هو إتمام الحكم... الجوهرى: دَمَجَ الشيءُ دُمُوجاً إذا دخل في الشيء، واستحكم فيه ولذلك اندمج وادمج بتشدد الدال وادمج كل هذا دخل في الشيء واستتر فيه، وأدمجت الشيء إذا لففته في ثوب... والدموج دخول الشيء في الشيء ومنه حديث زينب أنها كانت تكره النقط والإطراف إلا أن تدمج اليد دمجا في الخضاب أي تعم جميع اليد... وفي الحديث: سبحان من أدمج قوائم الذرة والهمجه، ودمج في البيت يدمج دموجا دخل...^(١) (٢) (٣).

قال ابن فارس: " (دمج) الدال والميم والجيم أصل واحد يدل على الانطواء والستر، يقال أدمجت الحبل إذا أدرجته وأحكمت فتله...^(٣) (٢) (١).

لقد ظهر جليا أن معنى الدمج يصب في التداخل ودخول الشيء في الشيء دخولا محكما حتى يظهر شيئا واحداً في الحبل المفتول والشعر المظفور والصلح الذي لا يداخله دخن والجسم المحكم غير المترهل وفي ذلك معنى الخفاء لشيء داخل آخر وستره له حتى يظنا شيئا واحداً كدخول الرجل بيته والدابة مسكنها والتوافق في الصلح وهكذا وهذا أقرب ما يكون إلى معنى دخول حديث في حديث على وجه قد لا يظهر للكثير من الناس فيظهران بصورة حديث واحد.

"حديثين": وأعني بالحديث هنا الإسناد والمتن، وأعني هنا المرفوع على الأغلب وقد يحصل التداخل في الموقوف، و"حديثين" أي: كاملين فيدخل الإسناد كاملاً لحديث على متن كامل لحديث آخر أو يدخل متان كاملان لإسناد أحد الحديثين وهكذا.

"شيء منهما": أي بعض إسناد في إسناد أو بعض متن في متن ولو كلمة واحدة من متن في متن آخر وسيأتي معنا صور التداخل في مبحث خاص.

"لراويين مختلفين": وهذا من أهم متحرزات هذا التعريف أن الحديثين المتداخلين ليسا في طرق حديث واحد فليس تداخل الطرق وإن كان يطلق على كل واحد منها أنه حديث، ليست هي المرادة بتعبير النقاد دخل حديث في حديث إنما هما حديثان لصحابيين مختلفين أو من دون الصحابي فيتداخل الموقوف مع المرفوع مثلاً، والمقطوع مع المرفوع، والمرسل مع المرفوع وهكذا، وهما في الأغلب لمتنين مختلفين وإن تشابهت الأسانيد أو المتون أحياناً.

(١) المجالسة وجواهر العلم ج ٣ ص ٣٤٦ رقم (٩٧٤) من كلام خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسْرِيِّ.

(٢) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، حققه أمين محمد ومحمد الصادق، بيروت - لبنان، دار إحياء التراث ومؤسسة التاريخ العربي، ط٣، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، ج ٤ ص ٤٠٠، ٤٠١.

(٣) ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، حققه عبد السلام هارون، بيروت - دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، ج ٢ ص ٢٩٩.

"على وجه غير صحيح": أي إن هذا الدمج والإدخال خطأ من أحد الرواة أو النساخ فيظهر أن الحديثين حديث واحد وهو خطأ ، وقد يكون ذلك الفع متعمداً فيشترك مع الوضع ولكنه قليل بالنسبة للخطأ غير المتعمد .

"ليصيرا حديثاً واحداً": وهذه هي صورة أو محصلة ذلك التداخل أن يظهر بصورة حديث واحد.

هذا التعريف شمل صور تداخل الأحاديث إسناداً ومتناً، وإسناداً أو متناً وأخرج صوراً أخرى للتداخل وإن كانت على الحقيقة تداخلاً للأحاديث على وجه خطأ مثل الخطأ في جمع الشيوخ فيسوق ألفاظ أحد الشيخين على أنه لفظ كليهما، وهذا خطأ وتداخل لكنه ليس التداخل الذي أطلق عليه النقاد "دخل حديث في حديث" ، أو "إسناد في إسناد" وإن كان علة من العلة أو يسوق إسناد أحد الشيخين على أنه إسناد كليهما وهما مختلفان فليس هذا مما أطلق عليه النقاد دخل حديث في حديث، ونظيره جمع المفترق فإن كان الراوي متقناً كالزهري وابن وهب قبل جمعهم لألفاظ الرواة وسياقها سياقة واحدة لكن ذلك كله لحديث واحد لا لحديثين.

وفيه إحتراز من الإدراج فليست زيادة أحد الصحابة أو أحد الرواة دونه من لفظه من التداخل على هذا التعريف ، وليست الألفاظ الداخلة في المتن من طرق الحديث الواحد لرواة دون آخرين وهي تنسب لجميعهم خطأ من التداخل على هذا التعريف إذ يشترط أن يكون لحديثين مختلفين أي: إن مخرج الحديث مختلف.

وفيه إحتراز عن المقلوب فليس جعلهم (مرة بن كعب) (كعب بن مرة) خطأ دخول حديث في حديث وليس التقديم والتأخير في أسماء الرواة كجعلهم ما عن سعيد عن أبيه أو العكس من دخول حديث في حديث.

أما نعت هذه الأحاديث التي حكم عليها بالتداخل أنها منكراً أو شاذة فهو وصف زائد على التداخل لا يشكل خلافاً في التعريف؛ إذ إن الوصف بالنكارة أو الشذوذ قد يطلق على المدرج أو المزيد في متصل الأسانيد أو المرسل في مقابل المتصل أو العكس، أو الموقوف في مقابل المرفوع أو العكس وهكذا، وسيأتي مزيد بيان لهذه الأنواع من العلة أو علوم الحديث وعلاقتها بهذه العلة "دخول حديث في حديث" في الفصل الخاص بذلك إن شاء الله تعالى.

وإليك توضيح التعريف من خلال تطبيقات النقاد:

وأول ذلك: اشتراط الحديثين المستقلين، مع اختلاف المخرج - أعني به منتهى الحديث صحابياً أو من دونه - والتعبير بلفظة اشتراط إنما هو بالنظر إلى عمل النقاد إذ إن إطلاقهم الحكم بدخول حديث في حديث يعني بالإستقراء حديثين مستقلين مختلفي المخرج.

وثانيه: أن دخول بعض حديث في آخر يطلق عليه النقاد الحكم بأنه دخل حديث في حديث.
والثالث: النظر في عمل المتقدمين والمتأخرين والفروق بينهما وهل له أثر في التعريف الذي سقناه أم لا.

وسأعرض لهذه النقاط الثلاثة في سياق واحد من خلال صيغ النقاد وتطبيقاتهم وإليك الأمثلة من عمل النقاد التي توضح هذه النقاط الثلاثة:

١- محمد بن عبدالله بن نمير ت (٢٣٤):

قال العقيلي: "إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل كوفي، حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قال: كان ابن نمير لا يرضى إبراهيم بن إسماعيل ويضعفه، قال: روى مناكير فمن حديثه: ما حدثنا أحمد بن داود القومسي، قال: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل قال: حدثني أبي عن أبيه عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله، قال: "كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر، فأردنا أن نتبرز وكان إذا أراد ذلك تباعد حتى لا يراه أحد فقال: أنظر هل ترى شيئاً؟ فنظرت فرأيت أشياء أو أحدا فأخبرته، فقال: أنظر هل ترى شيئاً؟ فنظرت فرأيت أشياء أخرى متباعدة عن صاحبها فأخبرته، فقال: فقل لهما: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركما أن تجتمعا قال: فقلت لهما ذلك، فاجتمعتا ثم أتاهما فاستتر بهما ثم قام فانطلقت كل واحدة إلى مكانها ثم أصاب الناس عطش شديد في تلك الغزاة، فقال: يا عبد الله بن مسعود التمس لي ماء، فأتيته بفضل ما وجدته في إداوة فصبيته في ركوة ثم وضع يده فيها وسمى فجعل يتحادر الماء من بين أصابعه فشرب الناس وتوضؤوا ما شاؤوا، قال عبد الله: فعلت أنه بركة فجعلت أشرب منه وأكثر التمس بركته، قال: ثم رجعت قبل المدينة فتلقيته جمل فدمعت عيناه فقال: لمن هذا الجمل؟ فقالوا: لبني فلان، قال: إنه قد عاذ بي وقال: إنهم أرادوا نحره وقد عملوا عليه حتى كبر وأدبر: فقال: لا تحروه وأحسنوا إليه فلبئس ما جزيتموه"^(١) قال: أما قصة الأداة والطهور فقد روى عن ابن مسعود وسائر الحديث قد روي عن غير ابن مسعود فأدخل حديثاً في حديث ولم يكن إبراهيم هذا يقيم الحديث"^(٢)

بيّن ابن نمير أن جزءاً من الحديث من رواية ابن مسعود وبقية من رواية غيره من الصحابة كعبد الله بن جعفر ويعلى بن مرة.

(١) حديث يعلى بن مرة في اجتماع الشجرتين أخرجه أحمد ج ٢٩ ص ٨٩ رقم (١٧٥٤٨) وابن ماجه ج ١ ص ١٢٢ رقم (٣٣٩) كتاب الطهارة وسننها باب الارتياح للغائط والبول، أما حديث ابن مسعود فهو عند البخاري ج ٣ ص ١٣١٢ رقم (٣٣٨٦) كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام .
(٢) العقيلي، الضعفاء، ج ١ ص ٤٤ رقم (٢٩) .

فاتضح أن التداخل حصل لحديث راويين مختلفين وأن جزءاً من متن هذا دخل في جزء من متن آخر.

٢- الامام أحمد ت (٢٤١):

قال عبد الله: " عرضت على أبي حديث عبيد الله بن موسى عن سفیان عن حكيم بن الديلم عن أبي بردة عن أبيه قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع، فقال: (إن الله لا ينال) ^(١) ، فقال أبي: هذا حديث الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى، هذا لفظ حديث عمرو بن مرة أراه دخل لعبيد الله بن موسى إسناد حديث في إسناد حديث ^(٢) وسيأتي تفصيل هذا المثال.

٣- ابوزرعة الرازي ت (٢٦٤) كما في العلل:

"سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه موسى بن داود عن الماجشون عن حميد عن أنس عن أم الفضل " أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد " ^(٣) فقالوا: هذا خطأ قال أبو زرعة: إنما هو على ما رواه الثوري ومعتمر عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في ثوب واحد فقط دخل لموسى حديث في حديث يحتمل أن يكون عنده حديث عبد العزيز، قال: ذكر لي عن أم الفضل " أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالمرسلات ^(٤) وكان بجنبه عن حميد عن أنس فدخل له حديث في حديث، والصحيح حميد عن يروي فقلت: يحيى بن أيوب يقول فيه: ثابت قال: يحيى ليس بذلك الحافظ والثوري احفظ، وقال أبي: إنما رواه يحيى ابن أيوب عن حميد عن ثابت عن أنس قال أبي: ومما يبين خطأ هذا الحديث ما حدثنا به كاتب الليث عن عبد العزيز الماجشون عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد قال عبد العزيز: وذكر لي عن أم الفضل أن النبي صلى الله

(١) سيأتي تخريجه إن شاء الله تعالى ص ٢٩ .

(٢) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال ج ١ ص ٥٥٦ رقم (١٣٢٧) .

(٣) أخرجه النسائي ، السنن الصغرى ج ٢ ص ٧٩ رقم (٧٨٥) كتاب الإمامة باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته أخرجه الضياء ج ٢ ص ٣٩٩ رقم (١٩٦٧) (١٩٦٨)، حكم عليه شعيب من طريق أحمد ج ٣ ص ١٥٩ رقم (١٢٦٣٨): إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سليمان بن داود الهاشمي فقد روى له أصحاب السنن وهو ثقة .

(٤) أخرجه البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٤ ص ٦١١ رقم (٤١٦٦) في كتاب المغازي باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته .

عليه وسلم قرأ في المغرب بالمرسلات وكان هذا آخر صلاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى قبض فجعل موسى الحديث كله عن أم الفضل " (١).

لقد اتضح كيف جمع موسى بن داود بين متن حديث أنس وحديث أم الفضل فجعلهما حديثاً واحداً.

٤- أبو حاتم ت (٢٧٧) في العلل:

" وسألت أبي عن حديث؛ رواه هشام بن إسماعيل، عن محمد بن شعيب بن شابور، عن عبد الله بن العلاء بن زبير، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، " أنه صلى فترك آية، فلما انصرف، قال: أفبكم أبي؟ " (٢) فذكر الحديث، قال أبي: هذا وهم، دخل لهشام بن إسماعيل حديث في حديث، نظرت في بعض أصناف محمد بن شعيب فوجدت هذا الحديث: رواه محمد بن شعيب، عن محمد بن يزيد البصري، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فترك آية هكذا مرسلًا. ورأيت بجنبه حديث: عبد الله بن العلاء، عن سالم، عن أبيه: " عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه سئل عن صلاة الليل، فقال: مثني مثني، فإذا خشيت الصبح " (٣) فعلمت أنه سقط على هشام بن إسماعيل متن حديث عبد الله بن العلاء، وبقي إسناداه، وسقط إسناد حديث محمد بن يزيد البصري، فصار متن حديث محمد بن يزيد البصري بإسناد حديث عبد الله بن العلاء بن زبير وهذا حديث مشهور يرويه الناس عن هشام بن عروة. فلما قدمت السفارة الثانية رأيت هشام بن عمار يحدث به عن محمد بن شعيب، فظننت أن بعض البغداديين أدخلوه " (٤).

لقد اتضح أن هشام بن إسماعيل أدخل حديثاً عن صحابي في حديث آخر إذ أتى بإسناد أحدهما وساق له متن الآخر.

٥- أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ت (٢٩٢):

"حدثنا عمر بن شبة قال: نا الحسين بن حفص قال: نا سفيان - يعني الثوري - عن زبيد عن مرة عن عبد الله قال: " قال رسول الله: إنكم محشورون حفاة عراة غرلا " (٥)، وهذا الحديث لا

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ٢ ص ٧٧ رقم (٢٢٦).

(٢) ذكره ابن أبي حاتم في العلل ج ٢ ص ٤٨ رقم (٢٠٧).

(٣) أخرجه البخاري، صحيح البخاري، ج ١ ص ١٧٩ رقم (٤٦٠) (٤٦١) في أبواب المساجد باب الحلق والجلوس في المسجد.

(٤) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ٢ ص ٤٨ رقم (٢٠٧).

(٥) سيأتي تخريجه إن شاء الله تعالى في ص ١٩٦

نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه، وأحسب أن عمر بن شبة أخطأ فيه؛ لأنه لم يتابعه عليه أحد وإنما عند الثوري هذا الكلام عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وأحسب أن يكون دخل له متن حديث في إسناد حديث وليس عند الثوري عن زبيد عن مرة عن عبد الله حديثاً مسنداً^(١).

وسياتي تفصيل هذا المثال.

٦- النسائي ت (٣٠٣):

قال في السنن الصغرى (المجتبى): "أخبرنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: حدثني حفص بن عمر بن الحارث قال: حدثنا حماد قال: حدثنا معمر والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: (ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعنة تذكر كان إذا كان قريب عهد بجبريل عليه السلام يدارسه، كان أجود بالخير من الريح المرسلة)^(٢)، قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ؛ والصواب حديث يونس بن يزيد وأدخل هذا حديثاً في حديث^(٣).

وسياتي تفصيل هذا المثال.

٧- علي بن الحسن بن سلم ت (٣٠٩):

قال ابن عساكر: "أخبرنا أبو القاسم علي بن إبراهيم الحسيني، أنا أبو الحسين ابن أبي نصر، أنا أبو القاسم ابن القاسم الميانجي، أنا علي بن الحسن بن سلم نا عمر بن شبة النميري، نا حسين بن حفص الأصبهاني، نا سفيان، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إنكم تحشرون حفاة عراة غرلا، وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم عليه السلام، وإن ناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: أصحابي أصحابي، فيقال: إنهم لا يزلوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح: "وكنتم عليهم شهيدا ما دمت فيهم إلى قوله: العزيز الحكيم")^(٤) قال علي: هذا عندي دخل لعمر بن شبة حديث في حديث هذا مشهور الثوري عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس^(٥).

وسياتي تفصيله في الفصل الرابع من هذه الرسالة.

(١) البزار، مسند البزار (البحر الزخار) ج ٥ ص ٣٩٠ رقم (٢٠٢٣).

(٢) سياتي تخريجه إن شاء الله تعالى في ص ٣٣.

(٣) النسائي، السنن الصغرى، كتاب الصيام (باب الفضل والجود في شهر رمضان) رقم: (٢٠٩٦).

(٤) سياتي تخريجه إن شاء الله تعالى، في مبحث القرائن الدالة على وقوع هذه العلة.

(٥) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ٦ ص ٢٤٥.

قال ابن حجر: " عمرو بن عثمان بن سعيد الثقفي عن سفيان الثوري لا يتابع على حديثه قاله العقيلي، وعنه ولده محمد انتهى، قال العقيلي: عمرو بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي، ثنا أبي ثنا الثوري عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه رفعه: " الصفقة بالصفقتين ربا وأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء " (١)، ثم ساق أوله من طريق أبي نعيم عن الثوري موقوفاً وقال: هذا أولى وبقيّة الحديث لا أصل له كأنه دخل حديث في حديث " (٢)

فانضح أن بداية الحديث موقوف على ابن مسعود وبقيته مرفوع من حديث آخر وجمعهما أحد الرواة في سياق واحد فانضح من صنيع النقاد ما ذكرنا أنه لراويين مختلفين وأن دخول جزء في جزء أطلق عليه النقاد دخول حديث في حديث، وسيأتي تفصيل هذا المثال في مباحث لاحقة.

وإليك دراسة تفصيلية لبعض هذه الأمثلة السالفة توضح حقيقة صورة التداخل عند المتقدمين:

قال عبد الله بن الإمام أحمد كما في العلل: " عرضت على أبي حديث عبيد الله بن موسى عن سفيان عن حكيم بن الديلم عن أبي بردة عن أبيه قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربعة فقال: إن الله لا ينام فقال أبي: هذا حديث الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى هذا لفظ حديث عمرو بن مرة أراه دخل لعبيد الله بن موسى إسناد حديث في إسناد حديث " (٣)

تخريج الحديث:

أدخل عبيد الله بن موسى على ما قال الإمام أحمد: حديث " قام فينا رسول الله... إن الله لا ينام... " في حديث: " كان اليهود يتعاطسون عند النبي... ".

حديث: " قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال: حديث: " قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال: إن الله عز وجل لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يخفض القسط ويرفعه يرفع... "

(١) سيأتي تخريجه إن شاء الله في ص ٣١٣ .

(٢) ابن حجر ، لسان الميزان ج ٤ ص ٣٧١ رقم (١٠٩٠) .

(٣) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج ١ ص ٥٥٦ رقم (١٣٢٧) .

أخرج الحديث:

الإمام مسلم في صحيحه^(١) عن أبي بكر بن أبي شيبه وأبي كريب، وكذلك أبو يعلى في مسنده^(٢) من طريق أبي كريب وحده، وأخرجه ابن ماجة في السنن^(٣) عن علي بن محمد جميعهم - علي بن محمد وابن أبي شيبه وأبو كريب - عن أبي معاوية.

وأخرجه مسلم في الموطن السابق^(٤) عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير.

وأخرجه الخطيب في المتفق والمفترق^(٥) عن أبي الفرج الطنجري عن عمر بن أحمد عن سليمان بن عتيق عن عمرو بن ثور عن الفريابي، عن سفيان، جميعهم - سفيان وجرير وأبو معاوية - عن الأعمش.

وأخرجه مسلم في الموطن السابق^(٦) عن محمد بن المثنى وابن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة. وأخرجه ابن ماجة في الموطن السابق^(٧) عن علي بن محمد، وأبو يعلى في المسند^(٨) عن ابن أبي شيبه كلاهما - ابن أبي شيبه وعلي بن محمد - عن وكيع عن المسعودي.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه^(٩) عن محمد بن إسحاق بن خزيمة، عن يوسف بن موسى، عن جرير، عن العلاء بن المسيب، جميعهم - العلاء بن المسيب، والمسعودي والأعمش وشعبة - عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى عن النبي...، وأخرجه الخطيب في المتفق والمفترق^(١٠) من طريق البرقاني عن إبراهيم بن موسى بن أحمد عن إسحاق بن إبراهيم العصار، إلى أبي موسى، وقد أخرجه الجرجاني في تاريخ جرجان^(١١) عن أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي، عن إبراهيم بن موسى بن أحمد، عن إسحاق بن إبراهيم العطار، عن عبيد الله بن موسى، عن الثوري، عن حكيم بن الديلم، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان باب قوله عليه السلام: " إن الله لا ينالم... ج ١ ص ١٦١ رقم (٢٩٣).

(٢) أبو يعلى ، مسند أبي يعلى ، ج ١٣ ص ١٩٧ رقم (٧٢٦٣) .

(٣) ابن ماجة، سنن ابن ماجة، كتاب الإيمان وفصائل الصحابة باب فيما أنكرت الجهمية ج ١ ص ٧٠ رقم (١٩٥)

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان باب قوله عليه السلام: " إن الله لا ينالم... ، رقم (٢٩٤)

(٥) الخطيب ، المتفق والمختلف ، ج ٢ ص ١٠٢٢ ج (٥٥٦) .

(٦) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان باب قوله عليه السلام: " إن الله لا ينالم... ، رقم (٢٩٥).

(٧) ابن ماجة ، سنن ابن ماجة ، كتاب الإيمان وفصائل الصحابة باب فيما أنكرت الجهمية ، رقم (١٩٦) .

(٨) أبو يعلى ، مسند أبي يعلى ، ج ١٣ ص ١٦١ رقم (٧٢٦٢) .

(٩) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، كتاب الإيمان باب ما جاء في الصفات ج ١ ص ٤٩٩ رقم (٢٦٦).

(١٠) الخطيب ، المتفق والمختلف ، ج ١، ص ٣١٨، رقم (١٢٢) .

(١١) الجرجاني ، تاريخ جرجان ، ج ١، ص ١٣٠، رقم (١٣٣) .

عليه وسلم، وهذه الطريق خالفت جميع الطرق السابقة، وهي إسناد حديث (كان اليهود يتعاطسون) فُسِدَ بها عن بَقِيَّةِ الطُّرُق للحديث، وإليك تَخْرِيجُ حديثِ نَعَاطُسِ اليهود.

الحديث الآخر: " كان اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم رجاء أن يقول لهم: يرحمكم الله فكان يقول: يهديكم الله ويصلح بالكم ".
أخرج الحديث:

الإمام أحمد في المسند ^(١) عن عبد الرحمن بن مهدي والترمذي في السنن ^(٢) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي ثم قال عقبه: وفي الباب عن علي وأبي أيوب وسالم بن عبيد الله وعبد الله بن جعفر وأبي هريرة، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ^(٣) عن وكيع، وأبو داود في السنن ^(٤) عن عثمان بن أبي شيبة عن وكيع. وأخرجه أحمد ^(٥) عن معاذ بن معاذ، والنسائي في الكبرى ^(٦) عن عبد الوهاب الوراق عن معاذ بن معاذ.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ^(٧) عن محمد بن يوسف وأخرجه أيضا عن أبي حفص بن علي عن يحيى، وأخرجه البزار ^(٨) عن عمرو بن علي، عن يحيى ثم قال عقبه: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم في المستدرک ^(٩) عن محمد بن علي دحيم عن أحمد بن حازم بن أبي غرزة عن أبي نعيم وقبيصة، جميعهم - أبو نعيم وقبيصة ومعاذ بن معاذ وعبد الرحمن بن مهدي ووكيع ويحيى ومحمد بن يوسف - عن سفيان بن سعيد الثوري عن حكيم بن الديلم عن أبي بردة عن أبي موسى به

-
- (١) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٣٢ ص ٣٥٦ رقم (١٩٥٨٦).
 - (٢) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأدب باب ما جاء كيف تسميت العاطس ج ٥ ص ٨٢ رقم (٢٧٣٩).
 - (٣) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٣٢ ص ٣٥٦ رقم (١٩٥٨٦).
 - (٤) أبو داود، سنن أبو داود، كتاب الأدب باب كيف يسمت النمي ج ٢ ص ٧٢٧ رقم (٥٠٣٨).
 - (٥) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٣٢ ص ٤٦٣ رقم (١٩٦٨٤).
 - (٦) النسائي، السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، ما يقول لأهل الكتاب إذا عطسوا ج ٦ ص ٦٧ رقم (١٠٠٦١).

(٧) البخاري، الأدب المفرد، باب إذا عطس اليهودي، ج ١ ص ٣٢٣ رقم (٩٤٠).

(٨) البزار، مسند البزار، ج ٨ ص ١٣٥ رقم (٣١٤٥).

(٩) الحاكم، المستدرک، ج ٤ ص ٢٩٨ رقم (٨٦٩٩).

التعليل:

لقد اتضح من تخريج الحديثين أن الإسناد الذي ساقه عبيد الله بن موسى هو إسناد الحديث الثاني لا الأول، وأنه شذ عن جميع من ساق الإسناد الأول، وكذلك فإن جميع من روى الحديث الثاني عن الثوري وهم جمع عنه أوردوه بمتن "التعاطس" إلا عبيد الله فإنه ساقه بصورة إسنادهم ذاتها لكنه بمتن "إن الله لا ينام" مما دل على شذوذه وخطأه في هذا الحديث وأنه على الحقيقة كما قال الإمام أحمد: أدخل إسناد حديث في إسناد حديث آخر، وساق له متن إسناد أحدهما بدل الآخر خطأ وهذا مما يدل على دقة الإمام أحمد وعلمه رحمه الله تعالى.

مثال آخر:

قال النسائي كما في المجتبى:

"أخبرنا محمد بن إسماعيل البخاري، قال: حدثني حفص بن عمر بن الحارث، قال: حدثنا حماد، قال: حدثنا معمر والنعمان بن راشد، عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: ما لعن النبي صلى الله عليه وسلم من لعنة تذكر، كان إذا كان قريب عهد بجبريل عليه السلام يدارسه، كان أجود بالخير من الريح المرسلة، قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ؛ والصواب يونس بن يزيد وأدخل هذا حديثاً في حديث^(١)"

التخريج:

لقد أشار النسائي إلى دخول حديث عائشة في حديث ابن عباس

أولاً: تخريج حديث عائشة:

أخرجه أحمد في المسند^(١) عن عفان بن مسلم، وسعيد بن سليمان ورواه أبو عبد الله محمد بن أيوب بن يحيى الضريس في فضائل القرآن^(٢) عن أحمد بن محمد، عن موسى بن إسماعيل، وأخرجه الحاكم في المستدرک^(٣) عن عثمان بن أحمد بن السماك، عن حامد بن سهل الثغري، عن عارم بن الفضل وأخرجه ابن سعد في الطبقات^(٤) عن سعيد بن سليمان، وعفان بن مسلم، وأخرجه النسائي في الكبرى^(٥) والمجتبى^(٦) عن محمد بن إسماعيل البخاري^(٧) عن حفص بن

(١) النسائي، السنن الصغرى ج ٤ ص ١٢٦ رقم (٢٠٩٦) كتاب الصيام باب الفضل والجود في شهر رمضان.

(٢) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٤١ ص ٤٥٠ رقم (٢٤٩٨٥)

(٣) ابن الضريس، فضائل القرآن، ج ١ ص ٨٩ رقم (٨١)

(٤) الحاكم، المستدرک، ج ٢ ص ٦٧٠ رقم (٤٢٢٣)

(٥) ابن سعد، طبقات ابن سعد، ج ١ ص ٣٦٧.

(٦) النسائي، السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب الجود والفضل في شهر رمضان ج ٢ ص ٦٤ رقم (٢٤٠٦)

عمر بن الحارث وقال عقبه: هذا خطأ والصواب حديث يونس بن يزيد وأدخل هذا حديثاً في حديث. جميعهم - عارم بن الفضل وسعيد بن سليمان وعفان بن مسلم وحفص بن عمر بن الحارث - عن حماد بن زيد عن (أيوب ومعمر والنعمان بن راشد) عند الحاكم و(معمر والنعمان أو أحدهما) عند أحمد في المسند وابن سعد و(معمر والنعمان) عند محمد بن أيوب في فضائل القرآن والنسائي وهو بلفظ: " ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلماً من لعنة تذكر ولا انتقم لنفسه شيئاً يوتى إليه إلا أن تنتهك حرمة الله عز وجل ولا ضرب بيده شيئاً قط إلا أن يضرب بها في سبيل الله ولا سئل شيئاً قط فممنعه أن يسأل قائماً ؛ فإنه كان أبعد الناس منه، ولاخير بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما، وكان إذا كان حديث عهد بجبريل عليه السلام يدارسه، وكان أجود بالخير من الريح المرسلة ."

وأخرجه أحمد في المسند ^(٣) عن عبد الرزاق عن معمر كلهم - معمر وأيوب ونعمان - عن الزهري ولم يذكر فيه اللعن " ما لعن رسول الله... " ولم يذكر مدرسة جبريل عليه السلام.

وأخرجه أحمد في المسند ^(٤) عن أبي معاوية وعبد الله في زياداته على أبيه في المسند ^(٥) عن أبيه عن عامر بن صالح كلاهما - أبو معاوية وعمار بن صالح - عن هشام بن عروة، ولم يذكر فيه اللعن ومدرسة جبريل، كلاهما - الزهري وهشام بن عروة - عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها.

ثانياً: حديث ابن عباس:

(١) النسائي ، المجتبى ، ج ٤ ص ١٢٦ رقم (٢٠٩٦)

(٢) وقوله محمد بن إسماعيل البخاري قال فيه المزي في التحفة ج ١٢ ص ٩٧ رقم (١٦٦٧٣) "ورواه أبو بكر ابن السني عن النسائي عن محمد بن إسماعيل البخاري وفي سائر الروايات عن النسائي عن محمد بن إسماعيل، حسب - لم يقولوا: البخاري، وفي نسخة محمد بن علي الصوري بخطه: محمد بن إسماعيل - وهو أبو بكر الطبراني " وقال في تهذيب الكمال ج ٢٤ ص ٤٣٦ رقم (٥٠٥٩): " ولم نجد للنسائي عنه رواية سوى هذا الحديث إن كان ابن السني حفظه عن النسائي ولم ينسبه من تلقاء نفسه معتقداً أنه البخاري والله أعلم، وقد روى النسائي الكثير عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم وهو ابن عتبة وهو يشارك البخاري في بعض شيوخه كما سيأتي في ترجمته: وروى في كتاب الكنى عن عبد الله بن أحمد بن عبد السلام الخفاف، عن البخاري أحاديث عدة فهذه قرينة ظاهرة في أنه لم يلق البخاري ولم يسمع منه والله أعلم " انتهى .

(٣) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ٢٣ ص ١٠٩ رقم (٢٥٩٥٦)

(٤) المصدر السابق ، ج ٤٣ ص ٩٢ رقم (٢٥٩٢٣) .

(٥) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد زيادات ابنه عبد الله ، ج ٤٣ ص ٤١٠ رقم (٦٤٠٤) .

أخرجه أحمد في المسند^(١) وعبد بن حميد في المسند^(٢) وأبو يعلى في المسند^(٣) عن زهير جميعهم - زهير وأحمد وعبد بن حميد - عن عثمان بن عمر، عن يونس وأخرجه أحمد^(٤) عن عتاب والبخاري في الصحيح^(٥) عن محمد بن مقاتل والطبري في تهذيب الآثار^(٦) عن أبي كريب جميعهم - محمد بن مقاتل وعتاب وأبو كريب - عن ابن المبارك عن يونس، ومعمّر إلا من طريق عتاب فإنه عن يونس فقط. وأخرجه النسائي في الكبرى^(٧) عن سليمان بن داود عن ابن وهب عن يونس. وأخرجه عبد بن حميد عن يعلى بن عبيد وسلمة بن الفضل^(٨) وعبد يونس بن بكر^(٩) جميعهم عن محمد بن إسحاق، وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار^(١٠) عن أبي كريب عن رشيد بن سعد عن يونس وعقيل وقرة وأخرجه أحمد^(١١) عن أبي كامل عن إبراهيم سعيد، جميعهم - إبراهيم بن سعيد ويونس ومعمّر ومحمد ابن إسحاق وعقيل وقرة - عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان.....) ويقاربه أبي بذكر المدارس حسب، دون بقية ألفاظ حديث عائشة.

التعليق:

لقد اتضح من تخريج حديث عائشة أن ذكر اللعن ومدارسه جبريل عليه السلام لنبينا صلى الله عليه وسلم جاءت من طريق حماد بن زيد وخالفه عبد الرزاق فروى الحديث عن معمر كما رواه حماد لكنه لم يذكر فيه اللعن والمدارس، وحماد ثقة ثبت فقيه كما جاء في ترجمته^(١٢)، الرزاق ثقة حافظ لكنه تغير في آخر عمره بعدما عمي^(١٣)، ويؤيد رواية عبد الرزاق متابعة

- (١) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٥ ص ٤٧٣ رقم (٣٥٣٩).
- (٢) عبد بن حميد، مسند عبد بن حميد، ج ١ ص ٢١٧ رقم (٦٤٦).
- (٣) أبو يعلى، مسند أبو يعلى، ج ٤ ص ٤٢٦ رقم (٢٥٥٢).
- (٤) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٤ ص ٣٧٥ رقم (٢٦١٦).
- (٥) البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق باب ذكر الملائكة ج ٣ ص ١١١٧ رقم (٣٠٤٨).
- (٦) الطبراني، تهذيب الآثار، ج ١ ص ١٣٤ رقم (١٢١).
- (٧) النسائي، سنن الكبرى، كتاب الصيام باب الفضل والجود في رمضان ج ٢ ص ٦٤ رقم (٢٤٠٥).
- (٨) عبد بن حميد، مسند عبد بن حميد، ج ١ ص ٢١٨ رقم (٦٤٧).
- (٩) المصدر السابق، رقم (١٤٨).
- (١٠) الطبري، تهذيب الآثار، ج ١ ص ٩٠ رقم (١٤٧).
- (١١) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٥ ص ٣٩٧ رقم (٣٤٢٥).
- (١٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٧ ص ٤٥٦ رقم (١٦٩)، والمزي، تهذيب الكمال ج ٧ ص ٢٣٩ رقم (١٤٨١).
- (١٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء ج ٩ ص ٥٦٣ رقم (٢٢٠)، والمزي، تهذيب الكمال ج ١٨ ص ٥٢ رقم (٣٤١٥).

ابن عروة للزهري كما عند أحمد من رواية أبي معاوية وعامر بن صالح عنه عن أبيه وليس فيها ذكر اللعن أو المدارس. وأضاف إلى ذلك أن حديث ابن عباس المدار فيه هو الزهري وقد روى الحديث حديث مدارس جبريل وهو من رواية معمر ويونس وغيرهم عنه به فدل أنه حديث ابن عباس دون عائشة وأن مخالفة حماد خطأ أدخل فيها حديث ابن عباس في حديث عائشة ولعل السبب في ذلك أن معمر روى الحديثين، وقد روى البخاري حديث ابن عباس من طريق معمر والله اعلم بالصواب.

وها هو ذا الدارقطني في القرن الرابع ت (٣٨٥هـ) وهو من أجل من اعتنى بعلم العلل يؤكد أن دخول حديث في حديث إنما هو لراويين مختلفين فيدخل حديث أحدهما في الآخر وإليك أمثلة من قوله:

ما جاء في سؤالات حمزة للدارقطني قال:

"وسألت عن حديث محمد بن يحيى القطعي عن عاصم بن هلال البارقى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا طلاق إلا بعد نكاح " (١) فقال: روى ابن صاعد عن القطعي وتابعه غير واحد منهم علي بن الحسين بن سليمان القافلاني وآخر إنسان مصيصي وغيرهما، قال: ثم رجع عنه القطعي، قال حمزة: وجدت أن هذا الحديث عند البواب المقرئ عبيد الله بن أحمد في كتابه من الفوائد قد خرج عن ابن صاعد هذا الحديث، وقد جعل فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا نكاح إلا بولي، وكان قد وهم ودخل له حديث في حديث ولم يعمد لذلك والله أعلم ثم رجع عنه " (٢).

وفي التلخيص الحبير:

"قال الدارقطني: ثنا ابن صاعد، ثنا عبد الجبار بن العلاء، ثنا ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس أن أعرابيا بال في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " احفروا مكانه ثم صبوا عليه نوبا من ماء " (٣)، وأعله الدارقطني بأن عبد الجبار تفرد به دون أصحاب ابن عيينة الحفاظ، وأنه دخل عليه حديث في حديث، وأن عند ابن عيينة: عن عمرو بن دينار، عن طاوس مرسلا، وفيه: احفروا مكانه، وعن يحيى بن سعيد عن أنس موصلا وليست فيه الزيادة " (٤).

(١) سيأتي تخريجه في ص ٢٠٤ .

(٢) الدارقطني، علي بن عمر، سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، حققه موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الرياض - مكتبة المعارف، ط ١٤٠٤ - ١٩٨٤، ص ١٣١ رقم (١٠٧).

(٣) سيأتي تخريجه في ص ٢١٥ .

(٤) ابن حجر، التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، ج ١ ص ١٨٤.

وها هم المتأخرون من النقاد يحكمون على الصورة ذاتها أعني رواية حديتين لراويين مختلفين أنها دخول حديث في حديث فما هو المزى ت (٧٤٢) يقول في تحفة الأشراف:

" (ت) ومن الأوهام حديث: إن الله أمرني أن أقرأ عليك: { لم يكن الذين كفروا ٩٨ } ت في المناقب (١٠٦: ٣) ولكن ليس بهذا الإسناد، (بل بالذي ذكره بآخره) عن محمد بن بشار، عن عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، وقال: حسن صحيح. هكذا ذكره أبو القاسم في هذه الترجمة، وهو وهم، (لا بل يوجد في بعض نسخ الترمذي). والذي رواه ت بهذا الإسناد: أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، كما تقدم (ح ٩٥٢). وأما هذا الحديث فإنما رواه عن بشار، عن غنر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، كما يأتي في موضعه (ح ١٢٤٧). وقد دخل عليه حديث في حديث^(١).

وابن حجر قال:

" محمد بن أحمد بن حمدان بن المغيرة العنبري أبو حزام قال: الحسن بن علي بن عمرو البصري الحافظ غلام الزهري كان يضع الحديث، وزعم لنا أنه سمع من إسحاق بن داود الصواف، انتهى. وأورد له الدارقطني في غرائب مالك من روايته عن عبدان الأهوازي عن محمد بن مصفى عن محمد بن حرب، عن ابن جريج، عن مالك، عن الزهري، عن أنس " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس يقرأ في الأولى (إذا زلزلت الأرض) وفي الثانية (قل يا أيها الكافرون) " ^(٢) وقال: لا يصح هذا عن ابن مصفى ولعله دخل عليه حديث في حديث وما روى ابن مصفى بهذا الإسناد حديث المغفر " ^(٣).

وفي فتح الباري:

"قلت أنكر عليه يحيى القطان وغيره حديثه عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن ابن عباس " أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم " ^(٤) قال ابن المديني: صوابه: عن ميمون، عن يزيد بن الأصم أن النبي صلى الله عليه وسلم " تزوج ميمونة وهو محرم " ^(٥)، وقال

(١) المزى، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ج ٣ ص ٢٠٠ رقم (٩٦٠).

(٢) سيأتي تخريجه في ص ١٠٧ .

(٣) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٥ ص ٥٤ رقم (١٨٣) .

(٤) المقدسي، أبي الفضل محمد بن طاهر، أطراف الغرائب والأفراد، المحقق: محمود محمد محمود، الناشر

دار الكتب العلمية، ط ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.. ج ٣ ص ٤٦٨ رقم (٣٢٩٨)

(٥) الترمذي، سنن الترمذي، ج ٣ ص ٢٠٠ رقم (٨٤١) كتاب الحج باب ما جاء في كراهية تزويج المحرم .

أبو داود: كان قد تغير تغيراً شديداً وقال أحمد: ذهبت له كتب فكان يحدث من كتاب غلامه يعني فكانه دخل عليه حديث في حديث وروى له الباقر^(١).

وما هو شمس الحق أبادي في شرحه لسنن أبي داود يقول:

"(وإنما هذا) الإسناد الذي ذكره وكيع (إسناد حديث ابن المحبق أن رجلاً) وهذا الحديث مع الكلام عليه سيأتي في باب الرجل يزني بجارية امرأته.

والحاصل أن هذا الإسناد أي: إسناد الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق في قصة الجارية " أن رجلاً وقع على جارية امرأته " (٢) الحديث دون حديث: خذوا عني، خذوا عني، وإنما غلط فيه فضل بن دلهم فأدخل سند متن في متن آخر، وإنما هما متنان بإسنادين متغايرين والله أعلم^(٣).

فاتضح أن هذا منهج مضطرب عند العلماء المتقدمين والمتأخرين يوضح أن من شرط الحديث المتداخلين أن يكون كل حديث مستقلاً عن الآخر مع اختلاف المخرج - أعني به منتهى الحديث صحابياً أو من دونه - وأن دخول بعض حديث في آخر هو من دخول حديث في حديث عند النقاد وأن عمل المتقدمين والمتأخرين متوافق في هذه الأمور السالفة، وسيوضح من خلال عشرات الأمثلة في المباحث القادمة هذا الأمر.

ولابد لنا أن نوضح في هذا المبحث ونحن نتحدث عن تعريف هذه العلة أموراً عدة منها:

أولاً: قولنا " راويين مختلفين " لا يعارضه أن يكون الحديثان مثلاً عن صحابي واحد لكنهما حديثان مستقلان في أسانيدهما ومتنهما، فيدخل متن أحدهما على الآخر لأن المراد اختلاف مخرجهما - أعني المدار - واستقلال كل حديث منهما عن الآخر، ومثال ذلك قول ابن حجر في الفتح:

" قوله باب علامة الحب في الله :

وقد وقع هذا السؤال لغير من ذكر فعند أبي عوانة أيضاً وأحمد وأبي داود وابن حبان من طريق عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال: قلت: " يا رسول الله ! الرجل يحب القوم " (٤) الحديث، ورجاله ثقات فإن كان مضبوطاً أمكن أن يفسر به المبهم في حديث أبي موسى، لكن

(١) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ١ ص ٤٤٠.

(٢) سبق تخريجه في ص ١٦.

(٣) العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود ج ١٢ ص ٦٣ كتاب الحدود باب بيع المملوك إذا سرق.

(٤) أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٧٥٤ رقم (٥١٢٦) كتاب الألب باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه قال شعيب في تعليقه على المسند ج ٥ ص ١٥٦ رقم (٢١٤١٦): إسناده صحيح على شرط مسلم .

المحفوظ بهذا الإسناد: عن أبي نر: "الرجل يعمل العمل من الخير، ويحمد الناس عليه" (١)؛ كذا أخرجه مسلم وغيره؛ فلعل بعض روائه دخل عليه حديث في حديث (٢).

فهذان الحديثان كل واحد منهما مستقل عن الآخر مع أن صحابي الحديث هو أبو ذر رضي الله عنه لكن إسناد أحدهما بمتن: "الرجل يحب القوم..." والآخر بمتن "الرجل يعمل العمل من الخير ويحمد الناس عليه..." فهما حديثان مستقلان فجاء أحد الرواة ليجعلهما حديثاً واحداً وهو خطأ، ودخول حديث في حديث.

ثانياً: هناك عبارات لها صلة بالتعريف من كلام بعض أهل العلم لابد أن نعرض لها ومن ذلك:

أولاً: قال ابن حجر في الفتح:

قوله: "وزاد فيه عاصم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعداً في مكان فيه ماء قد كشف عن ركبته فلما دخل عثمان غطاها"، قال ابن التين: أنكر الداودي هذه الرواية وقال: هذه الزيادة ليست من هذا الحديث بل دخل لرواتها حديث في حديث وإنما ذلك الحديث أن أبا بكر أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيته قد انكشف فحذه فجلس أبو بكر ثم دخل عمر ثم دخل عثمان فغطاها قلت: يشير إلى حديث عائشة "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضجعا في بيته كاشفاً عن فخذه أو ساقيه فاستأنن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحالة" الحديث، وفيه: "ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك فقال: ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة" وفي رواية لمسلم أنه صلى الله عليه وسلم قال في جواب عائشة: "إن عثمان رجل حيي وإني خشيت إن أذنت له على تلك الحالة لا يبلغ إليّ في حاجته" انتهى وهذا لا يلزم منه تغليب رواية عاصم، إذ لا مانع أن يتفق للنبي صلى الله عليه وسلم أن يغطي ذلك مرتين حيث دخل عثمان، وأن يقع ذلك في موطنين ولا سيما مع اختلاف مخرج الحديثين، وإنما يقال ما قاله الداودي حيث تتفق المخارج فيمكن أن يدخل حديث في حديث، لا مع افتراق المخارج كما في هذه والله أعلم (٣).

تخريج حديث عائشة:

(١) مسلم، صحيح مسلم، ج ٤ ص ٢٠٣٤ رقم (٢٦٤٢) كتاب البر والصلة والآداب باب إذا أثنى على الصالح فهي بشرى ولا تضره.

(٢) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري ج ١٠ ص ٥٥٩، ٥٦٠.

(٣) ابن حجر، فتح الباري، ج ٧ ص ٥٥.

أخرجه أحمد في المسند^(١) عن مروان عن عبيد الله بن سيار عن عائشة أم المؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرجه^(٢) البخاري في الأدب المفرد عن أبي الربيع ، ومسلم^(٣) في الصحيح كتاب فضائل الصحابة باب في فضائل عثمان عن يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر وأخرجه ابن شاهين في الكتاب اللطيف لشرح مذاهب أهل السنة^(٤) : عن النصر بن القاسم عن أبي همام وعن عبد الله بن محمد عن ابن مطيع وداود بن عمر وعن محمد بن محمد الباغددي عن إبراهيم الهروي والطحاوي في مشكل الآثار^(٥) عن يوسف بن يزيد حدثنا حجاج بن إبراهيم ، وابن حبان في الصحيح^(٦) ذكر تعظيم المصطفى عثمان إذ الملائكة كانت تعظمه عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم عن الوليد بن شجاع ، وأبو يعلى في المسند^(٧) عن يحيى بن أيوب والحاكم كما عند البيهقي في الكبرى^(٨) عن أبي بكر بن إسحاق عن إسماعيل بن قتيبة عن يحيى بن يحيى جميعهم - يحيى بن يحيى ، وأبو الربيع ويحيى بن أيوب والوليد بن شجاع وإبراهيم بن الهروي وحجاج بن إبراهيم وقتيبة وابن حجر وأبو همام وابن مطيع وداود بن عمر - عن إسماعيل بن جعفر ، وأخرجه البيهقي في الكبرى عن الحاكم عن أبي عبد الله بن يعقوب عن محمد بن نعيم عن قتيبة بن سعيد عن إسماعيل بن حفص ، كلاهما - إسماعيل بن حفص وإسماعيل بن جعفر - عن محمد بن أبي حرملة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعطاء وسليمان ابني يسار عن عائشة رضي الله عنها وهذه الطريق جاء فيها ذكر فخذيه أو ساقيه.

وقد جاء حديث عائشة من طريق الزهري ويمكن أن يكون حديثاً مستقلاً عن الأول لأن الرواة رواه بعضهم عن عائشة وعثمان معا وبعضهم رواه عنها وحدها والمخرج مختلف فمدار الطرق السابقة على إبراهيم بن جعفر الذي يروي هو وإسماعيل بن حفص عن محمد بن أبي حرملة والمدار في الطرق التي ستأتي بعد قليل على الزهري، وقد أشار محمد بن أبي حرملة إلى تعدد الحادثة إذ قال: " ولا أقول ذلك في يوم واحد" كما في رواية مسلم وأبي يعلى وغيرهما، واليك الطرق الأخرى التي مدارها الزهري.

(١) ابن حنبل ، مسند أحمد بن حنبل ، ص ٤ ص ٣٨٧ رقم (٢٤٣٣٠).

(٢) البخاري، الأدب المفرد ص ١ ج ٢١١ رقم (٦٠٣).

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة باب في فضائل عثمان ج ٤ ص ١٨٦٦ رقم (٢٤٠١).

(٤) ابن شاهين، الكتاب اللطيف لشرح مذاهب أهل السنة ج ١ ص ١٣٧، ١٣٦.

(٥) الطحاوي ، مشكل الآثار ، ج ٤ ص ١٨٦.

(٦) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، ج ١٥ ص ٣١٦ رقم (٦٩٠٧).

(٧) أبو يعلى ، مسند أبي يعلى ، ج ٨ ص ٢٤٠ رقم (٤٨١٥).

(٨) البيهقي ، السنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠٣ رقم (٣٠٥٩).

أخرجه أحمد^(١) عن يعقوب بن إبراهيم ومسلم^(٢) كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عثمان عن عمرو الناقد والحسن الحلواني وعبد بن حميد وأخرجه البيهقي^(٣) في الكبرى عن أبي عبد الله بن محمد بن عبد الله الحافظ وأبي سعيد محمد بن موسى بن الفضل، عن محمد بن يعقوب، عن العباس الدوري جميعهم - العباس الدوري وأحمد وعمرو الناقد والحسن الحلواني وعبد بن حميد - عن يعقوب بن إبراهيم، وأخرجه البخاري^(٤) في الأدب المفرد عن عبد العزيز بن عبد الله، كلاهما - عبد العزيز بن عبد الله ويعقوب بن إبراهيم - عن إبراهيم بن سعد أبو يعقوب عن صالح.

وأخرجه أحمد^(٥) عن عبد الرزاق عن عائشة دون عثمان وأخرجه الطحاوي^(٦) في مشكل الآثار عن علي بن الحسين، عن الحسن بن أبي الربيع، عن عبد الرزاق، عن معمر، ولم يذكر الطحاوي سعيد بن العاص كما ذكره الباقر كما سيأتي، وأخرجه أحمد^(٧) عن حجاج وأخرجه مسلم^(٨) في الموطن السابق عن عبد الملك بن شعيب، عن شعيب بن الليث كلاهما - شعيب وحجاج - عن الليث بن سعد عن عقيل بن خالد.

وأخرجه أحمد^(٩) عن عثمان بن عمر، وأخرجه الطحاوي^(١٠) في مشكل الآثار عن إبراهيم بن مرزوق عن عثمان بن عمر عن ابن أبي نئب، وأخرجه أيضا عن عثمان بن عمر، عن أنس بن مالك لكن عن عائشة دون عثمان، جميعهم - أنس بن مالك، وابن أبي نئب وعقيل بن خالد وصالح ومعمر - عن الزهري عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن سعيد بن العاص، عن عائشة أم المؤمنين وعثمان بن عفان رضي الله عنهما.

حديث أبي موسى الأشعري:

-
- (١) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ١ ص ٥٣٩ رقم (٥١٥).
 - (٢) مسلم، صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عثمان ج ٤ ص ١٨٦٦ رقم (٢٤٠٢).
 - (٣) البيهقي، السنن الكبرى، ج ٢ ص ٢٣٠ رقم (٣٠٥٩).
 - (٤) البخاري، الأدب المفرد، ج ١ ص ٢١٠ رقم (٦٠٠).
 - (٥) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٤٢ ص ٢٠٦ رقم (٢٥٣٣٩).
 - (٦) الطحاوي، مشكل الآثار ج ٤ ص ١٦٦ رقم (٤١٨).
 - (٧) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ١ ص ٥٣٨ رقم (٥١٤)، ج ٤٢ ص ١٢٠ رقم (٢٥٢١٦).
 - (٨) مسلم، صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عثمان ج ٤ ص ١٨٦٦ رقم (٢٤٠٢).
 - (٩) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٤٢ ص ١٢٠ رقم (٢٥٢١٦).
 - (١٠) الطحاوي، مشكل الآثار، ج ٤ ص ١٩٣ رقم (٤١٥).

أخرجه أحمد ^(١) عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه ، والنسائي في الكبرى المناقب ^(٢) ، فضائل أبي بكر وعمر وعثمان عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم عن عمه قال: أنا أبي كلاهما - إبراهيم بن سعد وأبو يعقوب - عن صالح عن أبي الزناد عن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن نافع الخزاعي.

وأخرجه البخاري ^(٣) في مواطن عدة في الصحيح منها: في كتاب فضائل الصحابة باب قول النبي: لو كنت متخذاً خليلاً عن محمد بن مسكين، عن يحيى بن حسان، عن سليمان وكتاب الفتن باب الفتن تموج كموج البحر وفيها: فكشف عن ساقيه، عن سعيد بن أبي مريم عن محمد بن جعفر كلاهما - محمد بن جعفر وسليمان - عن شريك بن أبي نمر عن سعيد بن المسيب.

وأخرجه في باب التمني باب (لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم...) وذكر أصل القصة فقط عن سليمان بن حرب عن حماد - ورجح ابن حجر أنه ابن زيد - عن أيوب وأخرجه ابن حبان في الصحيح ^(٤) ذكر أمر المصطفى أن يبشر عثمان بن عفان بالجنة عن أحمد بن مكرم بن خالد، عن علي بن المديني، عن حماد بن زيد به، وأخرجه معلقاً عن حماد، عن عاصم الأحول، وعلي بن الحكيم في كتاب فضائل الصحابة باب مناقب عثمان ^(٥) زاد حماد من طريق عاصم: "قاعداً في مكان فيه ماء قد انكشف عن ركبته..." وأخرجه ابن حبان في الموضوع السابق ^٦ عن أبي يعلى، عن إبراهيم ابن الحجاج عن حماد بن سلمة، عن علي بن حكيم جميعهم - عاصم وابن الحكم وأيوب - عن أبي عثمان.

وأخرجه البخاري ^(٣) في كتاب الأدب من نكت العود في الماء والطين عن مسدد والنسائي في الكبرى في الموطن السابق ^(٤) عن عبيد الله بن سعيد ومحمد بن المثنى جميعهم - مسدد وعبيد الله ومحمد بن المثنى - عن يحيى، وعند البخاري ^(٣) في فضائل الصحابة باب مناقب

- (١) أحمد ، مسدد أحمد بن حنبل ، ج ٣٢ ص ٤٢١ رقم (١٩٦٥٣) .
- (٢) النسائي، السنن الكبرى ، المناقب، فضائل أبي بكر وعمر وعثمان ج ٥ ص ٤٢ رقم (٨١٣١).
- (٣) البخاري ، صحيح البخاري ، في كتاب فضائل الصحابة باب قول النبي: لو كنت متخذاً خليلاً ج ٣ ص ١٣٤٣ رقم (٣٤٧١) ، كتاب الفتن باب الفتن تموج كموج البحر ج ٦ ص ٢٥٩٩ رقم (٦٦٨٤) و باب التمني باب (لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم...) ج ٦ ص ٢٦٥١ رقم (٦٨٣٤).
- (٤) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، ج ١٥ ص ٣٣٩ رقم (٦٩١١).
- (٥) المصدر السابق ج ٣ ص ١٣٥١ رقم (٣٤٩٢).
- (٦) المصدر السابق ، رقم (٦٩١٠).
- (٧) البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، ج ٥ ص ٢٢٩٥ رقم (٥٨٦٢).
- (٨) النسائي ، سنن الكبرى ، رقم (٨١٣٣).
- (٩) البخاري ، صحيح البخاري ، فضائل الصحابة باب مناقب عمر بن الخطاب ج ٣ ص ١٣٥٠ رقم (٣٤٩٠).

عمر بن الخطاب عن يوسف بن موسى عن أبي أسامة وابن حبان في الموطن السابق^(١) عن عبد الله بن محمد الأزدي عن إسحاق بن إبراهيم عن النضر بن شميل جميعهم - أبو أسامة ويحيى والنضر بن شميل - عن عثمان بن غياث عن أبي عثمان جميعهم - أبو عثمان وسعيد بن المسيب وعبد الرحمن بن نافع الخزاعي - عن أبي موسى... فإذا هو جالس على بئر أريس وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر... ومعظم ما جاء من الروايات في الكتاب أتى بذكر أصل القصة دون التعرض لكشف الساق أو تغطيتها.

وقد جاء الحديث عن أنس رضي الله عنه عند البزار^(٢) في المسند كاملاً: وعند الطبراني^(٣) في الأوسط عن محمد بن العباس وعند ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٤) عن أبي العز بن كادش عن أبي محمد الجوهري عن علي بن محمد بن عرفة، عن عبد الله بن العباس الطيالسي جميعهم - الطيالسي والبزار ومحمد بن العباس - عن عمرو بن محمد بن الحسن عن أبيه عن عتبة أبي عمرو عن أبي روق.

وأخرج الحديث الخطيب في تاريخ بغداد^(٥) عن أبي العلاء محمد بن علي الواسطي، عن عبد الله بن محمد بن عثمان، وفي الموطن ذاته عن الحسن بن علي الجوهري (املاءً)

عن محمد بن النضر الموصلي كلاهما - الموصلي وعبد الله بن محمد بن عثمان - عن أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى، عن أبي بهز صقر بن عبد الرحمن، عن ابن إدريس، عن المختار بن قفل كلاهما - المختار وأبو روق - عن أنس بن مالك، عن النبي، قال ابن المديني عن الحديث من هذه الطريق: كذب هذا موضوع، وقال: صالح بن محمد عن أبي صقر "من أكذب الناس وكان أبو بهز ابنه أكذب من أبيه"، ولا بد أن أشير إلى أنه لم يذكر في أي طريق من طرق حديث أنس البئر أو كشف أو تغطية شيء من الرجلين.

وقد جاء الحديث عن ابن عمر وقد أورده الطبراني في الكبير بالإسناد ذاته لكنه ساق مرة دخول الصحابة بوجود عائشة ومرة ساق متن الحائط كما في المعجم الكبير^(٦) ١٢ بمتن دخول الصحابة وسؤال عائشة و(١٣٢٥٤) بقصة الحائط عن عبد الله بن أحمد عن أحمد بن حنبل عن

(١) ابن حبان، صحيح ابن حبان، رقم (٦٩١٢)

(٢) البزار، مسند البزار، ج ٤ ص ٥٥ (٧٥٠١).

(٣) الطبراني، المعجم الأوسط، ج ٧ ص ٢٠٧ (٧٢٨٨).

(٤) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ٣٠ ص ٢٢٦، ٢٢٥.

(٥) الخطيب، تاريخ بغداد، ج ٩ ص ٣٣٩ رقم (٤٨٨٨).

(٦) الطبراني، المعجم الكبير، ج ١٢ ص ٣٢٧ (١٣٢٥٣).

محمد بن أبي بكر المقدمي عن أبي معشر عن إبراهيم بن عمر بن أبان بن عثمان عن أبيه عمر بن أبان عن أبيه قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول... ولم يذكر في قصة الحائط والبير.

وجاء الحديث عن حفصة بنت عمر رضي الله عنها كما عند أحمد^(١) عن روح عن ابن جريز عن أبي خالد عن عبد الله بن أبي سعيد المزني عن حفصة قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم قد وضع ثوبه بين فخذه فجاء أبو بكر فاستأذن..." الحديث.

وهو عند الطبراني^(٢) في الأوسط وعبد بن حميد^(٣) قال الطبراني عقبه: لم يرو هذا الحديث عن ابن جريز إلا سعيد بن سالم القداح.

وقد جاء الحديث عن أبي سعيد في الأوسط للطبراني^(٤) وفيه كشف النبي وأصحابه الثلاثة عن أفخاذهم، عن علي بن سعيد الرازي، عن أبي مصعب، عن عبد العزيز بن محمد، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد وقال عقبه: لم يرو هذا الحديث عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد إلا الدراوردي تفرد به أبو مصعب.

التعليق:

إن الإشكال الذي ذكره الداودي يكمن عنده في أن عاصماً زاد في روايته على بقية من روى الحديث في الصحيح عند البخاري: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعداً في مكان فيه ماء، قد كشف عن ركبته، فلما دخل عثمان غطاها" قال ابن حجر: "قال ابن التين: أنكر الداودي هذه الرواية وقال: هذه الزيادة ليست من هذا الحديث بل دخل لرواتها حديث في حديث، وإنما ذلك الحديث أن أبا بكر أنا النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيته قد انكشف فخذف جلس أبو بكر، ثم دخل عمر، ثم دخل عثمان فغطاها قلت: يشير إلى حديث عائشة "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفاً عن فخذه أو ساقيه، فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحالة" الحديث، وفيه: "ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك، فقال: ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة" وفي رواية مسلم أنه صلى الله عليه وسلم قال في جواب عائشة: "إن عثمان رجل حيي، وإنني خشيت إن أذنت له على تلك الحالة لا يبلغ إلي في حاجته" انتهى، وهذا لا يلزم منه تغليب رواية عاصم، إذ لا مانع أن يتفق للنبي صلى الله عليه وسلم أن يغطي

(١) ابن حنبل، مسند أحمد، ج ٤٤ ص ٦٦ رقم (٢٦٤٦٦).

(٢) الطبراني، المعجم الأوسط، ج ٨ ص ٣٩٧ رقم (٨٩٣٢).

(٣) عبد بن حميد، مسند عبد بن حميد، ج ١ ص ٤٤٦ رقم (١٥٤٧).

(٤) الطبراني، المعجم الأوسط، ج ٤ ص ٢٠٥ رقم (٣٩٨٨).

ذلك مرتين حين دخل عثمان، وأن يقع ذلك في موطنين، ولا سيما مع اختلاف مخرج الحديثين وإنما يقال ما قاله الداودي حيث تنفق المخرج فيمكن أن يدخل حديث في حديث لا مع افتراق المخرج كما في هذا، والله أعلم ^(١).

وقال في موطن آخر " قوله: (وقال أبو موسى) أي: الأشعري والمنكور هنا من حديثه طرف من قصة أوردتها المصنف في المناقب من رواية عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عنه فذكر الحديث، وفيه: " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعداً في مكان فيه ماء قد انكشف عن ركبته أو ركبته فلما دخل عثمان غطاها " وعرف بهذا الرد على الداودي الشارح حيث زعم أن هذه الرواية المعلقة عن أبي موسى وهم، وأنه دخل حديث في حديث، وأشار إلى ما رواه مسلم من حديث عائشة قالت: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيتي كاشفاً عن فخذه أو ساقيه " الحديث. وفيه: " فلما استأذن عثمان جلس " وهو عند أحمد بلفظ " كاشفاً عن فخذه " من غير تردد، وله من حديث حفصة مثله، وأخرج الطحاوي والبيهقي من طريق ابن جريج قال: أخبرني أبو خالد، عن عبد الله بن سعيد المدني، حدثتني حفصة بنت عمر قالت: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندي يوماً وقد وضع ثوبه بين فخذه فدخل أبو بكر " الحديث. وقد بان بما قدمناه أنه لم يدخل على البخاري حديث في حديث بل هما قصتان متغايرتان في أحدهما كشف الركبة وفي الأخرى كشف الفخذ، والأولى من رواية أبي موسى وهي المعلقة هنا والأخرى من رواية عائشة ووافقتها حفصة ولم يذكرهما البخاري ^(٢).

لقد اتضح من خلال التخريج وذكر الأسانيد إلى رواة الحديث من الصحابة أن الحادثة تعددت وبذل لذلك أمور عدة منها:

١- أن الحديث جاء عن أكثر من صحابي وهذا يعطي احتمال تعدد الحادثة بخلاف ما لو كان الحديث من رواية صحابي واحد فقط.

٢- اختلاف مخرج الحديث سواء قصصنا بالمخرج الصحابي أو مدارات الأسانيد مما يدل على أنها حوادث مستقلة.

٣- تصريح محمد بن أبي حرملة وهو مدار في أسانيد حديث عائشة أن الحادثة تكررت كما أسلفت ذكره أثناء التخريج إذ قال وهو يسوق الحادثة: " لا أقول ذلك في يوم واحد " أي: إنه حصل في أكثر من يوم، وقد يكون المعنى أن دخول الصحابي على النبي صلى الله عليه وسلم في أيام مختلفة وتكرر وجوده على تلك الحال فلما كان مجيء عثمان في أحد الأيام وهو على حال تشبه حاله في أيام مضت من كشفه عن ساقه أو فخذه سوى عليه ثيابه.

(١) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٧ ص ٥٥ باب مناقب عثمان .

(٢) المصدر السابق، باب ما يذكر في الفخذ ، ج ١ ص ٤٧٨ .

٤- رجع الطحاوي تعدد الحادثة فقال: " والذي نقوله نحن: أن نصحح الحديثين جميعاً

فنجعلهما كانا من رسول الله صلى الله عليه وسلم في يومين مختلفين قال في كل واحد منهما واحداً من القولين المذكورين فيهما وفي ذلك اجتماع الفضيلتين جميعاً لعثمان رضي الله عنه باستحياء الملائكة منه وبحيائه في نفسه رضوان الله عليه وبالله التوفيق^(١).

٥- رجع البيهقي تعدد القصة فقال بعد ما أورد حديث حفصة رضي الله عنها: " قصة أخرى: أخبرنا أبو الحسن بن علي... ثم ساق حديث أبي موسى وذكر زيادة عاصم " (٢).

٦- رجع ذلك أيضاً ابن حجر في النقلين السابقين.

٧- ذكر المكان الذي جاءت فيه كل حادثة فأحدهما في بيت النبي صلى الله عليه وسلم والأخرى في حائط أحد الأنصار، مع إمكان تعدد حصول الحادثة في بيت عائشة أكثر من مرة ولا يمنع من ذلك شيء مع النقاط السالفة الذكر.

يبقى الحديث عن رواية عاصم بشكل خاص إذ رأى ابن حجر عدم دخول حديث في حديث بخلاف الداودي الذي رأى ذلك، ووجه كلام الداودي:

١- أن هذه الزيادة جاءت معلقة.

٢- وقد جاءت من طريق عاصم وحده دون سواه ممن روى الحديث عن أبي عثمان.

٣- خالف عاصم غيره من الرواة إذ جاء في رواياتهم الكشف عن الساقين وليس الركبة.

٤- لم يأت أحد منهم بذكر التغطية وأتى بها عاصم.

٥- بل إن بعض طرق الحديث كطريق شريك عن ابن المسيب فصلت أن النبي صلى الله عليه وسلم كشف عن ساقيه ودلاهما في البئر وكل واحد من الصحابة دخل وفعل مثل ذلك ومنهم عثمان رضي الله عنه، فدل أن الحال الأول للنبي هو هذا الذي فعله كل واحد منهم كما فعله نبيهم دون فرق بينهم وبينه ودون فرق بين أحد منهم.

٦- تفرد عاصم بهذه الزيادة ولاسيما التغطية من بين من روى عن أبي عثمان وهم جمع، وقد تابع أبا عثمان ابن المسيب والخزاعي دون هذه الزيادة فدل على تفرد به وشذوذه.

(١) الطحاوي، بيان مشكل الآثار ج ٤ ص ٩٦ رقم (٤٢٢) .

(٢) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، سنن البيهقي الكبرى، حققه محمد عبد القادر عطا، دار الكتاب العلمية بيروت لبنان ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م ج ٢ ص ٢٣٠ رقم (٣٠٦٣)، كتاب الحيض، باب من زعم أن الفخذ ليست بعورة .

أما ما ذكره الداودي من دخول حديث في حديث فقد بين ابن حجر أن الأصل اتحاد المخرج ليصير الخطأ ممكناً فإذا اتفق المخرج أمكن وقوع الخطأ من الراوي فيدخل المتن في بعضها، وهذه الصورة هي الأقرب والأكثر لتداخل الأحاديث، لكن التداخل ليس قاصراً على ذلك؛ فإن من صور التداخل التي تحصل للرواة تعاقب الحديثين، ولكل منهما إسناده ومتمنه الخاص به، ومع ذلك يحصل التداخل، وكذلك تشابه المتن أو القصة، فيسبق إلى ذهن الراوي متن الحديث الآخر ويسوقه لإسناد الحديث الأول؛ نظراً لتشابه المتن، وسيمر معنا أمثلة لذلك في الفصول القادمة من هذه الرسالة، فيبقى ما ورد في رواية عاصم من ذكر التغطية بعد الكشف شذوذاً لعل سببه سبق ذهنه إلى حديث آخر من الأحاديث التي ذكرت كشف النبي ساقه أو فخذيه وتغطيتها، فيبقى ذلك احتمالاً لا نستطيع الجزم به لعدم وجود النسخ الأصلية للرواة والتي تبين حقائق الأمور وصورها بتمامها، وإن كان هذا الاحتمال يقوى لو كان عاصم أحد رواة هذه الأحاديث الأخرى فيزداد احتمال دخول الحديثين عليه مع أن هذا ليس شرطاً لدخول حديثين على الراوي كما أسلفت وكما سيأتي تفصيله بالأمثلة إن شاء الله تعالى، والله أعلم.

ويبقى أن يقال: إذا كان موضوع الحديثين واحداً وألفاظهما متقاربة لكن كل واحد له أسانيد ومخرجه المستقل فنحتاج إلى قرائن أخرى ودلائل على تداخلهما وإلا فالأصل عدم التداخل، وأعني بالقرائن تعاقب الحديثين في نسخة المحدث - مثلاً - وما أشبه ذلك، أما إذا اتفقا في الموضوع وتقاربا في الألفاظ واتحدا في المخرج - وأعني به هنا المدار - فهو مظنة دخول حديث في حديث والله اعلم.

ثانياً: وردت عبارة للشيخ طارق عوض الله في كتابه "الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات" في مبحث "الشواهد.... وإسناد في إسناد" والذي ملخصه أن التساهل يقع من بعضهم في باب الإعتبار دون النظر إلى العلل فيسوق الباحث عدداً من الأسانيد لمتن واحد للتقوية وبعض هذه الأسانيد على الحقيقة ليست لهذا المتن ثم فصل في صورة هذا الخطأ فقال:

"له صورتان: الصورة الأولى: تغير الإسناد دون مخرج الحديث...

الصورة الثانية: تغير الإسناد والمخرج أيضاً: وذلك بأن يأتي إلى حديث معروف بإسناد معين ورجال معينين فإذا به يروي الحديث نفسه ولكن بإسناد آخر، لا يتفق مع الإسناد الأول في رجل من رجاله، وهذا الخطأ هو الذي يعبر عنه الأئمة غالباً بقولهم: "دخل عليه حديث في حديث" أو "إسناد في إسناد"....^(١).

(١) عوض الله، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ص ٣٢٦-٣٢٩.

قوله: " غالباً " هذا التغليب بحاجة إلى استقراء وتتبع للنظر في حقيقته فهل يغلب على ما حكم عليه الأئمة بدخول حديث في حديث أو إسناد في إسناد تغير الإسناد والمخرج أم لا، ولم يظهر لي أثناء الدراسة أن هذه الصورة غالبية إذ إن كثيراً من الصور التي حكم عليها النقاد بالتداخل تشترك مع سواها من الأحاديث في المخرج أو في أحد رجال الإسناد الآخر والله أعلم، وغالب الصور التي يحصل التداخل فيها دون الإشتراك في الأسانيد هي التي تكون بسبب تعاقب الحديثين أو تجاوزهما أو تشابه القصة في متنها وهي محدودة بالنسبة لغيرها والغالب هو الإشتراك في المخرج والله وأعلم.

ثالثاً: جاءت عبارات لبعض العلماء تشعر بالعلاقة بين دخول حديث في حديث وغيره من العلل، لكنها توهم أنها شيء واحد، والأمر في الحقيقة ليس كذلك، ومن هذه العبارات:

١- قال الملباري في كتابه " الحديث المعلول " بعدما ساق أمثلة للحديث المقلوب في الإسناد:

" فهذه الأمثلة للأسانيد المقلوبة من غير تعمد، ويعبر عنها بتداخل الأسانيد أو الأحاديث على الراوي، بقلة ضبطه لها، وكتب العلل وتراجع الضعفاء كالضعفاء الكبرى للعقيلي والكامل لابن عدي مليئة بها " (١).

وقريب من هذه العبارة ما ذكره د. محمد بن عمر بن سالم بازمول في بحثه في الحديث المقلوب الذي نشرته مجلة جامعة أم القرى في عددها (٢١)، حيث قال في المقصد السادس:

" والأئمة الذين استعملوا في عباراتهم الوصف بالقلب: جاء استعمال وصف القلب في عبارات أئمة الجرح والتعديل في أحيان كثيرة بذكر اسم " القلب " وفي أحيان بذكر اسم " الإحالة "، وفي أحيان " دخل حديث في حديث "، وفي أحيان أخرى باسم " السرقة "، وأحياناً باسم " التليس " مع ما يوضح أنه قلب، وأحياناً بذكر معناه وهيئته " (٢).

قد يفهم من هذه العبارات أن دخول حديث في حديث أو إسناد في إسناد أنه هو القلب ذاته وليس الأمر كذلك فإن القلب قد يتوافق مع غيره من علوم الحديث في بعض الجوانب وقد صنف د. بازمول في ذلك مصنفات خاصة باسم " الأنواع والمصطلحات الحديثية التي تتداخل مع الحديث المقلوب " فهذا لا يعني أن هذه المصطلحات والأنواع هي والمقلوب شيء واحد وكذلك دخول حديث في حديث قد يكون في شيء يسير من الصور شيء من التداخل بين النوعين، مع فروق أخرى كثيرة بينهما وسيأتي مزيد تفصيل لهذا الأمر في فصل خاص لدراسة علاقة دخول حديث في حديث بعلل الحديث الأخرى وأنواعه إن شاء الله تعالى.

(١) الملباري، حمزة، الحديث المعلول قواعد وضوابط ط ٢، ص ٨٠.

(٢) بازمول، بحث بعنوان الحديث المقلوب، تعريفه وقوانده وحكمه والمصنفات فيه ص ٣٩.

٢- ومن العبارات ما جاء عن البيهقي كما في دلائل النبوة: " قال الشافعي: ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه إلا في الخاص القليل من الحديث. وهذا الذي استثناه الشافعي لا يقف عليه إلا الحذاق من أهل الحفظ فقد يزل الصدوق فيما يكتبه فيدخل له حديث في حديث فيصير حديث روي بإسناد ضعيف مركب على إسناد صحيح..."^(١).

ففي هذه العبارة دلالة أن التداخل إنما يحصل بين حديثين فيركب إسناد حديث لمتن آخر وهذه إحدى صور التداخل، ولا تعني هذه العبارة أن جميع صور التداخل هي من تركيب متن ضعيف على إسناد صحيح فيمكن أن يكون التداخل بين إسنادين، أو متنين لإسناد، أو متنين وإسنادين، كما سيأتي بيانه وقد يقع هذا الخطأ من الصدوق أو الثقة أو الضعيف وقد يكون متعمداً من بعض الوضاع أو سراق الحديث والله اعلم.

بقي في هذا المبحث أن نعرض لأمر هام فيه، ألا وهو الضابط الذي نكر في التعريف: "لراويين مختلفين"، إذ قمت باستقراء المواطن التي جاء فيها ذكر دخول حديث في حديث أو إسناد في إسناد بأنواعها التي سيأتي لها مبحث خاص ببيانها فوصلت إلى النتائج التالية:

أولاً: إن عامة النصوص التي جاء فيها حكم النقاد بدخول حديث في حديث أو إسناد في إسناد مكونة من حديثين مستقلين لراويين مختلفين سواء كان الاختلاف في الصحابي أو من دونه مرسل أو موقوفاً وظهر ذلك من عشرات الأمثلة عن مجموع النقاد المتقدمين والمتأخرين.

ثانياً: هنالك بعض الأمثلة التي تظهر للوهلة الأولى مخالفة لما ذكرنا لكنها عند البحث وجمع الطرق يظهر أنها موافقة للنتيجة السابقة مثال ذلك:

قال ابن أبي حاتم:

"وسألت أبي، وأبا زرعة، عن حديث؛ رواه موسى بن داود، عن الماجشون، عن حميد، عن أنس، عن أم الفضل، " أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد " ^(٢).

فقالا: هذا خطأ.

قال أبو زرعة: إنما هو على ما رواه الثوري، ومعتمر، عن حميد، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه صلى في ثوب واحد فقط دخل لموسى حديث في حديث، يحتمل أن يكون عنده حديث عبد العزيز، قال: ذكر لي عن أم الفضل: أن النبي صلى الله عليه وسلم "قرأ في

(١) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، دلائل النبوة، حققه عبد المعطي قلنجي، دار الكتب العلمية، دار الريان

ط ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ج ١ ص ٣٠.

(٢) سبق تخريجه في ص ٢٦.

المغرب بالمرسلات " (١)، وكان بجانبه، عن حميد، عن أنس فدخل له حديث في حديث،
والصحيح: حميد، عن أنس. فقلت: يحيى بن أيوب يقول فيه: ثابت.

قال: يحيى ليس بذاك الحافظ، والثوري أحفظ. وقال أبي: إنما رواه يحيى بن أيوب، عن حميد،
عن ثابت، عن أنس.

قال أبي: ومما يبين خطأ هذا الحديث، ما حدثنا به كاتب الليث، عن عبد العزيز الماجشون،
عن حميد، عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد.

قال عبد العزيز: وذكر لي عن أم الفضل: أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب
بالمرسلات، وكان هذا آخر صلاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى قبض فجعل موسى الحديث
كله عن أم الفضل " (٢).

فهذا المثال يظن أنه حديث واحد وأن أحدها مرسل صحابي، لكن حقيقة الأمر أنهما حديثان
مختلفان.

ثالثاً: شذ عندي من خلال البحث في عشرات الأمثلة التي حكم عليها النقاد بدخول حديث في
حديث أو إسناد في إسناد المثال التالي:

قال البيهقي في معرفة السنن:

" أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو محمد بن يوسف، وأبو بكر، وأبو زكريا المزكي، قالوا:
حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا إسماعيل
ابن إبراهيم بن علي، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
" ضحى بكبشين أملحين " (٣). كذا قالوا

- أخبرنا أبو إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو النضر، أخبرنا أبو جعفر بن سلامة، حدثنا المزني،
حدثنا الشافعي، أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن
مالك قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين أملحين» قال أنس: وأنا
أضحى بكبشين، هكذا وجدته في هذه الرواية، ورواه محمد بن المظفر الحافظ البغدادي،

(١) سبق تخريجه في ص ٢٧ .

(٢) ابن أبي حاتم، علل الحديث ، ج ٢ ص ٧٧، ٧٨ رقم (٢٢٦).

(٣) البخاري ، صحيح البخاري ، ج ٥ ص ٢١١٣ رقم (٥٢٣٨) كتاب الأضاحي باب مَنْ ذَبَحَ الْأَضَاحِيَّ بِيَدِهِ
وهو عنده برقم (٥٢٤٤) وبرقم (٥٢٤٥) وأخرجه مسلم ج ٣ ص ١٥٦٥ رقم (١٩٦٦) كتاب الأضاحي، باب
استحباب الأضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير.

عن أبي جعفر الطحاوي، بهذا الإسناد ليس فيه: «أملحين» ورواه المزني في المختصر بهذا الإسناد: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين» قال أنس: وأنا أضحي بكبشين قال: وقال أنس في غير هذا الحديث: «ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين»، وهذا فيما كتب إلي أبو نعيم بن الحسن، أن أبا عوانة أخبرهم، عن المزني، عن الشافعي، وهذا هو الصحيح بهذا اللفظ، فقد رواه إسحاق الحنظلي عن إسماعيل هكذا ليس فيه «أملحين»، وأخرجه البخاري في الصحيح، عن آدم، عن شعبة، عن عبد العزيز بن صهيب، بهذا اللفظ، وأخرج قوله: «أملحين» في رواية قتادة، عن أنس.

- أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس بن يعقوب، حدثنا محمد بن الجهم السمری، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك قال: «ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين أقرنين، فرأيته واضعاً قدمه على صفاحهما يسمي ويكبر، فذبهما بيده»، رواهما البخاري، عن آدم، وأخرج مسلم، حديث قتادة من وجهين آخرين، عن شعبة.

- وأخبرنا أبو إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو النضر، أخبرنا أبو جعفر، حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، حدثنا عبد الوهاب الثقفي، حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «كان يضحى بكبشين أملحين»، ويحتمل أن يكون هذا الإسناد مراد المزني بذكر «أملحين» فيه، ودخل للربيع حديث في حديث، ويحتمل أن يكون أراد حديث قتادة، عن أنس، والله أعلم.

- وقد أخبرناه أبو علي الرونباري، أخبرنا أبو حاتم محمد بن عيسى بن محمد الوسفندي، حدثنا أبو حاتم الرازي، حدثنا الأنصاري، حدثني حميد الطويل، عن ثابت، عن أنس، «أن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين أملحين»، وروي ذلك في حديث محمد بن سيرين، عن أنس، وفي حديث عبد الرحمن بن أبي بكر، وغيره، عن النبي صلى الله عليه وسلم^(١).

وقال البخاري:

«باب في أضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أقرنين ويذكر سمينين، وقال يحيى بن سعيد: سمعت أبا أمامة بن سهل قال: كنا نسمن الأضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنون.

(١) البيهقي، معرفة السنن والآثار، ج ١٥ ص ١١٤-١٢٠: باب الضحايا رقم (٥٨٢٨)، (٥٨٢)، (٥٨٣٠)، (٥٨٣١)، (٥٨٣٢).

- حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة، حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين وأنا أضحي بكبشين.

- حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ إلى كبشين أقرنين أملحين فذبهما بيده، تابعه وهيب عن أيوب. وقال إسماعيل وحاتم بن وردان: عن أيوب عن ابن سيرين عن أنس^(١).

وقال البيهقي أيضاً في بيان خطأ من أخطأ على الشافعي:

"أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، في آخرين، قالوا: ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين أملحين هكذا وقع هذا الحديث إلى المختصر على الصحة، فقال في منته: إن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين، لم يقل: أملحين، ثم نقل قوله: أملحين، في غير هذا الحديث. وهو فيما كتب إلي أبو نعيم الإسفراييني: إن أبا عوانة أخبرهم، قال: أنبا المزني، ثنا الشافعي، أنبا إسماعيل بن إبراهيم، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين أملحين. وإنما ذكر الشافعي قوله: أملحين، في روايته عن عبد الوهاب الثقفي وهو فيما أنبا أبو إسحاق الفقيه، أنبا شافع بن محمد، ثنا أبو جعفر بن سلامة، ثنا المزني، ثنا الشافعي، ثنا عبد الوهاب الثقفي، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين أملحين، وهذا الإسناد هو مراد المزني، حيث قال حكاية عن الشافعي، قال أنس في غير هذا الحديث: ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين. ويشبه أن يكون الشافعي ذكر الإسنادين فأدخل الربيع حديثاً في حديث ويحتمل أن يكون ذكره كما ذكره المزني عنه في المختصر فسقط قوله: في غير هذا الحديث على الربيع. وقد روى هذه الزيادة أيضاً قتادة عن أنس بن مالك وحميد الطويل إنما سمعه من ثابت عن أنس.

- أنباه علي بن أحمد بن عبدان، أنبا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا محمد بن الفرّج الأزرق، ثنا السهمي عبد الله بن بكر، ثنا حميد، عن ثابت، عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين أملحين^(٢).

(١) البخاري، صحيح البخاري، ج ٥ ص ٢١١١ رقم (٥٢٣٣)، (٥٢٣٤).

(٢) البيهقي، أحمد بن الحسين، بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، حققه د الشريف نايف الدعيس مؤسسة الرسالة، لبنان بيروت، ط ٢ ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦ م ج ١، ص ٢٧٩ - ٢٨٢.

فهذا المثال حكم فيه البيهقي بدخول حديث في حديث على الربيع إذ ذكر فيها عن الشافعي لفظة "أملحين" ورواية الربيع أحد روايات الحديث وأحد طرقه وليست حديثاً مستقلاً عن صحابي آخر كما هو المعتاد في عامة الصور التي رأيتها خلال الدراسة، والتي سيمر مع القاري الكريم عدد كبير منها، والظاهر فعلاً أن المزني والربيع أخطأ كل منهما في هذه اللفظة من طريق عبد العزيز بن صهيب، مع أن المزني روى الحديث عن الشافعي من غير هذه الطريق كما سبق من سنن البيهقي وقد ذكر المزني الحديث بهذا الإسناد - أعني إسناد ابن صهيب - في المختصر دون لفظة: "أملحين" حيث قال: "كتاب الضحايا من كتاب اختلاف الأحاديث ومن إملاء على كتاب أشهب ومن كتاب أهل المدينة وأبي حنيفة".

قال الشافعي رحمه الله:

أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك أن النبي كان يضحى بكبشين، وقال أنس: وأنا أضحي أيضاً بكبشين، وقال أنس في غير هذا الحديث: ضحى النبي بكبشين أملحين ولعل في شيء من توجيهات البيهقي نفسه شيئاً^(١) وقد علل البيهقي خطأ الربيع بقوله: ويحتمل أن يكون ذكره كما ذكره المزني عنه في المختصر فسقط قوله: في غير هذا الحديث على الربيع، والمهم أن البيهقي عبر في هذه الصورة بدخول حديث في حديث مع أن تعبير النقاد المعتاد في مثل هذه الصورة بأنها لفظة شاذة أو أخطأ فلان في زيادة هذه اللفظة، ولعل تعبير البيهقي هنا بالتداخل تجوزاً إذ لم أجد أحكامه الأخرى بدخول حديث في حديث إلا مطابقة لما ذكرنا أنها لحديثين لصحابيين مستقلين والله أعلم.

مثال آخر:

حديث في صحيح البخاري رحمه الله تعالى:

"باب: شهرا عيد لا ينقصان.

قال أبو عبد الله: قال إسحاق: وإن كان ناقصاً فهو تمام، وقال محمد: لا يجتمعان كلاهما ناقص

- حدثنا مسدد حدثنا معتمر قال: سمعت إسحاق بن سويد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني مسدد، حدثنا معتمر عن خالد الحذاء قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "شهران لا ينقصان شهرا عيد رمضان وذو الحجة"^(٢).

(١) مختصر المزني من علم الشافعي ج ٨ ص ٣٩١ .

(٢) البخاري، صحيح البخاري ، ج ٣ ص ٣٥ رقم (١٩١٢).

قال القاري في شرحه لهذا الحديث:

وأخرجه مسلم في الصوم أيضا عن أبي بكرة عن (معتمر) به وعن يحيى بن يحيى، عن يزيد ابن زريع عن (خالد الحذاء) وأخرجه أبو داود فيه عن مسدد عن يزيد بن زريع به، وأخرجه الترمذي فيه عن يحيى بن خلف عن بشر بن الفضل عن خالد الحذاء به، وقال حديث حسن، وأخرجه ابن ماجه فيه عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع به، وإنما اختار البخاري سياق المتن على لفظ خالد دون إسحاق بن سويد لكونه لم يختلف في سياقه عليه، كذا قاله بعضهم، قلت: كلا الطريقين صحيح عند البخاري ولكنه انفرد بإخراجه من حديث إسحاق بن سويد وبقية الجماعة غير النسائي، أخرجه من حديث خالد الحذاء، فيمكن أن يكون اختياره سوق المتن على لفظ خالد لهذا المعنى، ومع هذا شك بعض الرواة في رفعه إلى النبي، ولهذا قال الترمذي وقد روي هذا الحديث عن (عبد الرحمن بن أبي بكرة) عن النبي مرسلًا، ولهذا حسنه الترمذي ولم يصححه لما وقع فيه من الاختلاف في وصله وإرساله ورفعته ووقفه، والاختلاف في لفظه، وقال شيخنا: ولا أعلم من رواه عن أبي بكرة غير ابنه عبد الرحمن، ورواه عن عبد الرحمن جماعة منهم خالد الحذاء وإسحاق بن سويد وعلي بن يزيد بن جده عن وسالم أبو حاتم وعبد الملك بن عمير وعبد الرحمن بن إسحاق كلهم أسنده عن أبيه، عن النبي، وأخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه من حديث خالد الحذاء، وانفرد به البخاري من حديث إسحاق بن سويد، ورواه أحمد في (مسنده) والطبراني في (الكبير) من رواية علي بن زيد وسالم بن أبي حاتم - ويكنى أيضا أبا عبد الله - ورواه الطبراني من رواية عبد الملك بن عمير، ورواه البزار في (مسنده) من رواية عبد الرحمن بن إسحاق وقال البزار في (مسنده): وهذا الكلام لا نعلم رواه أحد عن النبي بهذا اللفظ إلا أبو بكرة نحو كلامه بغير لفظه انتهى وقد روى أبو شيبه عبد الرحمن بن إسحاق عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال: قال رسول الله: كل شهر حرام تام ثلاثين يوماً وثلاثين ليلة^(١)، رواه ابن عدي في (الكامل) في ترجمة عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي، ونقل تضعيفه عن أحمد ويحيى والبخاري والنسائي وذكر أبو عمر في (التمهيد) هذا الحديث وقال: لا يحتج بهذا؛ فإنه يدور على عبد الرحمن بن إسحاق وهو ضعيف قال شيخنا ليس مداره عليه كما ذكر وأيضاً فقد اختلف عليه فيه فروي عنه بهذا اللفظ كما تقدم وروي عنه باللفظ المشهور رواه البزار في (مسنده) كذلك قال: حدثنا عمرو بن مالك حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه رفعه إلى النبي قال: شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة، وأما متابعتة على اللفظ الآخر: كل شهر حرام فرواه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، حدثنا سعيد بن

(١) الهيثمي، المجمع، ج ٣ ص ١٩٤ رقم (٤٨٢١) رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

سليمان، عن هشيم، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال: قال رسول الله: كل شهر حرام لا ينقص ثلاثين يوماً وثلاثين ليلة، ورجال إسناده كلهم ثقات، وأحمد بن يحيى وثقه أحمد بن عبد الله الفرائضي وباقيهم رجال الصحيح ^(١)

قال الطحاوي:

"وقد روى عبد الرحمن بن إسحاق البصري هذا الحديث عن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف هذا المعنى كما حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا فروة بن أبي المغراء، حدثنا القاسم بن مالك المزني، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال رسول الله عليه السلام: كل شهر حرام ثلاثون يوماً وثلاثون ليلة، فكان هذا عندنا ليس بشيء إذ كان عبد الرحمن بن إسحاق لا يقاوم خالدا الحذاء في إمامته في الرواية، ولا في ضبطه فيها، ولا في إتقانه لها، وأيضاً كان العيان قد دفع ذلك وبالله التوفيق" ^(٢)

وإليك إسناده البزار لهذا الحديث كما في مسنده:

"حدثنا عمرو بن علي، قال: نا يزيد بن زريع قال: نا خالد الحذاء قال: عمرو وحدثنا المعتمر، قال: نا إسحاق بن سويد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه

- وحدثنا عمرو بن مالك قال: نا مروان بن معاوية قال: نا عبد الرحمن بن إسحاق عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه كلهم رفعه إلى النبي قال: (شهرًا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة)؛ وهذا الكلام لا نعلم أحداً رواه عن النبي أحسن إسناداً من أبي بكرة على أنني لا أعلم رواه أحد بهذا اللفظ إلا أبو بكرة وقد روي عن غير أبي بكرة، نحو كلامه بغير لفظه ورواه عن عبد الرحمن بن أبي بكرة جماعة وأعلى من رواه خالد وابن إسحاق فاقصرنا عليهما دون غيرهما" ^(٣).

قال ابن حجر العسقلاني:

"وروى الطبراني حديث الباب من طريق هشيم عن خالد الحذاء بسنده هذا بلفظ: "كل شهر حرام لا ينقص ثلاثون يوماً وثلاثون ليلة" وهذا بهذا اللفظ شاذ، والمحفوظ عن خالد ما تقدم، وهو الذي توارد عليه الحفاظ من أصحابه كشعبة وحمام بن زيد ويزيد بن زريع وبشر بن المفضل وغيرهم. وقد ذكر الطحاوي أن عبد الرحمن بن إسحاق روى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن أبي بكرة بهذا اللفظ، قال الطحاوي: وعبد الرحمن بن إسحاق لا يقاوم خالدا الحذاء

(١) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج ١٦ ص ٣٠٢، ٣٠١.

(٢) الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج ٢ ص ٣٠.

(٣) البزار، مسند البزار، (البحر الزخار) ج ٩ ص ٩٢ رقم (٣٦٢٤)، (٣٦٢٥).

في الحفظ. قلت؛ فعلى هذا فقد دخل لهشيم حديث في حديث، لأن اللفظ الذي أورده عن خالد هو لفظ عبد الرحمن^(١).

لقد تبين أن اللفظ الصحيح الذي رواه خالد الحذاء هو "شهر عيد لا ينقصان" إذ رواه عنه بهذا اللفظ جمع لا يقاومهم هشيم وحده وإن كان الرواة كلهم ثقات جلهم رجال الصحيح، وتبين أن عبد الرحمن بن إسحاق جاء عنه لفظان لهذا الحديث أحدهما يوافق الرواية المعروفة عن الحذاء والآخر يخالفه، أما دعوى أن هشيم دخل له حديث في حديث فهي احتمال ليس بظاهر إذ ليس هشيم ممن روى الحديث عن عبد الرحمن بن إسحاق مثلاً، ولم ينقل أن في نسخته تعاقب الطريقتين للحديث ذاته حتى يقال: لعله زاع بصره، هذا مع وجود لفظين لعبد الرحمن بن إسحاق في الحديث ليس لفظ: "كل شهر حرام لا ينقص ثلاثون يوماً وثلاثون ليلة" بأولى من الآخر إذ إسناد لفظة "شهر عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة" بالنظر إلى الإسناد أقوى من إسناد تلك، ويبقى أن يقال: بغض النظر عن صحة الحكم بدخول حديث في حديث من عدمه، لكن ابن حجر أطلق على هذه الصورة وهي في طرق حديث واحد للصحابي عينه دخول حديث في حديث، وهذا مالم أجده من فعله في غير هذا المثال والله اعلم.

يلاحظ في هذا المثال والذي سبقه أن هذا الحكم من الإمامين ليس كبقية المواطن التي حكما فيها بدخول حديث في حديث فبقية الأمثلة دخل فيها حديث لصحابي أو من دونه غير صحابي الحديث الآخر ليست في طرق الحديث الواحد.

(١) ابن حجر، فتح الباري، ج ٤، ص ١٢٦.

المبحث الثالث : الألفاظ ذات الصلة بهذه العلة والدالة على وقوعها :

إن أقسام الألفاظ الدالة على وقوع هذه العلة وذات الصلة بها ينقسم الى قسمين فمنها ما يدل دلالة مباشرة على وجود هذه العلة كالتعبير بلفظة: دخل وماشابهها، ومنها ما لا يكون مباشراً في الدلالة على وجود هذه العلة، وقد يكون مشتركاً مع سواها من العلل، أما ما هو نص في الدلالة على هذه العلة فقد جاء على صور متعددة وبصيغ شتى على ألسنة علماء هذا الفن.

القسم الأول: الألفاظ المباشرة التي تدل على هذه العلة وذات الصلة بها:

أولاً : حديث في حديث:

أهم أشكال هذه اللفظة:

١- دخل حديث في حديث.

٢- دخل له حديث في حديث.

٣- دخل عليه حديث في حديث.

وإليك تعبيرات النقاد عن هذه اللفظة:

١- دخل حديث في حديث:

وإليك الأمثلة على هذه اللفظة من صنيع المحدثين:

"وقال الدارقطني: زاد ابن المبارك في إسناد هذا الحديث أبا إدريس الخولاني، ولا أحسبه إلا أدخل حديثاً في حديث؛ لأن وهيب بن خالد رواه عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس، عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم"^(١).

جاء في التاريخ لابن معين: سمعت يحيى وسئل عن قيس بن الربيع فقال: قال عفان: أتينا فكان يحدث فربما أدخل حديث مغيرة في حديث منصور"^(٢)

"وقال عمر بن شبة: كان يفسد الحديث وكان جاهلاً يدخل حديثاً في حديث ولم يكن ثقة"^(٣).

"هذا خطأ والصواب حديث يونس بن يزيد وأدخل هذا حديثاً في حديث".^(٤)

(١) المزني، تهذيب الكمال، ج ٢٤ ص ٢٢٥ رقم (٤٩٩٧).

(٢) ابن معين، يحيى بن معين أبو زكريا، تاريخ بن معين، د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث - دمشق، ١٤٠٠ هـ ج ٣ ص ٤٤٥ رقم (٢١٨٤).

(٣) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، لسان الميزان ج ٢ ص ٤٥٦ رقم (١٨٤٤).

"أما قصة الأدوة والظهور فقد روى عن ابن مسعود وسائر الحديث قد روي عن غير ابن مسعود فأدخل حديثاً في حديث ولم يكن إبراهيم هذا يقيم الحديث".^(١)

"أحمد بن الحسن بن عبد الجبار بن راشد أبو عبد الله الصوفي..... قال البرقاني: هذا الحديث خطأ دخل حديث في حديث".^(٢)

"عمرو بن عثمان بن سعيد الثقفي عن سفيان الثوري لا يتابع على حديثه قاله العقيلي، وعنه ولده محمد انتهى. قال العقيلي: عمرو بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي، ثنا أبي، ثنا الثوري، عن سماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه رفعه: "الصفقة بالصفقتين ربا، وأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء" ^(٣) ثم ساق أوله من طريق أبي نعيم عن الثوري موقوفاً وقال: هذا أولى وبقيّة الحديث لا أصل له كأنه دخل حديث في حديث"^(٤)

٢- دخل له حديث في حديث:

وإليك الأمثلة على هذه الفظة من صنيع المحدثين:

"محمد بن طريف رحمنا الله وإياه دخل له حديث في حديث لأن الثقات إنما رووا عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر أن رجلاً أعتق غلاماً"^(٥).

"قال حمزة: ووجدت أنا هذا الحديث عند ابن البواب المقرئ عبيد الله بن أحمد في كتابه من الفوائد قد خرج عن ابن صاعد هذا الحديث وقد جعل فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا نكاح إلا بولي، وكان قد وهم ودخل له حديث في حديث ولم يعتمد لذلك والله أعلم ثم رجع عنه"^(٦).

(١) النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، المجتبى من السنن كتاب الصيام (باب الفضل والجود في شهر رمضان) مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ط ٢، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ رقم: (٢٠٩٦).

(٢) العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى، الضعفاء، دار المكتبة العلمية - بيروت ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، ج ١ ص ٤٤ رقم (٢٩).

(٣) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر، تاريخ بغداد ج ٤ ص ٨٣ رقم (١٧١٩).

(٤) سيأتي تخريجه إن شاء الله في ص ٣١٣.

(٥) ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان ج ٤ ص ٣٧١ رقم (١٠٩٠).

(٦) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى ج ١٠ ص ٣١١.

(٧) الدارقطني، سؤالات حمزة بن يوسف السهمي ج ١ ص ١٣١ رقم (١٠٧).

"لا أعرفه من حديث يزيد والذي عندي أنه دخل له حديث في حديث"^(١).

"فقال لي: قد دخل لصاحبك حديث في حديث ما نعرف لهذا الحديث أصلاً"^(٢)

"قال أبي: هذا وهم دخل لهشام بن إسماعيل حديث في حديث"^(٣).

"فقالا (ابوحاتم وابو زرعة): هذا خطأ قال أبو زرعة: إنما هو على مارواه الثوري ومعتمر، عن حميد، عن أنس، "عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في ثوب واحد فقط"^(٤) دخل لموسى حديث في حديث يحتمل أن يكون عنده حديث عبد العزيز، قال: ذكر لي عن أم الفضل "أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالمرسلات"^(٥) وكان بجنبه عن حميد، عن أنس فدخل له حديث في حديث والصحيح حميد عن أنس"^(٦).

"فقال أبي: احسب قد دخل لعبد الله حديث في حديث، والحديث ماروى يحيى القطان عن محمد - يعني ابن عمرو - عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل"^(٧).

"يقول: قال أبي: أنكرت هذا الحديث إذ كان عمارة عن ابن يساف سمع معاوية ولم أدر من ابن يساف هذا، فتفكرت فيه فإذا إسماعيل بن جعفر قد روى هذا الحديث عن عمارة بن غزيرة، عن خبيب بن عبد الرحمن قال أبي: وهو ابن يساف، عن حفص بن عاصم بن عمر، عن أبيه، عن جده عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سمعتم المؤذن"^(٨)، قال أبي: أما ابن يساف فأرى أنه خبيب بن عبد الرحمن بن يساف، ونسبه إلى جده ولم يسمع خبيب من معاوية شيئاً فيحتمل أن يكون قد دخل لإسماعيل بن عياش حديث في حديث"^(٩).

(١) العظيم آبادي، محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ج ٤ ص ٦٣.

(٢) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ١ ص ٤١.

(٣) المصدر السابق ج ١ ص ٧٧.

(٤) سبق تخريجه في ص ٢٦.

(٥) سبق تخريجه في ص ٢٧.

(٦) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ١ ص ٨٤.

(٧) المصدر السابق ج ١ ص ١١٧.

(٨) ذكره ابن أبي حاتم في العلل ج ٢ ص ٤٤٦ رقم (٥٠٣) وهو غلط كما ذكر والصحيح عن ابن عمرو عند

ومسلم، صحيح مسلم ج ١ ص ٢٨٨ رقم (٣٨٤) كتاب الصلاة باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل الله له الوسيلة وقد جاء عن غيره من الصحابة.

(٩) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ١ ص ١٧٦.

"قال أبي: هذا حديث منكر سماك عن عائشة بنت طلحة لابن جبر، لعله دخل له حديث في حديث" (١).

"وعمره قال أبي: فذكرته لأحمد بن حنبل فأنكره قال أبي: أرى دخل لعبد الله بن عمران حديث في حديث، وسرقه الشاذكوني لأنه حدث به بعد عن يحيى بن الضريس" (٢).

٣- دخل عليه حديث في حديث:

وإليك الأمثلة على هذه اللفظة من صنيع المحدثين:

"بأن عبد الجبار تفرد به دون أصحاب ابن عيينة الحفاظ، وأنه دخل عليه حديث في حديث وأن عند ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس مرسلًا" (٣).

"قلت: ذكر الدارقطني أنه تفرد بحديث مالك وأنه -هشام بن عبيد الرازي- وهم فيه فدخل عليه حديث في حديث" (٤).

"وقال: هذا باطل بهذا الإسناد وابن داسة ثقة ولعله دخل عليه حديث في حديث أو توهمه فمر فيه" (٥).

"وقال هذا مقلوب دخل عليه حديث في حديث والصواب عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة" (٦).

"روى له الدارقطني حديثًا فخطب فقال: لعل هذا الشيخ دخل عليه حديث في حديث" (٧).

"الإثناء حدث به بن شيرويه عن إسحاق بن راهويه عن معاذ بن هشام عن أبيه عن مطر الوراق عن دخيل بن أبي الخليل عن عكرمة عن ابن عباس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ويشبه أن يكون دخل عليه حديث في حديث لأن المعروف بهذا الإسناد حرف من كلام أبي هريرة موقوف لا يتابع ابن شيرويه على هذا قال الشيخ ولم أراه عند دعلج فلعله منه والله أعلم" (٨).

(١) المصدر السابق ج ١ ص ٢٤٣ .

(٢) المصدر السابق ج ١ ص ٢٩٢ .

(٣) ابن حجر، التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير ج ١ ص ٣٧ .

(٤) ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٤٣ .

(٥) ابن حجر، لسان الميزان ج ١ ص ٩١ رقم (٢٦٠).

(٦) المصدر السابق ج ٢ ص ٢٦٠ رقم (١٠٨٩).

(٧) المصدر السابق ج ٥ ص ١٧٤ رقم (٦٠١).

(٨) الدارقطني، علل الدارقطني ج ٧ ص ٢٦١ رقم (١٣٣٦).

"وقوله: من استجمر فليوتر قال عقبه: كذا وقع في أصله والمحفوظ عن أبي ضمرة عن عبيد الله عن الزهري عن أبي إدريس مرسلا، وأظن الوهم من أبي سهل أحمد بن محمد بن زياد القطان، ويرويه عن إبراهيم الحربي على الصواب ولعله قد دخل عليه حديث في حديث".^(١)

"والظاهر أنه دخل عليه حديث في حديث"^(٢).

"وإسناد الحاكم إلى ابن لهيعة صحيح والآفة فيه من ابن لهيعة فكأنه دخل عليه حديث في حديث"^(٣).

"فالإسناد قوي الا أنه شاذ والمحفوظ عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر فلعل بعض رواته دخل عليه حديث في حديث " ^(٤).

"ولكني رأيت الحديث في المتفق للجوزقي من طريق عبيد بن عبد الواحد ومن طريق أحمد بن إبراهيم بن ملحان كلاهما عن يحيى بن بكير وليست الزيادة فيه فهذا هو السر في قول البيهقي: إن كانت محفوظة فكأنه لما رأى التفرد خشي أن يكون دخل على راويها حديث في حديث "^(٥).

ثانياً: إسناد في إسناد

واليك الأمثلة على هذه اللفظة من صنيع المحدثين:

"وهم أيوب بن سويد فرواه عن مالك عن زيد بن أسلم بدل صفوان ذكره الدارقطني في الغرائب وكأنه دخل له إسناد حديث في إسناد حديث " ^(٦).

"وأظنه دخل عليه إسناد في إسناد " ^(٧).

"فلعل الجوزقاني دخل عليه إسناد في إسناد لأنه كان قليل الخبرة بأحوال المتأخرين وجل اعتماده في كتاب الأباطيل على المتقدمين الى عهد ابن حبان وأما من تأخر عنه فيعمل الحديث إن رواته مجاهيل وقد يكون أكثرهم مشاهير"^(٨).

(١) المقدسي، محمد بن طاهر، أطراف الغرائب والأفراد ج ٥ ص ٢٧٨.

(٢) ابن حجر، الأربعين المتباينة السماع ج ١ ص ٦٨

(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٢٣١

(٤) ابن حجر، فتح الباري، باب إمطة الأذى عن الصبي ج ٩ ص ٥٩١ .

(٥) المصدر السابق ج ١٠ ص ١٤ .

(٦) ابن حجر، فتح الباري، باب صفة ابواب الجنة ج ٦ ص ٣٢٧ .

(٧) ابن حجر، لسان الميزان ج ١ ص ١٧٧ .

(٨) المصدر السابق ج ٢ ص ٢٧٠ .

"ورواه محمد بن نصر المروزي عن إسحاق بن راهويه عن صفوان مثله وقال: هو غلط وإنما حدث أبو صالح عن أبي هريرة بحدِيث إن الله يرضى لكم ثلاثا الحديث، وكان عطاء بن يزيد حاضرا فحدثهم عن تميم الداري بحدِيث: إن الدين النصيحة فسمعها سهيل منهما قلت: قد كشف محمد بن نصر عن علته وأن ابن عجلان دخل عليه إسناد في إسناد " (١).

"لا أصل له من كلام النبي - صلى الله عليه وسلم - وإنما هو من كلام يزيد بن هارون دخل لبعض الرواة فيه إسناد في إسناد " (٢)

"وكانه دخل له إسناد حديث في إسناد حديث فإن رواية مالك عن زيد بدل صفوان فهذا السند وقفت عليه في حديث آخر " (٣)

"قال أبي: هذا حديث الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن أبي موسى؛ هذا لفظ حديث عمرو بن مرة، أراه دخل لعبيد الله بن موسى إسناد حديث في إسناد حديث" (٤)

سألت صالح جزرة عن هذا الحديث فقال: هذا ليس له أصل عن سهيل وأخاف أنه دخل لحمدان السلمي إسناد في إسناد" (٥)

"وهذا مما تفرد به ابن أبي عمر، عن ابن عيينة، ورواه أبو قدامة وغيره عن سفيان بن عيينة، عن ابن جدعان، ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الحيرة، فذكره وكأنه دخل لابن أبي عمر إسناد في إسناد" (٦)

"كذا ذكره الخطيب بهذا الإسناد عن ابن عمر وأظنه وهم فيه ودخل عليه عند النقل إسناد في إسناد وتاريخ ابن عمار عند الخطيب بهذا الإسناد قاله أعلم" (٧)

"قال الخطيب هذا باطل والحمل فيه على ابن بطة، قلت أفحش العبارة وحاشي الرجل من التعمد لكنه غلط ودخل عليه إسناد في إسناد" (٨)

(١) ابن حجر، تعليق التعليق، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ج ٢ ص ٥٧ .

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح ج ٢ ص ٨٣٢ .

(٣) ابن حجر، فتح الباري، قوله باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة ج ٦ ص ٣٢٧ .

(٤) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج ١ ص ٥٥٦ .

(٥) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال ج ٣ ص ٣٥ رقم (٥٩٥) .

(٦) البيهقي، أحمد بن الحسين، معرفة السنن والآثار، الإمام يهب لبعض المسلمين جارية من بعض دور الحرب قبل فتحها ج ١٤ ص ٤٥٦ .

(٧) ابن عساكر، تاريخ دمشق ج ٢٢ ص ١٨٨ .

(٨) الذهبي، سير أعلام النبلاء ج ١٥ ص ٥٣١ .

ثالثاً: متن حديث في إسناده حديث:

وأمثله ذلك عديدة منها:

"قلت ورجاله ثقات إلا أني لا أعرف جعفر بن محمد ولعله دخل عليه متن حديث في إسناده حديث" (١).

"حدثنا عمر بن شبة، قال: نا الحسين بن حفص، قال: نا سفيان - يعني الثوري - عن زبيد عن مرة، عن عبد الله قال: "قال رسول الله: إنكم محشورون حفاة عراة غرلا" (٢)، وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه وأحسب أن عمر بن شبة أخطأ فيه لأنه لم يتابعه عليه أحد،

وإنما عند الثوري هذا الكلام عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس وأحسب أن يكون دخل له متن حديث في إسناده حديث وليس عند الثوري عن زبيد عن مرة عن عبد الله حديثاً مسنداً" (٣).

"(وإنما هذا) الإسناد الذي ذكره وكيع (إسناده حديث ابن المحبق أن رجلاً) وهذا الحديث مع الكلام عليه سيأتي في باب الرجل يزني بجارية امرأته والحاصل أن هذا الإسناد أي إسناده الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق في قصة الجارية "أن رجلاً وقع على جارية امرأته" (٤) الحديث دون حديث: "خذوا عني خذوا عني" (٥)، وإنما غلط فيه فضل بن دلهم فأدخل سند متن في متن آخر وإنما هما متتان بإسنادين متغايرين والله أعلم" (٦).

"هذا الإسناد لمتن آخر، وهذا المتن له إسناده آخر فدخل إسناده أحدهما على متن الآخر". حيث يسقط متن الحديث الأول، وسند الحديث الثاني، فيركب سند الحديث الأول على متن الحديث الثاني" (٧).

"فدخل لعمر بن شبة إسناده حديث الأول في متن حديث الثاني" (٨).

(١) ابن حجر، فتح الباري ج ١٠ ص ٥٥٩ .

(٢) سيأتي تخريجه إن شاء الله تعالى في ص ١٩٦

(٣) البزار، مسند البزار ج ١ ص ٣١٩ رقم (٢٠٢٣).

(٤) سبق تخريجه في ص ١٦ .

(٥) سبق تخريجه في ص ١٦ .

(٦) العظيم آبادي، عون المعبود، كتاب الحدود باب بيع المملوك إذا سرق ج ١٢ ص ٦٣ .

(٧) الغميز، تحقيق جزء من علل بن أبي حاتم ج ١ ص ٦ .

(٨) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٢ ص ٢٢٦ رقم (٢١٦٥) .

القسم الثاني:

الألفاظ غير المباشرة التي تدل على هذه العلة وذات الصلة بها وهي ألفاظ ليست خاصة بالدلالة على هذه العلة، وإن كان بعضها ألصق في الدلالة على هذه العلة دون سواها من العلل، ومن هذه الألفاظ:

١- هذا خطأ، إنما رواه فلان، عن النبي صلى الله عليه وسلم.
مثاله: في علل ابن أبي حاتم قال:

"وسألت أبي عن حديث؛ رواه أحمد بن سنان، عن يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران بن حصين، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها، ما لم تكلم به، أو تعمل به)."

فقال له: هذا خطأ، إنما رواه عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم^(١)

٢- "ليس له من حديث فلان أصل"

مثاله عند العقيلي في الضعفاء:

"أيوب بن منصور الكوفي في حديثه وهم، حدثنا محمد بن عيسى قال: حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي، قال: حدثنا أيوب بن منصور، عن علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أيوب، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلم به أو يعمل به) قال: ليس له من حديث هشام بن عروة أصل ولم يتابع الشيخ على هذا الحديث وإنما رواه علي بن مسهر هذا عن مسهر عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام بهذا اللفظ"^(٢).

٣- روى الحديث فلان عن فلان عن (صحابي) والمحموظ عن فلان عن فلان عن (صحابي آخر) :

مثاله عند البيهقي قال:

"أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو سعيد: محمد بن يعقوب الثقفي، حدثنا أبو العباس ابن الصقر السكري، حدثنا محمد بن المصفي، حدثنا الوليد بن مسلم، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» وكذلك رواه عمر بن سعيد المنبجي عن محمد بن المصفي، والمحموظ:

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٤ ص ١٢٤ رقم (١٣٠٣)

(٢) العقيلي، الضعفاء، ج ١ ص ١٧ رقم (١٣٨).

عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس، وعن الوليد، عن ابن لهيعة،
عن موسى بن وردان، عن عتبة بن عامر كلاهما عن النبي -صلى الله عليه وسلم^(١).

٤- "رواه فلان عن فلان وخالفه فلان ولا يصح رفعه والصحيح موقوفاً".

مثاله عند الدارقطني في العلل:

"وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أحبب
حبيبك هوناً ما...) الحديث.

فقال: يرويه الحسن بن دينار، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه أيوب السختياني، واختلف عنه؛ فرواه سويد بن عمرو، عن حماد بن سلمة، عن أيوب،
عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قاله أبو كريب عنه، وليس غير أبي كريب، وخالفه الحسن بن
أبي جعفر رواه، عن أيوب، عن حميد الحميري، عن علي بن أبي طالب، وقال هارون بن
إبراهيم الأهوازي: عن ابن سيرين، عن حميد الحميري، عن علي يرفعه كلهم، ولا يصح رفعه.
والصحيح عن علي موقوفاً^(٢).

٥- فهذا الحديث المعروف أصح عند أهل الحديث بهذا الإسناد.

مثاله عند الترمذي في العلل الصغير:

"حدثنا عبد الله بن أبي زياد وغير واحد قالوا: حدثنا شعبة بن سوار، حدثنا شعبة، عن بكير
بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم: (نهى عن الدباء والمزفت)^(٣).
هذا حديث غريب من قبل إسناده، لا نعلم أحداً حدث به عن شعبة غير شعبة. وقد روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم من أوجه كثيرة: (أنه نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت).
وحديث شعبة إنما يستغرب لأنه تفرد عن شعبة.

(١) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، مجلس دائرة المعارف النظامية الكاتنة في الهند ببلدة
حيدر آباد، ط ١ - ١٣٤٤ هـ - ج ٦ ص ٨٤ رقم (١١٧٨٧).

(٢) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية ج ٨ ص ١١١.

(٣) النسائي، سنن النسائي، ج ٨ ص ٣٠٥ رقم (٥٦٢٨) كتاب الأشربة، النهي عن نبذ الدباء والمزفت، وابن
ماجة ج ٢ ص ١١٢٧ رقم (٣٤٠٤) كتاب الأشربة، باب النهي عن نبذ الأوعية، وذكره الترمذي في
العلل ج ٢ ص ٢٢٠ رقم (٣٦١).

وقد روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (الحج عرفة) ^(١)، فهذا الحديث المعروف أصح عند أهل الحديث بهذا الإسناد ^(٢).

٦- وإنما يستغرب هذا الحديث لحال إسناده لرواية فلان

مثاله عند الترمذي:

"حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو مزاحم أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط، ومن تبعها حتى يقضى قضاؤها فله قيراطان، قالوا: يا رسول الله! ما القيراطان؟ قال: أصغرهما مثل أحد) حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أخبرنا مروان بن محمد، عن معاوية بن سلام، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثنا أبو مزاحم سمع أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من تبع جنازة فله قيراط) ^(٣) فذكر نحوه بمعناه، قال عبد الله: وأخبرنا مروان عن معاوية بن سلام قال: قال يحيى: وحدثني أبو سعيد مولى المهري عن حمزة ابن سفينة عن السائب سمع عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، قلت لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن: ما الذي استغربوا من حديثك بالعراق؟ قال: حديث السائب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر هذا الحديث، وسمعت محمد بن إسماعيل يحدث بهذا الحديث عن عبد الله بن عبد الرحمن، قال أبو عيسى: وهذا حديث قد روى من غير وجه عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما يستغرب هذا الحديث لحال إسناده لرواية السائب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم" ^(٤).

(١) الترمذي، سنن الترمذي، ج ٣ ص ٢٣٧ رقم (٨٨٩) كتاب الصوم، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج، والنسائي ج ٥ ص ٢٥٦ رقم (٣٠١٦) كتاب مناسك الحج، فرض الوقوف بعرفة، وابن ماجه ج ٢ ص ١٠٠٣ رقم (٣٠١٥) كتاب المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع، قال شعيب: إسناده صحيح في تحقيق المسند ج ٤ ص ٣٠٩ رقم (١٨٧٩٦).

(٢) الترمذي، محمد بن عيسى، العلل الصغير، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، بيروت-لبنان، دار إحياء التراث العربي، ج ١-ص ٧٥٩.

(٣) البخاري، صحيح البخاري، ج ١ ص ٤٤٥ رقم (١٢٦٠) كتاب الجنائز، باب فضل اتباع الجنائز، ومسلم ج ٢ ص ٦٥٢ رقم (٩٤٥) كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها.

(٤) الترمذي، العلل الصغير، ج ١-ص ٧٥٩.

إذ إن الحديث من رواية أبي هريرة وغيره من الصحابة لا من رواية عائشة بل سئلت عائشة عن سماعها الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم فأقرت فجاء السائب ليجعل الحديث من روايتها.

٧- هذا عندي حديث منكر وهذا حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث فلان (صحابي) إلا من هذا الوجه وقد روى عن فلان (صحابي آخر) عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا

مثاله عند الترمذي أيضا:

" حدثنا أبو حفص عمرو بن علي، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا المغيرة بن أبي قرة السدوسي قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: قال رجل: " يا رسول الله ! أعقلها وأتوكل أم أطلقها وأتوكل؟ قال: (اعقلها وتوكل) " ^(١) قال عمرو بن علي، قال يحيى بن سعيد: هذا عندي حديث منكر، قال أبو عيسى: وهذا حديث غريب من هذا الوجه، لا نعرفه من حديث أنس بن مالك إلا من هذا الوجه، وقد روى عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا " ^(٢).

٨- هذا خطأ، إنما هو فلان، عن فلان (بمتن آخر):

مثاله:

"وسألت أبي، وأبا زرعة، عن حديث؛ رواه عبيد بن إسحاق، عن قيس بن الربيع، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: (احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم محرم) ^(٣).

فقالا: هذا خطأ، إنما هو منصور، عن مجاهد، قال: وثبت رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحجمها، وهو محرم " ^(٤).

(١) الترمذي، سنن الترمذي، ج ٤ ص ٦٦٨ رقم (٢٥١٧) كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم وقال عقبه: وهذا حديث غريب من حديث أنس لا نعرفه إلا من هذا الوجه وقد

روي عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا .

(٢) الترمذي، العلل الصغرى، ج ١ ص ٧٥٩ .

(٣) سبق تخريجه في ص ٣٦ .

(٤) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٣ ص ٢٢ رقم (٦٦٣) .

وهذه الصيغ المذكورة إنما هي بعض الصيغ الدالة على تداخل الأحاديث بشكل غير مباشر ويمكن أن يوجد غيرها بالتتابع والإستقراء والمهم هو وجود صورة التداخل التي تم تبينها في مبحث التعريف بأي صيغة كانت والله الموفق.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الفصل الثاني : صور دخول حديث في حديث

المبحث الأول : إسناد في إسناد

المبحث الثاني : متن في متن

المبحث الثالث : إسناد لمتن و متن لإسناد

المبحث الرابع : إسناد و متن في إسناد و متن

الفصل الثاني: صور لدخول حديث في حديث!

إن لتداخل الأحاديث صوراً متعددة في تداخل الأسانيد والمتون وصور ذلك محصورة في المباحث التالية:

المبحث الأول: إسناد في إسناد.

المبحث الثاني: متن في متن.

المبحث الثالث: إسناد لمتن أو متن لإسناد.

المبحث الرابع: إسناد ومتن في إسناد ومتن.

ويمكن أن يقسم التداخل إلى أقسام أخرى أو بشكل آخر غير الذي أورد في هذا المبحث، وهو ليس ببعيد عن التقسيم المذكور آنفاً وإليك بيانه:

يمكن تقسيم التداخل إلى قسمين هما:

١- تداخل جزئي.

٢- تداخل كلي.

أما الأول؛ وهو الجزئي فيحتوي على صور ثلاثة:

١- دخول جزء من إسناد حديث في جزء من إسناد حديث.

٢- دخول جزء من متن حديث - ولو كلمة واحدة منه - في جزء من متن آخر أو في متن آخر بأكمله، أي: إن أحد المتنين ذكر جزء منه لا بأكمله.

٣- دخول جزء من إسناد في جزء من إسناد الحديث الآخر مع سوق متتهما كاملين أو جزءاً من أحدهما مع تمام الآخر.

أما الكلي فهو على صورتين:

١- دخول متن كامل في متن آخر بأكمله مع سوقهما لإسناد أحدهما.

٢- دخول إسناد بأكمله على متن بأكمله لكن هذا المتن لا يعرف بهذا الإسناد أو هذا الإسناد لا يعرف أنه لهذا المتن إنما هو لمتن كذا.

أما دخول إسناد بأكمله في إسناد بأكمله من مبدئه إلى منتهاه فهذا مالا يمكن حدوثه ولا صورة لتداخل الأسانيد إلا ما كان فيه الاتفاق إلى رجل معين في الإسناد ثم يحصل التداخل بعده، والغالب أن هذا الرجل هو المدار أو رجلاً مشتركاً في الإسنادين، والله أعلم.

المبحث الأول: إسناد في إسناد:

إن من صور التداخل التي يعبر عنها النقاد بقولهم: دخل له إسناد في إسناد، أو أدخل إسناداً في إسناد، أو ما أشبه ذلك، وقد يعبر عنه بأن فلاناً قد دخل له حديث في حديث، أو أدخل حديث فلان في حديث فلان، وسوى ذلك من التعبيرات، والمهم أن صور تداخل الأسانيد ليست قاصرة على التعبير عنها بالألفاظ المقتصرة على الأسانيد كما مر معنا.

إن صور دخول إسناد في إسناد والتي رأيت تعبير النقاد عنها بهذا اللفظ - أي: بذكر تداخل الأسانيد - إنما هو تغير جزء من الإسناد بحيث يختلط إسنادان بسبب اتفاق الإسنادين - مثلاً - في أحد الرواة كالمدر أو لسلوك أحد الرواة الجادة المعروفة لأحد الأسانيد وهماً منه أو لأي سبب آخر، والمهم أن التعبير بقولهم: دخل إسناد في إسناد، لا يكون بتغيير الإسناد كاملاً فيسوق إسناداً لمتن معروف من رواية صحابي معين ويكون هذا الإسناد مخالفاً للإسناد المعروف ولا يتفق معه في شيء فهذا لا يقال فيه: دخل إسناد في إسناد، مع أنه يقال فيه: دخل حديث في حديث، وعلى هذا فيمكن أن يقال عن إدخال إسناد في إسناد: أدخل الراوي حديثاً في حديث، ولا يعبر عن إدخال حديث في حديث بأنه أدخل إسناداً في إسناد بإطلاق، وفي هذا الذي قرر هنا رد على تقرير صاحب الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات؛ إذ قرر وهو يتحدث عن دخول إسناد في إسناد فقال: "وهذا النوع من الخطأ له صورتان: الصورة الأولى: تغير الإسناد، دون مخرج الحديث وذلك: كأن يأتي إلى حديث الزهري - مثلاً - بإسناد معين فيرويه هو عن الزهري بإسناد آخر، فهو لم يخالف في أن الحديث حديث الزهري وإنما خالف فيمن فوق الزهري من الإسناد، فإن كان الزهري يروي الحديث - مثلاً - عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة فروى ذلك المخطئ الحديث بعينه فقال: عن الزهري عن سالم عن ابن عمر، فهو لم يخطئ في جعل الحديث من حديث الزهري، وإنما أخطأ فقط في قوله: عن سالم عن ابن عمر، وهذه الصورة أمثلتها كثيرة ومتداولة، ولما تخفى على طالب العلم اليقظ"، ثم قال في الصورة الثانية: "الصورة الثانية: تغير الإسناد والمخرج أيضاً: وذلك بأن يأتي إلى حديث معروف بإسناد معين ورجال معينين فإذا به يروي الحديث نفسه ولكن بإسناد آخر لا يتفق مع الإسناد الأول في رجل من رجاله، وهذا الخطأ الذي يعبر عنه الأئمة غالباً بقولهم: "دخل عليه حديث في حديث" أو "إسناد في إسناد" ^(١) انتهى كلامه.

إذ كيف يعبر النقاد عن متن أدخل إسناد حديث آخر عليه بأنه إسناد دخل في إسناد فعلى الحقيقة لا صورة لتداخل الأسانيد هنا، ومعلوم أنهم لو قالوا: دخل عليه حديث في حديث لكان

(١) عوض الله، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، ص ٣٢٦-٣٢٩.

سائفاً، ذلك أن الحديث قد يقصد به المتن وقد يقصد به المتن والإسناد معاً، ولا يفصلون هنا الإسناد وحده والذي لا يدل إلا على سلسلة الرجال، ولم أجد في كلام النقاد وتعبيرهم في مثل هذه الصورة بـ"دخل له إسناد في إسناد" وإن كانوا يعبرون عنها بـ"دخل له حديث في حديث".

ويبقى أن يقال: هذه الصورة التي تتداخل فيها الأسانيد يساق لهذا الإسناد المركب أحد المتنين دون الآخر غالباً، ولو سيق للإسناد المركب خليط من المتنين لصار هذا هو النوع الرابع، أو الصورة الرابعة إسناد ومتن في إسناد ومتن، والتي ستأتي معنا أمثلتها بعد إن شاء المولى.

ملاحظة:

أحكام النقاد هنا ليست قطعية في دخول إسناد في إسناد، أو حديث في حديث، ولا سيما إذا جاءت على صورة الشك كقولهم: أظن أنه دخل لبعضهم حديث في حديث، لعله دخل له حديث في حديث، أخاف أن يكون أدخل حديثاً في حديث، وماشابهها من العبارات، وإن كانت أحكامهم مطابقة للواقع في جل الأحيان، وقد يصعب على الباحث معرفة دقة حكم الناقد لأسباب خارجة عن قدرته منها على سبيل المثال: عدم توفر النسخ الأصلية للمحدثين والتي قد تدل الباحث على صورة التداخل وسببه والراوي الذي وقع منه الخطأ وقد يذكر الناقد السند الذي حكم بتداخله مع آخر دون بيان المتن المقصود ويكون هذا الإسناد سيق به متون عديدة، وغير ذلك مما يجعل النتائج التي يتوصل لها الناقد أغلبية أو غير نهائية، وقد لا يتسنى له الوصول لمعرفة صواب حكم الناقد من عدمه، والله أعلم.

وإليك بعض الأمثلة نص العلماء فيها على دخول إسناد في إسناد بقولهم: دخل له إسناد في إسناد، أو ماشابهها، وقد يقولون: أدخل حديثاً في حديث، وما شابهها، وهم يعنون الأسانيد دون المتن:

١- مثال :

قال البيهقي في معرفة السنن والآثار:

"أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أخبرنا أبو محمد بن حبان، حدثنا جعفر بن أحمد بن سنان ومحمد بن يحيى قالا: حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عدي بن حاتم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تمثلت لي الحيرة كأنيا ب الكلاب وإنكم ستفتحونها فقام رجل فقال: يا رسول الله هب لي بنت بقلية فقال: هي لك فأعطوه إياها) كذا في روايتنا: بنت بقلية، ورويناه من وجه آخر عن ابن أبي عمر فقال: ابنة بقلية، وزاد: (فجاء أبوها فقال: أتبيعها؟ قال: نعم، قال: بكم؟ احكم ما شئت، قال: ألف درهم، قال: قد

أخذتها، قالوا له: لو قلت ثلاثين ألفاً لأخذها، قال: وهل عدد أكبر من ألف؟) أخبرناه أبو منصور الدامغاني أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا أبو أحمد بن يوسف القطيعي، حدثنا ابن أبي عمر، فذكره وهذا مما تفرد به ابن أبي عمر، عن ابن عيينة، ورواه أبو قدامة وغيره عن سفيان بن عيينة عن ابن جدعان، ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الحيرة، فذكره وكأنه دخل لابن أبي عمر إسناد في إسناد ويروي ذلك من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكرناه في كتاب دلائل النبوة في غزوة تبوك بإسناد حسن عن خريم بن أوس أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم الشيماء بنت نفيلة^(١).

تخريج الحديث:

جاء الحديث عن عدي بن حاتم كما عند الطبراني في الكبير^(٢) عن جماعة منهم: محمد بن علي الصائغ عن ابن أبي عمر، عن سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حاتم، عن عدي بن حاتم، عن النبي، وابن حبان في صحيحه كتاب التاريخ^(٣)، ذكر الإخبار عن فتح الحيرة.... عن عبد الله بن محمد بن مسلم، عن ابن أبي عمر به، وأحمد بن عمرو الضحاك في الأحاد والمثاني^(٤) عن ابن أبي عمر، والخطيب في الأسماء المبهمة في الأنبياء المحكمة^(٥) عن الحسن بن أبي بكر عن عبد الملك بن الحسن المعدل عن عبد الله بن الصقر عن ابن أبي عمرو، والبيهقي في الكبرى كتاب السير باب السداد^(٦) ثم قال: وهذا مما تفرد به ابن أبي عمر عن ابن عيينة ورواه أبو قدامة وغيره عن سفيان بن عيينة عن ابن جدعان ذكر النبي... فذكر وكأنه دخل لابن أبي عمر إسناد في إسناد وروى ذلك... وأخرجه من هذه الطريق في دلائل النبوة^(٧)، وأخرجه في معرفة السنن والآثار باب الإمام يهب لبعض المسلمين جارية^(٨).. عن أبي بكر ابن الحارث عن أبي محمد بن حبان عن جعفر بن أحمد بن سنان ومحمد ابن يحيى عن ابن أبي عمر به.

(١) البيهقي، معرفة السنن والآثار، ج ١٤ ص ٤٥٦ رقم (٥٧٠٩)، باب الإمام يهب لبعض المسلمين جارية من بعض دور الحرب قبل فتحها .

(٢) الطبراني ، المعجم الكبير، ج ١١ ص ٤٩٢ رقم (١٣٦٤٥)

(٣) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، ج ١٥ ص ٦٥ رقم (٦٦٧٤).

(٤) أحمد بن عمرو الضحاك ، الأحاد والمثاني ج ٤ ص ٣٢٣ رقم (٢٤٩٠).

(٥) الخطيب ، الأسماء المبهمة في الأنبياء المحكمة ج ٦ ص ٤٤٨ رقم (٢١٢).

(٦) البيهقي ، السنن الكبرى ، كتاب السير باب السداد ج ٩ ص ١٣٦ رقم (١٨١٦٢).

(٧) البيهقي ، دلائل النبوة ، ج ٦ ص ٣٢٦ .

(٨) البيهقي ، معرفة السنن والآثار ، ج ١٤ ص ٤٥٦ رقم (٥٧٠٩).

وقد جاء الحديث عن خريم بن أوس، عن النبي صلى الله عليه وسلم عند البخاري في التاريخ الكبير ^(١) عن محمد بن بشر الأنصار، عن زكريا بن يحيى، عن عم أبي زحر بن حصن، عن حميد بن مهلب، عن خريم بن أوس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأخرجه الدارقطني في المؤتلف والمختلف ^(٢) عن عبد الوهاب بن عيسى، عن زكريا بن يحيى به والحاكم في المستدرک ^(٣) في مناقب خالد بن الوليد دون ذكر قصة الشيماء بنت بقله عن عبدان بن أحمد عن زكريا به والطبراني في الكبير ^(٤) عن عبدان ومحمد بن موسى عن زكريا به ومن طريقة أبو نعيم في معرفة الصحابة ^(٥).

وأخرجه الخطيب في الأسماء المبهمة ^(٦) عن أبي طالب يحيى الدسكري عن أبي أحمد بن الغطري، عن يحيى بن محمد بن صاعد، عن زكريا بن يحيى وجماعة عن عم أبي زحر بن حصن به.

وقد جاء الحديث عن حميد بن هلال عن النبي صلى الله عليه وسلم كما عند ابن زنجويه في الأموال، باب الحاكم في رقاب أهل الصلح ^(٧) ... عن حميد عن هاشم بن القاسم عن سليمان بن مغيرة عن حميد بن هلال به وعند أبي عبيد القاسم بن سلام في الأموال ^(٨) باب الحكم في رقاب أهل الصلح.... عن سعيد بن أبي مريم عن السري بن يحيى عن حميد بن هلال به.

وقد أورده ابن زنجويه في الأموال ^(٩) بلفظ مخالف ".... قام إليه خريم بن أوس..." مرسلا عن حميد عن الهيثم بن عدي، عن مجالد، عن الشعبي، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا. وقد أخرج الحديث الزيلعي في نصب الراية ^(١٠)، وابن حجر في التلخيص ^(١١)، والألباني في الصحيحة ^(١٢).

(١) البخاري، التاريخ الكبير، ج ١ ص ١٨ رقم (١١).

(٢) الدارقطني، المؤتلف والمختلف، ج ٣ ص ١٠٩.

(٣) الحاكم، المستدرک، ج ٣ ص ٣٣٨ رقم (٥٢٩٨).

(٤) الطبراني، المعجم الكبير، ج ٤ ص ٢١٤ رقم (٤١٦٨).

(٥) أبو نعيم، معرفة الصحابة، ج ١ ص ٩٨٣ رقم (٢٥٢٠).

(٦) الخطيب، الأسماء المبهمة، ج ٦ ص ٤٤٩٨.

(٧) ابن زنجويه، الأموال، ج ٢ ص ٨٥ رقم (٥٥١).

(٨) أبي عبيد القاسم بن سلام، الأموال، ج ١ ص ٢٣٧ رقم (٤٨٨).

(٩) ابن زنجويه، الأموال، ج ٢ ص ٨٦ رقم (٥٥٢).

(١٠) الزيلعي، نصب الراية، ج ٣ ص ٤٣٣.

(١١) ابن حجر، التلخيص، ج ٤ ص ٣٠٩ رقم (١٩٠٥).

(١٢) الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة ج ٦ ص ٣٢٤ رقم (٢٨٢٥).

أقوال العلماء في الحديث:

١- قول البيهقي: "... وهذا مما تفرد به ابن أبي عمر عن ابن عيينة، ورواه أبو قدامة، وغيره عن سفيان بن عيينة عن ابن جدعان، ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الحيرة، فذكر وكأنه دخل لابن أبي عمر إسناد في إسناد، وروي ذلك من وجه آخر عن النبي ذكرناه في كتاب دلائل النبوة في غزوة تبوك بإسناد حسن عن خريم بن أوس أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم الشيماء بنت نفلية" (١)

وقال كما في السنن: " تفرد به ابن أبي عمر عن سفيان هكذا وقال غيره: عن علي بن زيد بن جدعان والمشهور هذا الحديث عن خريم بن أوس وهو الذي جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المرأة وقد روينا في كتاب دلائل النبوة في آخر غزوة تبوك" (٢)

٢- أبو حاتم: قال ابن أبي حاتم: " وسألت أبي عن حديث رواه ابن أبي عمر العدني عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عدي بن حاتم قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مثلت لي الحيرة كأنيا ب الكلاب وإنكم ستفتحنونها، فقام رجل فقال: يا رسول الله هب لي ابنة بقبلة قال: هي لك، قال: فأعطوها إياه) وذكر الحديث، قال أبي: هذا حديث باطل" (٣).

٣- قال الهيثمي في المجمع: " رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم، وقد تقدم معنى هذا الحديث من حديث عدي بن حاتم في باب قتال فارس والروم ورجاله رجال الصحيح وإنما ذكرت هذا القتال أهل الردة" (٤).

٤- ابن الملقن في البدر المنير بعد ما ساق كلام البيهقي الأنف الذكر قال: " قلت: وهو كما قال، وقد ذكره ابن قانع في " معجم الصحابة " في ترجمته بإسناده إليه.... وفي علل ابن أبي حاتم: سألت أبي.... هذا حديث باطل، وهذا عجب منه، ولم يبين سبب بطلانه" (٥)

٥- صحح الألباني الحديث كما في الصحيحة. (٦)

(١) البيهقي، معرفة السنن والآثار، ج ٤ ص ٤٥٦ رقم (٥٧٠٩)

(٢) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب السير باب السداد ج ٩ ص ١٣٦ رقم (١٨١٦٢) .

(٣) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٦ ص ٤٩٩ رقم (٢٧٠١) .

(٤) الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج ٦ ص ٢٣٦ رقم (١٠٣٩٣) .

(٥) ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير،

المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض -

السعودية ط ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، ج ٩ ص ١٦٦ رقم (٨) .

(٦) الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة ج ٦ ص ٣٢٤ رقم (٢٨٢٥) .

يتضح من كلام البيهقي أن ابن أبي عمر تفرد بهذا الحديث بهذا الإسناد عن ابن عيينة، وخالفه أبو قدامة وغيره، وأن الإسناد الحسن؛ وهو الذي جاء مروياً عن خريم بن أوس، وقد اشتهر الحديث به لا غيره، ولذلك كان كلام أبي حاتم في الحكم على الحديث هو معنى ما عبر به البيهقي، فحكم عليه أبو حاتم أنه حديث باطل؛ يعنى بهذا الإسناد، وبهذا يزول الإستشكال من ابن الملقن الذي قال فيه: ولم يبين سبب بطلانه، أما الحكم من البيهقي على الحديث أنه دخل إسناد في إسناد من تداخل الإسناد الذي ذكره ابن أبي عمر عن سفيان عن ابن أبي خالد... ورواية أبي قدامة وغيره عن سفيان عن ابن جدعان، لكن لم أجد هذه الروايات التي ذكرها البيهقي عن ابن قدامة وغيره عن سفيان عن ابن جدعان، وهل هي مرسلّة؟ وهل هي إلى عدي ابن حاتم أم إلى غيره؟ وما هو وجه التداخل وما سببه؟، وعدم قدرتنا على الحكم هنا لعدم وجود هذه الأسانيد التي أشار لها البيهقي في الكتب التي بين أيدينا، والله أعلم.

٢- مثال آخر:

روى الحاكم في المستدرک، وعنه البيهقي في الشعب، قال الحاكم: "حدثنا أبو بكر ابن إسحاق وأبو بكر ابن بالوية قالوا: أنبأ محمد بن غالب قال: حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا ابن أبي عدي، قال: حدثنا شعبة بن الحجاج عن زبيد بن الحارث اليمامي عن إبراهيم النخعي عن مسروق بن الأجدع عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الربا ثلاثة وسبعون باباً أيسرها أن ينكح الرجل أمه، وإن أربى الربى عرض الرجل المسلم).

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ^(١) وقال البيهقي: "هذا إسناد صحيح والمتن منكر بهذا الإسناد، ولا أعلمه إلا وهما، وكأنه دخل لبعض رواة الإسناد في إسناده".

تخريج الحديث:

أخرج الحديث البزار في مسنده ^(٢) عن عمرو بن علي عن ابن أبي عدي عن شعبة، عن زبيد، عن إبراهيم، عن مسروق، عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قال عقبه: وهذا

(١) الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله أبو عبد الله، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١١ - ١٩٩٠، ج٢ ص٤٣، كتاب البيوع، انظر البيهقي، شعب الإيمان ج ٤ ص ٣٩٤ رقم (٥٥١٩).

(٢) البزار، مسند البزار، ج ٥ ص ٣١٨ رقم (١٩٣٥).

الحديث لم نسمع أحداً أسنده بهذا الإسناد إلا عمرو بن علي، وأخرجه ابن ماجه^(١) عن عمرو بن علي به، والحاكم^(٢) عن أبي بكر ابن بالوية عن محمد بن غالب عن عمرو به، والبيهقي في الشعب^(٣) من طريق الحاكم عن أبي بكر ابن إسحاق عن محمد بن غالب عن عمرو به ثم قال عقبه: هذا إسناد صحيح والمتن منكر بهذا الإسناد، ولا أعلمه إلا وهماً، وكأنه أدخل بعض رواة الإسناد في إسناد.

وقد جاء الحديث موقوفاً كما عند المروزي في السنة^(٤) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن، عن الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود موقوفاً، وهو عند عبد الله بن أحمد في السنة^(٥) عن أبيه، عن عبد الرحمن به. ورواه عن سلمة بن كهيل أيضاً شعبة كما عند المروزي^(٦) عن إسحاق، عن النضر، عن شعبة، عن سلمة به.

وقد ورد موقوفاً من الطريق التي سبقت في المرفوع فقد جاء في السنة للمروزي^(٧) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن، عن الثوري، عن زبيد، عن إبراهيم، عن مسروق، عن ابن مسعود مرفوعاً، وعند الطبراني في الكبير^(٨) عن علي بن عبد العزيز عن أبي نعيم عن الثوري عن زبيد به ورواه عن زبيد أيضاً شعبة كما عند المروزي^(٩) عن إسحاق عن النضر بن شميل عن شعبة عن زبيد به.

والخلال في السنة^(١٠) عن الإمام أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة به.

ورواه عبد الرزاق^(١١) ومن طريق عبد الله بن أحمد في السنة^(١٢) عن الثوري عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود موقوفاً.

(١) ابن ماجه سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٧٦٤ رقم (٢٢٧٥).

(٢) الحاكم ، المستدرک ، ج ٢ ص ٤٣ رقم (٢٢٥٩).

(٣) البيهقي ، الشعب ، ج ٤ ص ٣٩٤ رقم (٥٥١٩).

(٤) المروزي ، السنة ، ج ١ ص ٥٩ رقم (١٩٨).

(٥) عبد الله بن أحمد ، السنة ، ج ١ ص ٣٦٦ رقم (٧٩١).

(٦) المروزي ، السنة ، رقم (٢٠١).

(٧) المصدر السابق ، ج ١ ص ٥٦ رقم (١٩٩).

(٨) الطبراني ، الكبير ، ج ٩ ص ٣٢١ رقم (٩٦٠٨).

(٩) المروزي ، السنة ، رقم (٢٠٠).

(١٠) الخلال ، السنة ، ج ٥ ص ١٨ رقم (١٤٩٥).

(١١) عبد الرزاق، مصنف عبد الرزاق ، ج ٨ ص ٣١٥ رقم (١٥٣٤٦) ، (١٥٣٤٧).

دراسة بعض رجال الإسناد:

١- مسروق بن الأجدع الوادعي الكوفي: روى له الجماعة قال ابن معين: ثقة لا يسأل عن مثله. (١)

٢- إبراهيم النخعي، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا، روى له الجماعة. (٢)

٣- زبيد بن الحارث الياامي: ثقة ثبت عابد روى له الجماعة. (٣)

٤- شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول هو أمير المؤمنين في الحديث. (٤)

٥- "ابن أبي عدي هو محمد بن إبراهيم ثقة، وثقه أبو حاتم والنسائي وابن سعد وغيرهم" (٥) قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: ابن أبي عدي روى عن شعبة أحاديث يرفعها ننكرها عليه، سمعت أحمد يقول: أخاف أن شعبة لم يكن يقوم على الألفاظ هو ذا يختلف عليه. (٦)

٦- عمرو بن علي الفلاس أبو حفص: ثقة حافظ. (٧)

٧- محمد بن غالب: التمار تمتاز: وقال ابن حبان: كان متقنا وقال السهمي: "سئل الدارقطني عن محمد بن غالب تمتاز فقال: ثقة مأمون، إلا أنه كان يخطئ وكان وهم في أحاديث منها: أنه حدث عن محمد بن جعفر الوركاني عن حماد بن يحيى الأبح عن ابن عمه عن ابن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "شيبتي هود وأخواتها" (٨) فأنكر عليه هذا الحديث موسى بن هارون وغيره، فجاء بأصله إلى إسماعيل بن إسحاق القاضي فأوقفه عليه، فقال إسماعيل القاضي: ربما وقع الخطأ للناس في الحادثة فلو تركته لم يضرك، فقال تمتاز: لا أرجع عما في أصل كتابي، قال حمزة: وسمعت أبا الحسن الدارقطني يقول: كان يُنقى لسان تمتاز، قال أبو الحسن: والصواب أن الوركاني حدث بهذا الإسناد عن عمران بن حصين أن النبي قال: "لا طاعة لمخلوق في معصية"

(١) عبد الله بن أحمد، السنة، ج ١ ص ٣٦٦ رقم (٧٩١)

(٢) المزي، تهذيب الكمال، ج ٢٧ ص ٤٥٢ رقم (٥٩٠٢).

(٣) انظر، ابن حجر، تقريب التهذيب، ج ١ ص ٩٥ رقم (٢٧٠).

(٤) المصدر السابق ج ١ ص ٢١٣، رقم (١٩٨٩).

(٥) المصدر السابق ج ٢ ص ٢٦٦ رقم (٢٧٩٠).

(٦) المزي، تهذيب الكمال، ج ٢٤ ص ٣٢٣ رقم (٥٠٢٩).

(٧) أنظر سولات أبي داود للإمام أحمد ج ١ ص ٣٥٣ رقم (٥٤٨).

(٨) انظر ابن حجر، تقريب التهذيب ج ٢ ص ٤٢٤ رقم (٥٠٨١).

(٩) السهمي، سؤالاته للدارقطني ج ١ ص ٧٤ رقم (٩) وبين أن الحديث معلول.

الخالق" ^(١) وحدث علي أثره عن حماد بن يحيى الأبح عن يزيد الرقاشي عن أنس أن النبي قال: "شيبتي هود" فيشبهه أن يكون التمتام كتب إسناد الأول ومتمن الآخر وقرأه على الوركاني فلم ينتبه إليه، وأما لزوم تمتام كتابه وتثبتته فلا ينكر ولا ينكر طلبه وحرصه على الكتاب"، وقال الحاكم: محمد بن غالب بن حرب الحافظ عندنا ثقة مأمون ولم يضره كلام موسى بن هارون فيه". ^(٢)

التعليق:

هذا الحديث فيه زيادة شاذة وهي: "أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه وأن...." فلقد أخرج الحديث دونها ابن ماجة في السنن كما سبق، وكذلك البزار وأبو نعيم في أخبار أصبهان، كلهم عن عمرو بن علي به، وهي الطريق ذاتها التي روى منها البيهقي والحاكم من طريق محمد بن غالب عن عمرو بن علي به، فدل أن الزيادة من طريق محمد بن غالب ومن قبله، أما الأمر الآخر أن النضر بن شميل روى الحديث عن شعبة ولم يذكر هذه الزيادة مع أن لشعبة أكثر من طريق في الحديث، ورواها عن شعبة أيضا محمد بن جعفر دون هذه الزيادة كما عند الخلال، رقم (١٤٩٥) هذا بالإضافة لما جاء في ترجمة محمد بن غالب من ادخاله حديثا في حديث وعدم اتقانه لكتابه، إذ كتب حال الحادثة، واتهم بسبب ذلك بالوضع من موسى بن هارون، ويبرهن على ما أسلفنا أن البزار علق على الحديث فقال: "هذا الحديث لم نسمع أحدا أسنده بهذا الإسناد إلا عمرو بن علي" وقال البيهقي: "هذا إسناد صحيح والمتن منكر بهذا الإسناد، ولا أعلمه إلا وهما وكأنه دخل لبعض رواة الإسناد في إسناده"، وقد اختلف في رفع الحديث ووقفه والأظهر الوقف لأن أصحاب شعبة المتقدمين روه بالوقف، وتابعه الثوري، وهو من هو مع ما ذكر في ترجمة محمد بن إبراهيم بن أبي عدي من كلام الإمام أحمد: "ابن أبي عدي روى عن شعبة أحاديث يرفعها فأنكرها عليه" قلل هذا الحديث منها، والله أعلم.

أما وجه دخول إسناد في إسناد فقد أشار الأئمة في عباراتهم أن هذا المتن منكر بهذا الإسناد، واتضح شذوذ عبارات في المتن عن بقية المتن، وأن مرد الشذوذ لمحمد بن غالب، فلا يستغرب أن تكون هذه الزيادة من حديث آخر، فأدخل الحديثين في بعضهما، كما حصل له في كتابه في المثال الأنف الذكر في ترجمته، لكننا مع هذا لا نجزم بحصوله؛ إذ ليس بين أيدينا نسخة كتابه التي اطلع القاضي عليها لما اتهم في حديث: "شيبتي هود" هذا بالإضافة لاستتكار الأئمة رواية الحديث بهذا الإسناد لابن مسعود كما أشار لذلك البزار وأكدته المعلمي كما في تحقيقه

(١) أحمد، مسند أحمد بن حنبل، ج ٣٤ ص ١٥١ رقم (٢٠٦٥٣) قال شعيب: إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عمران بن حصين والطبراني، المعجم الكبير، ج ١٨ ص ١٧٠ رقم (٣٨١).
(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٣ ص ٣٩١ رقم (١٨٨).

للفوائد المجموعة معلقاً في الهامش على الحديث: " محمد بن غالب التَّمَتَامِي، وهو صاحب أوهام ولم أر الخبر عن ابن مسعود إلا من طريقه.....و الذي يظهر لي أن الخبر لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم البتة " (١) وأشار قبله البيهقي كما مضى لامكان دخول إسناد في إسناده فمعلوم أن الحديث روي عن جمع من الصحابة، والله أعلم.

الخلاصة:

إن التداخل احتمال وارد كما احتمله البيهقي ولا نستطيع الجزم به والله أعلم وأحكم.

٣- مثال آخر:

جاءت بعض عبارات النقاد تبين أنه دخل لأحد الرواة حديث في حديث مع أن التداخل حصل في الأسانيد وإليك مثلاً على ذلك مع تفصيله:

قال ابن عدي في الكامل: " محمد بن زياد الأسدي منكر الحديث عن الثقات ثنا عبد الصمد بن سعيد الكندي، ثنا الحسين بن خالد بن سعيد الطائي ابن أخت ابن عوف، ثنا محمد بن زياد الأسدي، ثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يغلق الرهن) وهذا حديث منكر بهذا الإسناد، وإنما يروي مالك هذا الحديث في الموطأ عن الزهري، عن سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا، وقد وصل عن مالك، وقد روي عن مالك، عن الزهري، عن أنس وهذا باطل دخل لمن رواه حديث في حديث، ومحمد بن زياد الأسدي لا أعرفه إلا في هذا الحديث، وليس بالمعروف " (٢).

وقد أشار لهذه الترجمة ودخول حديث في حديث ابن حجر في اللسان (٣) في ترجمة محمد بن زياد.

تخريج الحديث:

أخرج الحديث موصولاً: الدارقطني كتاب البيوع (٤) والحاكم (٥) والبيهقي (٦) من طريق إسماعيل بن عياش، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي به.

(١) الشوكاني، محمد بن علي، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، المكتب الإسلامي، بيروت لبنان ط٢، ص ١٥٠ من كلام المحقق في الهامش .

(٢) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٦ ص ٢٣٢ رقم (١٧٠٥)

(٣) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٥ ص ١٧١ رقم (٥٨٠)

(٤) الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب البيوع ج ٣ ص ٣٣ رقم (١٢٧)

(٥) الحاكم، المستدرک، ج ٢ ص ٥٩ رقم (٢٣١٧)

(٦) البيهقي، السنن الكبرى، ج ٦ ص ٣٩ رقم (١١٠٠١)

وأخرجه الدارقطني ^(١) والحاكم ^(٢) وابن حزم في المحلى ^(٣) وابن عدي في الكامل ^(٤) من طريق عبد الله بن نصر الأصم، حدثنا شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة به.

"وزيادة أبي سلمة غلط؛ لأن الأصم منكر الحديث لذلك قال ابن عدي ^(٥) عقبه : " وهذا الحديث قد أوصله عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة جماعة وليس هذا موضعه فأذكره، وأما عن الزهري " ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة لا أعرفه إلا من رواية عبد الله بن مضر، عن شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، وقد صحح ابن حزم هذه الرواية لما جرى من تصحيف في اسم الراوي، قال ابن حجر في التلخيص ^(٦) : " قال ابن حزم: هذا سند حسن قلت: أخرجه الدارقطني من طريق عبد الله بن نصر الأصم الأنطاكي، عن شبابة به، وصححها عبد الحق، وعبد الله بن نصر له أحاديث منكورة ذكرها ابن عدي، وظهر أن قوله في رواية ابن حزم: نصر بن عاصم تصحيف؛ وإنما هو عبد الله بن نصر الأصم وسقط عبد الله وحرف الأصم بعاصم" ^(٧).

وأخرجه ابن حبان ^(٨) كتاب الرهن والبيهقي ^(٩) والحاكم ^(١٠) والدارقطني ^(١١) والحلية ^(١٢) من طريق سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري به قال الدارقطني: هذا إسناد حسن متصل وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه الخلاف فيه على أصحاب الزهري وقد تابعه مالك وابن أبي ذئب وسليمان ابن أبي داود الحراني ومحمد بن الوليد الزبيدي ومعمر بن راشد على هذه الرواية ووافقه الذهبي.

(١) الدارقطني ، سنن الدارقطني ، ج٣ ص٣٣ رقم (١٢٣).

(٢) الحاكم ، المستدرک ، ج٢ ص٥٩ رقم (٢٣١٨).

(٣) ابن حزم ، المحلى ، ج٨ ص٩٩ .

(٤) ابن عدي ، الكامل في الضعفاء ج٤ ص٢٣٠ رقم (١٠٤٩).

(٥) الموضوع السابق .

(٦) ابن حجر ، التلخيص ج٣ ص٩٧.

(٧) (الألباني ، إرواء الغليل ، ج٨ ص٢٤٠ رقم (١٤٠٦) بتصرف .

(٨) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، كتاب الرهن ج١٣ ص٢٥٨ رقم (٥٩٣٤).

(٩) البيهقي ، سنن البيهقي ، ج٦ ص٣٩ رقم (١١٠٠٢).

(١٠) الحاكم ، المستدرک ، (ج٢ ص٥٩).

(١١) الدارقطني ، سنن الدارقطني ، ج٣ ص٣٢ البيوع (١٢٦).

(١٢) (أبو نعيم ، الحلية ، ج٧ ص٣١٥ .

قال البيهقي^(١): قد رواه غيره عن سفيان عن زياد مرسلًا وهو المحفوظ، ورواه أبو عمر والأوزاعي ويونس بن زياد الأيلي عن الزهري عن ابن المسيب مرسلًا، وأخرجه من طريق إسحاق بن راشد عن الزهري به وابن ماجه في السنن كتاب: الرهون باب: لا يغلق الرهن^(٢). وأخرج الخطيب في تاريخ بغداد^(٣) من طريق إبراهيم بن أبي سكينه ومحمد ابن كثير، عن مالك، عن الزهري به.

وأخرج الشافعي كما في مسنده^(٤) من طريق يحيى بن أبي أنيسة عن الزهري به و من طريق سليمان بن داود وأخرجه الدارقطني^(٥) والحاكم^(٦) وابن عدي^(٧) وأخرجه من طريق محمد بن الوليد الدارقطني كتاب البيوع^(٨) والحاكم^(٩) عن معمر عن الزهري به، وقال الدارقطني عقبه: أرسله عبد الرزاق وغيره عن معمر.

ومن طريق معمر أخرجه أيضا عن كذا أبي يحيى.

وقد صحح الحديث كل من الدارقطني وابن عبد البر وعبد الحق والحاكم وابن حزم وابن حبان، ولا تخلو طريق منها من مقال، وقد خرج الحديث الألباني وذكر علة كل طريق ثم قال كما في الإرواء^(١٠): "وجملة القول: إنه ليس في هذه الطرق ما يسلم من علة، وخيرها الطريق الثالث، وعلتها الشذوذ إن لم يكن من العبدى فمن ابن عيينة، ولذلك فالنفس تطمئن لرواية الجماعة الذين أرسلوه أكثر، لاسيما وهم ثقات أثبات، وهو الذي جزم به البيهقي وتابعه جماعة منهم: ابن عبد الهادي فقال في التتقيح^(١١): "ورواه جماعة من الحفاظ بالإرسال وهو الصحيح وأما ابن عبد البر فقد صحح إتصالة، وكذلك عبد الحق، والله أعلم"

(١) البيهقي، سنن البيهقي، ج ٦ ص ٤٠ رقم (١١٠٠٣).

(٢) ابن ماجه، السنن ابن ماجه، ج ٢ ص ٨١٦ رقم (٢٤٤١).

(٣) الخطيب، تاريخ بغداد، ج ٣ ص ٣٠٣ رقم (١٣٩٣).

(٤) الشافعي، مسند الشافعي، ج ١ ص ٢٥١ رقم (١٢٢٨).

(٥) الدارقطني، سنن الدارقطني، ج ٣ ص ٣٣.

(٦) الحاكم، المستدرک، ج ٢ ص ٥٩.

(٧) ابن عدي، الكامل ج ١ ص ١٧٦.

(٨) الدارقطني، سنن الدارقطني ج ٣ ص ٣٣ حديث (١٣١).

(٩) الحاكم، المستدرک، ج ٢ ص ٥٢.

(١٠) الألباني، إرواء الغليل ج ٨ ص ٢٤٣ رقم (١٤٠٦).

(١١) الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، ج ٣ ص ١٩٦.

أما الطرق المرسلة للحديث: فهي من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن ابن المسيب عن النبي كما عند البيهقي في الكبرى كتاب: الرهن باب: ما روي في غلق الرهن^(١) وأخرجه الشافعي^(٢) عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري به وعن سفيان الثوري، عن ابن أبي ذئب به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) من طريق ابن وهب عن مالك ويونس وابن أبي ذئب، عن ابن شهاب به، وأخرجه الدارقطني في البيوع^(٤) من طريق أبي الأزهر، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري به.

ومن طريق معمر أخرجه البيهقي^(٥) عن محمد بن ثور عن معمر عن الزهري به.

وعدد من أسانيد المرسل بينة الصحة وقد رجح صحة المرسل البزار بعدما ساق من طريق كدير عن معمر موصولا^(٦) فقال: وهذا الحديث الذين أرسلوا أثبت من الذين وصلوه

أما حديث أنس فهو في جزء فيه فوائد ابن حبان^(٧) عن عبد الله بن محمد بن سوار الهاشمي، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني، حدثنا مالك عن الزهري عن أنس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يغلق الرهن).

وحديث ابن عمر ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ^(٨) من طريق أبي طاهر السلفي، أنا أبو عبد الله النعفي، أنا أبو عبد الرحمن السلمي أملأه، أنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، نا عبد الصمد بن سعيد الحمصي، أنا الحسين بن خالد عن محمد بن زياد عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يغلق الرهن).

وكلاهما منكر غير صحيح ولا يعد من شواهد الحديث.

(١) البيهقي، السنن الكبرى ج ٦ ص ٤٤ رقم (١١٠١٩).

(٢) الشافعي، مسن الشافعي، ج ١ ص ٤٨ رقم (٧١٧).

(٣) الطحاوي، شرح معاني الآثار، ج ٤ ص ١٠٠ رقم (٥٤٤٤).

(٤) الدارقطني، سنن الدارقطني، ج ٣ ص ٣٣ رقم (١٣٢).

(٥) البيهقي، سنن الكبرى، ج ٦ ص ٤٠ رقم (١١٠٠٤).

(٦) البزار، مسند البزار، ج ٢ ص ٣٨٠ رقم (٧٧٤١) (٧٧٤٢).

(٧) ابن حبان، الفوائد ج ١ ص ١٣٦ رقم (١٣٥).

(٨) الذهبي، تذكرة الحفاظ ج ٣ ص ٩٠٥ رقم (٨٦٩).

ترجمة بعض الرواة:

١- إبراهيم بن إسحاق الصيني:

" إبراهيم بن إسحاق الصيني سيئ الحفظ اختلف فيه، روى عن مالك، عن الزهري، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يعلق الرهن) وإنما هو من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلًا " (١).

قال ابن حبان: "ربما خالف أو أخطأ" (٢).

وفي المغني في الضعفاء: "قال الدارقطني: متروك" (٣).

وهو في سؤالات البرقاني للدارقطني: "متروك" (٤).

ونكر الذهبي في ميزان الاعتدال مثالا لتفرد في رواية حديث عن عمر في قضاء رمضان ثم قال: "لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد" (٥).

وقال في موطن آخر "عبد الله بن حكيم بن جبر الأسدي الكوفي، عن أبيه رافضي غال كأبيه روى عنه إبراهيم بن إسحاق الصيني حديثا شبه موضوع" (٦).

وقال في موطن آخر: "موسى بن أبي حبيب..... وإنما أعرف له رواية عن علي بن الحسين يروي عن إبراهيم بن إسحاق الصيني أحد الثلثي" (٧).

٢- عبد الله بن محمد بن سوار الهاشمي:

قال الدارقطني في سؤالات الحاكم له "مولا هم صدوق" (٨).

(١) الخليلي، الخليل بن عبد الله، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الرياض- مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٩هـ ج ١، ص ٢٣٥ رقم (٦٦).

(٢) ابن حبان، الثقات، ج ٨ ص ٧٨ رقم (١٢٣٢١).

(٣) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، المغني في الضعفاء، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، دار المعارف، حلب سوريا ط١، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م، ج ١ ص ٣ رقم (٢٩).

(٤) الدارقطني، علي بن عمر، سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقر، كتب خانه جميلي - باكستان، ط١، ١٤٠٤هـ ج ١ ص ١٥ رقم (١٩).

(٥) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ١ ص ١٨ رقم (٣١).

(٦) المصدر السابق، ج ٢ ص ٤١١ رقم (٤٢٧٧).

(٧) المصدر السابق، ج ٤ ص ٢٠٢ رقم (٨٨٥٦).

وقال في سؤالات حمزة السهمي له " ثقة " (١).

٣- محمد بن زياد الأسدي: قال ابن عدي في الكامل " منكر الحديث عن الثقات " (٢) ثم ساق حديثنا هذا إلى ابن عمر أن النبي قال: (لا يغلق الرهن) ثم قال: وهذا الحديث منكر بهذا الإسناد وإنما يروي مالك هذا الحديث في الموطأ عن الزهري عن سعيد عن النبي مرسلًا ثم قال: ومحمد بن زياد الأسدي لا أعرفه إلا في هذا الحديث وليس بالمعروف ذكره الذهبي في المغني (٣) ونقل كلام ابن عدي فيه.

التعليل:

لقد ظهر من الطرق الكثيرة التي رواها الثقات عن مالك أن الحديث إما مرسل عن ابن المسيب وهو الذي ذكرنا ترجيحه، أو متصل من رواية أبي هريرة وليس حديث أنس ولا حديث ابن عمر، أما حديث أنس فقد ذكر ابن عدي أن العلة فيه من دخول حديث في حديث، وساق السند الصحيح، وقد أشار الخليلي في الإرشاد أن العلة فيه من إبراهيم بن إسحاق الصيني راويه عن مالك، وهذا ما تدل عليه ترجمته؛ حيث ذكر أنه متروك، وربما خالف أو أخطأ وأنه سيئ الحفظ واختلف فيه، ونعته الذهبي أنه أحد التلغى، وربما كان فعله - أي: إدخال إسناد حديث أنس في حديث أبي هريرة - خطأ، أو أنه عن تعمد، والذي يظهر أنه يغلب على روايته الخطأ.

أما حديث ابن عمر فهو من رواية محمد بن زياد الأسدي قال فيه ابن عدي: منكر الحديث عن الثقات.... لا أعرفه إلا من هذا الحديث وليس بالمعروف، وسئل الدارقطني كما في العلل عن حديث نافع عن ابن عمر قال رسول الله: (لا يغلق الرهن) فقال: " يروي عن مالك واختلف عنه:

فرواه محمد بن زياد الأسدي عن مالك عن نافع عن ابن عمر ورواه فيه

والصواب: عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة مرسلًا، وقد ذكرنا الخلاف فيه على مالك في مسند أبي هريرة " (٤).

(١) الحاكم، محمد بن عبد الله، سؤالات أبي عبد الله الحاكم النيسابوري للإمام أبي الحسن الدارقطني، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض، ط ١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م ج ١ ص ١٢٠ رقم (١١٦).

(٢) الدارقطني، سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، ج ١ ص ٢٣٠ رقم (٣٢١).

(٣) ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج ٦ ص ٢٣٢ رقم (١٧٠٥).

(٤) الذهبي، المغني في الضعفاء، ج ٢ ص ٥٨٢ رقم (٥٥٢١).

(٥) الدارقطني، العلل، ج ١٣ ص ٧١ رقم (٢٩٥٩).

فدل أن الذي أدخل إسناده ابن عمر في إسناده أبي هريرة: محمد بن زياد.

لقد عبر النقاد هنا عن التداخل بأنه دخل لمن رواه حديث في حديث مع أن التداخل هنا في الأسانيد والله أعلم.

٤- مثال آخر:

ومن أمثلة تداخل الأسانيد - أيضا - دون تنقيص العلماء على ذلك باللفظ الصريح دخل له إسناده في إسناده قول ابن أبي حاتم:

"سئل أبي عن حديث رواه نوح بن حبيب، عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إنما الأعمال بالنيات)، قال أبي: هذا حديث باطل، ليس له أصل، إنما هو مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم" (١).

تخريج الحديث:

حديث عمر أخرجه مالك في الموطأ رواية محمد بن الحسن (٢) عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص، عن عمر بن الخطاب عن النبي، ومن طريقه أخرجه البخاري في صحيحه (٣) عن القعنبى عنه به، ومسلم في صحيحه (٤) النسائي في الصغير (٥) عن عمرو بن منصور عن القعنبى به، والبيهقي في السنن الكبرى (٦) وفي الشعب (٧) عن الحاكم عن محمد الصفار، عن إسماعيل بن إسحاق، عن القعنبى به، وفي الكبرى (٨) عن علي بن أحمد عبدان،

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ٢ ص ٢٦٢ - ٢٦٤.

(٢) مالك، الموطأ، ج ٣ ص ٤٩١ رقم (٩٨٢).

(٣) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: بدء الوحي باب: كيف كان الإيمان، باب: ما جاء أن الأعمال بالنية.... ج ١ ص ٣٠.

(٤) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة باب قوله صلى الله عليه وسلم: (إنما الأعمال بالنية....) ج ٣ ص ١٥١٥ رقم (١٩٠٧).

(٥) النسائي، سنن الصغير، كتاب الطلاق باب الكلام إذا قصد به فيما يحتمل معناه ج ٦ ص ١٥٨ رقم (٣٤٣٧).

(٦) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب قسم الفئى باب: من دخل يريد التجارة ج ٦ ص ٣٣١ رقم (١٢٦٨٦).

(٧) البيهقي، الشعب، ج ٥ ص ٣٣٦ رقم (٦٧٣٧).

(٨) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الصيام باب: من أغمى عليه في أيام من شهر... ج ٤ ص ٢٣٥ رقم (٧٨٩٧).

عن أحمد بن الصغار، عن إبراهيم بن عبد الله، عن القعنبى به، وقد تابع القعنبى ابن القاسم كما عند النسائي في الصغرى ^(١) والكبرى ^(٢) عن يحيى بن حبيب عن حماد والحرث بن مسكين، عن ابن قاسم، عن مالك به: ورواه عن مالك ابن وهب كما عند الطحاوي في شرح معاني الآثار ^(٣). ورواه سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد به أخرجه من طريق البخاري ^(٤) عن محمد بن كثير عنه به، ومن هذه الطريق أبو داود في السنن ^(٥) والبيهقي في الكبرى ^(٦) وتابع ابن كثير الحميدي كما عند البخاري ^(٧) عن الحميدي عن سفيان به وعند البيهقي في الكبرى ^(٨).

وتابع الحميدي أحمد كما في المسند ^(٩) ووكيع كما في الزهد لهناد السري ^(١٠)، وتابع ابن المقرئ كما عند ابن الجارود ^(١١).

ورواه عن يحيى بن سعيد، يزيد بن هارون كما عند البيهقي من طرق ^(١٢)، ومن هذا الطريق أخرجه ابن ماجه ^(١٣) عن ابن أبي شيبه عن يزيد به.

والبيهقي ^(١٤)، والدارقطني في السنن ^(١٥) عن الحسين بن إسماعيل، عن يوسف بن موسى، عن يزيد به.

-
- (١) النسائي، السنن الصغرى، كتاب الطهارة باب النية في الوضوء ج ١ ص ٥٨ رقم (٧٥).
 - (٢) النسائي، السنن الكبرى، ج ٣ ص ٣٦١ رقم (٥٦٣٠).
 - (٣) الطحاوي، مشكل الآثار، ج ٣ ص ٩٦ رقم (٤٢٩٣).
 - (٤) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: العتق باب: الخطأ والنسيان في العتاقة ج ٢ ص ٨٩٤ رقم (٢٣٩٢).
 - (٥) أبو داود، سنن أبو داود، كتاب الطلاق باب فيما عني به الطلاق والنيات ج ١ ص ٦٧٠ رقم (٢٢٠١).
 - (٦) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الطهارة باب: النية في الطهارة ج ١ ص ٤١ رقم (١٨١).
 - (٧) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: بدء الوحي باب: كيف كان بدء الوحي... ج ١ ص ٣ رقم (١).
 - (٨) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الخلع والطلاق باب من قال: أنت طالق فنوى اثنتين أو ثلاثا فهو ما نوى ج ٧ ص ٣١٢ رقم (١٤٧٧٣).
 - (٩) الحميدي، مسند الحميدي، ج ١ ص ٣٠٣ رقم (١٦٨).
 - (١٠) هناد، الزهد، ج ٢ ص ٤٤٠ رقم (٨٧١).
 - (١١) ابن جارود، مسند ابن جارود، ج ١ ص ٢٧ رقم (٦٤).
 - (١٢) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الطهارة باب: الإغتسال للجنابة والجمعة... ج ١ ص ٢٩٨ رقم (١٣٢١) وكتاب الخلع والطلاق، باب: من قال: أنت طالق فنوى.. ج ٧ ص ٣١٢ رقم (١٤٧٧٣).
 - وكتاب: الصلاة باب: النية في الصلاة ج ٢ ص ١٤ رقم (٢٠٨٧).
 - (١٣) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ج ٢ ص ١٤١٣ رقم (٤٢٢٧).
 - (١٤) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الزكاة باب النية في إخراج الصدقة ج ٤ ص ١١٢ رقم (٧١٦٢) وكتاب الحج باب النية في الإحرام ج ٥ ص ٣٩ رقم (٨٧٧٤).
 - (١٥) الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب الطهارة باب النية ج ١ ص ٥٠.

ورواه عن يحيى بن سعيد، حماد بن زيد أخرجه عنه البخاري^(١) عن أبي النعمان عن حماد به، وفي كتاب فضائل الصحابة^(٢) عن مسدد عن حماد به.

البخاري^(٣) ثم قال عقبه: وهذا الحديث قد رواه عن يحيى بن سعيد جماعة كثيرة منهم... ولا نعلم يروي هذا الكلام إلا عن عمر بن الخطاب عن النبي بهذا الإسناد.

والنسائي في الكبرى^(٤)، وابن خزيمة في صحيحه^(٥) عن يحيى بن حبيب، عن حماد به، وعن أحمد بن عتبة، عن حماد به، والبيهقي في الكبرى من طرق^(٦)، وأخرج الحديث عن يحيى، الأوزاعي كما عند الطبراني في الأوسط^(٧) ثم قال: لم يرو هذا الحديث من طريق الأوزاعي إلا يحيى بن حمزة وأبو خليل عتبة بن حماد والوليد بن مسلم.

وعنده أيضا^(٨) من طريق القاسم بن معن عن يحيى به، ورواه الليث بن سعد عن يحيى كما عند ابن ماجه في السنن^(٩).

ورواه عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد كما عند البخاري^(١٠) والترمذي في السنن^(١١) ثم قال: هذا حديث حسن صحيح.

وابن خزيمة^(١٢) عن محمد بن وليد عن عبد الوهاب به.

(١) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الحيل باب: ترك الحيل ج ٦ ص ٢٥٥١ رقم (٦٥٥٣).

(٢) المصدر السابق، كتاب فضائل الصحابة باب هجرة النبي وأصحابه للمدينة ج ٣ ص ١٤١٦ رقم (٣٦٨٥).

(٣) البزار، مسند البزار، ج ١ ص ٣٨٠ رقم (٢٥٧).

(٤) النسائي، سنن الكبرى، كتاب الطهارة باب النية في الوضوء ج ١ ص ٧٩ رقم (٧٨).

(٥) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كتاب: الوضوء باب: إيجاب أحداث النية للوضوء في الغسل ج ١ ص ٧٣ رقم (١٤٢).

(٦) البيهقي، سنن الكبرى، كتاب: الطهارة باب: النية في التيمم ج ١ ص ٢١٥ رقم (٩٧٢) وباب النية في الطهارة ج ١ ص ٤١ رقم (١٨٢).

(٧) الطبراني، المعجم الأوسط، ج ١ ص ١٧ رقم (٤٠).

(٨) المصدر السابق، ج ٧ ص ١٢٣ رقم (٧٠٥٠).

(٩) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب: الزهد باب: النية ج ٢ ص ١٤١٣ رقم (٤٢٢٧).

(١٠) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الأيمان والنور باب: النية في الأيمان ج ٦ ص ٢٤٦١ رقم (٦٣١١).

(١١) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب: فضائل الجهاد عن رسول الله باب: ما جاء فيمن يقاتل رياء للعالم ج ٤ ص ١٧٩ رقم (١٦٤٧).

(١٢) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كتاب: الوضوء باب: إيجاب أحداث النية للوضوء في الغسل ج ١ ص ٧٤ رقم (١٤٣).

ورواه عن يحيى، ابن المبارك كما في الزهد له^(١) وعند النسائي في الصغرى^(٢) والكبرى^(٣).

ورواه عن يحيى، سليمان بن حبان كما عند النسائي في الصغرى^(٤) والكبرى^(٥).

ورواه عن يحيى، عبد الله بن هاشم الطوسي كما عند ابن حبان في الصحيح^(٦) عن عيسى بن يونس عن يحيى، وفي كتاب: السير^(٧) من طريق عمر بن علي عن يحيى.
وهكذا فقد روى الحديث عن يحيى ثلاثة عشر رجلاً منهم أئمة حفاظ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

أما حديث أبي سعيد الخدري:

فأخرجه ابن أبي حاتم في العلل^(٨) عن أبيه عن نوح بن حبيب عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرجه عن نوح بن حبيب كل من: الحسن بن سفيان كما عند ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٩)، والقضاعي في مسند الشهاب^(١٠)، ومحمد بن إسحاق الصاغاني كما عند الخليلي في الإرشاد^(١١) قال في العنوان: "عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد: ثقة لكنه أخطأ في أحاديث"، ثم أورد هذا الحديث، وعبد الله بن إبراهيم البارودي كما عند أبي نعيم في الحلية^(١٢)، وعبد الله بن إسحاق المدائني كما في الطيوريات^(١٣).

(١) ابن المبارك، الزهد، ج ١ ص ٦٢ رقم (١٨٧).

(٢) النسائي، سنن الصغرى، كتاب الطهارة باب النية في الوضوء ج ١ ص ٥٨ رقم (٧٥).

(٣) النسائي، سنن الكبرى، ج ١ ص ٧٩ رقم (٧٨).

(٤) النسائي، سنن الصغرى، كتاب: الأيمان والنذور باب: النية في اليمين ج ٧ ص ١٣ رقم (٣٧٩٤).

(٥) النسائي، سنن الكبرى، ج ٣ ص ١٣٠ رقم (٤٧٣٦).

(٦) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب: البر والإحسان باب: الإخلاص ج ٢ ص ١١٣ رقم (٣٨٨) وعنده رقم (٣٨٨).

(٧) المصدر السابق، كتاب: السير باب: الهجرة ج ١١ ص ٢١١ رقم (٤٨٦٨).

(٨) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ٢ ص ٢٦٤ رقم (٣٦٢).

(٩) ابن عساكر تاريخ دمشق، ج ٦٢ ص ٢٣٥ رقم (٧٩٢٩).

(١٠) القضاعي، مسند الشهاب، ج ٢ ص ١٩٦ رقم (١١٧٣).

(١١) الخليلي، الإرشاد، ج ١ ص ٢٣٣ رقم (٢٨).

(١٢) أبي نعيم، الحلية، ج ٦ ص ٣٤٢.

(١٣) الأصبهاني، الطيوريات، ج ١١ ص ٢٩ رقم (٩٠٨).

وفي الباب عن عائشة وابن عباس وأنس وغيرهم إلى عشرين صحابيا،

ترجمة عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد:

وتقه احمد وابن معين وأبو داود ووثقه مرة النسائي وفي موطن قال: ليس به بأس، كان أعلم الناس بحديث ابن جريج، وكان شديدا في الإرجاء قال البخاري: كان يرى الإرجاء وكان الحميدي يتكلم فيه، قال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه، وقال الدارقطني " لا يحتج به، يعتبر به "، روى له أبو أحمد بن عدي أحاديث ثم قال: كل هذه الأحاديث غير محفوظة... روى له مسلم مقرونا بغيره والباقون سوى البخاري (١).

قال العقيلي: ضعفه محمد بن يحيى، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم، قال ابن سعد: كان كثير الحديث مرجئا ضعيفا، قال الساجي: روى عن مالك حديثا منكرا، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد: (الأعمال بالنيات)، وروى عن ابن جريج أحاديث لم يتابع عليها، قال ابن عبد البر روى عن مالك أحاديث أخطأ فيها أشهرها خطأ حديث الأعمال قال الحاكم: هو ممن سكتوا عنه، قال الخليل: ثقة لكنه أخطأ في أحاديث، قال ابن حبان: كان يقلب الأخبار ويروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك (٢).

قال ابن حجر في التقریب: " صدوق يخطئ وكان مرجئا أقرط ابن حبان فقال: متروك " (٣)

التعليق:

لقد اتضح أن هذا الحديث هو حديث عمر رضي الله عنه، وليس حديث أبي سعيد إذ روى الحديث عن يحيى بن سعيد المئات، كما أورده ابن حجر في التلخيص: " قال الحافظ أبو سعيد محمد بن علي الخشاب، رواه عن يحيى بن سعيد نحو من مائتين وخمسين إنسانا وقال الحافظ أبو موسى: سمعت عبد الجليل بن أحمد في المذاكرة، يقول: قال أبو إسماعيل الهروي عبد الله بن محمد الأنصاري: كتبت هذا الحديث عن سبعمائة نفر من أصحاب يحيى بن سعيد قلت: تتبعته من الكتب والأجزاء حتى مررت على أكثر من ثلاثة آلاف جزء فما استطعت أن أكمل له سبعين طريقا وقال البزار والخطابي وأبو علي ابن السكن ومحمد بن عتاب وابن الجوزي وغيرهم: إنه لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا عن عمر بن الخطاب " (٤)، وقد ذكرنا هنا ثلاثة عشر رجلا كلهم يسوق الإسناد إلى عمر رضي الله عنه، ومن بينهم مالك بن أنس، ورواه

(١) انظر، المزي، تهذيب الكمال، ج ١٨ ص ٢٧٥.

(٢) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢١ ص ٣٨٢ - ٣٨٤ (رقم ٧٢٤).

(٣) ابن حجر، تقریب التهذيب، ج ٢ ص ٣٦١ رقم (٤١٦٠).

(٤) ابن حجر، التلخيص الحبير ج ١ ص ٥٥ رقم (٥٢).

عن مالك ابن وهب والقعنبي وابن القاسم، وخالفهم عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، فدل على أن الخطأ من قبله؛ إذ تابع مالك في الرواية عن عمر بن الخطاب جمع، ورواه عنه جمع ولم يخالف إلا ابن أبي رواد فهو خطؤه مع ما جاء في سيرته أنه أخطأ في بعض الأحاديث، ومثل بهذا الحديث كما فعل صاحب الإرشاد، وصورة تداخل الأسانيد هنا أن عبد المجيد أدخل إسناد حديث أبي سعيد في إسناد حديث عمر، ولعله لوجود راو مشترك وهو الإمام مالك، ولست أترى أي حديث على وجه الخصوص هو الذي أدخل في حديث عمر، فقد وجدت بإسناد حديث أبي سعيد متونا عدة منها عند البخاري قال: "حدثنا معاذ بن أسد، أخبرنا عبد الله، أخبرنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة! يقولون: لبيك ربنا وسعديك، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك؟ فيقول: أنا أعطيتكم أفضل من ذلك، قالوا: يا رب وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا) (١)".

وعند مسلم قال: "حدثني أبو الطاهر، أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا" (٢). قالوا: وما زهرة الدنيا يا رسول الله؟ قال: «بركات الأرض». قالوا: يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر؟ قال: «لا يأتي الخير إلا بالخير، لا يأتي الخير إلا بالخير، لا يأتي الخير إلا بالخير، إن كل ما أنبت الربيع يقتل أو يلم إلا آكلة الخضر^٣؛ فإنها تأكل حتى إذا امتدت خاصرت^٤ها استقبلت الشمس ثم اجترت وبالت وتلطت^٥، ثم عادت فأكلت، إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بحقه ووضعه في حقه فنعمة المعونة هو، ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع» (٣).

- (١) البخاري ج ٦ ٢٧٣٢ رقم (٧٠٨٠) كتاب التوحيد، باب كلام الرب مع أهل الجنة، ومسلم ج ٤ ص ٢١٧٦ رقم (٢٨٢٩) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إحلال الرضوان على أهل الجنة فلا يسخط عليهم أبدا.
- (٢) البخاري ج ٥ ص ٢٣٦٢ رقم (٦٠٦٣) كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، ومسلم ج ٢ ص ٧٢٧ رقم (١٠٥٢) كتاب الزكاة، باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا .
- (٣) الخضر : نوع من البقول .
- (٤) تلطت : تلط البعير يتلط ، إذا أخرج رجيحه سهلاً رقيقاً أنظر الجزري ، أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث والأثر حققه ، الزاوي و الطناحي ، المكتبة العلمية ، لبنان - بيروت ، ط ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ، ج ٢ ص ٤٠-٤١ .

- (٥) مسلم، مسلم بن حجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ج ٢ ص ٧٢٧ كتاب: الزكاة، باب: تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا رقم (١٠٥٢).

وعند مسلم أيضا قال: "حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم، حدثنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا مالك بن أنس ح، وحدثني هارون بن سعيد الأيلي - واللفظ له - حدثنا عبد الله بن وهب حدثني مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: « إن الله يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة! فيقولون: لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى يا رب وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك؟ فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يا رب وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا »^(١).

فلست أدري أيها الذي أدخل في إسناده حديث عمر إذ لم أجد ما يرجح أحدها على سواه، والذي يظهر لي أنه لا توجد رواية صحيحة لحديث: (إنما الأعمال) من رواية أبي سعيد؛ إنما هو مجرد وهم، فليس لإسناد أبي سعيد أصل، إنما هو إسناد منكر، وبدل لذلك كلام النقاد حيث قال البزار: "ولا نعلم يروى هذا الكلام إلا عن عمر بن الخطاب عن النبي بهذا الإسناد"، وقال الخليلي في الإرشاد: "... رواه عنه نوح بن أبي حبيب وإبراهيم بن عتيق وهو غير محفوظ من حديث زيد بن أسلم بوجه فهذا مما أخطأ فيه الثقة عن الثقة".

قال الساجي كما في تهذيب التهذيب: "روى عن مالك حديثا منكرا عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد: (الأعمال بالنيات)، وروى عن ابن جريج أحاديث لم يتابع عليها، وقال ابن عبد البر: روى عن مالك أحاديث أخطأ فيها أشهرها خطأ حديث: (الأعمال....)"، وقال أبو حاتم: "باطل ليس له أصل"^(٢).

وهناك أمثلة أخرى عديدة متعلقة بهذا المبحث أشير إليها في الهامش^(٣).

(١) المصدر نفسه، ج ٤ ص ٢١٧٦: كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: إخلال الرضوان على أهل الجنة فلا يسخط عليهم أبدا رقم (٢٨٢٩).

(٢) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ٢، ص ٢٦٤ رقم (٣٦٢).

(٣) ابن حجر العسقلاني، علي بن أحمد العسقلاني، موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي وصباحي السيد السامرائي، ط ٣، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، ج ٢ ص ٢٤٧/٢٥٠ وابن = أبي حاتم، علل الحديث، ج ٦ ص ٩٨ رقم (٢٤٤٩)، المزي، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ج ٣ ص ٢٠٠ رقم (٩٦٠)، ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، في ترجمة الحسين بن محمد بن عنبير، ج ٢ ص ٣٤٣ رقم (٤٧٦)، الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٤ ص ٢٥٧ رقم (١٦١)، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٧ ص ٤١٤ رقم (٣٩٦٧)، ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢ ص ٢٥٠ رقم (١٠٥١)، انظر في المنتظم ج ٦ ص ١٥٧ رقم (٢٥٧)، وانظر الدارقطني، سؤالات حمزة بن يوسف السهمي ج ١ ص ٢٠١ رقم (٢٥٦)، ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٩ ص ٥٩١: كتاب: العقيدة بساب إماطة الأذى عن الصبي في العقيدة.

المبحث الثاني: متن في متن:

وهذا التداخل في المتن قد يكون بكلمة واحدة من متن تدخل في سياق متن آخر، أو جملة من متن في جملة من متن آخر، أو متنان بأكملهما مع بعضهما، وهذا المتن المركب من متنين يساق لإسناد أحد المتنين غالباً وما ذكرنا من هذا التداخل له أمثله وإليك بعض هذه الأمثلة:

١-مثال :

قال أبو عبد الله القرطبي رحمه الله: "إن حمل الحديث على صعقة الخلق يوم القيامة، فلا إشكال، وإن حمل على صعقة الموت عند النفخ في الصور، فيكون ذكر يوم القيامة يراد به أوائله، فالمعنى: إذا نفخ في الصور نفخة البعث، كنت أول من يرفع رأسه، فإذا موسى أخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أرى أفاق قبلي أم جوزى بصعقة الطور، قلت: وحمل الحديث على هذا لا يصح؛ لأنه تردد، هل أفاق موسى قبله أم لم يصعق؟ بل جوزي بصعقة الطور، فالمعنى لا أدرى أصعق أم لم يصعق، وقد قال في الحديث: فأكون أول من يفيق وهذا يدل على أنه يصعق فيمن يصعق، وأن التردد حصل في موسى، هل صعق وأفاق قبله من صعقته، أم لم يصعق، ولو كان المراد به الصعقة الأولى وهي صعقة الموت، إكان قد جزم بموته ولم تردد، هل مات موسى أم لم يموت؟ وهذا باطل لوجوه كثيرة، فعلم أنها صعقة فزع، لاصعقة موت، وحينئذ فلا تدل الآية على أن الأرواح كلها تموت عند النفخة الأولى، نعم تدل على أن موت الخلائق عند النفخة الأولى، وكل من لم يذق الموت قبلها فإنه ينوقه حينئذ، وأما من ذاق الموت، أو من لم يكتب عليه الموت، فلا تدل الآية على أنه يموت مودة ثانية والله أعلم.

فإن قيل: فكيف تصنعون بقوله في الحديث: (فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من تتشق عنه الأرض، فإذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش) (١).

... قيل: لا ريب أن هذا اللفظ قد ورد هكذا، ومنه نشأ الإشكال، ولكنه دخل فيه على الراوي حديث في حديث، فركب بين اللفظين، فجاء هذا، والحديثان هكذا:

أحدهما: (إن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق).

والثاني: (أنا أول من تتشق عنه الأرض يوم القيامة) ففي الترمذي وغيره، من حديث أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وببيدي

(١) أصل الحديث في البخاري عن أبي هريرة ج ٢ ص ٨٤٩ رقم (٢٢٨٠) كتاب الخصومات، باب ما يذكر في الأشخاص والملازمة والخصومة بين المسلم واليهودي وهو برقم (٣٢٢٧) ورقم (٦١٥٢) ورقم (٧٠٣٤) ومسلم ج ٤ ص ١٨٤٣ رقم (٢٣٧٣) وأخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري تحت الأرقام التالية: (٣٢١٧)، (٤٣٦٢)، (٦١٥٣)، (٦٥١٨)، (٦٥١٩)، (٦٩٩١).

لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائه، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر) قال أبو عيسى: وهذا حديث حسن صحيح.

فدخل على الراوي هذا الحديث، في الحديث الآخر، وكان شيخنا أبو الحجاج الحافظ يقول ذلك^(١).

٢- مثال آخر:

قال ابن حجر: "ولم يؤمر بنقل التراب يعني في الحديث المذكور وهو كذلك لكن قد ورد أنه أمر بنقله من حديث أنس بإسناد رجاله ثقات. قال الدارقطني: ثنا ابن صاعد، ثنا عبد الجبار بن العلاء، ثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن أنس أن أعرابيا بال في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "احفروا مكانه ثم صبوا عليه ذنوبا من ماء" ^(٢) وأعله الدارقطني بأن عبد الجبار تفرد به دون أصحاب ابن عيينة الحفاظ وأنه دخل عليه حديث في حديث وأن عند ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس مرسل وفيه: "احفروا مكانه".

وعن يحيى بن سعيد عن أنس موصولا وليست فيه الزيادة وهذا تحقيق بالغ إلا أن هذه الطريق المرسل مع صحة إسنادها إذا ضمت إلى أحاديث الباب أخذت قوة وقد أخرجها الطحاوي مفردة من طريق ابن عيينة، عن عمرو، عن طاوس، وكذا رواه سعيد بن منصور عن ابن عيينة^(٣).

أدخل المرسل في المتصل فساق إسناد المتصل وأتى له بمتن المتصل والمرسل معا.

٣- مثال آخر:

وقال ابن حجر في موطن آخر:

"حديث: "رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه" ^(٤)..... ورواه الطبراني من حديث أبي الدرداء ومن حديث ثوبان، وفي إسنادهما ضعف، وأصل الباب حديث أبي هريرة في الصحيح من طريق زرارة بن أوفى بلفظ: (إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل به أو تكلم به) ورواه ابن ماجه ولفظه: (عما توسوس به صدورها) بدل: (ما حدثت به أنفسها)

(١) ابن قيم الجوزية، الروح، ج ١ ص ٣٥، ٣٦، ٣٧.

(٢) سيأتي تخريجه في ص ٢١٥.

(٣) ابن حجر، التلخيص الحبير في أحاديث الراعي الكبير ج ١ ص ٣٧.

(٤) سيأتي تخريجه في ص ٢٧٦.

وزاد في آخره: (وما استكروها عليه) والزيادة هذه أظنها مدرجة كأنها دخلت على هشام بن عمار من حديث في حديث، والله أعلم.^(١)

وقال في الفتح:

"وقد وقع في رواية هشام بن عمار عن ابن عيينة عن مسعر في هذا الحديث بعد قوله أو تكلم به "وما استكروها عليه"، وهذه الزيادة منكورة من هذا الوجه، وإنما تعرف من رواية الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس بلفظ: "إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه"، وقد أخرجه ابن ماجه عقب حديث أبي هريرة من رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، والحديث عند هشام بن عمار عن الوليد، فلعله دخل له بعض حديث في حديث، وقد رواه عن ابن عيينة الحميدي وهو أعرف أصحاب ابن عيينة بحديثه، وتقدم في العنق عنه بدون هذه الزيادة، وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية زياد بن أيوب وابن المقرئ وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي كلهم عن سفيان بدون هذه الزيادة".^(٢)

فأدخل متنا في متن وساق لهما أحد الإسنادين وسيأتي هذا المثال مفصلاً في مبحث زيادة الثقة إن شاء المولى.

٤- مثال آخر:

قال ابن أبي حاتم:

"وسألت أبي عن حديث رواه عمرو بن عثمان، عن ابن حمير، عن فضالة بن شريك، عن خالد ابن معدان، عن العرياض بن سارية: "أن النبي صلى الله عليه وسلم، وعظهم موعظة وجلت فيها القلوب، ونزفت منها العيون، فقال: أيها الناس يوشك أن تكونوا أجناداً مجندة، فجند بالشام وجند بالعراق وجند باليمن" ^(٣) فذكر الحديث.

قال أبي: قد دخل له حديث في حديث: حديث ابن حوالة في حديث سعيد بن عبد العزيز^(٤).

وهناك أمثلة أخرى عديدة لهذا المبحث والله الهادي^(٥).

(١) ابن حجر، التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، ج ١ ص ٢٨٢.

(٢) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب: الأيمان والنذور باب: إذا حنت ناسياً في الأيمان ج ١ ص ٥٥٢.

(٣) سنن ابن ماجه ج ١ ص ١٥ رقم (٤٢) باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب ج ١ ص ١٠ رقم (٣٧).

(٤) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٦ ص ٥٦٦ رقم (٢٧٦٢).

فانضح أن تداخل المتن ولو بشيء يسير منها هو أحد أنواع دخول حديث في حديث.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) ومن أمثله عند المزي، تهذيب الكمال ج ٣٠ ص ٢٥٠ .

المبحث الثالث: إسناد لمتن ومتن لإسناد:

هذه الصورة من صور التداخل يدخل فيها إسناد الحديث الأول على متن الحديث الثاني، أو إسناد الحديث الثاني على متن الحديث الأول، وقد لا يستظهر الباحث متن أحد لإسنادين إذ إنه قد يساق بالإسناد الواحد متون عدة ولا ينص الناقد على أحدها دون غيره، وهم يعبرون عن هذه الصورة - غالباً - بقولهم: دخل له حديث في حديث، وإليك بعض الأمثلة على هذه الصورة:

١- مثال:

قال السهمي:

"وسئل الدارقطني عن محمد بن غالب تَمَتَّام فقال: ثقة مأمون إلا أنه كان يخطئ وكان وهم في أحاديث منها: أنه حدث عن محمد بن جعفر الوركاني عن حماد بن يحيى الأبح عن ابن عون عن ابن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي قال: (شيبتي هود وأخواتها) ^(١) فأُنكر عليه هذا الحديث موسى بن هارون وغيره، فجاء بأصله إلى إسماعيل بن إسحاق القاضي، فأوقفه عليه فقال إسماعيل القاضي: ربما وقع الخطأ للناس في الحادثة، فلو تركته لم يضرك فقال تَمَتَّام: لا أرجع عما في أصل كتابي، قال حمزه: سمعت أبا الحسن الدارقطني يقول: كان يتقى لسان تَمَتَّام، قال أبو الحسن: والصواب أن الوركاني حدث بهذا الإسناد عن عمران بن حصين أن النبي قال: "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" وحدث على أثره عن حماد بن يحيى الأبح عن زيد الرقاشي عن أنس أن النبي قال: "شيبتي هود" ^(٢) فيشبه أن يكون تَمَتَّام كتب إسناد الأول ومتن الآخر وقرأه على الوركاني فلم يتببه إليه" ^(٣).

فساق تَمَتَّام إسناد عمران بن حصين وأتى له بمتن حديث أنس وهما والله أعلم.

٢- مثال آخر:

قال البخاري في صحيحه:

"حدثنا يحيى، أخبره عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب عن الملائكة وعن السنة فيها عن حديث سهل بن سعد أخي بني ساعدة (أن رجلاً من الأنصار جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقظته أم

(١) سبق تخريجه في ص ٧٧ .

(٢) سبق تخريجه في ص ٧٨ .

(٣) الدارقطني، سوالات حمزة بن يوسف السهمي ج ١ ص ٢٧ رقم (٣٣٤) والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد ج ٣

ص ١٤٥ رقم (١١٧٥) .

كيف يفعل؟ فأنزل الله في شأنه ما ذكر في القرآن من أمر المتلاعنين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (قد قضى الله فيك وفي امرأتك) ^(١)، قال فتلاعنا في المسجد، وأنا شاهد، فلما فرغا قال: كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها، فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغا من التلاعن، ففارقها عند النبي صلى الله عليه وسلم فكان ذلك تفريقا بين كل متلاعنين) قال ابن جريج: قال ابن شهاب: فكانت السنة بعدها أن يفرق بين المتلاعنين. وكانت حاملا وكان ابنها يدعى لأمه. قال: ثم جرت السنة في ميراثها أنها ترثه ويرث منها ما فرض الله له، قال ابن جريج: قال ابن شهاب: عن سهل بن سعد الساعدي في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن جاءت به أحمر قصيرا كأنه وحره فلا أراها إلا قد صدقت وكذب عليها، وإن جاءت به أسود العين ذا أليتين فلا أراه إلا قد صدق عليها). فجاءت به على المكروه من ذلك ^(٢).

وأخرجه بعد ذلك عن ابن عمر فقال:

"باب: قول الإمام للمتلاعنين: (إن أحكما كاذب فهل منكما من تائب) - حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، قال عمرو: سمعت سعيد بن جبير قال: سألت ابن عمر عن المتلاعنين فقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين: (حسابكما على الله، أحكما كاذب، لا سبيل لك عليها) قال: مالي؟ قال: (لا مال لك إن كنت صدقت عليها فهو بما استحلتت من فرجها وإن كنت كذبت عليها فذلك أبعد لك) ^(٣).

قال سفيان: حفظته من عمرو.

وقال أيوب: سمعت سعيد بن جبير قال: قلت لابن عمر: رجل لاعن امرأته فقال بإصبعيه - وفرق سفيان بين إصبعيه السبابة والوسطى -: فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان وقال: (الله يعلم أن أحكما كاذب فهل منكما من تائب) ثلاث مرات ^(٤).

قال سفيان: حفظته من عمرو وأيوب كما أخبرتك ^(٥).

(١) البخاري، كتاب الطلاق، باب التلاعن في المسجد، ج ٥ ص ٢٠٣٣ رقم (٥٠٠٣) المعجم الكبير ج ٦ ص ٨٠، رقم (٥٥٧٦)، أبو داود ج ١ ص ٦٨٣ كتاب الطلاق باب في اللعان رقم (٢٢٤٥)، ابن ماجه ج ١ ص ٦٦٧ كتاب الطلاق باب اللعان رقم (٢٠٦٦) (١٧٢-١٢٣).

(٢) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الطلاق باب التلاعن في المسجد ج ٥ ص ٢٠٣٣ رقم (٥٠٠٣).

(٣) البخاري ج ٤ ص ١٧٧٢ كتاب التفسير، سورة النور، رقم (٤٤٧٠) مسلم، كتاب اللعان ج ٢ ص ١١٣٠ رقم (١٤٩٣).

(٤) البخاري ج ٥ ص ٢٠٣٥ باب صداق الملاءنة، رقم ٥٠٠٥، مسلم ج ٢ ص ١١٣٠، كتاب اللعان رقم (١٤٩٣).

ثم قال: 'باب: التفريق بين المتلاعنين!'

- حدثني إبراهيم بن المنذر، حدثنا أنس بن عياض، عن عبيد الله، عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما أخبره: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين رجل وامرأة قذفها وأحلفهما).

- حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: (لاعن النبي صلى الله عليه وسلم بين رجل وامرأة من الأنصار وفرق بينهما).^(١)

قال ابن حجر في شرحه لهذا الحديث:

قوله: (باب: التفريق بين المتلاعنين)..... وفيه حديث ابن عمر من طريق عبيد الله بن عمر العمري، عن نافع من وجهين، ولفظ الأول: " فرق بين رجل وامرأة قذفها فأحلفهما " ولفظ الثاني: " لاعن بين رجل وامرأة فأحلفهما " ويؤخذ منه أن إطلاق يحيى بن معين وغيره تخطئة الرواية بلفظ: " فرق بين المتلاعنين " إنما المراد به في حديث سهل بن سعد بخصوصه، فقد أخرجه أبو داود من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري عنه بهذا اللفظ، وقال بعده: " لم يتابع ابن عيينة على ذلك أحد "، ثم أخرج من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر " فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان " ^(٢) قال ابن عبد البر: لعل ابن عيينة دخل عليه حديث في حديث. وذكر ابن أبي خيثمة أن يحيى بن معين سئل عن الحديث فقال: إنه غلط. قال ابن عبد البر: إن أراد من حديث سهل فسهل، وإلا فهو مردود. قلت: تقدم أيضا في حديث سهل من طريق ابن جريج: " فكانت سنة في المتلاعنين لا يجتمعان أبدا " ولكن ظاهر سياقه أنه من كلام الزهري فيكون مرسلا، وقد بينت من وصله وأرسله في " باب: اللعان ومن طلق "، وعلى تقدير ذلك فقد ثبت هذا اللفظ من هذا الوجه فتمسك به من قال: إن الفرق بين المتلاعنين لا تقع باللعان نفسه حتى يوقعها الحاكم".^(٣)

فاتضح من كلام ابن حجر ونقله أن ابن عيينة ساق إسناد سهل بن سعد وأتى له بمتن إسناد ابن عمر على سبيل الوهم والله أعلم.

(١) البخاري، صحيح البخاري، رقم (٥٠٠٦).

(٢) المصدر السابق رقم (٥٠٠٧)، (٥٠٠٨).

(٣) سبق تخريجه في ص ٩٧ .

(٤) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري ج ١٥ ص ١٧٥.

٣- مثال آخر:

قال الخطيب: في ترجمة أحمد بن الحسن بن حراش:

" أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر التوزي الفقيه بهمذان، حدثنا أبو عمر محمد بن العباس بن حيوية الجزار، حدثنا محمد بن هارون بن حميد بن المجدر، قال: حدثنا أحمد بن الحسن بن حراش، حدثنا شبابة، حدثنا شعبة عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أبي بن كعب، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى فقال: (هو مسجدي هذا) هذا الحديث غريب جدا تفرد به أبو عمر بن حيوية بهذا الإسناد، وقد حدثني أبو بكر البرقاني قال: قال لي ابن حيوية: لأنه عرض هذا الحديث على أبي الحسن بن مظفر واستغربه وقال: ما كنت أظن هذا الحديث يصح أو كما قال، وقال البرقاني: أهاب أن يكون دخل حديث في حديث على أبي عمر أو من قبله، فإني لم أجده إلا عنده، وإنما هذا الإسناد: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى ألبا)، قلت: هذا القول صحيح إلا أن أبا عمر بن حيوية قد توبع على روايته عن ابن المجدر، أخبرنا أبو طالب محمد بن الحسن بن أحمد بن عبد الله بن بكير، أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي الحافظ، حدثنا محمد بن هارون بن حميد بن المجدر، حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش، حدثنا شبابة بن سوار الفزاري أبو عمر، حدثنا شعبة بن الحجاج، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن المسجد الذي أسس.....: (١)

التخريج:

١- طريق أبي يحيى:

روى الحديث عن أبي سعيد كل من: أبي سلمة وأبي بن يحيى وعبد الرحمن بن أبي سعيد ومحمد بن أبي يحيى، أما طريق أبي يحيى حديث: " المسجد الذي أسس على التقوى "

أخرج الحديث الإمام أحمد في المسند (٢) عن يحيى بن سعيد عن أنس بن أبي يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي (٣) عن صفوان عن أنس به.

وهو عند الحاكم من طريق أنس في المستدرک (٤) عن يحيى بن صالح الواحظي عن عبد العزيز بن محمد عن أنس بن أبي يحيى به.

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٤ ص ٧٨ رقم (١٧٠٩)

(٢) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ١٧ ص ٢٧١ رقم (١١١٧٨)

(٣) المصدر السابق، رقم (١١٨٦٤)

(٤) الحاكم، المستدرک، ج ١ ص ٦٦٢ رقم (١٧٩١)

وأخرجه الترمذي ^(١) عن قتيبة عن حاتم بن إسماعيل عن أنس به.

وأبو نعيم في أخبار أصبهان ^(٢) .

والطحاوي في مشكل الآثار ^(٣) عن يونس عن أنس بن عياض عن أنس به.

وأبو يعلى ^(٤) من طريق زهير عن يحيى بن سعيد عن أنس به.

٢- طريق عبد الرحمن بن أبي سعيد:

رواه عنه كل من أبي سلمة ابن عبد الرحمن وعمران بن أبي أنس وأسامة بن زيد أما رواية أبي سلمة فهي: عند أحمد ^(٥) من طريق عبد الرحمن بن أبي سعيد قال: حدثنا يحيى، عن حميد الخراط قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن قال: مر بي عبد الرحمن بن أبي سعيد الحديث.

ومن طريق يحيى بن سعيد هذه أخرجه مسلم ^(٦) .

ومن طريقه - أيضا - أبو نعيم في المستخرج ^(٧) .

والطحاوي في مشكل الآثار ^(٨) .

وقد تابع يحيى بن سعيد في روايته عن حميد حاتم بن إسماعيل كما عند مسلم ^(٩) من طريق ابن أبي شيبه عن حاتم به.

ومن طريق سعيد بن عمرو عن حاتم به.

وأخرجه من طريق ابن أبي شيبه أبو يعلى ^(١٠) وأبو نعيم في المستخرج ^(١١) .

(١) الترمذي ، سنن الترمذي ، أبواب الصلاة باب: ما جاء في المسجد الذي أسس على التقوى ج ٢ ص ١٤٤ رقم (٣٢٣)

(٢) أبو نعيم ، أخبار أصبهان ، رقم (٤٠١٩١)

(٣) الطحاوي ، مشكل الآثار ، باب: بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يدل على المسجد الذي أسس على التقوى أي المساجد هو؟ ج ١٢ ص ٣٩ رقم (٤٧٣٣)

(٤) أبو يعلى ، مسند أبي يعلى الموصلي ، رقم (٩٨٥)

(٥) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ١٧ ص ٢٨٢ رقم (١١١٨٧)

(٦) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب: الحج، باب: بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ج ٢ ص ١٠١٥ رقم (١٣٩٨).

(٧) أبو نعيم ، المستخرج ، ج ٤ ص ٥٨ رقم (٣٢٢٦).

(٨) الطحاوي ، مشكل الآثار ، ج ١٢ ص ٤٠ رقم (٤٧٣٥).

(٩) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب: الحج، باب: بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ج ٢ ص ١٠١٥ رقم (٣٤٥٤)

أما رواية عمران بن أبي أنس فقد أخرجها أحمد في المسند^(٧) من طريق إسحاق ابن عيسى، عن ليث، عن عمران به. وقد تابع إسحاق بن عيسى، موسى بن داود كما عند أحمد^(٨)، وقتيبة كما عند أحمد^(٩)، والترمذي^(١٠).

والنسائي في الصغرى^(١١) وفي الكبرى^(١٢).

أما طريق أسامة بن زيد عن عبد الرحمن فهي عن وكيع عن أسامة به عند الحاكم^(١٣) قال الذهبي: صحيح.

٣- طريق أبي سلمة عن أبي سعيد:

أخرجه البيهقي في الكبرى^(١٤) عن أبي الحسن ابن بشر، أنا العدل، أنا أبو أحمد حمزة ابن محمد، ثنا إبراهيم بن عبد الرحيم بن دنوقا أنبأ زكريا بن عدي، ثنا حاتم عن حميد بن صخر عن أبي سلمة به.

٤- طريق محمد بن أبي يحيى عن أبي سعيد:

أخرجها الحاكم^(١٥) قال: أخبرناه أبو جعفر أحمد بن عبيد الله بن إبراهيم، ثنا عمير بن مرداس، ثنا مطرف بن عبد الله، ثنا سجل بن عبد الله بن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد. قال الذهبي في التلخيص: إسناده جيد.

(١) أبو يعلى، مسند أبي يعلى، رقم (١٠٢٩)

(٢) أبو نعيم، المستخرج، رقم (٣٢٢٧)

(٣) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ١٧ ص ٩٩ رقم (١١٠٤٦).

(٤) المصدر السابق، ج ١٨ ص ٣٥٩ رقم (١١٨٤٦).

(٥) المصدر السابق، ج ١٨ ص ٣٥٩ رقم (١١٨٤٦).

(٦) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب: تفسير القرآن باب ١٠ ومن سورة التوبة ج ٥ ص ٢٨٠ رقم (٣٠٩٩).

(٧) النسائي، سنن الصغرى، كتاب: المساجد ذكر المسجد الذي أسس على التقوى، ج ٢ ص ٣٦ رقم (٦٩٧).

(٨) النسائي، سنن الكبرى، كتاب المساجد ٨ المسجد الذي أسس بنيانه على التقوى ج ١ ص ٢٥٧ رقم (٧٧٦).

(٩) وفي كتاب: تفسير القرآن باب ١٠ ومن سورة التوبة ج ٦ ص ٣٥٩ رقم (١١٢٢٨).

(١٠) الحاكم، المستدرک، ج ٢ ص ٣٦٤ رقم (٣٢٨٥).

(١١) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الحج، باب: فضل الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ج ٥ ص ٢٤٦ رقم (١٠٠٥٩).

(١٢) الحاكم، المستدرک، ج ٢ ص ٣٦٤ رقم (٣٢٨٦).

أما حديث أبي بن كعب في الكي :

فقد رواه جابر بن عبد الله كما عند مسلم في الصحيح ^(١) من طريق بشر بن خالد عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابع بشرا أحمد كما في المسند ^(٢) عن محمد بن جعفر به.

وقد تابع محمد بن جعفر، أبو معاوية كما عند مسلم ^(٣) عن يحيى بن أبي بكر بن شيبه وأبي كريب، عن أبي معاوية عن شعبة به.

وهو من طريق يحيى بن يحيى كما عند البيهقي في الكبرى ^(٤) عن أبي عبد الله الحافظ، عن أبي بكر بن إسحاق، عن إسماعيل بن قتيبة، عن يحيى بن يحيى به.

والحديث عند مسلم ^(٥) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، وإسحاق بن منصور عن عبد الرحمن كلاهما (جرير وعبد الرحمن) تابعا شعبة في روايته عن الأعمش به.

وأخرج الحديث الخطيب ^(٦) من طريق البرقاني عن محمد بن خلف وابن المظفر عن محمد بن هارون بن حميد بن المجدر عن ابن خراش عن شيبه عن شعبة به.

وأخرجه أحمد ^(٧) عن هشيم عن الأعمش به.

وأخرجه أحمد ^(٨) وابن ماجه ^(٩) وعبد بن حميد ^(١٠) عن محمد بن عبيد الطنافسي عن الأعمش به. زاد عبد بن حميد فقال: يعلى ومحمد ابنا عبيد، وأحمد جعله عن عبيد

والبيهقي في الكبرى ^(١١) عن يعلى بن عبد الله عن الأعمش به.

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب: السلام باب: لكل داء دواء واستجاب التداوي ، ج ٤ ص ١٧٣٠ رقم (٢٢٠٧) .

(٢) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ٢٢ ص ١٥٤ رقم (١٤٢٥٢) .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٤ ص ١٧٣٠ رقم (٢٢٠٧) .

(٤) البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٩ ص ٣٤٢ رقم (١٩٣٣٢) .

(٥) مسلم ، صحيح مسلم ، ج ٤ ص ١٧٣٠ رقم (٢٢٠٧) .

(٦) الخطيب ، تاريخ بغداد ، ج ٤ ص ٧٨ رقم (١٧٠٩) .

(٧) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ٢٢ ص ١٥٤ رقم (١٤٢٥٢) .

(٨) المرجع السابق ، ج ٢٣ ص ٢٤٠ رقم (١٤٩٨٩) .

(٩) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، كتاب الطب باب من إكتوى ج ٢ ص ١١٥٦ رقم (٣٤٩٣) .

(١٠) عبد بن حميد ، مسند عبد بن حميد ، ج ١ ص ٣١٣ رقم (١٠١٨) .

(١١) البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٩ ص ٣٤٢ رقم (١٩٣٣٣) .

وأخرجه أحمد ^(١) وأبو داود في السنن ^(٢) عن أبي معاوية عن الأعمش به.

وأخرجه الحاكم ^(٣) عن أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش به.

تراجم بعض الرواة:

١- ابن المجدر محمد بن هارون بن حميد البغدادي:

قال الذهبي: " الشيخ المحدث أبو بكر محمد بن هارون بن حميد البغدادي ابن المجدر... حدث عن محمد بن المظفر وأبو عمر بن حيوية وأبو الفضل عبيد الله الزهري..... وثقه الخطيب وقيل: كان فيه انحراف بين عن الإمام علي ينقم أموراً ^(٤) وقال في الميزان: " صدوق مشهور لكن فيه نصب وانحراف " ^(٥).

٢- أحمد بن الحسن بن خراش البغدادي:

قال الذهبي: الحافظ المحدث أبو جعفر البغدادي روى عنه مسلم والترمذي وابن المجدر والسراج وآخرون وكان ثقة ^(٦) قال الخطيب: كان ثقة وذكره ابن حبان في الثقات ^(٧).

٣- شبابة بن سوار أبو عمرو الفزاري:

قال الذهبي: " الإمام الحافظ الحجة.... وكان من كبار الأئمة إلا أنه مرجئ، قال أبو زرعة: رجع شبابة عن الإرجاء... قال أحمد: كان داعية إلى الإرجاء، قال أبو حاتم: صدوق ولا يحتج به... قال عثمان الدارمي: قلت ليحيى: فشبابه في شعبة؟ قال: ثقة وقال ابن المديني: صدوق إلا أنه يرى الإرجاء لا ينكر لمن سمع ألوفاً أن يجيء بخبر غريب... قال الأثرم: سمعت أبا عبد الله - وذكر شبابة - فقال: روى عنه شعبة عن قتادة عن الحسن عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم جلد في الخمر قال: وهذا ليس بشيء رواه غير واحد عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، قيل لأبي عبد الله: وروى عن شعبة، عن بكر بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر الديلمي في الدباء فقال: وهذا إنما روى شعبة بهذا الإسناد حديث الحج " ^(٨).

(١) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٢٢ ص ٢٧٧ رقم (١٤٣٧٩).

(٢) أبو داود، سنن أبو داود، ج ٢ ص ٣٩٨ رقم (٣٨٦٤).

(٣) الحاكم، المستدرک، ج ٤ ص ٤٦٢ رقم (٨٢٨٥).

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٤ ص ٤٣٦ رقم (٢٤٢).

(٥) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ٤ ص ٥٧ رقم (٨٢٧٨).

(٦) المصدر السابق، ج ١٢ ص ١٥٧ رقم (٥٧).

(٧) ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ٣ ص ١٦ رقم (٣٢).

(٨) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٩ ص ٥١٥ رقم (١٩٧).

٤- أبو الفتح الأزدي محمد بن الحسين بن أحمد:

قال الذهبي: "الحافظ البارع أبو الفتح... صاحب كتاب الضعفاء، قال أبو بكر الخطيب: كان حافظاً صنف في علوم الحديث وسألت البرقاني عنه: فضعه، قال الأرموي: رأيت أهل الموصل يوهنون أبا الفتح ولا يعدونه شيئاً، قال الخطيب: في حديثه مناكير، قال الذهبي: وعليه في كتاب الضعفاء مؤاخذات فإنه ضعف جماعة بلا دليل بل قد يكون غيره قد وثقهم" (١).

٥- ابن حيوية محمد بن العباس بن محمد البغدادي:

قال الذهبي: الإمام المحدث الفقيه المسند... من علماء المحدثين، قال الخطيب: كان ثقة كتب طول عمره وروى المصنفات الكبار، قال أبو القاسم الأزهرى: كان ابن حيوية مكثراً وكان فيه تسامح ربما أراد أن يقرأ شيئاً ولا يكون أصله قريباً منه فيقرؤه من كتاب أبي الحسن ابن الرزاز لتقته بذلك الكتاب ثم قال: وكان مع ذلك ثقة، قال البرقاني: ثقة، ثبت، حجة (٢).

٦- ابن المظفر محمد بن المظفر بن موسى البغدادي:

"الشيخ، الحافظ، المجود محدث العراق، أبو الحسين محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى بن محمد البغدادي:

وقال الخطيب: حدثنا عمر بن محمد الداوودي، قال: رأيت الدارقطني يعظم ابن المظفر ويجله، ولا يستند بحضرته، ورأيت من أصوله في الوراقين شيئاً كثيراً، فسألت عنها وراقاً، فقال: باعني ابن المظفر منها ثمانين رطلاً.

قال محمد بن عمر: وكانت كلها عن ابن الصاعد، كتبها عنه بخطه الدقيق، فجئت إليه فسألته عنها، فقال: أنا بعتها، وهل أؤمل أن يكتب عني حديث ابن صاعد؟ أو كما قال. قال السلمي: سألت الدارقطني عن ابن المظفر، فقال: ثقة، مأمون. قلت: يقال: إنه يميل إلى التشيع. قال: قليلاً بقدر ما لا يضر إن شاء الله. قال أبو نعيم: هو الحافظ، مأمون. وقال القاضي أبو الوليد الباجي: ابن المظفر حافظ، فيه تشيع ظاهر (٣).

٧- ابن جيان محمد بن خلف بن محمد البغدادي:

"الإمام الفقيه المحدث المجود، أبو بكر محمد بن خلف بن محمد بن جيان - بجيم - البغدادي الخلال المقرئ.

(١) المصدر السابق، ج ١٦ ص ٣٤٨ رقم (٢٥٠).

(٢) المصدر السابق، ج ١٦ ص ٤١٠ (٢٩٦).

(٣) المصدر السابق، ج ١٦ ص ٤٢٠ رقم (٣٠٦).

حدث عنه: البرقاني، وأبو العلاء محمد بن علي الواسطي، وحمزة السهمي، وأبو القاسم التتوخي. وبقه الخطيب، وقال: توفي في آخر سنة إحدى وسبعين وثلاث مائة، وقال حمزة السهمي: كان ثقة جباراً^(١).

أقوال العلماء في الحديث:

١- مر معنا قول الخطيب والبرقاني كما في تاريخ بغداد^(٢) هذا الحديث غريب جدا تفرد به أبو عمر ابن حيوية بهذا الإسناد وقد حدثني أبو بكر البرقاني قال: قال لي ابن حيوية: إنه عرض هذا الحديث على أبي الحسن بن مظفر واستغربه وقال: ما كنت أظن هذا الحديث يصح أو كما قال، وقال البرقاني: أهاب أن يكون قد دخل حديث في حديث على أبي عمر أو من قبله فإني لم أجده إلا عنده وإنما هذا الإسناد أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى أبا قلت: وهذا القول صحيح إلا أن أبا عمر ابن حيوية قد توبع على روايته عن ابن المجدر....

٢- الضياء المقدسي في المختار^(٣):

قال بعدما ساقه من طريق ابن حيوية: هذا الحديث في أصل أبي عمر بإصلاح أبي العباس الغزالي وقال: أنا أبو عمر رأيت ابن صاعد إذا شك في شيء، بهذا المتن والمحفوظ بهذا الإسناد: (أن النبي صلى الله عليه وسلم بحث إلى أبي طيبيا فكواه).

التعليق:

لقد أشار البرقاني إلى إمكانية دخول حديث في حديث يقصد حديث شعبة عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أبي بن كعب، ومنتته الصحيح في كي النبي صلى الله عليه وسلم لأبي ابن كعب أدخل في حديث المسجد الذي أسس على التقوى، وإسناده غير هذا الإسناد، وروايته هو أبو سعيد الخدري وليس جابر، فقد دخل حديث في حديث، وظن البرقاني أن سببه أبا عمر أو من قبله، وقد ذكر البرقاني أن أبا عمر بن حيوية عرض هذا الحديث على محمد بن المظفر فاستغربه وقال: ما كنت أظن هذا الحديث يصح، أورد هذا الخطيب في تاريخ بغداد^(٤) في ترجمة أحمد بن الحسن بن حراش، ثم ذكر الخطيب أن ابن حيوية توبع في روايته عن ابن المجدر من أبي الفتح محمد بن حسين الأزدي مما يعني أنه ليس هو من أدخل الحديثين فصارت

(١) المصدر السابق ، ج ١٦ ص ٣٥٩ رقم (٢٥٦).

(٢) الخطيب ، تاريخ بغداد ، ج ٤ ص ٧٨ رقم (١٧٠٩).

(٣) الضياء المقدسي ، المختار ، ج ٢ ص ٦٨ رقم (١١٣٣).

(٤) الخطيب ، تاريخ بغداد ، ج ٤ ص ٧٨ رقم (١٧٠٩).

الجنابة معصوبة بمن قبله ومن خلال النظر في تراجم هؤلاء الرواة كما سلف قد يقال: إن شبابة هو سبب هذا الإدخال، ولا سيما أنه ورد في ترجمته ما يشبه ما حصل هنا من التداخل كما جاء في سير أعلام النبلاء^(١): قيل لأبي عبد الله: وروى شعبة عن بكر بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر الدبلي في الدباء فقال: وهذا إنما روى شعبة بهذا الإسناد حديث الحج انتهى، قال الترمذي في العلل الصغير^(٢): حدثنا عبد الله بن أبي زياد وغير واحد قالوا: حدثنا شبابة بن سوار، حدثنا شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر: (أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت)^(٣) قال أبو عيسى: هذا حديث غريب من قبل إسناده لا نعلم أحدا حدث به عن شعبة غير شبابة، وقد رواه عن النبي من أوجه كثيرة أنه نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت، وحديث شبابة إنما يستغرب لأنه تفرد به شعبة، وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (الحج عرفة)، فهذا الحديث المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد. انتهى.

مما يدل أن هذا الإدخال قد يكون منه وهذا مجرد احتمال لا يجزم من خلاله بنفي أن يكون سواه من أدخل كابن المجدر أو ابن خراش، وقد أشار الخطيب إلى أن هناك عدداً ممن خالف أبا عمرو بن حيوية في رواية هذا الحديث عن ابن المجدر، منهم محمد بن خلف بن جيان ومحمد ابن المظفر، إذ جعلوا هذا الإسناد لمتن الكي ولا ننسى أن أبا الفتح محمد بن الحسين الأزدي هنالك من تكلم فيه مما يضعف قوة متابعت لابن حيوية ولا سيما أن ابن حيوية سأل محمد بن مطرف عن هذا الحديث مما يشعر بعدم راحته له فاستغربه بن مطرف فكانه باستشكله وسأله عنه يشعر أن الخطأ جاء في هذا الحديث ممن سبقه، أو أنه وهم فيه فأراد التثبت بعرضه على ابن مطرف.

وخلاصة القول: أن ابن حيوية لا تفيد متابعة أبي الفتح لضعفه في مقابل من رواه من الثقات كابن مطرف وغيره، فلعله هو من أدخل الحديثين في بعضهما، فكيف نجعل شبابة سبب العلة، وقد رواه عنه ابن المطرف وغيره على الوجه الصحيح، مما يدل أنه بريء من ذلك، والله تعالى أعلم وأحكم.

٤- مثال آخر:

قال ابن حجر في لسان الميزان في ترجمة محمد بن أحمد بن حمدان بن المغيرة القشيري:

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٩ ص ٥١٥ رقم (١٩٧).

(٢) الترمذي، العلل الصغير، ج ١ ص ٧٥٩.

(٣) سبق تخريجه في ص ٦٤.

" وأورد له الدارقطني في غرائب مالك من روايته عن عبدان الأهوازي عن محمد بن مصفى عن محمد بن حرب عن ابن جرير عن مالك عن الزهري عن أنس: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس يقرأ في الأولى: (إذا زلزلت الأرض) وفي الثانية: (قل يا أيها الكافرون)، وقال: لا يصح هذا عن ابن مصفى، ولعله دخل عليه حديث في حديث وإنما روى ابن مصفى بهذا الإسناد حديث المغفر" (١).

تخريج الحديث:

حديث أنس: كان يصلي ركعتين بعد الوتر:

أخرجه البزار (٢) من طريق محمد بن عمرو بن حنان، حدثنا بقة، حدثنا عتبة بن أبي حكيم، عن قتادة، عن أنس به. وقال عقبه: لا نعلم رواه عن قتادة عن أنس إلا عتبة، وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٣) عن إبراهيم بن محمد بن عرق ويحيى بن عبد الباقي المصيصي عن محمد بن مصفى عن بقة به.

وقد جاء الحديث من رواية عائشة وأبي أمامة وأم سلمة رضي الله عنهم.

أما حديث أنس في المغفر:

أخرجه أحمد (٤) عن إسحاق بن يحيى عن إسحاق بن عيسى عن مالك به.

وأخرجه أيضا (٥) والبخاري عن إسماعيل (٦) و عن أبي الوليد (٧) وعن يحيى بن قزعة (٨) و عن عبد الله بن يوسف (٩) ، ومسلم عن طريق يحيى بن يحيى (١٠) ، والقعنبي وقتيبة (١١) وأبو داود (١٢)

(١) ابن حجر، لسان الميزان ج ٥ ص ٥٤ رقم (١٨٣).

(٢) البزار ، مسند البزار ، رقم (٧٢٤٦) .

(٣) الطبراني ن مسند الشاميين ، ج ١ ص ٤٣١ رقم (٧٥٩) .

(٤) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ٢١ ص ١٠١ (١٣٤١٣) .

(٥) المصدر السابق ، ج ٢٠ ص ٢٦٥ رقم (١٢٩٣٢)

(٦) البخاري ، صحيح البخاري ، رقم (٢٨٧٩)

(٧) المصدر السابق ، رقم (٥٤٧١)

(٨) المصدر السابق ، رقم (٤٠٣٥)

(٩) المصدر السابق ، رقم (١٧٤٩)

(١٠) مسلم ، صحيح مسلم ، رقم (١٧٩٠)

(١١) المصدر السابق ، رقم (١٣٥٧)

(١٢) أبو داود ، سنن أبو داود ، رقم (٢٦٨٧)

وابن ماجه^(١) من طريق هشام بن عمار وسويد بن سعيد والترمذي^(٢) من طريق قتيبة وقال عقبه: حسن صحيح، لا نعرف كثير أحد رواه عن مالك عن الزهري وابن خزيمة^(٣) من طريق يونس بن عبد الأعلى، وابن حبان من طريق الحجي، وأبو الوليد والقعنبي والسلفي في الطيوريات^(٤) من طريق عبد الرحمن بن قاسم، ومن طريق عبد الرحمن بن قاسم أيضا النسائي في الكبرى وأخرج السلفي في الطيوريات^(٥) عن محمد بن الوين وأخرجه الحميدي^(٦) وابن حبان^(٧) والنسائي في المجتبى^(٨) والسلفي عن ابن عيينة وأخرجه البزار^(٩) عن ابن مهدي وابن حبان^(١٠) عن الوليد بن مسلم وابن حبان^(١١) من طريق عبد الله بن محمد وعمر بن محمد ومحمد بن المعافي والحسن بن سفيان وأبي عروبة عن محمد بن المصنف عن محمد بن حرب عن ابن جريج والسلفي^(١٢) عن أحمد عن محمد عن ابن جريج.

وأخرجه الدارمي^(١٣) عن عبد الله بن خالد وتما في فوائده^(١٤) عن مطرف بن عبد الله .

جميعهم عن مالك عن الزهري عن أنس: (أن النبي دخل وعلى رأسه المغفر.....) وأخرج الحديث تمام^(١٥) عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري به وأخرج البزار^(١٦) من طريق ابن أخي الزهري عن الزهري به. وقال عقبه: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري إلا مالك وابن أخي الزهري ولا نعلم رواه عن ابن أخي الزهري إلا يحيى بن هانئ.

(١) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٩٣٨ رقم (٢٨٠٥).

(٢) الترمذي ، سنن الترمذي ، رقم (١٦٩٣).

(٣) ابن خزيمة ، صحيح ابن خزيمة ، ج ٤ ص ٣٥٥ رقم (٣٠٦٣).

(٤) السلفي ، الطيوريات ، ج ١٠ ص ٧١ رقم (٨٧٢).

(٥) المصدر السابق ، ج ٩ ص ٦٦ رقم (٧٦٠)(٧٦١).

(٦) الحميدي ، سنن الحميدي ، (١٢١٢).

(٧) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، رقم (٣٨٠٦).

(٨) النسائي ، المجتبى ج ١٠ ص ٣٤ رقم (٨٢٧).

(٩) البزار ، مسند البزار ، رقم (٦٢٩٠).

(١٠) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، رقم (٣٧٢١).

(١١) المصدر السابق ، (٣٨٠٥).

(١٢) السلفي ، الطيوريات ، ج ٩ ص ٦٥ رقم (٧٥٩).

(١٣) الدارمي ، مسند الدارمي ، ج ٢ ص ٢٩١ رقم (٢٤٥٦).

(١٤) تمام ، فوائده تمام ن ج ٢ ص ٥٦ رقم (١١٣١).

(١٥) المصدر السابق ، ج ١ ص ٣٤٨ رقم (٨٩٢).

(١٦) البزار ، مسند البزار ، رقم (٦٢٩١).

كلام أهل العلم في الحديث:

١- الدارقطني في غرائب مالك كما نقل ابن حجر قال - بعدما أورده من طريق محمد بن مصفى، عن محمد بن حرب، عن ابن جرير، عن مالك، عن الزهري، عن أنس: (أن النبي كان يصلي بركعتين.....) -: لا يصح هذا عن ابن مصفى ولعله دخل عليه حديث في حديث، وإنما روى ابن مصفى بهذا الإسناد حديث المغفر.

٢- وسئل الدارقطني عن حديث الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء^(١) فقال: يروي عبد الرحمن بن أبي الموال عن الزهري عن أنس ولم يتابع عليه، والصحيح ما رواه مالك وغيره عن الزهري عن أنس أن النبي دخل مكة وعلى رأسه المغفر، وقد روي هذا القول عن مالك عن الزهري عن أنس من وجهين وكلاهما باطل والصحيح حديث المغفر^(٢).

٣- والترمذي^(٣) حيث قال عقبه: حسن صحيح ولا نعرف كثير أحد رواه غير مالك عن الزهري. (يعني حديث المغفر).

٤- قال ابن حجر كما في الفتح^(٤): قلت: وقد ذكرت في شرح الحديث بضعة عشر نفساً رَوَاهُ عن الزهري غير مالك، وبينت مخرجها وعللها بما أغنى عن إعادته والحمد لله.

٥- وقال في النكت^(٥): وقد تتبعت طرق هذا الحديث - يعني حديث المغفر - فوجدته كما قال ابن العربي.... بل أزيد، ثم قال بعدما ذكر تلك الطرق: فقول من قال من الأئمة: إن هذا الحديث تفرد به مالك عن الزهري، ليس على إطلاقه؛ وإنما المراد به بشرط الصحة، وقول ابن العربي: إنه رواه من طرق غير طريق مالك؛ إنما المراد به في الجملة سواء صح أم لم يصح، فلا إعتراض ولا تعارض، وما أجود عبارة الترمذي في هذا فإنه قال بعد تخريجه: (لا يعرف كبير أحد رواه عن الزهري غير مالك)، وكذا عبارة ابن حبان: (لا يصح إلا من رواية مالك عن الزهري)، ثم قال ابن حجر: وهذا التقييد أولى من ذلك الإطلاق، وقد أورد ابن حجر هذا الكلام في معرض ذكره لما ذكر ابن الصلاح أن مالكا

(١) الترمذي ج ٤ ص ١٩٦ كتاب الجهاد، باب الأولوية رقم (١٦٧٩)، ابن ماجه ج ٢ ص ٩٤٢ باب لبس العمامة في الحرب رقم (٢٨٢٢)، قال الألباني: حسن، ابن ماجه (٣٨١٧) صحيح مختصر الشمامائل (٩٢)، الروض النضير (٢٠٩).

(٢) الدارقطني، علل الدارقطني، ج ١٢ ص ١٨٩ رقم (٢٦٠١).

(٣) الترمذي، سنن الترمذي ن رقم (١٦٩٣).

(٤) ابن حجر، فتح الباري، باب المغفر ج ١٠ ص ٢٧٥ رقم (٥٨٠٨).

(٥) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢ ص ٦٥٥-٦٦٩.

تفرد عن الزهري، وتعقب العراقي له وإيراده كلام ابن العربي وأنه قال: رويته من ثلاثة عشر طريقاً من غير طريق مالك، وقد ذكر ابن حجر هذه الطرق والرواة وعددها وحكم عليها.

٦- قال الخطيب في التاريخ: " لا نعلم أن إسماعيل بن الفضل روى عن مكي بن إبراهيم شيئاً ولا أدركه، وقد أخطأ محمد بن إسحاق القطعي في هذا الحديث، وصوابه: ما حدثني به عبيد الله بن أبي الفتح الفارسي، قال: نبأنا عبد الله بن عثمان الصغار، قال: نبأنا عبد الباقي بن قانع، قال: نبأنا إسماعيل بن الفضل، قال: قرأت في كتاب مكي بن إبراهيم، حدثنا ابن جريج، فذكر بإسناده مثله " (١) .

تراجم بعض الرواة:

١- محمد بن مصفى بن بهلول القرشي:

قال أبو حاتم: صدوق وقال النسائي: صالح، وقال صالح بن محمد البغدادي: كان مخطئاً وأرجو أن يكون صادقاً، وقد حدث بأحاديث مناكير، ونكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطئ (٢).

قال مسلمة بن قاسم: ثقة مشهور حدث عن ابن وضاح. وقال النسائي في أسماء شيوخه: صدوق هو ممن يدلّس تدليس التسوية (٣).

٢- محمد بن عمر بن حنان الكلبي أبو عبد الله الحمصي:

نكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أغرب، وقال أبو بكر الخطيب: كان ثقة (٤) قال ابن حجر: صدوق يغرب (٥).

٣- ترجمة عتبة بن أبي حكيم:

قال مروان بن محمد الطاطري ثقة وقال عباس الدوري والغلابي: عن ابن معين ثقة وقال ابن أبي خيثمة: عن يحيى بن معين ضعيف الحديث وقال ابن أبي حاتم: كان أحمد يوهنه قليلاً قال: وسئل أبي عنه فقال: صالح، وقال محمد بن عوف الطائي: ضعيف، وقال دحيم: لا أعلمه

(١) الخطيب، تاريخ بغداد، ج ١ ص ٢٦٢ رقم (٩٣) .

(٢) المزني، تهذيب الكمال، ج ٢٦ ص ٤٦٩، ٤٦٨.

(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣٠ ص ٤٦١.

(٤) المزني، تهذيب الكمال، ج ٢٦ ص ٤٨٦.

(٥) ابن حجر، تقريب التهذيب، ج ٢ ص ٤٩٩ رقم (٦١٨٥).

إلا مستقيم الحديث وذكره أبو زرعة الدمشقي في نثر ثقات وقال الجوزجاني: غير محمود في الحديث يروي عن أبي سفيان حديثاً يجمع فيه جماعة من الصحابة لم نجد منها عند الأعمش ولا غيره مجموعة وقال النسائي: ضعيف وقال مرة: ليس بالقوي وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به وقال أبو القاسم الطبراني: كان ينزل بالطبرية من ثقات المسلمين وذكره ابن حبان في الثقات^(١)

التعليق:

في طرق حديث الركعتين لا يوجد طريق إلى أنس من طريق مالك إلا عن محمد بن المصفي، ولذا ذكره الدارقطني في غرائب مالك فلم يتابع ابن المصفي أحد على هذه الرواية، ولم يعرف عن أهل العلم هذا المتن لهذا الإسناد، إنما عرف هذا المتن لإسناد بقية عن عقبة عن قتادة، وعرف إسناد الزهري لمتن المغفر، وقد جاءت هذه الطريق لحديث أنس - أعني من رواية مالك - وقد توبع مالك وتوبع من روى عنه وهو ابن جريج في هذه الطريق وتوبع من روى عن ابن جريج وهو محمد بن حرب وتوبع محمد بن المصفي وإن كانت رواية إسماعيل بن الفضل وجادة لكن روى الحديث عن ابن المصفي جمع مما يدل على روايته للحديث بهذا الإسناد ومنهم: أبو عروبة ومحمد بن المعاني والحسن بن سفيان وغيرهم بالإضافة لما ذكر من متابعات لرجال السند وقد عرف العلماء هذا الحديث بهذه الرواية أو من هذه الطريق، وقد جعل الدارقطني الخطأ من قبل ابن المصفي، وقد جاء في ترجمته أنه صدوق مخلط وحدث بمناكير وكان يخطئ ويدلس بتدليس التسوية، ولعله اختلط عليه الحديثان، ولا سيما أنه ممن روى الحديثين فجعل إسناد هذا المتن لذاك، فساق سند حديث المغفر وأتى له بمتن حديث الركعتين، مع أن له إسناداً غير هذا فدخل عليه حديث في حديث وهماً وخطأ.

وفي ختام الحديث عن هذه الصورة لابد أن يعلم أن جميع الأمثلة التي حصل فيها التداخل بين الأحاديث بسبب تعاقب الحديثين فسبق إسناد الأول لمتن الثاني، أو العكس، تصلح لمثل هذه الصورة من صور التداخل وستأتي مفصلة في الفصل الرابع في مبحث القرائن منه إن شاء الله تعالى.

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٨٧ رقم (٢٠١) .

المبحث الرابع: إسناد ومتن في إسناد ومتن:

يحصل التداخل في هذه الصورة في كل من الإسناد والمتن، فيدخل جزء من الإسناد في جزء من الإسناد الآخر، وجزء من المتن في جزء من المتن الآخر، وهذه الصورة أقل من سابقاتها في الوقوع لذلك فإن أمثلتها أقل، وإليك شيئاً منها:

مثال:

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب:

"وروى عن مالك عن الزهري عن أنس مرفوعاً مثلاً: (أمتي مثل المطر) الحديث قال الذهبي في الميزان: كلاهما باطلان، قلت: ذكر الدارقطني أنه تفرد بحديث مالك، وأنه وهم فيه فدخل عليه حديث في حديث".^(١)

أخرج الحديث من رواية أنس رضي الله عنه:

الترمذي^(٢) كتاب الأمثال، حدثنا قتيبة، حدثنا حماد بن يحيى الأبح، عن ثابت البناني عن أنس به. قال الترمذي: وفي الباب عن عمار وعبد الله بن عمرو وابن عمر وهذا الحديث حسن غريب من هذا الوجه قال: وروي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه كان يثبت حماد بن يحيى الأبح وكان يقول: هو من شيوخنا والطياييسي^(٣) وأحمد في المسند^(٤) عن حسن الأشيب عن حماد به وفي^(٥) عن حسن بن موسى عن حماد بن سلمة به والرامهرمزي في المحدث الفاصل^(٦) عن عبد الله بن محمد البغوي، ثنا محمد بن جعفر الوركاني، ثنا حماد بن يحيى به.

والبزار في المسند^(٧) قال: حدثنا أحمد بن عبدة، أخبرنا حماد بن يحيى الأبح فذكره، وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ثابت عن أنس إلا حماد بن يحيى، ولم يكن بالقوي، وقد حدث عنه المتقدمون.

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٣٤ ص ٤٨ في ترجمة هشام بن عبيد الرازي .

(٢) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الأمثال "باب ج ٥ ص ١٥٢ رقم (٢٨٦٩)

(٣) الطياييسي، مسند أبو داود، ج ٣ ص ٥١١ رقم (٢١٣٥)

(٤) أحمد / مسن الإمام أحمد ج ١٩ ص ٣٣٤ رقم (١٢٣٢٧)

(٥) المصدر السابق، ج ١٩ ص ٤٤٥ رقم (١٢٤٦١)

(٦) الرامهرمزي، المحدث الفاصل ج ١ ص ٣٤٦.

(٧) البزار، مسند البزار، رقم (٦٨٩٦)

والبيهقي في الزهد الكبير ^(١)، قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في التاريخ، قال: أنبأ أبو عبد الله محمد يعقوب المزكي الأديب، أنبأ أبو العباس محمد ابن إسحاق، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا حماد به.

وقد تابع حماداً، السابري كما عند الرامهرمزي في الأمثال ^(٢) قال: حدثني محمد بن علي السلمي قال: سمعت هذبة يعني ابن خالد، ثنا عبيد بن مسلم السابري، عن ثابت به.

وتابعه حماد بن سلمة ^(٣) قال: حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني تلقيناً، ثنا إبراهيم ابن حمزه بن أنس بطلوان، ثنا حماد بن سلمة عن ثابت به.

وتابعه حماد كما عند الرافعي في التدوين في أخبار قزوين ^(٤) قال: ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن الحسن الهمداني، ثنا مسدد بن مسرهد، ثنا حماد الأشج عن ثابت به.

وأخرجه الموصلي في مسنده ^(٥) قال: "حدثنا بشير بن الوليد الكندي، حدثنا أبو سهل يوسف بن عطية الصفار قال: سمعت ثابتاً يقول: قال أنس فنكره مرفوعاً.

ورواه عن أنس - أيضاً - الزهري كما في تاريخ دمشق ^(٦) قال: "ونا علي بن جهضم القطان، نا محمد بن المغيرة - يعرف بحمدان الساري - نا هشام بن عبيد الله الرازي، نا مالك بن أنس، عن الزهري، عن أنس بن مالك مرفوعاً.

وأخرجه السلفي في معجم السفر ^(٧) عن جمع، عن حماد بن محمد الهروي، أنا محمد بن المغيرة، ثنا هشام بن عبيد الله الرازي، عن مالك بن أنس، عن الزهري به

وفي تاريخ بغداد للخطيب ^(٨) قال: "أخبرنا الصيمري والتتوخي قالوا: أخبرنا عبد الجبار بن أحمد، حدثنا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب، حدثنا عبد الله بن إسحاق أبو العباس نزيل حلب، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان الثوري، حدثنا مالك بن أنس، عن الزهري به.

(١) البيهقي، الزهد الكبير، فضل ترك الدنيا ومخالفة الهوى، ج ١ ص ١٧٣ رقم (٣٩٨).

(٢) الرامهرمزي، الأمثال، ج ١ ص ١٠٥ رقم (٦٩).

(٣) المصدر السابق، ج ١ ص ١٠٥ رقم (٦٨).

(٤) الرافعي، التدوين في أخبار قزوين، ج ١ ص ٨٥.

(٥) أبو يعلى، مسند أبو يعلى، ج ٦ ص ٣٨٠ رقم (٣٧١٧).

(٦) الخطيب، تاريخ دمشق، ج ٤٣ ص ١٦ رقم (٤٩٤٨).

(٧) السلفي، معجم السفر، ج ١ ص ٤١٥ رقم (١٤٠٥).

(٨) الخطيب، تاريخ بغداد، ١١ ص ١١٣ رقم (٥٨٠٦).

ثم قال: وقد انقلب على عبد الجبار هذان الحديثان، والصواب في الحديث الأول: عن هشام بن عبيد الله عن مالك، عن الزهري، عن أنس كذلك: أخبرناه القاسم عبد الرحمن بن أحمد بن إبراهيم القزويني، حدثنا علي بن إبراهيم بن سلمة القطان، أخبرنا محمد بن المغيرة الهمداني - ويعرف بحمدان - حدثنا هشام بن عبيد الله الرازي، حدثنا مالك به.

وأخرجه الحديث ابن عدي في الكامل ترجمة خلود بن دعلج^(١) من طريق قتادة قال: " ثنا علي بن أحمد بن مروان، ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا روح بن عبد الواحد، ثنا خلود بن دعلج، عن قتادة، عن أنس به.

وأخرج ابن عدي في الكامل من اسمه عبيد الله^(٢) عن الحسن، قال ابن عدي: أخبرنا علي بن سعيد، ثنا الحسين بن أبي زيد الدباغ، ثنا عبيد الله بن تمام، ثنا يونس بن عبيد الله الحسن، عن أنس مرفوعا.

وفي^(٣) عن حماد بن سلمة، عن أبي حنيفة، عن ابن المبارك، عن ابن عبدة يوسف بن عبدة قال: سمعت الحسن يقول: قال رسول الله، ثم قال: ويوسف بن عبدة يعرف حديثه.

والطبراني في الأوسط^(٤) قال: حدثنا علي، قال: نا الحسين بن أبي زيد الدباغ قال: نا عمر بن حفص، عن مالك بن دينار، عن الحسن، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله " فذكره ثم قال: لم يرو هذا الحديث عن مالك بن دينار إلا عمر بن حفص، تفرد به الحسن بن أبي زيد الدباغ.

وقد جاء هذا الحديث عن عمار بن ياسر، وابن عمر، وعلي، وابن عمرو، وأما حديث عمار فقد أخرجه ابن حبان كتاب أخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة باب فضل الأمة^(٥) قال: " أخبرنا أبو خليفة، حدثنا عبد الرحمن بن المبارك القيشي، حدثنا الفضل بن سليمان، حدثنا موسى بن عقبة، عن عبيد بن سليمان الأغر، عن أبي، عن عمار بن ياسر " مرفوعا.

والبزار في المسند^(٦) قال: " حدثنا الحسن بن قرعة قال: حدثنا الفضيل بن سليمان " به ثم قال: وهذا الحديث قد روي عن عمار، وهذا الإسناد أحسن من الأسانيد الآخر التي تروى عن عمار.

(١) ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج ٣ ص ٤٨ رقم (٦٠٦).

(٢) المصدر السابق، ج ٤ ص ٣٣١ رقم (١١٦٢).

(٣) المصدر السابق، ج ٧ ص ١٦٦ رقم (٢٠٧١).

(٤) الطبراني، المعجم الأوسط ج ٤ ص ٢٣١ رقم (٤٠٥٨).

(٥) ابن حبان، كتاب أخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة باب فضل الأمة ج ١٦ ص ٢٠٩ رقم (٧٢٢٦).

(٦) البزار في المسند ٢٤٤/٤ رقم (١٤١٢).

والشاموخي في أحاديثه ^(١) قال: "أخبرنا الحسن، ثنا أبو بكر، ثنا أبو خليفة، ثنا عبد الرحمن بن المبارك" به وهذا عند الرامهرمزي في الأمثال ^(٢) لكنه جعله عن عثمان بدلا من عمار ولعله تصحيف.

وفي الزهد الكبير ^(٣) من طريق ابن المبارك - أيضا - وقد روي الحديث عن عمار الحسن كما عند أحمد في المسند ^(٤) قال: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا زياد أبو عمر، عن الحسن عن عمار به.

وقد خولف فيه، فهو عند البزار ^(٥) عن الحسن عن عمران بن حصين، قال: حدثنا عبيد بن محمد قال: حدثنا إسماعيل بن نصر قال: حدثنا عباد بن راشد عن الحسن، عن عمران بن حصين "مرفوعا قال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي بإسناد أحسن من هذا الإسناد، ولا نعلم يروى عن عمران بن حصين إلا من هذا الطريق إلا أن إسماعيل بن نصر تفرد بهذا الحديث، ولم يتابعه عليه غيره.

وقد روى الطيالسي الحديث عن قتادة عن صاحب له ^(٦) قال: "حدثنا عمران عن قتادة قال: حدثنا صاحب لنا عن عمار أن النبي قال "..... قال الهيثمي في المجمع ^(٧) : ورجال البزار رجال الصحيح غير الحسن بن قزعة وعبيد بن سليمان الأثرم وهما ثقتان وفي عبيد خلاف لا يضر.

وقال: ورواه الطبراني وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف.

أما حديث ابن عمر فهو عند ابن الأعرابي في معجمه ^(٨) قال: "نا إبراهيم، نا معلى بن أسد، نا عيسى بن ميمون، عن بكر عن عبد الله بن عمر "يرفعه.

وأبو نعيم في الحلية قال: حدثنا محمد بن إسحاق قال: ثنا أحمد بن الحسن المقرئ، قال: ثنا أبو عاصم قال: ثنا عيسى بن ميمون "به والقضاعي في مسند الشهاب ^(٩) قال: أخبرنا عبد

(١) الشاموخي في أحاديث الشاموخي، ج ١ ص ٣٠ رقم (١٠)

(٢) الرامهرمزي، الأمثال ج ١ ص ١٠٦ رقم (٧٠)

(٣) البيهقي، الزهد الكبير ج ١ ص ١٧٣ رقم (٣٩٧)

(٤) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد ج ٣١ ص ١٧٤ رقم (١٨٨٨١)

(٥) البزار، مسند البزار، ج ٩ ص ٢٣ رقم (٣٥٢٧)

(٦) الطيالسي، مسند أبو داود، ج ٢ ص ٣٨ رقم (٦٨٢)

(٧) الهيثمي، مجمع ومنبع الفوائد، ج ١٠ ص ٦ رقم (١٦٧٠٦)

(٨) ابن الأعرابي، معجم ابن الأعرابي، ج ٣ ص ٩٠ رقم (١٠٨٩)

(٩) القضاعي، مسند الشهاب، ج ٢ ص ٢٧٦ رقم (١٣٤٩)

الرحمن بن عمر المعدل، أنبا أحمد بن إبراهيم بن جامع، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا معلى بن أسد، ثنا عيسى بن ميمون " به وأخرج الطبراني كما في مجمع الزوائد^(١) قال: رواه الطبراني وفيه عيسى بن ميمون وهو متروك.

أما حديث ابن عمرو فرواه الطبراني كما في المجمع^(٢) قال: وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف.

أما حديث علي فرواه أبو يعلى كما في جامع الأحاديث^(٣) عن الحسن بن علي وذكره الهيثمي في فتاويه^(٤).

ترجمة بعض الرواة:

١- حماد بن يحيى الأبح:

أبو بكر السلمي البصري، قال أحمد: صالح الحديث ما أرى به بأساً، قال ابن معين: ثقة وقال: ليس به بأس، وقال ابن مهدي: يهمل في الشيء بعد الشيء وروى عنه: أنه كان يثبت حماد بن يحيى ويقول: كان من شيوخنا، قال أبو زرعة: ليس بقوي، قال أبو حاتم: لا بأس به وقال أبو بشر بن حماد الدولابي: يهمل في الشيء بعد الشيء قال أيضاً قال السعدي: يروي عن الزهري حديثاً معضلاً سمعت من يزعم أن الحديث رواه الواقصي، قال أبو داود: يخطئ كما يخطئ الناس^(٥)

٢- هشام بن عبيد الله الرازي:

قال الذهبي: السني الفقيه أحد أئمة السنة.... كان من بحور العلم، قال أبو حاتم: صدوق ما رأيت أحداً أعظم قدراً ولا أجل من هشام بالري، وأما ابن حبان فلينه، قال الشيخ أبو إسحاق في طبقات الحنفية: هو لين في الرواية^(٦)

قال ابن أبي حاتم الرازي: سئل أبي عنه فقال: صدوق، " قال ابن حبان: كان يهمل ويخطئ على الثقات^(٧)"

(١) الهيثمي، مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٧ رقم (١٦٧٠٩).

(٢) المصدر السابق، ج ١٠ ص ٧ رقم (١٦٧١٠).

(٣) السيوطي، جامع الأحاديث ج ١٩ ص ٣٤٩ رقم (٢٠٩٤٥).

(٤) الهيثمي، فتاوي الهيثمي، ج ١ ص ١٢٦ رقم (١٦٣).

(٥) المزي، تهذيب الكمال، ج ٧ ص ٢٩٤.

(٦) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٠ ص ٤٤٧.

(٧) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٦ ص ١٩٥.

٣- عبيد الله بن مسلم السابري:

ذكره ابن حبان في الثقات فقال: عبيد الله بن مسلم صاحب السابري من أهل البصرة يروي عن ثابت البناني، روى عنه التبوذكي^(١) وجاء في هذا الحديث رواية هبة بن خالد عنه^(٢)، وذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٣) رواية أحمد بن يسار النيسابوري عنه.

٤- محمد بن المغيرة:

ابن سنان الضبي الهمداني السكري يلقب بحمدان شيخ المحدثين بهمدان وأهل الرأي، قال صالح ابن أحمد: صدوق، قال السليمانى: فيه نظر، علق الذهبي فقال: يشير إلى أنه صاحب رأي^(٤)

٥- عبيد الله بن تمام السلمي:

بصري يكنى أبا عاصم، قال البخاري: عبيد الله بن تمام أبو عاصم عن خالد الحذاء عنده عجائب، قال ابن عدي بعد ما روى له عدداً من الأحاديث: وهذه الأحاديث التي أُمليت لها لخالد الحذاء ويونس وداود بن أبي هند، كل ذلك يرويه عنهم عبيد الله بن تمام ولا يتابعه الثقات عليه..... ولعبيد الله بن تمام غير ما ذكرت من الحديث وفي بعض رواياته مما يرويه مناكير^(٥).

٦- خلد بن دعلج: يكنى أبا عمرو:

ضعفه ابن معين وقال: خلد بن دعلج ليس بشيء وضعفه أحمد وقال النسائي: ليس بثقة، قال ابن عدي: ولخلد غير ما ذكرت وفي ما أُمليت وما لم أنكره أحاديث وعامة حديثه يتابعه عليه غيره وفي بعض حديثه نكارة وليس بالمنكر الحديث جداً^(٦).

٧- حماد الأشج:

لم أعرفه إلا أن يكون تحرف عن الأبح مع أن الأبح لم يذكر في شيوخ مسدد.

(١) أبو حاتم ابن حبان، محمد، الثقات، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٥ - ١٩٧٥، ج٧ ص ١٥٨ رقم (٩٤٥٧).

(٢) الرامهرمزي، أبو الحسن بن عبد الرحمن بن خالد، أمثال الحديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم، تحقيق: أحمد عبد الفتاح تمام، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ط١، ١٤٠٩هـ - ج١ ص ١٠٥

(٣) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٢ ص ٥١ رقم (٥٥).

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٣ ص ٣٨٤.

(٥) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٤ ص ٣٣١ رقم (١١٦٢).

(٦) المصدر السابق ج٣ ص ٤٩ رقم (٦٠٦).

٨- إبراهيم بن حمزة بن أنس:

لم أجده، ولم أراه في تلاميذ حماد بن سلمة.

٩- ترجمة عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار أبو الحسن الأسد آبادي:

تاريخ بغداد ^(١) والسير ^(٢) لسان الميزان ^(٣).

أقوال العلماء في الحديث ووجه التعليل لطريق هشام بن عبيد الله:

قال فيه الترمذي عقب روايته عن الأبح عن أنس: هذا الحديث حسن غريب من هذا الوجه، وروي عن عبد الرحمن بن مهدي، وأنه كان يثبت حماد بن يحيى الأبح وكان يقول: هو من شيوخوا.

وقال عبد الله بن الإمام أحمد كما في المنتخب من علل الخلال: سألت أبي عن هذا الحديث: فقال: هذا خطأ إنما يروى عن الحسن، قال: وحدثني أبي: ثنا حسن بن موسى الأشيب، ثنا حماد بن يحيى الأب، حدثنا ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، قال أبي: وحدثناه عن حماد بن سلمة، عن ثابت، وحميد بن يونس، عن الحسن، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مثل أمتي) فذكر نحوه ^(٤) وفي شرح علل ابن رجب: "ومنها حماد بن يحيى الأبح له أوهام عن ثابت منها حديثه عنه عن أنس مرفوعاً حديث: "مثل أمتي مثل المطر"، والصواب عن ثابت عن الحسن مرسلاً، وكذا رواه حماد بن سلمة عن ثابت، وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الأمثال ^(٥) قال الزركشي في اللآلئ المنثورة: "الحديث الرابع: (مثل أمتي مثل المطر لا يدري أوله خير أم آخره) في فتاوى النووي هو حديث ضعيف رواه أبو يعلى الموصلي من رواية يوسف الصغار عن ثابت، ويوسف ضعيف باتفاقكم كثير الوهم، قلت: هذا أعجب فإن الترمذي أخرجه عن قتيبة، حدثنا حماد بن يحيى الأبح، عن ثابت البناني، عن أنس قال صاحب التمهيد: حماد قال فيه يحيى بن معين: ثقة، ومن بعده يستغنى عن ذكرهم؛ لأنهم حجة عندهم في نقلهم، قال: وقد روي من حديث أنس بن عبد الله بن عمر بن العاص من وجوه حسان وقد رواه

(١) الخطيب، تاريخ بغداد، ج ١١ ص ١١٤ رقم (٥٨٠٦).

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٧ ص ٢٤٤ رقم (١٥٠).

(٣) ابن حجر، لسان الميزان ج ٣ ص ٣٨٦ رقم (١٥٣٩).

(٤) ابن قدامة المقدسي، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، المنتخب من علل الخلال، حققه طسارق بن

عوض الله، دار الراية - الرياض، ط ١ سنة ١٤١٩-١٩٩٨، ج ١ ص ٤.

(٥) ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي لابن رجب ج ١ ص ٢٦١.

هشام بن عبد الملك عن الزهري عن أنس ذكره الدارقطني في المسند حديث مالك عن هشام ابن عبيد ثقة تختلفون في ذلك انتهى^(١).

قال ابن حجر في الفتح: واحتج ابن عبد البر بحديث: "مثل أمّتي مثل المطر....."، وهو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة، وأغرب النووي وعزاه في فتاويه إلى مسند أبي يعلى من حديث أنس بإسناد ضعيف مع أنه عند الترمذي بإسناد أقوى منه من حديث أنس^(٢).

وقال في اللسان: "وأما الخبر الذي أورده له عن مالك فقد ذكره الدارقطني في الغرائب أنه تفرد عن مالك وأنه وهم فيه ودخل عليه حديث في حديث^(٣)".

وقال الذهبي في الميزان: موسى بن إسماعيل، حدثنا يوسف، عن عبدة، عن ثابت، عن أنس: (أنه أوصى إذا مات أن يوضع في فمه شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم) فحدثت به حماد بن سلمة فأنكره وحرك رأسه، وقال: إذا أتى هؤلاء الشيوخ عن ثابت بشيء فاتهمهم، عبد الرحمن بن المبارك البصري، حدثنا يوسف بن عبدة سمعت الحسن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مثل أمّتي.....)^(٤).

التعليق:

الرواية الثابتة عن حماد بن سلمة هي: عن ثابت، عن الحسن، عن النبي مرسلًا، أما الطريق الأخرى عنه ففيها مقال، وقد خالفه في الرواية المرسله عبيد فجعلها عن أنس عن النبي، وكذلك عمر بن حفص وابن المبارك، لكن طريق ابن المبارك وبقيّة الطرق لا يخلو من مقال فيه أما الرواية عن ثابت البناني فقد مر معنا ترجمة حماد بن يحيى الأبح، وما قيل فيه، وكذلك حماد الأشج وعبيد بن مسلم ويوسف بن عطية مع تقديم حماد بن سلمة في ثابت البناني خاصة " قال أحمد: حماد بن سلمة أثبت في ثابت عن معمر، قال ابن معين: من خالف حماد بن سلمة في ثابت فالقول قول حماد، قيل: فسلیمان بن المغيرة عن ثابت؟ قال: سليمان ثبت وحماد أعلم الناس بثابت....

(١) الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة، المحقق: محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، ج ١ ص ٢١٨ .

(٢) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٧ ص ٦.

(٣) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٦ ص ١٩٥ رقم (٦٩٦).

(٤) الذهبي، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٤٦٨ رقم (٩٨٧٦).

قال علي بن المديني: "لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد بن سلمة...."، قال ابن أبي حاتم: حماد بن سلمة في ثابت، وعلي بن زيد أحب إلي من همام وهو أضبط الناس وأعلمهم بحديثهما بين خطأ الناس".^(١)

فالقول إذا قول حماد، ولذلك نجد الإمام أحمد يعتبر رواية الحسن مرسلاً أصح من سواها واعتبر غيرها خطأ، والناظر في طريق الحديث المرفوعة وشواهدا لا يجد طريقاً منها تخلو من مقال.

أما دخول حديث في حديث حيث تفرد هشام بن عبيد الله بحديث مالك ووهم فيه كما قاله الدارقطني في غرائب فقد فصل الأمر الخطيب في تاريخ بغداد فقال: أخبرنا أبو عبد الله الصيمري وأبو القاسم التتوخي قالوا: أخبرنا القاضي أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الأسد اباضي ببغداد، حدثنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة، حدثني محمد بن المغيرة السكري، حدثنا هشام بن عبيد الله الرازي، عن مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن جابر أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله "تغزروه" قال: وما ذاك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال: تنصروه.

وأخبرنا الصيمري والتتوخي قالوا: أخبرنا عبد الجبار بن أحمد، حدثنا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب، حدثنا عبد الله بن إسحاق أبو العباس نزيل حلب، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان الثوري، حدثنا مالك بن أنس عن الزهري، عن أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مثل أمي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره).

وقد انقلب على عبد الجبار هذان الحديثان؛ والصواب في الحديث الأول: عن هشام بن عبيد الله، عن مالك، عن الزهري، عن أنس، كذلك أخبرنا أبو قاسم عبد الرحمن بن أحمد بن إبراهيم اللقزني، حدثنا علي بن إبراهيم بن سلمة القطان، أخبرنا محمد بن المغيرة الهمذاني ويعرف بحمدان، حدثنا هشام بن عبيد الله الرازي، حدثنا مالك بن أنس، عن الزهري، عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مثل أمي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره) وأما حديث جابر فيرويه غير واحد عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن يحيى بن حسان، عن ابن مهدي، عن سفيان الثوري، عن يحيى بن سعيد القطان، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار عن جابر....^(٢)

(١) المزني، تهذيب الكمال، ترجمة حماد بن سلمة ج ٧ ص ٢٦٤.

(٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١١ ص ١١٢-١١٤.

فقد جعل الخطيب سبب دخول حديث في حديث انقلاب الرواية على عبد الجبار وهذا حيث
ساق الإسناد إلى هشام بن عبيد عن مالك ثم أدخل إسناد ومثن حديث جابر، وفعل الأمر ذاته،
فشرع بإسناد حديث جابر ثم أدخل إسناد ومثن حديث أنس، وهذا أرجح عندي من تعليق العلة
بهشام بن عبيد، مع ما قيل فيه ولعل منها حال القلب، رواية الثوري عن مالك، عن الزهري،
عن أنس، وكذلك رواية هشام، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن ابن عينة، عن عمرو بن
دينار، عن جابر فإن كنا سنقول: إن هشاماً أدخل الحديثين في بعضهما لزم أن نقول: إن الثوري
أدخل حديثين في بعضهما، ولذلك يترجح عندي أن يكون خطأ الأسانيد والمتون وإدخالها ممن
روى كلا الإسنادين لكن على وجه الخطأ وهو عبد الجبار بن أحمد، ولا سيما مع وجود المتابع
لعلي ابن إبراهيم القطان، وهو حامد الهروي من طريق السلفي، وقد رواه أبو قاسم عبد الرحمن
بن أحمد بن إبراهيم القزويني عن علي بن إبراهيم القطان، عن محمد بن المغيرة، عن هشام بن
عبيد، عن مالك، عن الزهري، عن أنس عن النبي مما يدل أن الخطأ والإدخال لم يأت من قبل
هشام بن عبيد، حيث روى عنه على هذا الوجه من طريقين؛ فدل على خطأ عبد الجبار فيه دون
هشام، والله تعالى أعلم.

الفصل الثالث : أسباب دخول حديث في حديث

المبحث الأول : الوهم والخطأ

المبحث الثاني : تشابه الأسانيد والمتون أو الاتفاق في الموضوع

المبحث الثالث : زيغ بصر المحدث أثناء التحديث أو الكتابة

المبحث الرابع : التلقين والاختلاط

المبحث الخامس : الوضع والكذب

الفصل الثالث: أسباب دخول حديث في حديث:

إن تداخل الحديث في معظم أشكاله يكون على صورة غير صحيحة، وقد قلت: "معظم"؛ لأن شيئاً من صور التداخل ارتضاه العلماء بضوابطه، ولم يجعلوه نوعاً من العلل، وليس هو دخول حديث في حديث الذي نحن بصدد، كما في جمع المفترق كفعل الزهري في روايته لحادثة الإفك وسواها، وغيره من الأئمة الضابطيين، كما سيأتي شيء من مزيد بيان لهذا الأمر عند الكلام عن علاقة دخول حديث في حديث بجمع المفترق في الفصل الخامس إن شاء الله تعالى.

والمقصود هنا ذكر الأسباب التي يقع بسببها علة دخول حديث في حديث، وهذه الأسباب قد تكون أسباباً مشتركة مع عدد من العلل وقد تظهر بصورة أكبر أنها خاصة بهذه العلة دون سواها، فإننا إذ نذكر الوهم والخطأ أو الإختلاط الذي يصيب الرواة أو تعدد الراوي للوضع والكذب نشير إلى أسباب مشتركة بين هذه العلة وغيرها، وإذ نذكر تشابه الأسانيد أو تشابه المتن أو الإشتراك في موضوع الحديثين نشير إلى أسباب يغلب عليها أنها خاصة بهذه العلة دون سواها، وإن معرفة أسباب هذه العلة وغيرها من العلل يجعل الناقد على بصيرة يستطيع أن يتلمس من خلالها مواطن وقوع هذه العلة، ولا سيما فيما لم ينص عليه النقاد بالألفاظ الصريحة الدالة على وقوعها كقوله: "دخل حديث في حديث" أو سواها من الألفاظ الصريحة التي مرت معنا آنفاً، وقد يجتمع في علة واحدة أكثر من سبب فقد يكون سبب التداخل الوهم والخطأ وتظهر صورة ذلك الوهم بسلوك الجادة المعتادة مثلاً: إذ يهم الراوي فيسوق إسناداً ثم يتم الإسناد سالكاً الجادة ليصير مجموع الإسنادين إسناداً لحديث ذا متن مغاير لهذا الحديث، أو تظهر صورة الخطأ بوصل المرسل أو رفع الموقوف، أو قلب إسناد لمتن ومنتن لإسناد، وقد جاء هذا الفصل في مباحث عدة.

المبحث الأول: الوهم والخطأ:

إن الوهم والخطأ أمر من طبيعة البشر وليس مختصاً بالضعفاء من الرواة، بل هو أمر عام فقد يقع الخطأ والوهم من الثقة والضعيف على وجه سواء، وإن كان الراوي كلما قل في درجة حفظه وضبطه صار عرضة أكثر للوهم والخطأ من غيره من الرواة، حتى إذا غلب على حاله الخطأ في الرواية والمخالفة للنقائ وكثرة الأوهام صار ذلك سبباً في ترك روايته، وقد يرجع كثير من الأسباب الأخرى لهذا السبب، وإليك بعض الأمثلة التي كان الخطأ والوهم السبب فيها لدخول حديث في حديث:

١-مثال:

قال ابن أبي حاتم:

"قال أبو محمد: سمعت أبي، وذكر حديث عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أم حبيبة، وكانت خالته، قال: "دخلت عليها فسقنتي شربة من سويق، فقالت: يا ابن أخي، توضأ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أمرنا أن نتوضأ مما مست النار)" (١).

فقال أبي: هذا خطأ، إنما هو الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس، عن أم حبيبة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، دخل لابن أبي سلمة الماجشون حديث في حديث" (٢).

حصل الخطأ من أحد الرواة وقد أشار هنا إلى أنه ابن أبي سلمة الماجشون فأدخل حديثاً في حديث.

٢-مثال آخر:

وقال في حديث آخر:

"وسألت أبي عن حديث؛ رواه عبد الواحد بن عمرو بن صالح قاضي رام هرمز، عن عبد الرحيم الرازي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قيل للنبي صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر: عليك بالعرير ليس دونها شيء، فناداه العباس، وهو أسير: (إن الله عز وجل قد وعدك إحدى الطائفتين).

قال أبي: هذا خطأ، رواه أبو كريب، وغيره، عن عبد الرحيم، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وليس هذا من حديث إسماعيل بن أبي خالد، لعله دخل له حديث في حديث" (٣).

٣-مثال آخر:

"وسألت أبي عن حديث؛ رواه ابن أبي أويس، عن أبي ضمرة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي، عن أبي الجعد الضمري، عن سلمان الفارسي، أنه مر على ابن السمط وهو مرابط، فقال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: (رباط يوم في

(١) سبق تخريجه في ص ٥.

(٢) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ١ ص ٤٩٢.

(٣) المصدر السابق ج ٣ ص ٣٤٤.

سبيل الله خير من صيام شهر، وقيامه) الحديث، قال أبي: هذا خطأ، دخل لابن أبي أويس حديث في حديث، سلمان في الرباط يرويه عن محمد بن عمرو، عن مكحول، أن سلمان فذكر الحديث مرسلًا.

وحديث أبي الجعد الضمري هو: عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ محمد بن عمرو، عن عبيدة، عن أبي الجعد، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (من ترك ثلاث جمع متوالية، طبع على قلبه) الحديث^(١).

أدخل ابن أبي أويس حديثاً في حديث خطأ فوصل المرسل بإسناد آخر.

٤-مثال آخر:

وقال:

"وسألت أبي عن حديث؛ رواه ابن أبي زائدة، عن أشعث، عن محمد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أتاكم أهل اليمن، الإيمان يمان)." .

قال أبي: هذا خطأ، كذا رواه مسروق بن المرزبان، عن ابن أبي زائدة، وهو خطأ إنما هو أشعث، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه محمد ابن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فدخل له حديث في حديث، دخل له ذاك الحديث في هذا الحديث^(٢).

دخل لمحمد بن عمرو حديث في حديث خطأ.

٥-مثال آخر:

وقال أيضاً:

"وسألت أبي، عن حديث، رواه يونس بن حبيب عن يحيى بن سعيد، عن ابن حرملة، عن سعيد بن المسيب عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال أبي: أخطأ فيه فرج، أرى أنه دخل له حديث في حديث قلت لأبي: الحماني روى: عن عبد الله بن الجهم؟ فقال: سألت عنه الحماني فقال: تعرف عبد الله بن الجهم؟ فقال: نعم، هو حي فيما ذكرني عن يعقوب حديثاً لم أسمع من يعقوب حديثاً أحسن منه.

(١) المصدر السابق ج ٣ ص ٤٠٧ .

(٢) المصدر السابق ج ٢ ص ١٤٦ .

قلت: ما هو؟ فقال: يعقوب، عن حفص بن حميد، عن شمر بن عطية، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله قال: { إن أصحاب الجنة }، قلت لأبي: لم تكتبه عن أحد؟ قال: عن غير واحد^(١).

٦- مثال آخر:

وقال:

" وسألت أبي عن حديث: كان يرويه النفيلى، عن أبي معاوية، عن عاصم الأحول، عن عبد الله بن سرجس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (في الحجم شفاء).

قال أبي: حلف لي النفيلى أنه سمعه، ولم يحدثني به، قال: أجبن عنه؟.

قال أبي: هذا خطأ، يمكن أن يكون دخل له حديث في حديث، إنما رواه أبو معاوية، عن الشيباني، عن يسير بن عمرو، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (في الحجم شفاء)^(٢) وليس لذلك أصل، وذكر لي أن يحيى بن معين كتب إليه ألا يحدث به.^(٣)

٧- مثال آخر:

قال الذهبي في السير:

" الخازن الحارث بن عبد الله بن إسماعيل بن عقيل الإمام، محدث همذان، أبو الحسن الحارث بن عبد الله بن إسماعيل بن عقيل الهمذاني، المعروف: بالخازن، قيل: كان خازناً لبعض الخلفاء، روى عن: أبي معشر نجيح، وقيس بن الربيع، وإسماعيل بن جعفر، وإبراهيم بن سعد، وهشيم، وعنه: إبراهيم بن أحمد بن يعيش، ومحمد بن عبد الجبار سننول، وموسى بن هارون، والحسن بن سفيان، ومحمد بن إسحاق المسوحي، ويحيى بن عبد الله الكرابيسي، وخلق.

قال أبو زرعة: لم يبلغني أنه أخطأ إلا في حديث واحد، كأنه دخل له حديث في حديث، ولينه ابن عدي^(٤).

والوهم كالخطأ في كلام النقاد في جعلهم إياه سبباً لدخول حديث في حديث، وإليك شيئاً من أقوالهم في الحكم على بعض الأحاديث:

٨- مثال:

قال الترمذي:

(١) المصدر السابق ج ٥ ص ٤٨٠-٤٨١ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة، باب في الحجامة من قال: هي خير ما تداوى به، ج ٥ ص ٥٨.

(٣) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ٦ ص ١٩٨ .

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١١ ص ٤٥٠ رقم (٥٣).

"حديث أبي هريرة وزيد بن خالد حديث حسن صحيح، وهكذا روى مالك بن أنس وغير واحد عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن زاذان، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورووا بهذا الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إذا زنت الأمة فاجلدوها، فإن زنت في الرابعة فبيعوها، ولو بضعف) ^(١) وروى سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل قالوا: (كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم) هكذا روى ابن عيينة الحديثين جميعاً عن أبي هريرة، وزيد بن خالد وشبل. وحديث ابن عيينة وهم فيه سفيان بن عيينة أدخل حديثاً في حديث، والصحيح ما روى محمد بن الوليد الزبيدي ويونس بن عبيد وابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا زنت الأمة فاجلدوها) وهذا الصحيح عند أهل الحديث، وشبل بن خالد لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم إنما روى شبل عن عبد الله بن مالك الأوسي عن النبي صلى الله عليه وسلم الصحيح، وحديث ابن عيينة غير محفوظ وروى عنه أنه قال: شبل بن حامد، وهو خطأ إنما هو شبل بن خالد ويقال أيضاً: شبل ابن حليد. ^(٢)

٩-مثال آخر:

قال البيهقي في الشعب:

"وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو بكر بن إسحاق، أنا محمد بن غالب، ثنا عمرة بن علي، ثنا ابن أبي عدي، ثنا شعبة، عن زبيد، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عبد الله: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الربا ثلاثة وسبعون باباً أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم)، قال الشيخ أحمد: هذا إسناد صحيح، والمتن منكر بهذا الإسناد، ولا أعلمه إلا وهما، وكأنه دخل لبعض رواة الإسناد في إسناده. ^(٣)

١٠-مثال آخر:

قال ابن حجر:

"حديث أبي سعيد في تفاضل أهل الجنة قوله: "عن صفوان بن سليم" عند مسلم في رواية ابن وهب، عن مالك أخبرني صفوان، وهذا من صحيح أحاديث مالك التي ليست في الموطأ، وهم أيوب بن سويد فرواه عن مالك، عن زيد بن أسلم بدل صفوان ذكره الدارقطني في "الغرائب"،

(١) سبق تخريجه ص ١ .

(٢) الترمذي، الجامع الصحيح سنن الترمذي، ج ٤ ص ٣٩ كتاب الحدود باب ٨ ما جاء في الرجم على الثيب .

(٣) البيهقي، شعب الإيمان، ج ٤ ص ٣٩٤ .

وكانه دخل له إسناد حديث في إسناد حديث فإن رواية مالك عن زيد بدل صفوان، فهذا السند وقفت عليه في حديث آخر سيأتي في أواخر الرقاق وفي التوحيد".^(١)

١١- مثال آخر:

وقال:

"قلت وهو وهم من بعض رواته كأنه دخل عليه حديث في حديث، فإن حديث بن الزبير، عند ابن عيينة وابن جريج عن عبيد الله بن أبي يزيد عنه، وهو أخصر من سياق ابن عباس، وقد رواه ابن عيينة عن عمرو، عن ابن عباس، ثم لم يختلف عليه في ذلك، وكذلك رواه الإسماعيلي من وجه آخر عن ابن أبي زائدة".^(٢)

وهناك أمثلة أخرى عديدة متعلقة بهذا المبحث أشير إليها في الهامش^(٣).

وبعدما رأينا هذه الأمثلة تبين أنها تدل على أن وقوع الراوي في الخطأ مع تعدد صور ذلك الخطأ وحصول الوهم له على تعدد صور هذا الوهم هو السبب في دخول حديث في حديث، أو إسناد في إسناد، ولقد جاء في مقدمة هذا المبحث أن هذا الخطأ قد يقع من الثقات وغيرهم، ولنعلم دقة ذلك فقد مر معنا في كلام النقاد أنف الذكر إشارتهم إلى من وقعت منه هذه الأخطاء، والأوهام فأدخل حديثاً في حديث، فقد ورد ذكر عدد من الرواة ونسب لهم الخطأ منهم:

١- الحسن بن يوسف بن مليح:

قال الذهبي:

"ابن مليح الحسن بن يوسف بن مليح الطرائفي السيد المسند، أبو علي الحسن بن يوسف بن مليح الطرائفي المصري. سمع: بحر بن نصر الخولاني، ويزيد بن سنان البصري، وجماعة. وعنه: أبو بكر بن المقرئ، وأبو عبد الله بن مندة، وعبد الرحمن بن عمر بن النحاس، وآخرون. توفي في رجب سنة أربعين وثلاث مائة. وقع لنا من عواليه في (الخلعيات)^(١).

(١) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٦ ص ٣٢٧ باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة .

(٢) المصدر السابق ج ٣ ص ٥٩٣-٥٩٤.

(٣) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢ ص ٢٦٠ رقم (١٠٨٩)، ج ٥، ص ٤٨، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ١ ص ٣٤٩، ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ٢ ص ٤٩، ج ٢ ص ٧٧-٧٨، ج ٥ ص ٢٢٠، ابن حجر، تغليق التعليق على صحيح البخاري، ج ٢ ص ٥٧ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: (الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم)، النسائي، المجتبى من السنن، كتاب الصيام: (باب الفضل والجود في شهر رمضان) رقم: ٢٠٩٦، ج ٤ ص ١٢٥، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٤ ص ٨٣-٨٢ رقم (١٧١٩).

قال العراقي في ترجمته:

"روى حديثاً منكراً عن بحر بن نصر، عن ابن وهب، عن مالك، عن نافع، عن النبي: (إنقوا النار ولو بشق تمره) ^(١) رواه الدارقطني في غرائب مالك عن عمر بن أحمد بن عثمان المروزي" ^(٢)

وقال ابن حجر:

"ذ الحسن بن يوسف بن مليح - بضم الميم - بن صالح الطرائفي المصري عن بحر بن نصر وابن عبد الحكم مات بعد العشرين وثلاثمائة قاله الدارقطني في المؤتلف والمختلف وأورد له في غرائب مالك عن بحر بن نصر، عن ابن وهب، عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: (إنقوا النار ولو بشق تمره) قال: هذا منكر بهذا الإسناد لا يصح، قال شيخنا في الذيل: رواه ثقات غيره؛ فهو المتهم به عمداً أو وهماً، قلت: وأخرج له بالإسناد: (من سأله جاره أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه) وقال: هذا مقلوب، دخل عليه حديث في حديث، والصواب: عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة" ^(٣)

٢- عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون:

قال الخطيب:

"محمد بن سعد قال:..... وكان ثقة كثير الحديث وأهل العراق أروى عنه من أهل المدينة، وكان قد قدم بغداد فأقام بها إلى أن توفي..... قيل لأبي زكريا وهو يحيى بن معين: عبد العزيز الماجشون هو مثل ليث وإبراهيم بن سعد؟ فقال: لا، هو دونهما..... وكان صدوقاً ثقة..... حدثنا عبد الرحمن بن يوسف بن خراش، قال عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون: صدوق" ^(٤)

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٥ ص ٤١٨-٤١٩ .

(٢) سيأتي تخريجه إن شاء الله في ص ٢٧١ .

(٣) العراقي، أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين، ذيل ميزان الاعتدال، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبدالموجود، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، ط ١ ج ١ ص ٨١ رقم (٢٩١) .

(٤) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢ ص ٢٦٠ رقم (١٠٨٩) .

(٥) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٠ ص ٤٣٦ .

قال ابن حجر:

"ع عبد العزيز" بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون واسم أبي سلمة ميمون ويقال: دينار المدني أبو عبد الله ويقال: الأصبغ الفقيه أحد الأعلام مولى آل الهدير التميمي نزيل بغداد..... وقال أبو داود عن أبي الوليد: كان يصلح للوزارة، وقال أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي: ثقة، وقال ابن خراش: صدوق، وقال ابن مهدي عن بشر بن السري: لم يسمع من الزهري، قال أحمد بن سنان: معناه أنه عرض، وقال ابن السرج عن ابن وهب: حجبت سنة "١٤٨" وصائح يصيح: لا يفتح الباب إلا لمالك وعبد العزيز بن أبي سلمة، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وأهل العراق أروى عنه من أهل المدينة، وتوفي ببغداد سنة "١٦٤" وكان فقيها ورعا متابعا لمذهب أهل الحرمين مفرعا على أصولهم ذابا عنه قلت: وكذا قال البخاري، وقال أحمد بن صالح كان نزيها صاحب سنة وثقة، وقال أبو بكر البزار: ثقة، وقال ابن أبي مريم: سمعت أشهب يقول: هو أعلم من مالك، وقال أحمد بن كامل لعبد العزيز: كتب مصنفة في الأحكام يروي عنه ذلك ابن وهب وعبد الله بن صالح وغيرهم وقال موسى بن هارون الحمال كان ثبنا متقنا " (١)

٣- هشام بن إسماعيل العطار:

قال ابن أبي حاتم: "هشام بن إسماعيل العطار الدمشقي أبو عبد الملك روى عن محمد بن شعيب ابن شابور روى عنه العباس بن الوليد بن صبح الخلال الدمشقي ومحمد بن عوف الحمصي، سمعت أبي يقول: ذلك، قال أبو محمد: وروى عنه يزيد بن عبد الصمد الدمشقي، نا عبد الرحمن قال سألت أبي عنه فقال: قدمت دمشق سنة ست عشرة وهو مريض فمات من مرضه، وكان شيخا صالحا " (٢)

قال العجلي:

"هشام بن إسماعيل العطار دمشقي ثقة رجل صالح شيخ كيس صاحب سنة، ولم يكن بدمشق في زمانه أحد أفضل منه" (٣)

ونكره ابن حبان في ثقاته. (٤)

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٦ ص ٣٠٦.

(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩ ص ٥٢ رقم (٢٢٢).

(٣) العجلي، معرفة النقات، ج ٢ ص ٣٢٧ رقم (١٨٩٢).

(٤) ابن حبان، النقات، ج ٩ ص ٢٣٢ رقم (١٦١٧٣).

قال المزي:

"قال عبد السلام بن عتيق: ما كان في بلدنا مثله، كان شيخاً ثقة كنت أشبهه بالقعنبى، وقال محمد بن عبد الله بن عمار الموصلى: كان من عباد الخلق، ما رأيت بدمشق أفضل منه، وقال العجلي: شيخ كيس ثقة صاحب سنة، لم يكن بدمشق في زمانه أفضل منه، وقال أبو حاتم: كان شيخاً صالحاً، وقال النسائي: ثقة وذكره أبو زرعة الدمشقي في أهل الفتوى بدمشق، قال أبو حاتم: قدمت دمشق سنة ست عشرة ومئتين وهو مريض فمات في مرضه، وقال عمرو بن دحيم والحسن بن محمد بن بكار بن بلال وأبو زرعة الدمشقي: مات سنة سبع عشرة ومئتين، روى له أبو داود والترمذي والنسائي".^(١)

قال الذهبي في الكاشف:

"هشام بن إسماعيل العطار دمشقي إمام عن إسماعيل بن عياش والهقل بن زياد وعنه ابن الفرات وأبو زرعة النصري ثقة مفت عابد يشبهه بالقعنبى مات ٢١٧ هـ".^(٢)

وقد اختلط على بعض العلماء بالحنفي وقد فرق بينهما البخاري في تاريخه فقال:

"هشام بن إسماعيل الحنفي يعد في المصريين روى عنه الحارث بن مرة

- هشام بن إسماعيل أبو عبد الملك العطار الدمشقي".^(٣)

وعلق على ذلك أبوحاتم كما نقل ابنه فقال:

"هشام بن إسماعيل الحنفي روى عنه الحارث بن مرة أبو عبد الملك العطار الدمشقي، وهذا هشام ابن إسماعيل العطار الدمشقي، سمعت أبي يقول: هشام بن إسماعيل الحنفي يمامي روى عنه الحارث بن مرة وهو قديم هذا نسب في رواية صحيحة، وهشام بن إسماعيل أبو عبد الملك العطار أتركناه نحن بدمشق ولم نسمع منه، وأحسب أن الكاتب أغفل فترك اسم أبي عبد الملك وهو هشام ابن إسماعيل العطار".^(٤)

فلعل النسخة التي كانت بين يديه للتاريخ وقع فيها هذا الخلط والله أعلم.

(١) المزي، تهذيب الكمال، ج ٣٠ ص ١٧٥-١٧٦ رقم (٦٥٦٨).

(٢) الذهبي، محمد بن أحمد، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن جدة، ج ٢ ص ٣٣٥ رقم (٥٩٥٦).

(٣) البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، حققه مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ج ٨ ص ١٩٣ رقم (٢٦٧١) و(٢٦٧٢).

(٤) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن. ط، ج ١ ص ١٣١ رقم (٦١٣).

٤- موسى بن داود أبو عبد الله الضبي:

قال الذهبي:

"موسى بن داود أبو عبد الله الضبي * (م، د، س، ق) الشيخ، الإمام، الثقة، أبو عبد الله، الضبي، الطرسوسي، الكوفي الأصل، الخلقاني، نزيل بغداد، ثم قاضي طرسوس وعالمها..... وثقه غير واحد، واحتج به مسلم. قال محمد بن عبد الله بن عمار: كان زاهدا، ثقة، صاحب حديث..... وقال الدارقطني: كان مصنفًا كثيرًا، مأمونًا، ولي قضاء الثغور.

وقال ابن سعد في (الطبقات: كان ثقة، صاحب حديث، ولي قضاء طرسوس، وبها مات، في سنة سبع عشرة ومائتين) ^(١).

قال المزي:

"وثقه محمد بن عبد الله بن نمير، ومحمد بن سعد، ومحمد بن عبد الله بن عمار الموصلي والعجلي. وقال أبو حاتم: شيخ، في حديثه اضطراب.

و ذكره ابن حبان في كتاب "النقات". روى له مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، واستشهد به الترمذي في حديث واحد ^(٢).

٥- أيوب بن سويد الرملي:

قال المزي:

"أيوب بن سويد الرملي، أبو مسعود الحميري السيباني:

قال أحمد بن حنبل: أيوب بن سويد ضعيف. وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: ليس بشيء يسرق الأحاديث، وقال معاوية بن صالح، عن يحيى: كان يدعي أحاديث الناس. وذكر الترمذي أن ابن المبارك ترك حديثه. وقال البخاري: يتكلمون فيه. وذكره أبو حاتم ابن حبان في كتاب "النقات"، وقال: كان رديء الحفظ، يخطيء، يتقى حديثه من رواية ابنه محمد بن أيوب عنه، لأن أخباره إذا سبرت من غير رواية ابنه عنه وجد أكثرها مستقيمة. وقال أبو أحمد ابن عدي: له حديث صالح عن شيوخ معروفين، منهم: يونس بن يزيد بنسخة الزهري، وعبد

(١) انظر، الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٠ ص ١٣٦-١٣٧.

(٢) انظر، المزي، تهذيب الكمال، ج ٢٩ ص ٥٧ رقم (٦٢٥١) وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١٠ ص ٣٠٥ رقم (٦٠٤) والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٣ ص ٣٣ رقم (٦٩٩٠) وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٨ ص ١٤١ رقم (٦٣٦).

الرحمن بن يزيد بن جابر، وابن جريج، والأوزاعي، والثوري، وغيرهم، ويقع في حديثه ما يوافقه الثقات عليه، ويقع فيه ما لا يوافقونه عليه، ويكتب حديثه في جملة الضعفاء. روى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجه^(١).

قال الذهبي:

"أيوب بن سويد أبو مسعود الحميري * (د، ت، ق)، محدث الرملة، أبو مسعود الحميري، السيباني، الرملي، روى: عباس، عن يحيى: ليس بشيء، يسرق الحديث. وقال إبراهيم بن عبد الله: سألت يحيى بن معين عنه، فقال: ليس بشيء، حدثهم بالرملة بأحاديث عن ابن المبارك، ثم جعلها بعد عن نفسه، عن شيوخ ابن المبارك وقال أبو حاتم: لين الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن عدي: يكتب حديثه في جملة الضعفاء. وذكره ابن حبان في (الثقات)، لكن قال: كان رديء الحفظ.

وقال البخاري: يتكلمون فيه، قلت: وممن روى عنه: بقية بن الوليد، والشافعي، ومحمد بن أبي السري قال ابن أبي عاصم: توفي سنة اثنتين ومائتين. وقال البخاري: قال لي محمد بن إسحاق: سمعت عبد الله بن أيوب يقول: غرق أيوب بن سويد في البحر، سنة ثلاث وتسعين ومائة.

قلت: الأول هو الصحيح. (٢).

قال ابن حجر:

"و في كتاب العقيلي: قال ابن المبارك: أرم به. وقد طول ابن عدي ترجمته، وأورد له جملة مناكير من غير رواية ابنه، لا كما زعم ابن حبان، ونقل في ترجمته عن أبي عمير النحاس، قال: كان أيوب بن سويد إذا رأى مع أحد حديثه وحديث غيره قال: لقد جمعت بين أروى والنعام. وإذا سألناه عن كتابه قال: خبأته لابني محمد. وقال الخليلي: لم يرضوا حفظه. وقال الإسماعيلي: فيه نظر. وقال ابن يونس في "تاريخ الغرباء": تكلموا فيه. وقال الساجي: ضعيف، أرم به. وقال الآجري، عن أبي داود: ضعيف. وقال الجوزجاني: واهي الحديث، وهو بعد متماسك. وأرخ أبو القاسم ابن مندة وفاته سنة إحدى وخمسين ومئتين (كذا بالأصل، ولعل الصواب سنة إحدى ومئتين) (٣).

(١) انظر، المزي، تهذيب الكمال، ج ٣ ص ٤٧٤ رقم (٦١٦).

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٧ ص ٤٥٣ رقم (١٥٨).

(٣) انظر، ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١ ص ٣٥٤ رقم (٧٤٥).

٦- الحارث بن عبدالله الهمداني الخازن:

قال الذهبي:

" الحارث بن عبدالله الهمداني الخازن. عن شريك ونحوه. صدوق إلا أن ابن عدي قال في ترجمة شريك: روى حديثاً فقال: لعل البلاء فيه من الخازن هذا".^(١)

٧- محمد بن أحمد بن عبد الله المقرئ أبو الحسن المعروف بابن بشت:

قال ابن حجر:

" محمد بن أحمد بن عبد الله المقرئ أبو الحسن المعروف بابن بشت ذكره الشيخ أبو صالح أحمد ابن عبد المسلك المؤذن في مشيخته وقال: حدث عن أبي يعلى عبد المؤمن بن خلف وأبي أحمد وابن عبدك، وكان مخبطاً في التحديث عنهما، غير متعمد للكذب، وقال له قوم: إن سنك يحتمل السماع منهما، وكانت اجزأؤه بخط مؤدبه، ونسي المؤدب أن يكتب اسم شيخه الذي سمعه منه عن أبي يعلى وغيره، قلت: فمن المنكرات التي وقعت في روايته ما حدث به عن عبد المؤمن بن خلف، عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من السنة كنت شافعاً له يوم القيامة) وهذا خطأ من وجوه، فإما أن يكون دخل له حديث في حديث، وإما أن يكون شيخه ممن كان يفتعل الإسناد والله أعلم".^(٢)

٨- قبيصة بن عقبة:

قال الذهبي:

قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي،..... الحافظ، الإمام، الثقة، العابد، أبو عامر السوائي، الكوفي، وما أظنه ارتحل في الحديث، وكان من أوعية العلم. وطلب العلم وهو حدث. قال يحيى بن آدم: هو أصغر مني بسنتين.

قال يحيى بن معين، من طريق أحمد بن أبي خيثمة، عنه: قبيصة: ثقة في كل شيء، إلا في حديث سفيان، فليس بذاك القوي، فإنه سمع منه وهو صغير.

وقال محمد بن عبد الله بن نمير: لو حدثنا قبيصة عن النخعي، لقبنا منه.

(١) انظر، الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ١ ص ٤٣٧ رقم (١٦٢٨).

(٢) انظر، ابن حجر، لسان الميزان، ج ٥ ص ٤٨.

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن قبيصة، وأبي نعيم، فقال: كان قبيصة أفضل الرجلين، وأبو نعيم أنقنهما، ولم أر من المحدثين من يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا غيره سوى قبيصة وأبي نعيم في حديث الثوري، وسوى يحيى الحماني في حديث شريك، وعلي بن الجعد في حديثه. وقال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عن قبيصة، وعبيد الله بن موسى، فقال:

قبيصة أسلم من عبيد الله، كان قبيصة، وأبو عامر، وأبو حذيفة لا يحفظون، ثم حفظوا بعد.

وقال إسحاق بن سيار: ما رأيت في الشيوخ أحفظ من قبيصة.

وقال عبد الرحمن بن خراش: صدوق، وقال النسائي، وغيره: ليس به بأس. وروى: حنبل، عن أبي عبد الله، قال: كان كثير الغلط، وكان صغيرا لا يضبط. قلت لأبي عبد الله: ففي غير سفيان؟

قال: كان رجلا صالحا، ثقة، لا بأس به في بدنه، وأي شيء لم يكن عنده؟ يعني: أنه كثير الحديث، وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي ذكر قبيصة، وأبا حذيفة، فقال: قبيصة أثبت منه جدا يعني: في حديث سفيان - أبو حذيفة شبه لا شيء، وقد كتبت عنهما جميعا. وقال صالح جزرة: كان قبيصة رجلا صالحا، تكلموا في سماعة من سفيان. قلت: الرجل ثقة، وما هو في سفيان كابن مهدي، ووكيعة، وقد احتج به الجماعة في سفيان وغيره، وقال الفضل بن سهل الأعرج: كان قبيصة يحدث بحديث الثوري، الحق - قوله: يروي في (الأحكام) لقبيصة، ولا يعرض له، وهو عندهم كثير الخطأ. قلت: قد قفز قبيصة القنطرة، واحتجوا به، فأرني الحديث المنكر الذي ينقم به على قبيصة^(١).

قال المزي:

" قال حنبل بن إسحاق: قال أبو عبد الله: كان يحيى بن آدم أصغر من سمع من سفيان عندنا. قال: وقال يحيى: قبيصة أصغر مني بسنتين. قلت له: فما قصة قبيصة في سفيان، فقال أبو عبد الله: كان كثير الغلط. قلت له: فغير هذا؟ قال: كان صغيرا لا يضبط. قلت له: فغير سفيان؟ قال: كان قبيصة رجلا صالحا ثقة لا بأس به في بدنه، وأي شيء لم يكن عنده؟ يذكر أنه كثير الحديث.

وقال المزي: " قال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات " (٢).

قال ابن حجر: " قال النووي: كان ثقة صدوقا، كثير الحديث عن سفيان الثوري " (٣).

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٠ ص ١٣٠-١٣٤.

(٢) أنظر، المزي، تهذيب الكمال، ج ٢٣ ص ٤٨١ رقم (٤٨٤٣).

٩- سفيان بن عيينة:

قال ابن حجر:

"سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة ثمان وتسعين وله إحدى وتسعون سنة" (١).

وهكذا اتضح لنا من خلال تراجم هؤلاء الرواة أمورٌ عديدة منها:

- ١- أن مراتب الرواة الذين وقعوا في هذا الخطأ متفاوتة، فمنهم الثقة، ومنهم الصدوق، ومنهم الضعيف، ومنهم المتهم بالوضع.
 - ٢- أن سبب الوقوع في هذه العلة ليس تعمد الوقوع في ذلك، بل هو نوع من الخطأ والغفلة، ولا يرمى بالتعمد إلا الوضاعون والمتهمون بالوضع، وهذه النتيجة لا تعني أن التداخل لم يقع من الوضاعين لكنه قليل.
 - ٣- وقوع الراوي في هذا الخطأ والحكم على هذا الحديث بعينه بالنكارة ليس سببا في الحكم بإسقاط رتبة الراوي، أو تقليل منزلته، ذلك أن الوقوع في الخطأ والوهم من طبيعة البشر، ويقدر كثرتة وقلته يكون الحكم على رتبة الراوي.
- وفي ثانيا هذه الرسالة عدد من الرواة وقعت منهم هذه العلة مما يؤكد النتائج سالفة الذكر، والله أعلم.

(١) أنظر، ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٨ ص ٣١٢ رقم (٦٣١).

(٢) ابن حجر، تقريب التهذيب، ج ١ ص ٢٤٥ رقم (٢٤٥١).

المبحث الثاني: تشابه الأسانيد والمتون أو الإتفاق في الموضوع:

من الأسباب التي توقع علة التداخل، التشابه في الأسانيد أو المتون أو اتفاق الحديثين المتداخلين في الموضوع ذلك أن تشابه الألفاظ أو التشابه في الموضوع أدعى لوهم الراوي وسبق ذهنه إلى حديث آخر يشبهه فيظنهما حديثاً واحداً، أو يخلط ألفاظ هذا في ألفاظ ذاك، أو غير ذلك بسبب التشابه أو الإشتراك في أحد الرواة، أو بعضهم، أو الإشتراك في الألفاظ، أو موضوع الحديثين وبالمثال يتضح المقال:

١-مثال :

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه قبيصة عن الثوري عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أوصي امرأ بأمه) قال أبي: هذا خطأ يريد: (جاء رجل إلى النبي فقال: جئت أبياعك على الهجرة وأبواي بيكيان) وإنما روى ذلك الحديث سفيان، عن منصور، عن عبيد بن علي، عن خدّاش أبي سلامة عن النبي: (أوصي امرءاً) بأمه. قال أبي: فهذا الذي أراد قبيصة دخل له حديث في حديث^(١).

وفي موطن آخر قال: هذا خطأ يعني أنه غلط في المتن يريد: جاء رجل.....^(٢)

تخريج الحديث:

١- أخرج حديث عبد الله بن عمرو أبو داود في كتاب الجهاد باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان^(٣) من طريق محمد بن كثير عن سفيان والنسائي في الكبرى كتاب السير باب البيعة على الهجرة عن عمرو بن علي، عن يحيى، عن سفيان^(٤) و عن يحيى بن حبيب، عن حماد^(٥)، وأخرجه في البيعة على الهجرة^(٦) عن يحيى بن حبيب بن عرب، عن حماد، وأخرجه ابن ماجة في الجهاد باب الرجل يغزو وله أبوان^(٧) عن أبي كريب محمد بن العلاء، عن المحاربي ثلاثتهم - أي: سفيان وحماد والمحاربي - عن عطاء بن السائب، عن أبيه به بلفظ: (جاء رجل إلى النبي فقال: جئت أبياعك على الهجرة وأبواي بيكيان.....). وهو في السنن الكبرى للبيهقي

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٥ ص ٤٦٢ رقم (٢١١٥) .

(٢) المصدر السابق ج ٥ ص ٢٧٩ رقم (١٩٨٢) .

(٣) أبو داود ، سنن أبو داود ، كتاب الجهاد باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان ص ١٧٨ رقم (٢٥٢٨) .

(٤) النسائي ، السنن الكبرى ، كتاب السير باب البيعة على الهجرة ج ٢ ص ١٣٦٥ رقم (٨٦٤٣) .

(٥) المصدر السابق ، رقم (٨٦٤٤) .

(٦) المصدر السابق ، ج ٢ ص ١٢٠٦ رقم (٧٧٣٨) .

(٧) ابن ماجة ، سنن ابن ماجة ، الجهاد باب الرجل يغزو وله أبوان ج ٤ ص ٣٢٦ رقم (٢٧٨٢) .

كتاب: السير باب: الرجل يكون له أبوان مسلمان أو أحدهما فلا يغزو إلا بإذن أهله^(١) من طريق محمد بن كثير به. والحاكم في المستدرک^(٢) من طريق شعبة عن عطاء به وابن حبان في الصحيح كتاب: البر والإحسان باب: حق الوالدين^(٣) من طريق أحمد بن يحيى بن زهير، عن محمد بن معمر الجراني، عن روح بن عبادة، عن ابن جريج وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وحماد بن سلمة، عن عطاء به،^(٤) عن عبد الله بن محمد بن سلم، عن عبد الرحمن بن إبراهيم، عن شعيب بن إسحاق، عن مسعر بن كدام، عن عطاء به، وهو في المسند من طريق سفيان^(٥) ومن:

٢- طريق حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت أبا العباس الشاعر وكان لا يتهم في حديثه قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول.....، فنكره.

البخاري كتاب: الجهاد والسير، باب: الجهاد بإذن الأبوين^(٦) من طريق آدم، عن شعبة، عن حبيب به في كتاب: الأدب، باب: لا يجاهد إلا بإذن الأبوين^(٧) من طريق مسدد، عن يحيى، عن سفيان وشعبة، عن حبيب به، ومن طريق محمد بن كثير، عن سفيان، عن حبيب به.

ومسلم كتاب: البر والصلة، باب: بر الوالدين، وأنهما أحق به^(٨)، من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة، وزهير بن حرب، عن وكيع، عن سفيان، عن حبيب به. ومن طريق محمد بن المثني، عن يحيى القطان، عن سفيان، عن حبيب به، ومن طريق عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، عن حبيب به، ومن طريق أبي كريب، عن ابن بسر، عن مسعر، ومن طريق محمد بن حاتم، عن معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق، ومن طريق القاسم زكريا، عن حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، كلاهما عن الأعمش جميعا، عن حبيب به.

(١) البيهقي، السنن الكبرى ج ٩ ص ٢٦ رقم (١٧٦٠٨).

(٢) الحاكم، المستدرک، كتاب البر والصلة رقم (٧٢٥٥).

(٣) ابن حبان، صحيح ابن حبان، ج ١ ص ٣٢٤ رقم (٤٢٠).

(٤) المصدر السابق، ج ٢ ص ٣٢٦ رقم (٤٢٤).

(٥) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، طريق سفيان ج ٢ ص ١٦٠ رقم (٦٤٩٠) و ج ٢ ص ١٩٨ رقم (٦٨٦٩).

(٦) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الجهاد والسير، باب: الجهاد بإذن الأبوين ص ٥٣٤ رقم (٣٠٠٤).

(٧) المصدر السابق، كتاب: الأدب، باب: لا يجاهد إلا بإذن الأبوين رقم (٥٩٧٢).

(٨) مسلم، صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة، باب: بر الوالدين، وأنهما أحق به، ص ١٠٩١ رقم (٢٥٤٩).

وأبو داود كتاب: الجهاد، باب: في الرجل يغزو وأبواه كارهان^(١) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، عن حبيب به، والنسائي كتاب: الجهاد، باب: الرخصة في التخلف لمن له والدان^(٢).

ومن طريق محمد بن المثنى، عن يحيى بن سعيد، عن سفيان وشعبة عن حبيب به.

وفي مسند الطيالسي^(٣) من طريق شعبة عن حبيب به.

والبيهقي في الكبرى كتاب: السير، باب: الرجل يكون له أبوان مسلمان^(٤) من طريق آدم، عن شعبة، عن حبيب به، ومن طريق أبي إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن حبيب به^(٥)، وأحمد^(٦) عن يزيد، عن مسعر، عن حبيب به، و^(٧) عن محمد بن جعفر، عن شعبة عن حبيب به.

٣- طريق يزيد بن أبي حبيب أن ناعما مولى أم سلمة حدثه أن عبد الله بن عمرو أخبره به نحوه.

أخرجه مسلم كتاب: البر والصلة، باب: الوالدين وأنها أحق به^(٨) من طريق سعيد بن منصور، عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد به.

والبيهقي في الكبرى كتاب: السير، باب: الرجل يكون له أبوان مسلمان^(٩).... من طريق أصبغ، عن ابن وهب به.

٤- طريق شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه قال: أظنه عن عبد الله بن عمرو، قال شعبة: شك فذكره نحوه إلا أنه: (قال: نعم، قال: أمي، قال: انطلق فبرها، قال: فانطلق يتخلل الركاب).

أخرجه الإمام أحمد^(١٠) وعن إسماعيل بن إبراهيم، عن عطاء به^(١١).

(١) أبو داود، سنن أبو داود، كتاب: الجهاد، باب: في الرجل يغزو وأبواه كارهان ص ٢٨٧ رقم (٢٥٢٩).

(٢) النسائي، سنن الكبرى، كتاب: الجهاد، باب: الرخصة في التخلف لمن له والدان ص ٣٢٩ رقم (٣١٠٣).

(٣) الطيالسي، مسند الطيالسي، ج ٢ ص ٦١٢ رقم (٢٣٦٨).

(٤) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: السير، باب: الرجل يكون له أبوان مسلمان ج ٩ ص ٤٤ رقم (١٧٨٢٧).

(٥) المصدر السابق، رقم (١٧٨٢٨).

(٦) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد ج ٢ ص ١٦٥ رقم (٦٥٤٤).

(٧) المصدر السابق، ج ٢ ص ١٨٨ رقم (٦٧٦٥).

(٨) مسلم، صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة، باب: الوالدين وأنها أحق به ص ١٠٩٢ رقم (٢٥٤٩).

(٩) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: السير، باب: الرجل يكون له أبوان مسلمان.... ج ٩ ص ٤٥ رقم (١٧٨٢٩).

(١٠) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد ج ١١ ص ٤٤٦ رقم (٦٨٥٩).

(١١) المصدر السابق، ج ١١ ص ٤٢٦ رقم (٦٨٣٣).

وأخرجه البزار من طريق جرير، عن عطاء به (١).

والحميدي في المسند من طريق سفيان الثوري (٢).

وعبد الرزاق في المصنف، عن سفيان الثوري (٣) كتاب: الجهاد، باب: الرجل يغزو وأبوه كاره له .

وعن سعيد بن منصور في سننه (٤) عن سفيان به.

أما حديث أبي سلامة :

فقد أخرجه أحمد في مسنده (٥) من طريق إسحاق بن يوسف، عن سفيان، عن منصور، عن عبيد بن علي، عن أبي سلامة بلفظ: (أوصى الرجل بأمه وأوصى الرجل بأمه....) ومن طريق حسين بن محمد، عن شيبان، عن منصور به (٦) وعن عفان، عن أبي عوانة، عن منصور به (٧).

وابن ماجه كتاب: الألب، باب: بر الوالدين (٨) من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة، عن شريك بن عبد الله، عن منصور به.

والحاكم في المستدرج كتاب البر والصلة (٩) من طريق أبي بكر محمد بن أحمد بالوية، عن محمد بن أحمد بن النضر، عن معاوية بن عمرو، عن زائدة، عن منصور به.

والطبراني في الكبير من طريق أبي مسلم الكشي، عن عبد الله بن رجاء، عن شيبان، عن منصور به (١٠). ومن طريق محمد بن إسحاق بن راهوية، عن أبيه والحسين بن إسحاق، عن عثمان بن أبي شيبة كلاهما عن جرير به (١١).

وفيه (١٢) عن عبيد بن غنام، عن أبي بكر ابن أبي شيبة، عن شريك، عن منصور به.

(١) البزار ، مسند البزار ، ج ٦ ص ٣٨٨ رقم (٢٤٠٩).

(٢) الحميدي ، مسند الحميدي ، ج ٢ ص ٢٦٧ رقم (٥٨٤).

(٣) عبد الرزاق في المصنف، عن سفيان الثوري ج ٥ ص ١٢٠ رقم (٩٣٤٨).

(٤) ابن منصور ، سنن سعيد بن منصور ، ج ١ ص ٣١٦ رقم (٢٣٣٢).

(٥) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ٣١ ص ٨٥ رقم (١٨٧٨٩).

(٦) المصدر السابق ، رقم (١٨٧٩٠).

(٧) المصدر السابق ، رقم (١٨٨١٣).

(٨) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، كتاب: الألب، باب: بر الوالدين ج ٥ ص ٢٤٩ رقم (٣٦٥٧).

(٩) الحاكم ، المستدرج كتاب البر والصلة ج ٤ ص ١٦٦ رقم (٧٢٤٣).

(١٠) الطبراني ، المعجم الكبير ج ٤ ص ٢١٩ رقم (٤١٨٤).

(١١) المصدر السابق ، رقم (٤١٨٥).

والبيهقي في الكبرى، كتاب: الزكاة، باب: الاختيار في صدقة التطوع^(١) عن مسدد، عن أبي عوانة، عن منصور به، ثم قال عقبه: اختلف أصحاب منصور في اسم من رواه عنه فقيل عنه هكذا وقيل عنه: عن عبيد الله بن علي، وقيل غير ذلك، والله أعلم.

وفي الشعب^(٢) من طريق إبراهيم بن علي العمري، عن المعلى بن مهدي، عن أبي عوانة عن منصور، ثم قال عقبه: تابعه عفان عن أبي عوانة وقال مسدد: عن أبي عوانة.

تراجم الرجال:

١- قبيصة:

هو ابن عقبة بن محمد بن سفيان بن عقبة روى عن الثوري وروى عنه البخاري وأحمد وسواهما قال أحمد في سماعه من الثوري: كان كثير الغلط لأنه كان صغيراً لا يضبط، وقال ابن عينة: قبيصة ثقة في كل شيء إلا في حديث سفيان ليس بذلك القوي؛ فإنه سمع منه وهو صغير، قال أبو حاتم الرازي: لم أر من المحدثين من يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغير سوى قبيصة، وقال إسحاق النسيبي: ما رأيت من الشيوخ أحفظ من قبيصة بن عقبة، وقال صالح بن محمد الحافظ: كان رجلاً صالحاً إلا أنهم تكلموا في سماعه من سفيان، قال النسائي: ليس به بأس وذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

٢- خدّاش أبو سلامة:

ويقال: خدّاش بن سلامة، وخدّاش بن أبي سلامة، وخدّاش بن أبي سلمة، ويقال: السلمي، والسلامي، له عن النبي هذا الحديث رواه ابن ماجه^(٤) والبعض سماه خراش، ولذلك ذكره ابن حبان في ثقاته فيمن اسمه خدّاش وخراش^(٥).

قال البخاري في التاريخ الكبير: ولم يتبين سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم^(٦).

(١) المصدر السابق، ج ٤ ص ٢٢٠ رقم (٤١٨٦).

(٢) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الزكاة، باب: الاختيار في صدقة التطوع ج ٤ ص ٣٠١ رقم (٧٧٦٧).

(٣) البيهقي، الشعب ج ١٠ ص ٢٥٥ رقم (٧٤٥٧).

(٤) المزي، تهذيب الكمال، ج ٢٣ ص ٤٨٦.

(٥) انظر المصدر السابق ج ٨ ص ٢٣١.

(٦) ابن حبان، الثقات ج ٣ ص ١١٣ رقم (٣٧٣) وج ٣ ص ١٠٧ رقم (٣٥٣).

(٧) البخاري، التاريخ الكبير ج ٣ ص ٢١٩ رقم (٣٦٣٧، ٧٤٣).

ونذكر الاختلاف في الإسناد، فقال وكيع: عن سفيان، عن منصور، عن عبيد بن علي، عن أبي سلامة، عن النبي.

وقال مسدد: عن أبي عوانة، عن منصور، عن علي بن عبيد الله، عن عرفطة، عن خدّاش أبي سلامة، عن النبي، وقال آدم: حدثنا شيبان، حدثنا منصور، عن عبيد الله بن علي، عن عرفطة السلمي، عن خدّاش، عن أبي سلامة، قال النبي.

وقال موسى بن حزام: أخبرنا أبو أسامة، عن زائدة، عن منصور، عن عبيد الله بن علي السلمي، عن خدّاش، عن النبي.

٣- عبيد بن علي بن عرفطة:

قال ابن حجر: مجهول^(١) ومن قبله الذهبي^(٢). روى عن خدّاش، وروى عنه منصور بن المعتمر^(٣).

٤- منصور بن المعتمر:

قال أبو حاتم الرازي: ثقة وقدمه على الأعمش ووثقه العجلي، وقال: ثبت في الحديث، أثبت أهل الكوفة، ووثقه ابن المديني وابن معين وسواهم^(٤).

التعليق:

لقد اتضح أن قبضة خالف جميع أصحاب سفيان: روح بن عبادة، ومحمد بن كثير، والحميدي وسواهم، وتابع سفيان عدد منهم: شعبة وحماد بن زيد وابن عيينة وحماد بن سلمة وغيرهم، ولم يأت أحد منهم بلفظ رواية قبضة، واتضح لفظ رواية قبضة هو حديث آخر عن خدّاش أبي سلمة، لا عن عبد الله بن عمرو، فاتضح أن قبضة دخل له حديث في حديث، فأبدل المتن بالمتن، ولعل سبب ذلك تشابه موضوع المتنين فهما في بر الوالدين، واشتراكهما في أحد الرواة؛ وهو سفيان الثوري، وقد اتضح من ترجمة قبضة أنه ثقة إلا في حديث سفيان، فقد أكثر الغلط في الرواية عنه؛ لأنه سمع منه وهو صغير، ولعل هذا الحديث منها والله أعلم.

(١) ابن حجر، تقريب التهذيب ج ٢ ص ٣٧٣ رقم (٤٣٢٣).

(٢) الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، ج ١ ص ٦٨٥ رقم (٣٥٧٥).

(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٣٤.

(٤) المزي، تهذيب الكمال، ج ٢٨ ص ٥٥٣ رقم (٦٢٠١).

٢- مثال آخر:

قال ابن حجر: "نصر بن الفتح السمرقندي العائذي وضع هذا الحديث، قال ابن حبان في الأنواع في أوائل المجلد الثالث: أنا نصر بن الفتح، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قاضي سمرقند، قال: أنا رجاء ابن مرجأ، ثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: (كان خاتم النبوة مثل البندقة من لحم، عليه مكتوب محمد رسول الله) راج هذا على ابن حبان واعتقد صحته، وهو كذب، وقاضي سمرقند ذكره ابن أبي حاتم وما لينه أحد قط انتهى، ونصر ابن الفتح ما ضيعه أحد قط أيضاً، وهو شيخ ابن حبان، فمن أين للمصنف أن هذا الحديث موضوع؟! نعم هو شاذ لمخالفته الأحاديث الصحيحة في صفة خاتم النبوة، وموضع المخالفة منه: ذكر الكتابة؛ فلعله دخل عليه حديث في حديث، انتقل ذهنه من خاتم الكتب إلى خاتم النبوة فأنشأه أعلم".^(١)

وسبق ابن حجر إلى ذلك الهيثمي في موارد الظمان في كتاب: علامات النبوة باب: في خاتم النبوة: "قال: أنبأنا نصر بن الفتح بن سالم المربعي العابد سمرقند، حدثنا رجاء بن مرجأ الحافظ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم قاضي سمرقند، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عمر: قال (كان خاتم النبوة في ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البندقة في اللحم، عليه مكتوب محمد رسول الله) قلت: اختلط على بعض الرواة خاتم النبوة بالخاتم الذي كان يختم به الكتب".^(٢)

فظهر أن أحد الرواة هو من أدخل الحديثين وقد أشار ابن حجر إلى أنه إسحاق بن إبراهيم، فصار حديث ابن عمر داخلاً في حديث أنس الذي ورد في الصحيحين كما عند البخاري^(٣) باب: اتخاذ خاتم لنختم به الشيء، أو ليكتب به إلى أهل الكتاب وغيرهم قال:

"حدثنا آدم بن إياس حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال: (لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم قيل له: إنهم لن يقرؤوا كتابك إذا لم يكن مختوماً، فاتخذ خاتماً من فضة ونقشه: محمد رسول الله؛ فكأنما أنظر إلى بياضه في يده)".

وفي باب: هل يجعل نقش الخاتم ثلاث أسطر؟^(٤) قال:

(١) ابن حجر، لسان الميزان ج ٦ ص ١٥٦ رقم (٨١٢٣).

(٢) الهيثمي، موارد الظمان ج ١ ص ٥١٤ رقم (٢٠٩٧).

(٣) البخاري، صحيح البخاري، ج ٧ ص ٢٠٣ رقم (٥٨٧٥).

(٤) المصدر السابق، باب: هل يجعل نقش الخاتم ثلاث أسطر؟ رقم (٥٨٧٨).

"حدثني محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حدثني أبي، عن ثمانية، عن أنس أن أبا بكر رضي الله عنه لما أستخلف كتب له وكان نقش الخاتم ثلاث أسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر".

وقد يكون التداخل مع حديث ابن عمر الآخر الذي أورده مسلم في صحيحة^(١) كتاب: اللباس والزينة، باب: لبس النبي خاتما من ورق نقشه محمد رسول الله ولبس الخلفاء له من بعده:

"قال: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله ح، حدثنا ابن نمير، حدثنا أبي، حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: (اتخذ رسول الله خاتما من ورق، فكان في يده، ثم كان في يد أبي بكر، ثم كان في يد عمر، ثم كان في يد عثمان، حتى وقع منه في بئر أريس نقشه: محمد رسول الله) وله طرق أخرى، والشاهد أن أحد الرواة سبق ذهنه إلى خاتم النقش المكتوب، والمستعمل حال خطاب الروم، وسواهم بالخاتم الذي في ظهر النبي، فالأول مكتوب فيه محمد رسول الله دون خاتم النبوة الموجود في ظهر النبي عليه الصلاة والسلام، وكان التشابه بين المتين في أحد ألفاظه سببا وقرينة على حصول التداخل وعلى هذا فمن القرائن التي لا بد للباحث البحث فيها، والنظر حال حاجته لمعرفة متني الحديثين المتداخلين ليصيرا حديثا واحدا أن ينظر هل هناك ما يشبه هذا الحديث في ألفاظه أو موضوعه؟ فإن وجد كان أدعى لمزيد بحث فيه، لعله كان هو الحديث الآخر الذي دخل فيه الحديث الأول، والله الهادي.

٣- مثال آخر:

قال ابن أبي حاتم:

"وسألت أبي، وأبا زرعة، عن حديث؛ رواه محمد بن مصعب القرقيساني، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: (أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة قد ألقاها أهلها، فقال: زوال الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها).

فقالا: هذا خطأ، إنما هو: (أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة، فقال: ما على أهل هذه لو انتفعوا بإهابها).

فقلت لهما: ألوه ممن هو؟ قالوا: من القرقيساني.^(٢)

قال صاحب الإرشادات:

(١) مسلم، صحيح مسلم، ج ٦ ص ١٥٠ رقم (٥٥٩٧).

(٢) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٥ ص ١٧٣ رقم (١٨٩٧).

"وهذا الإسناد؛ لا بأس به في الشواهد - من حيث الظاهر - والمتن صحيح محفوظ عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من غير هذا الوجه، عن غير هذا الصحابي؛ فقد أخرجه مسلم^(١) بغير هذا الإسناد، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -؛ وأما بهذا الإسناد، فهو خطأ، دخل على محمد بن مصعب هذا حديث في حديث.

قال الإمام أحمد: "هو عندي خطأ"^(٢). ووجه الخطأ: أن هذا المتن؛ إنما يعرف بغير هذا الإسناد، وهذا الإسناد؛ إنما هو لغير هذا المتن، وهو متن شبيه بهذا المتن، فالظاهر أن الراوي - وهو محمد بن مصعب هذا - دخل عليه حديث في حديث، فلما حدث بالإسناد، وشرع في المتن، انتقل ذهنه إلى المتن الآخر الشبيه به، فذكره، غافلاً عن المتن الحقيقي الذي يروى بهذا الإسناد.

وقد بين ذلك غير واحد من أهل العلم:

قال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان:

"هذا خطأ من القرقيساني؛ إنما هو: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - مر بشاة ميتة، فقال: ما على أهل هذه لو انتفعوا بإهابها؟!)"^(٣).

وكذلك؛ قال ابن حبان، فقد ساق هذا الحديث في ترجمة القرقيساني من "المجروحين"، وقال:

"هذا المتن بهذا الإسناد باطل، إنما الناس رَوَوْا هذا الخبر: عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: (أن النبي - صلى الله عليه وسلم - مر بشاة ميتة، قال: أولا انتفعتم بإهابها؟، قالوا: إنها ميتة؟! قال: "إنما حرم أكلها")^(٤) اهـ.

وهذا؛ مثل قول الرازيين سواء بسواء. وقد وافقه الدارقطني على ذلك في "تعليقاته على المجروحين"، وقال: "وهم في متنه محمد بن مصعب"^(٥).

فقد تبين بهذا؛ أن هذا الإسناد جاء به القرقيساني وإن كان مستقيماً في نفسه، إلا أنه لا أصل لهذا المتن به، وإنما هو خطأ منه حيث أقحمه به، والصواب: إنه إسناد المتن الآخر.^(٦)

(١) مسلم، صحيح مسلم، ج ٨ ص ٢١٠ - ٢١١.

(٢) ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد بن محمد، المنتخب من العلل للخلال ص ٤٣ رقم (٤).

(٣) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٥ - ص ١٧٣ رقم (١٨٩٧).

(٤) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ج ٢ ص ٢٩٤.

(٥) الدارقطني، علي بن عمر، تعليقات الدارقطني على المجروحين، حققه خليل بن محمد العربي، الفاروق

الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة ط ١٤١٤ - ١٩٩٤، ص ٢٥٢.

(٦) عوض الله، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، ج ١ ص ٣٧٢.

وهكذا صار تشابه الحديثين سببا لتداخلهما والله أعلم.

وجميع الأمثلة التي حصل فيها التداخل في الأسانيد بسبب التشابه لا بد أن تكون صورة التشابه باتفاق الإسنادين في جزء من السند ثم يفترقان، ومن هنا يحصل الإشتباه على الراوي دون المدار أو ممن هو دونه فيسلك الجادة المطروقة أو غير ذلك، ليدخل حديثا في حديث، وقد مر معنا في صور دخول حديث في حديث عدد لا بأس به من الأمثلة ومن ذلك:

٤- مثال آخر:

قال البخاري:

"حدثنا يحيى أخبره عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني ابن شهاب عن الملائكة وعن السنة فيها عن حديث سهل بن سعد أخي بني ساعدة أن رجلا من الأنصار جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (يا رسول الله! رأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقظته أم كيف يفعل؟ فأنزل الله في شأنه ما ذكر في القرآن من أمر المتلاعنين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (قد قضى الله فيك وفي امرأتك). قال: فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد فلما فرغا قال: كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها، فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغا من التلاعن، ففارقها عند النبي صلى الله عليه وسلم فكان ذلك تفريقا بين كل متلاعنين)

قال ابن جريج: قال ابن شهاب: فكانت السنة بعدها أن يفرق بين المتلاعنين. وكانت حاملا وكان ابنها يدعى لأمه. قال: ثم جرت السنة في ميراثها أنها ترثه ويرث منها ما فرض الله له، قال ابن جريج: قال ابن شهاب: عن سهل بن سعد الساعدي في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إن جاءت به أحمر قصيرا كأنه وحره فلا أراها إلا قد صدقت وكذب عليها، وإن جاءت به أسود العين ذا أليتين فلا أراه إلا قد صدق عليها). فجاءت به على المكروه من ذلك" (١).

وقال:

"باب: قول الإمام للمتلاعنين: (إن أحكما كاذب فهل منكما من تائب) - حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، قال عمرو: سمعت سعيد بن جبيرة قال: سألت ابن عمر عن المتلاعنين فقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين: (حسابكما على الله أحكما كاذب لا سبيل لك عليها). قال مالي؟ قال: (لا مال لك إن كنت صدقت عليها فهو بما استحلتت من فرجها وإن كنت كذبت عليها فذلك أبعد لك).

(١) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الطلاق باب التلاعن في المسجد ج ٥ ص ٢٠٣٣ رقم (٥٠٠٣).

قال سفيان: حفظته من عمرو، وقال أيوب: سمعت سعيد بن جبير قال: قلت لابن عمر: رجل لا عن امرأته فقال بإصبعيه - وفرق سفيان بين إصبعيه السبابة والوسطى - فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان وقال: (الله يعلم أن أحكما كاذب فهل منكما من تائب) ثلاث مرات^(١)، قال سفيان: حفظته من عمرو وأيوب كما أخبرتك^(٢).

وقال: "باب التفريق بين المتلاعنين: حدثني إبراهيم بن المنذر، حدثنا أنس بن عياض، عن عبيد الله، عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين رجل وامرأة قذفها وأحلفهما.

- حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال: (لاعن النبي صلى الله عليه وسلم بين رجل وامرأة من الأنصار وفرق بينهما)^(٣).

قال ابن حجر في الفتح:

"قوله: (باب: التفريق بين المتلاعنين) ثبتت هذه الترجمة للمستملي، وذكرها الإسماعيلي، وثبت عند النسفي "باب بلا ترجمة، وسقط ذلك للباقيين، والأول أنسب، وفيه حديث ابن عمر من طريق عبيد الله بن عمر العمري عن نافع من وجهين، ولفظ الأول: (فرق بين رجل وامرأة قذفها فأحلفهما) ولفظ الثاني: (لاعن بين رجل وامرأة فأحلفهما) ويؤخذ منه أن إطلاق يحيى بن معين وغيره تخطئة الرواية بلفظ: (فرق بين المتلاعنين)، إنما المراد به في حديث سهل بن سعد بخصوصه، فقد أخرجه أبو داود من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عنه بهذا اللفظ وقال بعده: (لم يتابع ابن عيينة على ذلك أحد)، ثم أخرج من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر: (فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان)^(٤) قال ابن عبد البر: لعل ابن عيينة دخل عليه حديث في حديث. وذكر ابن أبي خيثمة أن يحيى بن معين سئل عن الحديث فقال: إنه غلط. قال ابن عبد البر: إن أراد من حديث سهل فسهل، وإلا فهو مردود. قلت: تقدم أيضا في حديث سهل من طريق ابن جريج "فكانت سنة في المتلاعنين لا يجتمعان أبدا"، ولكن ظاهر سياقه أنه من كلام الزهري فيكون مرسلا، وقد بينت من وصله وأرسله في "باب اللعان ومن طلق"، وعلى تقدير ذلك فقد ثبت هذا اللفظ من هذا الوجه فتمسك به من قال: إن الفرق بين المتلاعنين لا تقع باللعان نفسه حتى يوقعها الحاكم^(٥).

(١) سبق تخريجه في ص ٩٧.

(٢) البخاري، صحيح البخاري، ج ٥ ص ٢٠٣٥ رقم (٥٠٠٦).

(٣) المصدر السابق ج ٥ ص ٢٠٣٦ رقم (٥٠٠٧)، (٥٠٠٨).

(٤) سبق تخريجه في ص ٩٧.

(٥) ابن حجر، فتح الباري ج ٩ ص ٤٥٩.

جعل ابن عيينة متن حديث ابن عمر هو متن حديث سهل مع أن حديث سهل لم يأت بهذه الألفاظ للمتن والسبب أن الحديثين عن الحادثة نفسها.

مر معنا هذا المثال فيما سبق ^(١) وأردت أن أبين هنا أن تشابه الحادثتين والاشتراك في الإمام مالك كان سببا في دخول حديث في حديث وهو من فعل الواقدي كما أشار ابن حجر، والله أعلم. وللاستزادة أنظر المواطن أدناه ^(٢).

(١) انظر ص ١٣٠-١٣٢ .

(٢) ابن أبي العز، شرح العقيدة الطحاوية ج ١ ص ٤٠٤، المزي، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، ج ١ ص ٢٥٩ رقم (٩٦٠)، البخاري، صحيح البخاري كتاب التفسير ج ٤ ص ١٦٢٣، ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٨ ص ١٥٧

المبحث الثالث: زيغ بصر المحدث أثناء التحديث أو الكتابة:

إن وقوع الرواة - فضلاً عن غيرهم من العلماء والمصنفين والكتاب في شتى العلوم - في الوهم حال النقل أو الكتابة والتصنيف أمر مشتهر منتشر، ومن ذلك: وقوعهم في الخطأ بسبب زيغ البصر، فيقع المرء في الخلط بين متعاقبين من الأسطر أو الأحاديث أو التراجم أو المعلومات، وقد يكونان متجاورين، وقد يكون ذلك لانشغاله بشيء، ثم عودته للكتابة فيخلط بين أمرين، أو يهيم فيتبادر لذهنه حال السماع أو الكتابة شيء مشابه لما ورد أمامه، فيدخله فيه، ومما قد يحصل من الأخطاء بسبب زيغ البصر ما ذكره المزني في المثال التالي:

١- مثال:

قال أبو مسعود الدمشقي:

"حديث: قال أبو الحسن: وفي باب: "أي الإسلام خير؟" عن أبي طاهر، عن ابن وهب، عن عمرو، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - أن رجلاً قال: يا رسول الله! أي الإسلام خير؟

صوابه: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) ^(١).

وقال أبو مسعود: وهذا أيضاً مما دخل على علي بن عمر الوهم في نقله، فنسب الوهم إلى مسلم، وإنما أخرج مسلم في كتاب "الإيمان" عن قتبية ومحمد بن ربح عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو، أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم: أي الإسلام خير؟ قال: (تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف) ^(٢).

ثم قال في عقبه: حدثني أبو طاهر أحمد بن عمرو، ثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو، أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي المسلمين خير؟ قال: (من سلم المسلمون من لسانه ويده).

فدخل على علي بن عمر حديث في حديث لما نقله، فنسب الوهم فيه إلى مسلم ^(٣).

فتبين أن الدارقطني في تتبعه للإمام مسلم أخطأ إذ زاغ بصره فأدخل حديثاً في حديث عقبه، وظن أن الخطأ من الإمام مسلم، وبين ذلك الدمشقي رحمه الله تعالى.

(١) سبق تخريجه في ص ١٠ .

(٢) سبق تخريجه في ص ١٠ .

(٣) أبو مسعود الدمشقي، كتاب الأجوبة للشيخ أبي مسعود عما أشكل الشيخ الدارقطني على صحيح مسلم بن الحجاج ج ١ ص ١٣ رقم (٢١).

٢- مثال آخر:

وفي المدرج قال الخطيب:

"..... عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما عزت النية في الحديث إلا لشرفه) (١).

وهذا الكلام لا يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه؛ وإنما هو قول يزيد بن هارون، وقد وهم شيخنا ابن التوزي فيه؛ وذلك أنه دخل له الإسناد الذي سقناه في كلام يزيد وسقط عليه ما بينهما، وهو متن الحديث وما بعده من الإسناد إلى كلام يزيد بن هارون، وحصل عنده الحديث على ما أخبرنا به، وقد سمعناه من غيره عن ابن المظفر على الصواب..... كان الحديثان الأولان والحكاية في كتاب شيخنا أبي الحسن السمسار متواليّة كما سقناها، فكتب شيخنا ابن التوزي إسناد الحديث الأول، وخرج منه إلى كلام يزيد بن هارون وترك ما بينهما" (٢).

فتبين أن شيخ الخطيب لما نقل من كتاب أبي الحسن السمسار الحديثين زاغ بصره فأدخل إسناد الأول على متن الثاني وذلك لتعاقبهما.

٣- مثال آخر:

قال عبدالله الجديع:

"الحسن بن سوار البغوي: هو صدوق ثقة، لكنه حدث بحديث واحد بإسناد منكر، فقد قال الحافظ أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي: حدثنا الحسن بن سوار أبو العلاء الثقة الرضی وقلت له: الحديث الذي حدثتنا: (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت) أعده علي، وكان قد حدثني به قبل هذه المرة بسنتين. قال: نعم، حدثنا عكرمة بن عمار اليمامي، عن ضمضم بن جوس، عن عبد الله بن حنظلة بن الراهب، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت على ناقة، لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك.

قال أبو إسماعيل: سألت أحمد بن حنبل عن هذا الحديث؟ فقال: " هذا الشيخ ثقة ثقة، والحديث غريب"، ثم أطرق ساعة، وقال: " أكتبتموه من كتاب؟"، قلنا: نعم. وفي لفظ قال أحمد: " أما الشيخ فتقة، وأما الحديث فمنكر".

وأنكر هذا الحديث غير أحمد من الحفاظ: علي بن المديني، وظاهر صنيع البخاري، والعقيلي

(١) سبق تخريجه في ص ١٢ .

(٢) البغدادي، الفصل للوصل المدرج في النقل، ج ٢ ص ٨٠١ - ٨٠٢ .

وذلك أن صواب الإسناد لهذا الحديث كما رواه أيمن بن نابل عن قدامة بن عبد الله الكلابي:
(رأيت النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ^(١)

وعلق الجديع على سؤال الإمام أحمد "أكتبتموه من كتاب؟" فقال:

"أخرجه الخطيب في "تاريخه" ^(٢) بإسناد صحيح إلى أبي إسماعيل الترمذي، وسؤال أحمد
إن كانوا كتبوه من كتاب يحتمل أنه على سبيل التعجب أن يكون منكرا وقد حدث به من كتاب،
والاحتمال الأرجح أنه لكونه من كتاب فيكون قد دخله الخطأ من جهة إدخال حديث في حديث،
وهذا متصور الوقوع عند الكتابة، ولعكرمة بن عمار بالإسناد المذكور لهذا الحديث أيضا أثر
عن عمر في سجود السهو، والله أعلم" ^(٣).

قال العقيلي:

"الحسن بن سوار البغوي خرساني حدثنا أحمد بن داود السجزي، قال: حدثنا الحسن بن سوار
البغوي قال: حدثنا عكرمة بن عمار اليمامي، عن ضمضم بن جوس، عن عبد الله بن حنظلة ابن
الراهب قال: (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالببيت على ناقة لا ضرب ولا طرد
ولا إليك إليك) ولا يتابع الحسن بن سوار على هذا الحديث، وقد حدث أحمد بن منيع وغيره عن
الحسن بن سوار هذا عن الليث بن سعد وغيره أحاديث مستقيمة، وأما هذا الحديث فهو منكرو،
وحدثني محمد بن موسى النهدي قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال: حدثنا الحسن
ابن سوار بهذا الحديث فذكر مثل ما حدثنا أحمد بن داود، قال أبو إسماعيل: ألقيت على أبي عبد
الله أحمد بن حنبل فقال: أما الشيخ ففقه، وأما الحديث فمنكر، قال: وهذا الحديث رواه قران بن
تمام، عن أيمن بن نائل، عن قدامة بن عبد الله الكلابي، عن النبي عليه السلام هكذا، ولم يتابع
عليه قران، ورواه الناس عن أيمن بن نائل الثوري، وجماعة عن قدامة بن عبد الله: (رأيت النبي
عليه السلام يرمي جمره العقبة على ناقة) بهذا اللفظ، وقد روي عن النبي عليه السلام أنه كان
على بعير بغير هذا الإسناد بإسناد صالح" ^(٤).

فتبين أن إسناد عكرمة بن عمار اليمامي، عن ضمضم بن جوس، عن عبد الله بن حنظلة بن
الراهب ليس لهذا المتن، والحديث لقدامة بن عبد الله الكلابي ومثله: (رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يرمي الجمره يوم النحر على ناقة صهباء لا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك) أما

(١) الجديع، تحرير علوم الحديث، ج ١ ص ٢٨٦ .

(٢) الخطيب ، تاريخه بغداد ، ج ٧ ص ٣١٨ - ٣١٩ .

(٣) الجديع ، تحرير علوم الحديث ، ج ١ ص ٤٨٩ .

(٤) العقيلي، الضعفاء، ج ٢ ص ١٥٣ رقم (٣٦٤).

رواية قران بن تمام فقد أخطأ في متنها كما بين العقيلي وابن عدي في الكامل^(١) وقد استغرب الإمام أحمد هذا الحديث، ويحتمل أن يكون الخطأ وقع حال النقل والكتابة من الكتاب فزاع البصر فأدخل حديثاً في حديث.

٤- مثال آخر:

" وقد وقع في رواية هشام بن عمار عن ابن عيينة عن مسعر في هذا الحديث بعد قوله: أو تكلم به وما استكروها عليه، وهذه الزيادة منكورة من هذا الوجه وإنما تعرف من رواية الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس بلفظ: (إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه) وقد أخرج ابن ماجه عقب حديث أبي هريرة من رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعي والحديث عند هشام بن عمار عن الوليد فلعلة دخل له بعض حديث في حديث وقد رواه عن ابن عيينة الحميدي وهو أعرف أصحاب ابن عيينة بحديثه وتقدم في العتق عنه بدون هذه الزيادة "^(٢)

فلعله زاع بصره بسبب تعاقب الحديثين كما عند ابن ماجه فكان سبباً لدخول حديث في حديث، ولعل السبب غير ذلك، والله أعلم.

وهكذا اتضح لنا من الأمثلة السابقة أن من أسباب دخول حديث في حديث زيغ بصر الراوي أو المحدث أثناء التحديث أو الكتابة أو النسخ وسياقي في مبحث القرائن ما يمكن أن يكون من الأمثلة الصالحة لهذا السبب من أسباب وقوع العلة، والله الهادي^(٣).

(١) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ١ ص ٤٣٤.

(٢) ابن حجر، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ج ١١ ص ٥٥٢ الأيمان والنزور / إذا حنث ناسياً في الأيمان .

(٣) للاستزادة من الأمثلة أنظر المزي، تهذيب الكمال، ج ٢٢ ص ٣٥، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٢٢ ص ١٨٨، الألباني، السلسلة الضعيفة، ج ٥ ص ٢١٢ .

المبحث الرابع: التلقين والإختلاط:

لقد ذكر أهل العلم أن من شروط الراوي الثقة أن يكون ضابطا وإذا اختل الضبط حصل الخطأ في الرواية، وبقدر الخطأ في مرويات الراوي إذا كان ثقة تكون مرتبته، وقد يعتري الراوي في بعض مراحل العمر أو بسبب حوادث تعرض له ما ينقص درجة ضبطه، وقد يكون على درجة ليست بالعالية في ضبطه، أو يتساهل في شأن كتابه، فيدخل على حديثه ما ليس منه، أو يلقن ماله من حديثه، فيدخل حديثا في حديث، أو يسوق حديثا لفلان وليس هو من حديثه، بل من حديث آخر، وإليك شيئا من الأمثلة الموضحة لذلك:

١-مثال:

قال ابن حجر:

"ع" محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري القاضي البصري أبو عبد الله من قدماء شيوخ البخاري ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وقال أحمد بن حنبل: ما يضعفه عند أهل الحديث إلا النظر في الرأي، أما السماع فقد سمع، وقال أبو حاتم: لم أر من الأئمة إلا ثلاثة: أحمد بن حنبل وسليمان بن داود الهاشمي والأنصاري، وقال زكريا الساجي: كان عالما ولم يكن من فرسان الحديث، قلت: أنكر عليه يحيى القطان وغيره حديثه عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس: "أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم" ^(١) قال ابن المديني: صوابه: عن ميمون، عن يزيد بن الأصم: "أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم" ^(٢)، وقال أبو داود: كان قد تغير تغيرا شديدا، وقال أحمد: ذهب له كتب فكان يحدث من كتاب غلامه يعني فكأنه دخل عليه حديث في حديث وروى له الباقر ^(٣).

لقد أدخل محمد بن عبد الله بن المثنى حديث ابن عباس في حديث ابن الأصم، فلما تشابه المتتان اختلط الحديثان عليه، وقد أشار أبو داود إلى أن سبب وقوع ابن المثنى في ذلك أنه تغير تغيرا شديدا أي: اختلط، وأشار الإمام أحمد إلى سبب من أسباب ذلك الإختلاط هو ذهاب شيء من كتبه وتحديثه من كتب ابنه فأدخل حديثا في حديث.

(١) سبق تخريجه في ص ٣٦ .

(٢) سبق تخريجه في ص ٣٦ .

(٣) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ١ ص ٤٤٠.

٢- مثال آخر:

قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي عن حديث؛ رواه سليمان بن شرحبيل، عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، عن عمر: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن حلق القفا إلا عند الحجامة).

قال أبي: هذا حديث كذب بهذا الإسناد، يمكن أن يكون دخل لهم حديث في حديث.

قال أبي: ورأيت هذا الحديث في كتاب سليمان بن شرحبيل، فلم أكتبه، وكان سليمان عندي في حيز لو أن رجلاً وضع له لم يفهم، وكذلك هشام بن عمار كل ما دفع إليه قرأه، وكذا كان هشام ابن خالد، كانوا لا يميزون، وكان حليم يميز ويضبط حديث نفسه." (١)

قال ابن طاهر المقدسي:

(نهى عن حلق القفا إلا للحجامة) فيه سعيد بن بشير عن قتادة؛ سعيد ضعيف عن قتادة " (٢)

وفي سؤالات البرذعي:

قلت: حديث يروى عن سليمان بن عبد الرحمن عن الوليد عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه نهى عن حلق القفا إلا في الحجامة)؟ فقال: باطل ليس هذا من حديث الوليد." (٣)

لقد أشار أبو حاتم إلى أنه يمكن أن يكون دخل لبعضهم حديث في حديث ثم بين أن أحد رواة الحديث وهو سليمان بن شرحبيل كان عرضة للتلقين، وادخال الأحاديث عليه، إذ لو أدخل عليه لم يكن ليفهم ذلك أو يفطن له ولم يكن يميز حديثه من حديث غيره، وأكد الحكم بدخول حديث في حديث أبوزرعة إذ قال: باطل ليس هذا من حديث الوليد، فتبين أن من أسباب دخول حديث في حديث التلقين.

٣- مثال آخر:

قال الدوري:

"سمعت يحيى وسئل عن قيس بن الربيع فقال: قال عفان: أتينا فكان يحدث فربما أدخل حديث مغيرة في حديث منصور." (٤)

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٦ ص ٢١٥ رقم (٢٤٦٢).

(٢) ابن طاهر المقدسي، معرفة التنكير، ج ١ ص ٢٤٠

(٣) الرازي أبو زرعة، عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد، الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي، المحقق: د. سعدي الهاشمي، الناشر: الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٢هـ -

١٩٨٢ م، ج ٢ ص ٥٤٩-٥٥٠

(٤) ابن معين، تاريخ ابن معين ج ٣ ص ٤٤٥ رقم (٢١٨٤).

وفي تهذيب الكمال:

"وقال عباس الدوري سمعت يحيى بن معين وسئل عن قيس بن الربيع فقال: قال عفان: أتينا فكان يحدثنا فكان ربما أدخل حديث مغيرة في حديث منصور.....قال أبو داود: ما أخرجت له إلا ثلاثة أحاديث حدث بأحاديث عن منصور هي عن عبيدة وأحاديث عن مغيرة هي عن فراس..... وقال أبو حاتم: كان عفان يزوي عن قيس ويتكلم فيه فقل له: تتكلم فيه؟ فقال: قدمت عليه فقال: حدثنا الشيباني، عن الشعبي فيقول له رجل: ومغيرة؟ فيقول: ومغيرة؟ فقال له: وأبو حصين؟ فقال: وأبو حصين.....، وقال عبد الله بن علي بن المديني سمعت أبي يقول: حدثني إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي، عن أبيه أن قيس بن الربيع وضعوا في كتابه عن أبي هاشم الرماني حديث أبي هاشم إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة في الوضوء، فحدث به فقل له: من أبو هاشم؟ قال: صاحب الرمان، قال أبي: وهذا الحديث لم يروه أبو هاشم صاحب الرمان، ولم يسمع قيس من إسماعيل بن كثير شيئا، وإنما أهلكه ابن له، قلب عليه أشياء من حديثه..... وقال مكحول البيروتي عن جعفر بن أبان الحافظ: سألت ابن نمير عن قيس بن الربيع فقال: كان له ابن هو آفته، نظر أصحاب الحديث في كتبه فأنكروا حديثه، وظنوا أن ابنه قد غيرها، وقال البخاري: قال علي: كان وكيع يضعفه، قال: وقال أبو داود: إنما أتني قيس من قبل ابنه، كان ابنه يأخذ حديث الناس فيدخلها في فرج كتاب قيس، ولا يعرف الشيخ ذلك، وقال العجلي أبو حصين عثمان بن عاصم كان شيئا..... قال يعقوب بن شيبة السدوسي وقيس بن الربيع عند جميع أصحابنا صدوق، وكتابه صالح، وهو رديء الحفظ جدا مضطربه، كثير الخطأ ضعيف في روايته". (١)

لقد كان قيس بن الربيع يدخل الأحاديث في بعضها ويروي عن بعضهم ما هو عن غيرهم، فها هو عفان يبين أنه كان يدخل حديث مغيرة في حديث منصور، ويؤكد ذلك أبو داود أنه أدخل أحاديث منصور في أحاديث عبيدة، وأحاديث مغيرة في أحاديث فراس، فصارت أحاديثه منكيرا، وقد تبين من كلام الأئمة سبب هذا الإدخال أنه كان يلقي فيتلقن، ويدخل عليه فلا يفطن، وقد ابتلي بابنه الذي كان يقلب عليه ويدخل في كتابه ما ليس من حديثه، وأشار يعقوب بن شيبة أنه رديء الحفظ جدا مضطربه كثير الخطأ ضعيف في روايته، فصار الضعف في الضبط والحفظ وعدم القدرة على تمييز حديثه من حديث غيره، وقبوله للتلقين سبب إدخاله أحاديث الرواة في بعضها، وهذا كله مظنة دخول حديث في حديث، ومثاله كما أشار النقاد حديث عاصم بن لقيط بن صبرة في الوضوء، إذ ظن أبا هاشم صاحب الرمان ولم يسمع هو من إسماعيل بن كثير شيئا، فأدخل حديث صاحب الرمان في حديث غيره، وهذا ما كان يفعله ولده إذ يدخل له حديث

(١) المزني، تهذيب الكمال، ج ٢٤ ص ٣٥-٣١ رقم (٤٩٠٣).

الناس في كتبه دون تنبه منه، وهذا الحديث عينه حصل الإدخال بينه وبين آخر لغير قيس بن الربيع، وإليك بيان ذلك من كلام ابن أبي حاتم إذ قال:

"وسألت أبي عن حديث؛ رواه عبد الملك بن هشام الزماري، عن سفيان يعني ابن سعيد الثوري، عن محمد بن المنكر، عن جابر: (أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ: (يحسب أن ماله أخذه)).

قال أبي: هذا وهم، لم يروه أحد غير الزماري، لا يحتمل أن يكون هذا من حديث الثوري ولا ابن عيينة، إنما روى الثوري، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. " (١) والله أعلم.

٤- مثال آخر:

قال ابن حجر:

"وقال محمد بن سعد: كان ضعيفا، ومن سمع منه في أول أمره أحسن حالا في روايته ممن سمع منه بآخره، وقال مسلم في الكنى: تركه ابن مهدي ويحيى بن سعيد ووكيع، وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث، وقال ابن حبان: سبرت أخباره فرأيت أنه يدلس عن أقوام ضعفاء على أقوام ثقات قد رأهم، ثم كان لا يبالي ما دفع إليه قرأه، سواء كان من حديثه أم لم يكن، فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار المدلسة عن المتروكين، ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين بعد احتراق كتبه، لما فيها مما ليس من حديثه، وقال أبو جعفر الطبري في تهذيب الآثار: اختلط عقله في آخر عمره انتهى، ومن أشنع ما رواه ابن لهيعة ما أخرجه الحاكم في المستدرک من طريقه عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة قالت: "مات رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب" انتهى، وهذا مما يقطع ببطلانه لما ثبت في الصحيح أنه قال لما لدوه: (لم فعلتم هذا؟ قالوا: خشينا أن يكون بك ذات الجنب، فقال: ما كان الله ليسلطها علي) وإسناد الحاكم إلى ابن لهيعة صحيح، والآفة فيه من ابن لهيعة فكانه دخل عليه حديث في حديث " (٢).

وقال في التقریب: "عبد الله بن لهيعة - بفتح اللام وكسر الهاء - بن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي صدوق من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٤ ص ٦٧٢ رقم (١٧٢٣).

(٢) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٥ ص ٣٣١ رقم (٦٤٨).

وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون، مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين^(١)

أشار ابن حجر أن ابن لهيعة ممن اختلط وذلك لما احترقت كتبه،^(٢) وبسبب الإختلاط أيا كان سببه صار يأتي بالمناكير ومن مناكيره هذا الحديث، فحكم ابن حجر على الحديث بالصحة لابن لهيعة، وأن ابن لهيعة أفته فكأنه أدخل حديثاً في حديث، وقد سبرت روايات حديث عائشة وحاولت استقصاء ابن لهيعة عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة فلم أجد متناً قريباً يمكن أن يتداخل فيه لفظ المتنين، مع إشارة ابن حجر إلى صحة إسناد الحاكم إلى ابن لهيعة في هذا الحديث، وأن العلة فيما بعد ابن لهيعة منه، ففعل ابن لهيعة أراد أن يروي هذا الحديث نفسه فأدخل أبا الأسود من حديث آخر للإسناد المشتهر للرواية الصحيحة عن عائشة من طريق عروة، ثم أخطأ في منته فرواه دون ذكر النفي فقال: مات بدلاً من قولها: ما مات، أو ما قاربه من رواية لفظها على المعنى، وإلا فإنه لا يظهر لي صورة إدخال ابن لهيعة لحديث في حديث غير هذا، والله اعلم.

ويجدر بالذكر أن ابن حجر حاول الجمع بين اللفظين فقال:

"قوله: حدثنا علي حدثنا يحيى وزاد: قالت عائشة: لدنائه في مرضه أما علي فهو ابن عبد الله ابن المديني وأما يحيى فهو ابن سعيد القطان ومراده أن علياً وافق عبد الله بن أبي شيبه في روايته عن يحيى بن سعيد الحديث الذي قبله وزاد عليه قصة اللدود..... قوله: رواه بن أبي الزناد عن هشام عن أبيه عن عائشة وصله محمد بن سعد عن محمد بن الصباح عن عبد الرحمن بن أبي الزناد بهذا السند..... وفي رواية بن أبي الزناد هذه بيان ضعف ما رواه أبو يعلى بسند فيه ابن لهيعة من وجه آخر عن عائشة: أن النبي صلى الله عليه وسلم مات من ذات الجنب ثم ظهر لي أنه يمكن الجمع بينهما بأن ذات الجنب تطلق بإزاء مرضين كما سيأتي بيانه في كتاب الطب أحدهما ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن والآخر: ريح محتقن

(١) ابن حجر، تقريب التهذيب، ج ٢ ص ٣١٩ رقم (٣٥٦٣).

(٢) ذكر بعض العلماء سبباً آخر لاختلاطه كما أورده الذهبي في ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٤٧٦ رقم (٤٥٣٠) في ترجمة ابن لهيعة قال: "وقال عثمان بن صالح: ما احترق كتبه، ما كتبت من كتاب عمارة بن غزية إلا من أصل ابن لهيعة بعد احتراق داره، غير أن بعض ما كان يقرأ منه احترق، ولا أعلم أحداً أخبر بسبب علة ابن لهيعة مني، أقبلت أنا وعثمان بن عتيق بعد الجمعة، فوافينا ابن لهيعة أمامنا على حمار، فأفلج وسقط، فبدر ابن عتيق إليه فأجلسه، وصرنا به إلى منزله، وكان ذلك أول سبب علته. رواها العقيلي، حدثنا يحيى بن عثمان، عن أبيه".

بين الأضلاع؛ فالأول هو المنفى هنا وقد وقع في رواية الحاكم في المستدرک: ذات الجنب من الشيطان؛ والثاني هو الذي أثبت هنا وليس فيه محذور كالأول " (١).

٥- مثال آخر:

قال ابن أبي حاتم:

"س وسألت أبي عن حديث؛ رواه هشام بن إسماعيل، عن محمد بن شعيب بن شابور، عن عبد الله بن العلاء بن زبر، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه صلى فترك آية، فلما انصرف، قال: أفیکم أبي؟) فذكر الحديث قال أبي: هذا وهم دخل لهشام بن إسماعيل حديث في حديث، نظرت في بعض أصناف محمد بن شعيب فوجدت هذا الحديث رواه محمد بن شعيب، عن محمد صلى الله عليه وسلم: (فترك آية) هكذا مرسل، ورأيت بجنبه حديث عبد الله في كتاب حجاج، عن ابن جريج، عن زياد، عن بسر ليس فيه الزهري، قال أبو عبد الله ابن العلاء: عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه سئل عن صلاة الليل فقال: مثني مثني، فإذا خشيت الصبح) (٢) فعلمت أنه سقط على هشام بن إسماعيل متن حديث عبد الله بن العلاء، وبقي إسناده، وسقط إسناده حديث محمد بن يزيد البصري، فصار متن حديث محمد بن يزيد البصري بإسناد حديث عبد الله بن العلاء بن زيد، وهذا حديث مشهور يرويه الناس عن هشام بن عروة، فلما قدمت السفارة الثانية رأيت هشام بن عمار يحدث به عن محمد بن شعيب فظننت أن بعض البغداديين أدخلوه عليه، فقلت له: يا أبا الوليد، لبس هذا من حديثك؟ فقال: أنت كتبت حديثي كله؟ فقلت: أما حديث محمد بن شعيب فإني قدمت عليك سنة بضعة عشر، فسألتني أن أخرج لك مسند محمد بن شعيب، فأخرجت إلي حديث محمد بن شعيب فكتبت لك مسنده؟ فقال: نعم، هي عندي بخطك، قد أعلمت الناس أن هذا بخط أبي حاتم فسكت " (٣)

قال ابن أبي حاتم:

" هشام بن عمار السلمي الدمشقي روى عن مالك بن أنس، وصدة بن خالد، والهيثم بن حميد، ويحيى بن حمزة، والوليد بن مسلم روى عنه أبو عبيد القاسم بن سلام سمعت أبي يقول ذلك، قال أبو محمد: روى عنه أبي وأبو زرعة ورويا عنه، نا عبد الرحمن قال: سمعت أبي يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: هشام بن عمار كيس كيس، نا عبد الرحمن قال: سمعت أبي

(١) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٨ ص ١٤٧-١٤٨ كتاب المغازي باب مرض النبي ووفاته رقم (٤١٨٩).

(٢) سبق تخريجه في ص ٢٧.

(٣) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٢ ص ٥٠ رقم (٢٠٧)

يقول: هشام بن عمار لما كبر تغير، وكلما دفع إليه قرأه، وكلما لقن تلقن وكان قديما أصح كان يقرأ من كتابه، نا عبد الرحمن قال: سئل أبي عنه فقال: صدوق^(١)

لقد ذكر أبو حاتم أن الحديث حديث هشام بن إسماعيل، وقد دخل له حديث في حديث، وأدخل هذا الحديث على هشام بن عمار، إذ اختلط ولعله لقنه بعض البغداديين، فصار التلقين والاختلاط أحد أسباب تداخل الأحاديث، والله أعلم.

لقد اتضح جليا من الأمثلة السابقة أن التلقين والاختلاط أحد أسباب إدخال حديث في حديث، والله أعلم.

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩ ص ٦٦ رقم (٢٥٥).

المبحث الخامس: الوضع والكذب:

إن كذب الرواة والوضع في الحديث النبوي له صور شتى، فقد يكون المتن مختلفاً وقد يكون متناً معروفاً عن النبي عليه الصلاة والسلام، لكنه ليس لهذا الإسناد، فيركب الوضع إسناداً لمتن أو متناً لإسناد، أو يأتي بإسناد ويسوق له متونا صحيحة عدة لكنها صحيحة بأسانيد لا بهذا الإسناد، وهذه الصورة فيها نوع من تداخل الأحاديث الذي نحن بصدد الحديث عنه، وإليك عدداً من الأمثلة الدالة على أن الوضع سبب من أسباب دخول حديث في حديث:

١-مثال:

قال ابن عدي في الكامل:

"..... وأما من حديث حاتم عن ابن عجلان، من رواية ابن عباد، فلا أصل له، ثنا الحسن، ثنا محمد بن بكار، ثنا جعفر بن سليمان، عن كثير بن شنظير، عن أنس بن سيرين، عن أنس ابن مالك، قال: قالوا: يا رسول الله انك تمزح معنا؟! قال: (إني أمزح ولا أقول إلا حقاً) قال الشيخ: وهذا الحديث باطل، وإنما بهذا الإسناد: طلب العلم، وهذا المتن إنما يرويه ابن بكار، عن أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، فإن لم يكن ابن عنبّر تعمد، فلعله دخل له حديث في حديث " (١).

وبين ذلك ابن حجر في اللسان فقال:

" الحسن بن محمد بن عنبّر أبو علي الوشاء بغدادى معروف، عن علي بن الجعد، وابن المديني وطائفة وعنه علي بن عمر الحربي، وابن الشخير ضعفه ابن قانع، وقال الدارقطني: تكلموا فيه من جهة سماعه، وقال ابن عدي: حدث بأحاديث أنكرتها عليه، ثم قال: حدثنا الحسن، ثنا محمد بن بكار، ثنا جعفر بن سليمان، عن كثير بن شنظير، عن أنس بن سيرين، عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً قال: (إني لأمزح ولا أقول إلا حقاً) قال الخطيب: ذكرته للبرقاني فوثقه، مات سنة ثمان وخمسين وثلاث مائة. انتهى. قال ابن عدي عقب حديث أنس المذكور: هذا باطل بهذا الإسناد، وإنما يرويه محمد بن بكار عن أبي معشر عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه فإن لم يكن ابن عنبّر تعمد فلعله دخل له حديث في حديث " (٢).

تخريج الحديث:

(حديث أبي هريرة) أخرج الحديث:

(١) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٣ ص ٢٠٦ رقم (٤٧٦) .

(٢) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢ ص ٢٥٠ رقم (١٠٥١).

الطبراني في الأوسط^(١) وفي الكبير^(٢) من طريق محمد بن عجلان عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، ومن هذه الطريق أخرج البخاري في الأدب المفرد^(٣) -- على الشك -- عن سعيد عن أبيه وأخرجه من طريق ابن عجلان أحمد في المسند^(٤) عن الليث بن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة ومن طريق الليث البيهقي في الكبرى^(٥) والصغرى^(٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق ، باب ما حفظ من مزاحه وورد من سعة صدره وانشراحه^(٧).

وابن عساكر أيضاً من طريق أبي شعيب عن ابن عجلان به وأخرج الترمذي^(٨) كتاب البر والصلة باب ما جاء في المزاح من طريق ابن المبارك عن أسامة بن زيد عن سعيد عن أبي هريرة وقال حديث حسن صحيح.

وأحمد^(٩) من طريق ابن المبارك به، وكذلك البيهقي في الكبرى^(١٠) وتابعه يونس بن يحيى، عن أسامة به؛ كما عند ابن عساكر^(١١) ، وأخرج الحديث النسائي في اليوم والليلة^(١٢) ممازحة الرجل اخوانه من طريق أبي معشر، عن سعيد عن أبي هريرة به، وأخرج من أبي معشر أيضاً الخطيب في تاريخ بغداد^(١٣) وابن عساكر^(١٤).

وفي الباب عن ابن عمر وأنس وابن عباس؛ أما حديث ابن عمر فهو عند الطبراني في الكبير^(١٥) عن عبيد عن عمير عن ابن عمر وفي الأوسط^(١٦) وهو عند الطبراني في الأوسط

(١) الطبراني ، المعجم الأوسط ج ٦ ص ٢٦٠ رقم (٨٧٠٦).

(٢) الطبراني ، المعجم الكبير ج ٢٠ ص ٦ رقم (١٢١٧).

(٣) البخاري ، الأدب المفرد ج ١ ص ١٠٢ رقم (٢٦٥).

(٤) أحمد ، مسند أحمد ج ١٤ ص ١٨٥ رقم (٨٤٨١).

(٥) البيهقي ، السنن الكبرى ج ١٠ ص ٢٤٨ رقم (٢٠٩٦٣).

(٦) البيهقي ، السنن الصغرى ج ٣ ص ٣٠٩ رقم (٤٧٠٥).

(٧) ابن عساكر ، تاريخ دمشق ج ٤ ص ٣٥ باب ما حفظ من مزاحه وورد من سعة صدره وانشراحه.

(٨) الترمذي ، سنن الترمذي ج ٤ ص ٣٥٧ رقم (١٩٩٠).

(٩) ابن حنبل ، مسند أحمد ج ١٤ ص ٣٣٩ رقم (٨٧٢٣).

(١٠) البيهقي ، السنن الكبرى ج ١٠ ص ٢٤٨ رقم (٢٠٩٦٢).

(١١) ابن عساكر ، تاريخ دمشق ج ٤ ص ٣٥ .

(١٢) النسائي ، اليوم والليلة ج ١ ص ٣٧٠ رقم (٤١٨).

(١٣) الخطيب ، تاريخ بغداد ج ٣ ص ١١٧ رقم (١١١٨).

(١٤) ابن عساكر ، تاريخ دمشق ج ٤ ص ٣٥.

(١٥) الطبراني ، المعجم الكبير ج ١٢ ص ٣٩١ رقم (١٣٤٤٣).

(١٦) الطبراني ، المعجم الأوسط ج ٧ ص ٣٢ رقم (٦٧٦٤).

أيضاً^(١) من طريق مبارك بن فضالة، عن بكر المزني، عن ابن عمر به وقد ذكره الدارقطني في العلل^(٢) وذكر أنه مروي عن بكر مرسلًا، والمرسل أصح وقال: وحدث به الحسن بن محمد عن الرشاء، عن محمد بن بكار، عن حفص بن سليمان، عن كثير بن شنظير، عن أنس بن سيرين، عن ابن عمر؛ ولم يتابع عليه.

أما حديث أنس فأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد^(٣) من طريق وكيع بن الجراح، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس به، وفي معجم أسامي الشيوخ أبي بكر الإسماعيلي^(٤) من طريق شريك بن عبد الله، عن عاصم الأحول، عن أنس به.

أما حديث ابن عباس فقد أخرجه ابن عساكر في تاريخه^(٥) من طريق داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس به، وقال عقبه: هذا حديث غريب، والمحموظ في هذا الباب حديث أبي هريرة.

حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم: (طلب العلم فريضة على كل مسلم) ابن ماجه في السنن باب فضل العلماء والحث على طلب العلم^(٦) من طريق هشام بن عمار، عن حفص بن سليمان، عن كثير بن شنظير، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك به وفيه زيادة: وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجواهر واللؤلؤ والذهب، وتابع هشاماً سهب ابن حماد، عن حفص به، عند أبي يعلى في المسند^(٧) وتابعه علي بن عياش، عن حفص به، كما هو عند الطبراني في الأوسط^(٨) وتابعه أحمد بن عبيد عند البزار^(٩) ثم قال البزار بعد ذكر رواية حفص: وهذا الحديث إنما رواه عن كثير حفص بن سليمان، وحفص لين الحديث جداً، وكل ما يروى عن أنس في: طلب العلم فريضة فأسانيدها لينة كلها، وإنما ذكرنا هذا الحديث لنبين العلة فيه وأنه قد رواه محمد عن أنس.

(١) المصدر السابق ج ٧ ص ٢١٩ رقم (٧٣٢٢).

(٢) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية ج ١٢ ص ٤٠٦ رقم (٢٨٣٤).

(٣) الخطيب، تاريخ بغداد ج ٤ ص ١٤٩ رقم (١٨١١).

(٤) أبي بكر الإسماعيلي، معجم أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي ج ١ ص ٣٢٢ رقم (١٦٧).

(٥) ابن عساكر، تاريخ دمشق ج ٤ ص ٣٥.

(٦) ابن ماجه، سنن ابن ماجه باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ج ١ ص ٢١٤ رقم (٢٢٤).

(٧) أبي يعلى، مسند أبي يعلى ج ٥ ص ٢٣٢ رقم (٢٨٣٧).

(٨) الطبراني، المعجم الأوسط ج ١ ص ٧ رقم (٩).

(٩) البزار، مسند البزار ج ٢ ص ٣٨ رقم (٦٧٤٦).

وأخرج الطبراني في الأوسط^(١) والصغير^(٢) من طريق عاصم الأحول عن أنس به، وفي الأوسط^(٣) من طريق زياد بن ميمون، عن أنس به، وفي موطن^(٤) من طريق الزهري به وفي موطن^(٥) من طريق زياد ابن أبي عمار، عن أنس به، ومن طريق أبي نعيم في الحلية^(٦)، وأخرج البزار^(٧) من طريق إبراهيم النخعي، عن أنس به.

وأخرج أبو يعلى في المسند^(٨) من طريق قتادة، عن أنس به، وأخرج البزار^(٩) من طريق حماد حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس به، قال عقبه: هذا كذب ليس له أصل عن ثابت، عن أنس؛ فأما ما يذكر عن النبي أنه قال: (طلب العلم فريضة على كل مسلم) فقد روي عن أنس من غير وجه، وكل ما يروي فيها عن أنس فغير صحيح، وقد تابع حماد! حسان بن سباد، عن ثابت به، كما عند البيهقي في الشعب^(١٠) وأخرج البيهقي في الشعب^(١١) من طريق زياد بن عامر، عن أنس به، وللحديث طرق كثيرة جدا قال السيوطي في شرحه على ابن ماجه^(١٢) طلب العلم فريضة على كل مسلم: سئل الشيخ محيي الدين النووي عن هذا الحديث فقال: إنه ضعيف وإن كان صحيحا، وقال تلميذه الحافظ جمال الدين المزي: هذا الحديث روي من طريق تبلغ رتبة الحسن، وهو كما قال؛ فإني رأيت له خمسين طريقا، وقد جمعها في جزء انتهى كلامه. وللحديث شواهد عن ابن عباس وابن عمرو علي وأبي سعيد الحسن بن علي.

ترجمة الحسن بن محمد بن عنبر:

أبو علي الوشاء بغدادى: ضعفه عبد الباقي بن قانع، وقال الدارقطني: تكلموا فيه من جهة سماعه وأما أبو بكر البرقاني فوثقه^(١٣) قال ابن عدي: الحسن بن محمد بن عنبر أبو علي ليس بذاك حدث بأحاديث أنكرتها عليه^(١٤) قال الخطيب: ذكرته للبرقاني فوثقه^(١٥).

(١) الطبراني، المعجم الأوسط ج ٢ ص ٢٨٩ رقم (٢٠٠٨).

(٢) الطبراني، المعجم الصغير ج ١ ص ٣٦ رقم (٢٢).

(٣) الطبراني، المعجم الأوسط ج ٣ ص ٣٧ رقم (٢٤٦٢).

(٤) المصدر السابق ج ٨ ص ١٩٥ رقم (٨٣٨١).

(٥) المصدر السابق ج ٨ ص ٣٤٧ رقم (٨٨٣٣).

(٦) أبي نعيم، حلية الأولياء ج ٨ ص ٣٢٣.

(٧) البزار، مسند البزار ج ٢ ص ٣٦٠ رقم (٧٤٧٨).

(٨) أبو يعلى، مسند أبي يعلى ج ٥ ص ٢٨٣ رقم (٢٩٠٣).

(٩) البزار، مسند البزار ج ١٥ ص ٢٠ رقم (٦٤).

(١٠) البيهقي، شعب الإيمان ج ٢ ص ٢٥٣ رقم (١٦٦٥).

(١١) المصدر السابق رقم (١٦٦٤).

(١٢) السيوطي، شرح سنن ابن ماجه ج ١ ص ٢٠ رقم (٢٤٤).

(١٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء ج ١٤ ص ٢٥٦ رقم (١٦١).

التعليق:

إن حديث أبي هريرة لم يرد في طرقه الطريق المنكرة التي أوردها ابن عدي إلى أنس بن مالك، ولم يتابع أحد من رجال الطريق هذا، مع كون هذه الطريق لمتن آخر مغاير لمتن حديث أبي هريرة، وقد جاءت طرق أخرى إلى أنس بن مالك مغايرة لهذه الطريق المنكرة، وقد وقع الخطأ فيها فقال: جعفر بن سليمان وهو حفص بن سليمان، كما اتفق على ذلك هشام وسهل وعلي بن عياش وأحمد بن عبدة وسواهم، ووقع الخطأ فيها في ابن سيرين فهو محمد وليس أحمد كما دلت عليه هذه الطرق، وقد عصب ابن عدي الجناية فيها بابن عنبر، وكانت طريقته مميزة في هذا فحكم بتعمد ابن عنبر لذلك أو بالتباس الأمر عليه، فدخل عليه حديث في حديث، ولا يبدو من ترجمة ابن عنبر الأول ويحتمل الثاني، أما طريقة ابن عدي فقد تنبه إلى الأشباه والنظائر، فقد أورد في ترجمته ما يشبه هذا الصنيع فقال: ثنا الحسن بن محمد بن عنبر، ثنا محمد بن عباد المكي، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أتى الجمعة فليغتسل) ^(١) قال الشيخ: وهذا حديث لا يعرف من رواية حاتم عن ابن عجلان، ولا حدثناه أحد عن ابن عباد غيره، وإنما يعرف هذا من حديث حجاج بن رشدين، عن حيوة، عن ابن عجلان، وأما من حديث حاتم، عن ابن عجلان، ومن رواية ابن عباد فلا أصل له ^(٢) حيث أدخل إسناداً بدل الإسناد المعروف لحديث ابن عمر، فأتى بطريق لا يعرف ولا أصل له، وحاله التفرد فلم يحدث به عن ابن عباد غير ابن عنبر، ويشبهه صنيعة في حديث أبي هريرة إذ جاء بإسناد حديث أنس ومثله المغاير لمتن وإسناد حديث أبي هريرة، لكنه هنا خلط إسنادين لحديثين موجودين، وإن قلنا بضعف إسناد حديث أنس لكن صورة فعله هنا إدخال حديث في حديث، ولعل الذي دعا ابن عدي لقوله: فإن لم يكن ابن عنبر تعمد فعله دخل له حديث في حديث، بعدما حكم على إسناد حديث أنس أنه باطل بمتن حديث أبي هريرة، لعل الذي دعاه لقول ذلك تكرر هذا من ابن عنبر كما في حديث اغتسال

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٧ ص ٤٢٦ رقم (٣٩٦٧).

(٢) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢ ص ٢٥٠ رقم (١٠٥١) وهو عند ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ج ١٣ ص ١٩٧ رقم (٢١٧١) الدارقطني، سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، ص ٢٠١ رقم (٢٥٦).

(٣) الترمذي، سنن الترمذي، أبواب الجمعة، باب ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة، ج ٢ ص ٣٦٤ رقم (٤٩٢) قال أبو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح، وابن ماجه سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة، ج ١ ص ٣٤٦ رقم (١٠٨٨).

(٤) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٣ ص ٢٠٦ رقم (٤٧٦).

الجمعة وغيره مما أشار إليه بقوله: " وقد حدث بأحاديث أنكرتها عليه "، فجعل ذلك مظنة حصوله منه في هذا الموطن كما هي الحال في الأشباه، لكنه لم يجزم بوقوع ذلك على وجه الخطأ بدخول حديث في حديث، والله أعلم.

والشاهد أن ابن عدي حكم على صورة دخول حديث في حديث أنها حصلت بسبب الوضع والكذب أو الخطأ والوهم، والله أعلم.

٢- مثال آخر:

في صحيح ابن حبان:

"أخبرنا الحسن بن سفيان الشيباني، والحسين بن عبد الله القطان بالرقعة، وابن قتيبة واللفظ للحسن قالوا: حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني قال: حدثنا أبي، عن جدي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي نر قال: (دخلت المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس وحده قال: يا أبا نر إن للمسجد تحية وإن تحيته ركعتان فقم فاركعهما قال: فقممت فركعتهما ثم عدت فجلست إليه فقلت: يا رسول الله ! إنك أمرتني بالصلاة فما الصلاة؟ قال: خير موضوع استكثر أو استقل، قال: قلت: يا رسول الله ! أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيل الله، قال: قلت: يا رسول الله ! فأأي المؤمنين أكمل إيماناً؟ قال: أحسنهم خلقاً، قلت: يا رسول الله ! فأأي المؤمنين أسلم؟ قال: من سلم الناس من لسانه ويده ! قال: قلت: يا رسول الله ! فأأي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت ! قال: قلت: يا رسول الله ! فأأي الهجرة أفضل؟ قال: من هجر السيئات، قال: قلت: يا رسول الله ! فما الصيام؟ قال: فرض مجزئ وعند الله أضعاف كثيرة، قال: قلت: يا رسول الله ! فأأي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده وأهريق دمه، قال: قلت: يا رسول الله ! فأأي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل يسر إلى فقير، قلت: يا رسول الله ! فأأي ما أنزل الله عليك أعظم؟ قال: آية الكرسي، ثم قال: ! يا أبا نر ما السماوات السبع مع الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة، قال: قلت: يا رسول الله ! كم الأنبياء؟ قال: مئة ألف وعشرون ألفاً ! قلت: يا رسول الله ! كم الرسل من ذلك؟ قال: ثلاث مئة وثلاثة عشر جما غفيرا، قال: قلت: يا رسول الله ! من كان أولهم؟ قال: آدم، قلت: يا رسول الله ! أنبي مرسل؟ قال: نعم خلقه الله بيده ونفخ فيه من روحه وكلمه قبلا،....." (١) إلى آخر ذلك الحديث الطويل، قال المحقق الأرناؤوط عقبه: "إسناده ضعيف جدا".

(١) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي، صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م ج ٢ ص ٧٦ رقم (٣٦١).

لقد اتضح بجلاء كيف أورد في هذا المتن عددا من المتن، وسيقت على أنها متن واحد مع أنها لأسانيد عديدة وليست لإسناد واحد، وهذا من صنيع اللواضعين والمتروكين الذين يفعلون ذلك بقصد الإغراب والشهرة، وفي هذا الصنيع منهم صورة من صور دخول حديث في حديث إذ أدخلت هذه المتن في بعضها وسيقت سياقاً واحداً، وهذه هي أحد صور التداخل التي مرت معنا في الفصل السابق، وعلى هذا فأحد أسباب دخول حديث في حديث الوضع والكذب.

قال ابن أبي حاتم:

"إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني الدمشقي روى عن أبيه، وعن سعيد بن عبد العزيز، وعبد الله بن عياض الإسكندراني سمعت أبي يقول ذلك، قال: وقلت لأبي زرعة: لا يحدث عن إبراهيم بن هشام بن يحيى، فإني ذهبت إلى قريته وأخرج إلي كتاباً زعم أنه سمعه من سعيد بن عبد العزيز، فنظرت فيه فإذا فيه أحاديث ضمرة، عن رجاء بن أبي سلمة، وعن ابن شونب، وعن يحيى بن أبي عمرو السيباني، فنظرت إلى حديث فاستحسنته من حديث ليث بن سعد عن عقيل فقلت له: أذكر هذا، فقال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن ليث بن سعد، عن عقيل بالكسر، ورأيت في كتابه أحاديث عن سويد بن عبد العزيز عن مغيرة وحسين قد ألقبها على سعيد بن عبد العزيز فقلت له: هذه أحاديث سويد بن عبد العزيز، فقال: نا سعيد بن عبد العزيز، عن سويد، وأظنه لم يطلب العلم وهو كذاب، حدثنا عبد الرحمن قال: ذكرت لعلي بن الحسين بن الجنيدي بعض هذا الكلام عن أبي فقال: صدق أبو حاتم، ينبغي أن لا يحدث عنه".^(١)

فتركيبه للأسانيد والمتون وتأليفه بينها كذباً أحد أسباب دخول حديث في حديث.

٣- مثال آخر:

قال الطبراني:

"حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا ضرار بن صرد (ح)، وحدثنا موسى بن هارون، وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، قالوا: ثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، قالوا: ثنا موسى بن عثمان الحضرمي، عن أبي إسحاق، عن البراء، وزيد بن أرقم قالوا: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدير خم، ونحن نرفع غصن الشجرة عن رأسه فقال: (إن الصدقة لا تحل لي ولا لأهل بيتي، لعن الله من ادعى إلى غير أبيه ولعن الله من تولى غير مواليه، والولد لصاحب الفراش وللعاشر الحجر، ليس لوارث وصية)^(٢).

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٢ ص ٤٣ رقم (٤٦٩)

(٢) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، المعجم الكبير، حقة حمدي السلفي مكتبة العلوم والحكم - الموصل ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م، ج ٥ ص ٢٣ رقم (٤٩١٧).

أنظر لكلام العلماء في ترجمة موسى بن عثمان الحضرمي وحديثه:

قال الترمذي:

"حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث، ومحمد بن حميد الرازي، قالوا: حدثنا جرير، عن مغيرة، عن أبي وائل، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الولد للفراش وللعاهر الحجر). سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: إنما هو مغيرة، عن أبي وائل مرسل. أن النبي صلى الله عليه وسلم. قال محمد: وإنما هو قال: عبد الله بن حذافة للنبي صلى الله عليه وسلم سألت محمداً عن حديث البراء، وزيد بن أرقم، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الولد للفراش) قال: إنما روى هذا الحديث عن أبي إسحاق موسى بن عثمان الحضرمي وهو ذاهب الحديث".^(١)

وقال الهيثمي:

"رواه الطبراني وفيه موسى بن عثمان الحضرمي وهو ضعيف".^(٢)

قال ابن عدي:

"ولموسى بن عثمان غير ما ذكرت، وهو من الغالين في جملة أهل الكوفة، والراوي عنه عبد الرحمن بن صالح وهو صدوق في رواياته إلا أنه غال في جملة الكوفيين".^(٣)

قال ابن أبي حاتم:

"موسى بن عثمان الحضرمي، روى عن الحكم بن عتيبة وأبي إسحاق الهمداني، روى عنه سقط نا عبد الرحمن، قال: قرئ على العباس بن محمد الدوري، عن يحيى بن معين قال: موسى بن عثمان الذي يحدث عن الحكم بن عتيبة ليس بشيء، نا عبد الرحمن قال: سألت أبي عن موسى بن عثمان الحضرمي فقال: متروك الحديث".^(٤)

وفي سؤالات البرذعي:

(١) الترمذي، محمد بن عيسى، علل الترمذي الكبير، تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود محمد الصعدي، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، سنة النشر: ١٤٠٩، مكان النشر: بيروت، ج ١ ص ٣٦٠: غير موافق للمطبوع رقم (١٨٠).

(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج ٥ ص ٢٦ رقم ٧٨٥٥

(٣) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٦ ص ٣٤٩ رقم (١٨٣٢).

(٤) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٨ ص ١٥٢ رقم (٦٨٨).

قلت: موسى بن عثمان صاحب الحكم قال: منكر الحديث جداً^(١)،

وقال الذهبي:

"موسى بن عثمان عن الحكم بن عتيبة، وغيره، غال في التشيع، كوفي، قال ابن عدي: حديثه ليس بالمحفوظ، وقال أبو حاتم: متروك"^(٢).

في هذا المثال جمع الراوي أربعة متون لأحاديث مختلفة وساقها سياقاً واحداً، فقد ورد كل جزء من هذا المتن بإسناد مستقل، وهذا يفعله الرواة بقصد الإغراب والشهرة، وهذه صورة من صور إدخال حديث في حديث كان سببها الوضع والكذب من الراوي، والله أعلم.

٤-مثال:

حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أترعون عن ذكر الفاجر انكروه بما فيه يحذره الناس.

قال ابن الجوزي: قال الحاكم: وإنا أخشى أن يكون الجارود دخل له حديث في حديث، فقد حدث عن بهز بأحاديث مستقيمة، وقال: هذا الحديث لم يحدث به عن بهز بن حكيم محدث معتمد، وقد دخل لمحمد بن شاذل الهاشمي حديث في حديث؛ فحدث عن عمرو بن زرارة، عن معاذ بن معاذ ابن بهز، وهو أيضاً باطل^(٣).

تخريج الحديث:

أخرج الحديث العقيلي في الضعفاء^(٤) من طريق بشر بن موسى قال: حدثنا محمد بن مقاتل قال: حدثنا الجارود بن يزيد قال: حدثنا بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال: ليس له من حديث بهز أصل، ولا من حديث غيره ولا يتابع عليه.

وابن حبان في المجروحين^(٥) من طريق أبي بسطام، وجماعة عن سلمة بن شيبه به وابن عدي في الكامل^(٦) ترجمة الجارود بن زياد من طريق أبي يعلى، عن عبد الجبار بن عاصم، عن الجارودي به، والمحاملي في الأمالي^(٧) : عن الحسين عن محمد بن عبد الملك به.

(١) الرازي أبو زرعة، الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي، ج ٢ ص ٤٢٩.

(٢) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ٤ ص ٢١٤ رقم (٨٨٩٦).

(٣) ابن الجوزي، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، ج ٢ ص ٧٨١.

(٤) العقيلي، الضعفاء ج ١ ص ٢٠٢.

(٥) ابن حبان، المجروحين ج ١ ص ٢٢٠، ٢٢١.

(٦) ابن عدي، الكامل ج ٢ ص ٤٣٠.

(٧) المحاملي، الأمالي ص ٢٦٦ رقم (٢٦٢).

والبيهقي في السنن الكبرى كتاب: الشهادات باب: الرجل من أهل الفقه يسأل عن الرجل من أهل الحديث ^(١) من طريق أبي عبد الله الحافظ عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب وأبي الطيب محمد بن عتب الله الشعيري، عن أبي شجاع أحمد الصيدلاني، عن الجارودي، ثم قال: فهذا الحديث يعرف بالجارود بن يزيد النيسابوري، وأنكره عليه أهل العلم بالحديث، سمعت أبا عبد الله الحافظ يقول: سمعت أبا عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ غير مرة يقول: كان أبو بكر الجارودي إذا مر بقبر جده في مقبرة الحسين بن معاذ يقول: يا أبت لو لم تحدث بحديث بهز بن حكيم لزررتك.

وفي الشعب ^(٢) من طريق الصيدلاني به، ثم قال: فهذا حديث يعد في أفراد الجارودي بن يزيد، عن بهز، وقد روي عن غيره وليس بشيء، وأخرجه ^(٣) من طريق أبي منصور أحمد الدامغاني، عن أبي بكر الإسماعيلي، عن أبي القاسم حماد بن أحمد المروزي، عن أبي عبد الرحمن أحمد بن مصعب المروزي، عن الجارود به.

والهروي في ذم الكلام وأهله ^(٤) من طريق هشام بن عبد الرازي، وأبي سلمة ومحمد بن غيلان ومحمد بن عمرو والهروي، وقطن بن إبراهيم وغير واحد عن جارود .

والخطيب في تاريخ بغداد ^(٥) في ترجمة محمد بن أحمد البرزاطي، من طريق أحمد بن عمر بن روح، قال: أنبأنا أحمد بن إبراهيم البزار، قال: أنبأنا أبو عبد الله البرزاطي، قال: أنبأنا محمد بن عبد الملك بن زنجوية، قال: أنبأنا الجارود، عن بهز به. و ^(٦) من طريق عبد العزيز بن علي، عن أبي بكر محمد بن القاسم المؤدب، عن عبد الله بن سليمان بن الأشعث، عن سلمة بن شبيب النيسابوري، عن الجارود، عن بهز به.

وفي ^(٧) ترجمة جارود بن يزيد: من طريق عثمان العلاف، عن محمد بن عبد الله الشافعي أملاء عن عبد الله بن الحسين، عن عبد الجبار بن عاصم، عن الجارود به، وعن أبي القاسم السراج، عن أبي منصور الصبغي، عن محمد الحلاب، عن الجارود به، وعن إبراهيم البرقي،

(١) البيهقي ، السنن الكبرى رقم (٢٠٩١٤)

(٢) البيهقي ، الشعب ج ١٢ ص ١٦٥ رقم (٩٢١٩).

(٣) المصدر السابق ، ج ١٢ ص ١٦٦ رقم (٩٢٢٠).

(٤) الهروي ، ذم الكلام وأهله ج ٣ ص ٢٩٦ رقم (٦٩٠) .

(٥) الخطيب ، تاريخ بغداد ج ١ ص ٣٩٩ رقم (٣٤٩).

(٦) المصدر السابق ، ج ٣ ص ٤٠٥ رقم (١٥٤٥).

(٧) المصدر السابق ، ج ٧ ص ٢٧ رقم (٣٧٤٥) .

عن محمد الدقاق، عن عمر الجوهري، عن أبي بكر الأثرم، عن أحمد بن حنبل، ذكر له: حديث بهز قيل له، رواه غيره؟ فقال: ما علمت.

قال الخطيب: فقد روي أيضا عن سفيان الثوري، والنضر بن شميل، ويزيد بن حكيم، عن بهز، ولا يثبت عن واحد منهم، والمحفوظ أن جارود تكرر برواية هذا الحديث.

ومن طريق إبراهيم بن مخلد، عن أبي سعيد بن رميح، عن أحمد بن محمد بن بسطام، عن أحمد بن سيار، عن الجارود به.

وفي الكفاية^(١) باب وجوب تعريف المزكي ما عنده من العلم من طريق أبي عمر الهاشمي عن أبي العباس الأثرم عن الحسن بن داود عن هشام عن الجارود به.

والطبراني في الكبير^(٢) من طريق عبدان بن أحمد، عن سلمة بن شبيب به.

وفي الصغير^(٣) من طريق عبد الله بن محمد العسقلاني، عن أبيه، عن عبد الوهاب بن همام أخي عبد الرزاق، عن معمر، عن بهز به، ثم قال: لم يروه عن معمر إلا عبد الوهاب.

وفي الأوسط كما في مجمع البحرين^(٤) من الطريق ذاتها.

وابن أبي الدنيا في الصمت من طريق أبي طالب عبد الجبار، عن جارود به.

وابن الجوزي في العلل المتناهية^(٥) ونقل عن الدارقطني قوله: هذا حديث الجارود عن بهز، وضعه عليه، وسرقه منه عمرو بن الأزهر، فحدث به عن بهز، وضعه عليه وسرقه منه عمرو بن الأزهر، فحدث به عن بهز، وعمرو كذاب، وسرقه منه سليمان بن عيسى، وكان دجالا، فرواه عن الثوري، عن بهز، وسرقه شيخ يعرف بالعلاء بن بشر، فرواه عن سفيان بن عيينة، عن بهز، وابن عيينة لم يسمع من بهز شيئا، وغير لفظه، وأتى بمعناه فقال: (ليس للفاسق غيبة) أخبرنا ابن خيرون، قال: أنا ابن مسعدة، قال: أنا حمزة بن يوسف، قال: أنا ابن عدي قال: حدثنا العباس بن أحمد البرقي، قال: حدثنا معاوية بن يحيى، قال: نا العلاء ابن بشر، قال: نا سفيان بن عيينة، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليس للفاسق غيبة).

(١) الخطيب، الكفاية، باب وجوب تعريف المزكي ما عنده من العلم ص ٤٢.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير ج ١٩ ص ٤١٨ رقم (١٠١٠).

(٣) الطبراني، المعجم الصغير ج ١ ص ٤٥٧ رقم (٥٩٨).

(٤) الهيثمي، مجمع البحرين ج ١ ص ٢٦٧ رقم (٣٠٣).

(٥) ابن الجوزي، العلل المتناهية ج ٢ ص ٧٧٨-٧٨١.

وأخرج الذهبي في الميزان ^(١) في ترجمة أحمد بن سليمان الحراني: عن إبراهيم بن مخلد، عن
عن أحمد الحراني، عن مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة
مرفوعاً. ثم حكم عليه الذهبي بالوضع.

وابن حجر في اللسان ^(٢).

تخريج الحديث: (ليس لفاسق غيبة).

أخرجه الطبراني في الكبير ^(٣) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا جعدي بن يحيى
الليثي، ثنا العلاء بن بشر، ثنا سفيان بن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، عن النبي عليه
الصلاة والسلام.

والهروي في ذم الكلام ^(٤): من طريق مطيف عن جعدي الليثي به.

القضاعي في مسند الشهاب ^(٥) من طريق الحضرمي به، و من طريق العباس بن أحمد الرقي
عن جعدي به ^(٦).

وابن عدي في الكامل ترجمة الجارود بن زيد ^(٧) من طريق جعدي به.

وقال عقبه: وهذه الأحاديث التي ذكرتها مع غيرها مما لم أذكره عن الجارود، عن كل من
روى عن الجارود من ثقات الناس وضعفائهم، فالبلية منه من الجارود، لا ممن روى عنه،
والجارود بين الأمر في الضعف.

وقال عقب رواية العلاء بن بشر: وهذا معروف بالعلاء بن بشر، ومنهم من قال: عن العلاء
بن بشر، عن سفيان الثوري، عن بهز بن حكيم، وإنما هو ابن عيينة، فلو كان ما رواه الجارود
بن يزيد، عن بهز بن حكيم، أترعون عن ذكر الفاجر، لو كان حقاً لكنت أقول: إن العلاء بن
بشر في هذه الرواية أراد به حديث الجارود، ولفظ حديث الجارود والعلاء بن بشر هذا لا
أعرف له تمام خمسة أحاديث، ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه.

(١) الذهبي، ميزان الاعتدال ج ١ ص ١٤١ رقم (٢٢٠).

(٢) ابن حجر، لسان الميزان، ج ١ ص ٢٧٤ رقم (٥٨٦).

(٣) الطبراني، المعجم الكبير ج ١٩ ص ٤١٨ رقم (١٠١١).

(٤) الهروي، ذم الكلام وأهله، ج ٣ ص ٣٠٥ رقم (٦٩٢).

(٥) القضاعي، مسند الشهاب، ج ٢ ص ٢٠٢ رقم (١١٨٥).

(٦) المرجع السابق، رقم (١١٨٦).

(٧) ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ترجمة الجارود بن زيد ج ٢ ص ٤٣٢.

وفي ترجمة العلاء بن بشر كذلك، وأخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان^(١) ترجمة محمد بن يعقوب بن أبي يعقوب من طريقه عن جعدة به.

والبيهقي في الشعب^(٢) عن الحضرمي عن جعدة به ثم قال: قال أبو عبد الله: هذا حديث غير صحيح ولا يعتمد عليه.

والخطيب في الكفاية^(٣) من طريق محمد بن عبد الله بن سليمان عن جعدة به.

وأبو نعيم في أخبار أصبهان^(٤) من طريق عبد الله بن محمد بن جعفر، عن محمد بن يعقوب، عن إبراهيم بن سلام المكي، عن ابن أبي فديك، عن جعفر، عن محمد بن علي بن الحسين بن علي، عن أبيه، عن جده قال: قال: النبي.....

ترجمة بعض الرواة:

١- الجارود بن يزيد:

قال البخاري: كان أبو أسامة يرميه بالكذب منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن عدي: والجارود بن يزيد منكر الحديث عن من روى عنه من الثقات، وقال في أحاديث الجارود: البلية من الجارود: لا ممن يروي عنه، والجارود بين الأمر في الضعف^(٥).

قال يحيى: ليس بشيء، قال أبو حاتم: لا يكتب حديثه^(٦).

وقال ابن حبان: يتفرد بالمناكير عن المشاهير ويروي عن الثقات ما لا أصل له^(٧).

٢- العلاء بن بشر:

قال ابن حبان في الثقات: شيخ يروي عن ابن عيينة روى عنه الجعدة بن يحيى المناكير^(٨).

قال ابن عدي: والعلاء بن بشر هذا لا أعرف له تمام خمسة أحاديث ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه^(٩).

(١) ابن حبان، طبقات المحدثين بأصبهان ج ٣ ص ٢٠١ رقم (٤٣٧).

(٢) البيهقي، الشعب ج ١٢ ص ١٦٣ رقم (٩٢١٨).

(٣) الخطيب، الكفاية ص ٤٢.

(٤) أبو نعيم، أخبار أصبهان ج ٩ ص ٢٩٣ رقم (١٨٥٩).

(٥) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٢ ص ١٧٣.

(٦) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٩ ص ٤٢٥-٤٢٦.

(٧) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ج ١ ص ٢٥٧.

(٨) ابن حبان، الثقات، ج ٨ ص ٥٠٤.

(٩) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٥ ص ٢٢١.

ضعفه أبو الفتح الأزدي^(١).

٣- سليمان بن عيسى السجزي:

قال أبو حاتم: روى أحاديث موضوعة وكان كذابا^(٢)، وقال السعدي: كذاب قال ابن عدي: يضع الحديث ليس له حديث صالح وأحاديثه كلها أو عامتها موضوعة، وهو في الدرجة الذي يضع الحديث^(٣)، قال الدارقطني: كذاب^(٤) قال الذهبي: هالك، قال الجوزجاني: كذاب مصرح^(٥).

٤- عمرو بن الأزهر الواسطي الحراني:

رماه أبو سعيد الحداد بالكذب، قال يحيى بن معين: بصري ضعيف الحديث، قال أبو حاتم: متروك الحديث^(٦)، قال النسائي: متروك الحديث^(٧).

قال البخاري: يرمى بالكذب رماه أبو سعيد الحداد بالكذب، قال السعدي: غير ثقة، قال ابن عدي: ولعمرو بن الأزهر غير ما ذكرت من الحديث وكلها غير محفوظة^(٨).

قال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث على الثقات ويأتي بالموضوعات عن الأثبات لا يحل كتابة حديثه ولا بذكره في الكتب إلا على سبيل الإعتبار والقدح فيه^(٩).

٥- عبد الوهاب بن همام:

نكره ابن حبان في الثقات^(١٠)، قال أبو حاتم الرازي: كان شيخا يغلو في التشيع، كان أعلى في التشيع من عبد الرزاق^(١١)، قال يحيى: ثقة وكان مغفلا، قال ابن عدي: ولعبد الوهاب أحاديث وليست بالكثيرة^(١٢) قال الأزدي: يتكلمون فيه^(١٣)

(١) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج ٣ ص ٩٧ رقم (٥٧١٨)

(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٤ ص ١٣٤

(٣) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٤ ص ٢٨٩

(٤) الدارقطني، سؤالات حمزة بن يوسف السهمي رقم (١٤٨)

(٥) الذهبي، ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٢١٨ رقم (٣٤٩٦)

(٦) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٦ ص ٢٢١ .

(٧) النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، الضعفاء والمتروكين، المحقق: بوران الضناوي وكمال يوسف

الحوت، دار النشر: مؤسسة الكتب الثقافية، البلد: بيروت، ط ١ سنة الطبع: ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ج ١

ص ١٨٦ رقم (٤٥٤) .

(٨) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٥ ص ١٣٤

(٩) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ج ٢ ص ٥٠٠ .

(١٠) ابن حبان، الثقات، ج ٨ ص ٤٠٩ رقم (١٤١٣٦)

٦- جعدة بن يحيى:

قال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان في الثقات: روى عنه جعدة بن يحيى مناكير^(١)

ذكر أقوال الأئمة في الحديث:

١- قال ابن حبان في المجروحين عقبه: "وأما حديث بهز بن حكيم فما روى عن بهز بن حكيم إلا الجارود هذا وقد رواه سليمان بن عيسى السجزي عن الثوري عن بهز قدم نيسابور فقل له من طريق أبي بسطام وجماعة عن سلمة بن شيبه به وقال عقبه: وأما حديث بهز بن حكيم فما روى عن بهز بن حكيم إلا الجارود هذا وقد رواه سليمان بن عيسى السجزي عن الثوري عن بهز قدم نيسابور فقل له: إن الجارود يروي هذا الحديث عن بهز فقال: حدثنا سفيان الثوري عن بهز مزار حديثه وسليمان بن عيسى يؤولف في الروايات واتصل هذا الخبر بعمر بن الأزهري وكان مطلق اللسان فرواه عن بهز بن حكيم ورواه العلاء بن بشر لما اتصل عن ابن عيينة عن بهز وقلب منته ورواه شيخ من أهل الأبله - يقال له: نوح بن محمد، رأيته وكان غير حافظ لسانه - عن أبي الأشعث عن معتمر عن بهز، والخبر في أصله باطل، وهذه الطريق كلها بواطيل لا أصل لها " (٢).

٢- العقيلي في الضعفاء من طريق بشر بن موسى قال: "حدثنا محمد بن مقاتل قال: حدثنا الجارود بن يزيد قال: حدثنا بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: ليس له من حديث بهز أصل ولا من حديث غيره ولا يتابع عليه " (٣).

٣- ابن عدي في ترجمة الجارود: "وحديث أترعون هو حديث كان يعرف بالجارود عن بهز بن حكيم، وقد سرقه منه غيره من الضعفاء عمرو بن الأزهري الواسطي، رواه عن بهز كذلك، ورواه سليمان بن عيسى السجزي عن الثوري عن بهز بذلك، وجميعا يضعفان في الحديث، وسرقاه من الجارود، وروى عن ابن عيينة، عن بهز حديثا في

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٦ ص ٧١ رقم (٣٦٦)

(٢) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال ج ٥ ص ٢٩٥

(٣) الذهبي، المغني في الضعفاء، ج ٢ ص ٦٦ رقم (٣٩٠٢).

(٤) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢ ص ١٠٥ رقم (٤٢٨)

(٥) ابن حبان، المجروحين، ج ١، ص ٢٥٨.

(٦) العقيلي، للضعفاء، ج ١، ص ٢٠٢.

ذكر الفاسق شبيهاً بذلك، ثناء العباس بن أحمد بن محمد بن عيسى البرثي وغيره، قالوا:
 ثنا جعدي بن يحيى بمعدن نقرة، ثنا العلاء بن بشر العيشمي، عن سفيان بن عيينة، عن
 بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله: (ليس لفاسق غيبة) قال الشيخ:
 وهذه الأحاديث التي ذكرتها مع غيرها مما لم أذكرها عن الجارود، عن كل من روى
 الجارود من ثقات الناس ومن ضعفائهم فالبلية منهم من الجارود، لا ممن يروي عنه؛
 فالجارود بين الأمر في الضعف ^(١)، وفي ترجمة عمرو بن الأزهر ٢٣٤/٦: "وروي
 عن الثوري عن رواية ضعيفة عنه، وكل من روى هذا الحديث فهو ضعيف" ^(٢).

٤- أحمد بن حنبل ذكره ابن عدي: "ثنا عمر بن بكر القافلاني، ثنا أبو بكر ابن زنجوية
 قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: هذا حديث منكر يعني حديث الجارود عن بهز
 (أترعون...) ^(٣)، وذكر الخطيب في ترجمة الجارود: "عن إبراهيم البرمكي، عن محمد
 الدقاق، عن عمر الجوهري، عن أبي بكر الأثرم، عن أحمد بن حنبل ذكر له حديث بهز
 قيل له: رواه غيره؟ فقال: ما علمت" ^(٤).

٥- الدارقطني كما في العلل المتناهية: "هذا حديث الجارود عن بهز، وضعه عليه وسرقه
 منه عمرو بن الأزهر فحدث به عن بهز وعمرو كذاب وسرقه منه سليمان بن عيسى
 وكان دجالاً فرواه عن الثوري عن بهز وسرقه شيخ يعرف بالعلاء بن بشر فرواه عن
 سفيان بن عيينة عن بهز وابن عيينة لم يسمع من بهز شيئاً وغير لفظه وأتى بمعناه
 فقال: ليس للفاسق غيبة أخبرنا ابن خيرون، قال: أنا ابن مسعدة، قال: أنا حمزه بن
 يوسف، قال: أنا ابن عدي، قال: حدثنا العباس بن أحمد البرقي، قال: حدثنا معاوية بن
 يحيى، قال: نا العلاء بن بشر، قال: نا سفيان بن عيينة عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن
 جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ليس للفاسق غيبة" ^(٥).

٦- الحاكم كما في العلل المتناهية بعد ذكر حديث العلاء بن بشر قال: "وهذا - أيضاً -
 غير صحيح ولا يعتمد، سمعت أبا عبد الله بن يعقوب يقول: كان أبو بكر الجارود إذا
 مر بقبر جده يقول: يا أبت لو لم تحدث بحديث بهز بن حكيم لزررتك. قال الحاكم: وأنا
 أخشى أن يكون الجارود دخل له حديث في حديث فقد حدث عن بهز بأحاديث مستقيمة

(١) ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج ٢، ص ١٧٣ .

(٢) المصدر السابق، ج ٥، ص ١٣٤

(٣) المصدر السابق، ج ٢، ص ١٧٣ .

(٤) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٧، ص ٢٦٢ رقم (٣٧٤٥) .

(٥) ابن الجوزي، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، ج ٢، ص ٧٧٨ - ٧٨١.

وقال: هذا الحديث لم يحدث به عن بهز بن حكيم محدث معتمد وقد دخل لمحمد بن شاذل الهاشمي حديث في حديث فحدث عن عمرو بن زرارة، عن معاذ بن معاذ بن بهز، وهو أيضا باطل " (١).

٧- الخطيب في التاريخ: " فقد روي - أيضا - عن سفيان الثوري، والنضر بن شميل، وزيد ابن أبي حكيم، عن بهز، ولا يثبت عن واحد منهم، والمحموظ أن الجارود تفرد برواية هذا الحديث " (٢).

٨- علي بن المديني: قال عقب حديث الجارود: " وهذا منكر " (٣).

٩- الهروي كما في نم الكلام وأهله: " هذا حديث حسن من حديث بهز بن حكيم، وقد توبع الجارود بن يزيد عليه، وزعم بعض الناس أن حديث الجارود تفرد به، وقد وهم، ثم ساق المتابعات عن سليمان بن عيسى، عن سفيان، عن بهز به، وعبد الصمد بن الفضل، عن مكي بن إبراهيم، عن بهز به " (٤).

١٠- قال البيهقي في السنن بعد ذكر رواية الجارود: " وقد سرقه عنه جماعة من الضعفاء، فرووه عن بهز بن حكيم ولم يصح فيه شيء " (٥) وقال في الشعب: " فهذا الحديث يعد في أفراد الجارود بن يزيد عن بهز، وقد روي عن غيره وليس بشيء " (٦) وفي الشعب أيضا عقب حديث جعدة: " (ليس لفاسق غيبة) قال: هذا حديث غير صحيح ولا يعتمد عليه " (٧).

التعليق:

لقد اتضح من كلام هؤلاء الأئمة تفرد الجارود بهذا الحديث وهو يروي ما لا أصل له عن النقات وعدم وجود المتابع له وفي كلامهم رد على الهروي في ذكره للمتابعات، حيث عرف هذا الحديث من رواية الجارود فقط، وكذلك فإن المتابعين للجارود لا يصح متابعتهم كما قال العقيلي ولا يتابع عليه من طريق يثبت، وقد اتضح في المتابعة الأولى من طريق سليمان

(١) المصدر السابق، ج ٢، ص ٧٨١.

(٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٧، ص ٢٦٢.

(٣) المصدر السابق، ج ٧، ص ٢٦٣.

(٤) الهروي، عبد الله بن محمد، نم الكلام وأهله، حققه عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم -

المدينة المنورة ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، ج ٣، ص ٢٩٦.

(٥) البيهقي، السنن الكبرى، رقم (٢٠٩١٤).

(٦) البيهقي، الجامع لشعب الإيمان، ج ١٢، ص ١٦٥.

(٧) المصدر السابق، ج ١٢، ص ١٦٣.

السجزي حاله من الكذب والوضع، وكيف بين ابن عدي وابن حبان والدرقاظني أنه سرق من الجارود ورواه، أما الطريق الثانية عن مكي بن إبراهيم فقد ذكره الهروي عن محمد بن أحمد القطان أنه جاء بخبر غريب، ولم أجد له ترجمة، والأمهري متهم بالوضع، وكذبه عنجار^(١) وعبد الصمد لم يوثقه أحد سوى ابن حبان في الثقات، فصارت الطريق لا تصلح للمتابعة.

وقد اتضح أيضاً أن كلا من عمرو بن الأزهر وسليمان بن عيسى والعلاء بن بشر سرق الحديث وركب له إسناداً لأنه رواه من عند نفسه وهو ليس من رواه، وغير بعضهم الرواية من ابن عيينة إلى الثوري، وبعضهم غير لفظ الحديث من: (أترعون....) إلى: (ليس لفاسق غيبة).

ومن خلال هذه الأمثلة السالفة تبين أن من أسباب دخول حديث في حديث الوضع والكذب، سواء أكان ذلك بجمع عدد من المتن لإسناد واحد وسياقها مع سياق المتن الواحد أم بإدخال أحاديث في روايات أحد الرواة على وجه التركيب والكذب، أو غير ذلك، والله أعلم. وهناك أمثلة أخرى عديدة متعلقة بهذا المبحث أشير إلى أحدها في الهامش^(٢).

وفي نهاية هذا الفصل أعرض لذكر شيء من الأسباب على سبيل الإختصار لقلّة أمثلتها بالنسبة لما مضى من الأسباب ومن ذلك:

١- جهل الراوي:

إن جهل الراوي وقلة معرفته وخبرته بهذا العلم يحمله على الخطأ وإدخال حديث في حديث ومثال ذلك:

قال ابن حجر:

"رجاء بن سهل الصاغانى عن إسماعيل بن علية قال الأزدي: كان يسرق الحديث، وقال الخطيب: ثقة. انتهى. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عنه أحمد بن العباس، ربما أغرب وخالف، وقال عمر بن شبة كان يفسد الحديث، وكان جاهلاً يدخل حديثاً في حديث، ولم يكن ثقة"^(٣)

فجعل ابن شبة سبب إدخال الصاغانى لحديث في حديث جهله وقلة علمه.

(١) السمعاني، عبد الكريم بن محمد، الأنساب، تحقيق، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي وغيره، الناشر، مجلس دائرة المعارف العثمانية ط١، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م ج ١ ص ١٢٧ - ١٢٨.

(٢) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٥ ص ٤٨ رقم (١٦٣).

(٣) ابن حجر، لسان الميزان ج ٢ ص ٤٥٦ رقم (٣١٣٧).

مثال آخر:

" فاعل الجوزقاني دخل عليه إسناده في إسناده، لأنه كان قليل الخبرة بأحوال المتأخرين، وجل اعتماده في كتاب الأباطيل على المتقدمين إلى عهد ابن حبان، وأما من تأخر عنه فيعمل الحديث إن رواته مجاهيل، وقد يكون أكثرهم مشاهير " (١)

ذكر ابن حجر احتمال دخول إسناده في إسناده، وأشار أن السبب هو الجهل، أو قلة المعرفة والخبرة.

٢- سلوك الجادة:

إن سلوك الجادة سبب من أسباب دخول حديث في حديث، إذ يبدأ بسياق إسناده حديث ثم يكمله بإسناده آخر؛ لأنه اعتاد رواية هذا الإسناده على صورة معينة، أو أن هذا الإسناده معروف بهذا المتن، فيستسهل الطريق المعتادة وتسبق إلى ذهنه فيدخلها على الإسناده الصحيح على سبيل الخطأ، وإليك مثال ذلك:

قال ابن عدي:

" أخبرنا الحسن بن سفيان أنا سألته وهو أول حديث سألته عنه قلت له: حدثكم صدره المصري؟ فقال: حدثنا محمد بن الحارث المؤذن صدره، ثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الندم توبة) قال الشيخ: وهذا حديث بهذا الإسناده باطل، وإن كان ابن لهيعة ضعيف، ولم يكتب إلا هذا عن ابن سفيان، ورأيت شيخا من أهل عسكر مكرما - يقال له: الحسين بن بهان - حدث به عن صدره، كما حدث به ابن سفيان، يشبه أن يكون قد وهم فيه صدره، وكان هذا الإسناده أسهل عليه، وإنما عند صدره هذا: عن عبيد الله بن عمرو الرقي، عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن معقل، عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (الندم توبة) قال الشيخ: ثناه بعض شيوخنا عن صدره، ووهم صدره فقال مرة: ثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير هذا، حدثناه أحمد بن داود بن أبي صالح الحراني، والحسن بن سفيان قالا: ثنا محمد بن الحارث صدره، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنه رأى حماراً قد وسم في وجهه، فلعن من وسمه) قال الشيخ: ولعل صدره أراد هذا الحديث، فإن إسناده كإسناده.....، ولابن لهيعة عن أبي الزبير، عن جابر نسخة يحدث بذلك ابن بكير، وقتيبة وغيرهما من المتأخرين " (٢).

(١) المصدر السابق ج ٢ ص ٢٧٠ رقم (١١٢٠).

(٢) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٤ ص ١٤٦.

مثال آخر:

قال الشيخ طارق عوض الله:

"ومن ذلك: حديث أبي بكر، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نحر جملاً لأبي جهل. رواه: أبو عبد الله الصوفي، عن سويد بن سعيد، عن مالك، عن الزهري، عن أنس، عن أبي بكر.

قال الإمام الدارقطني:

"وهم فيه وهما قبيحا؛ والصواب: عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر - مرسل -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -؛ والوهم فيه من الصوفي". قلت: والصوفي هذا ثقة، وثقه الدارقطني نفسه، ومع هذا؛ فقد قضى بأن وهمه في هذا الحديث "وهم قبيح".

نعم؛ يرى الخطيب البغدادي، أن الوهم في هذا الحديث من سويد، وليس من الصوفي، وكذا ابن عبد البر، وهذا لا يدفع ما نستشهد به من صنيع الدارقطني؛ لأن الصوفي ثقة عند الدارقطني، وقد ذهب هو إلى أنه أخطأ في هذا الحديث "خطأ قبيحا"، فثبت أن الحكم على الضعف الواقع في الحديث بأنه شديد أو هين، لا يتوقف على حال راويه؛ وهو المطلوب.

والخطأ الواقع في هذا الحديث؛ هو دخول حديث في حديث، كما قاله البرقاني، حيث أن المخطئ فيه أبدل إسناد هذا الحديث المرسل، بإسناد آخر متصل، سالكا فيه الجادة^(١).

٣- التساهل في الرواية:

١- مثال:

من المعلوم أن العلماء يتساهلون حال المذاكرة ما لا يتساهلون في غيره، وعلى هذا يمكن أن يقع الخطأ بإدخال حديث في حديث ومن ذلك ما يقع في المذاكرة ومنه ما ذكره ابن أبي حاتم في العلل قال:

"وسألت أبا زرعة عن حديث يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود (أن النبي صلى الله عليه وسلم عطش حول الكعبة، فاستسقى، فأتي بشراب من السقاية، فشمه، فقطب، فقال: علي ذنوبا من زمزم فصبه عليه، ثم شربه).

(١) عوض الله، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ص ٩٣.

قال أبو زرعة: هذا إسناد باطل، عن الثوري، عن منصور، وهم فيه يحيى بن يمان، وإنما ذكروهم سفيان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة مرسلًا، ولعل الثوري إنما ذكره تعجبًا من الكلبي حين حدث بهذا الحديث مستكراً على الكلبي. " (١)

وقال:

"وسألت أبي، وأبا زرعة، عن حديث؛ رواه يحيى بن يمان، عن الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود: (أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت فاستسقى، فأتي بنبيذ، فشمه، فقطب وجهه، فقيل: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا).

فقلت لهما: ما علة هذا الحديث؟ وهل هو صحيح؟ فقالا: أخطأ ابن يمان في إسناد هذا الحديث، وروي هذا الحديث عن الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال أبي: والذي عندي أن يحيى بن يمان دخل حديث له في حديث رواه الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود، عن أبي مسعود أنه كان يشرب نبيذ الجر، وعن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه كان يطوف بالبيت) الحديث فسقط عنه إسناد الكلبي، فجعل إسناد منصور، عن خالد، عن أبي مسعود متن حديث الكلبي.

وقال أبو زرعة: وهم فيه يحيى بن يمان، إنما هو: الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، عن النبي صلى الله عليه وسلم. " (٢)

وسياتي هذا المثال مفصلاً في مبحث وصل المرسل ورفع الموقوف إن شاء الله تعالى. لقد تبين أن هذا الخطأ حصل لابن يمان حال المذاكرة مع الثوري ولعله لو كان في حال غير المذاكرة لكان أشد تحريماً ونظراً في الكتب ولما أدخل إسناداً في آخر، والله أعلم.

٢- مثال آخر:

قال الشيخ طارق عوض الله:

"حديث: أبي كريب، عن أسامة، عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده، عن أبيه أبي موسى الأشعري، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : " المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء".

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٤ ص ٤٤١ رقم (١٥٥٠).

(٢) المصدر السابق ج ٤ ص ٤٤٤ رقم (١٥٥٢).

فهذا؛ إسناد - في الظاهر - صحيح.

لكن؛ قال الحافظ ابن رجب الحنبلي:

" هذا المتن معروف عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من وجوه متعددة، وقد خرجاه في "الصحيحين" من حديث أبي هريرة، ومن حديث ابن عمر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .
وأما حديث أبي موسى هذا؛ فخرجه مسلم، عن أبي كريب، وقد استغربه غير واحد من هذا الوجه، وذكروا أن أبا كريب تفرد به، منهم: البخاري، وأبو زرعة ."

قال الترمذي في "العلل":

" هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من قبل إسناده، وقد روي من غير وجه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - هذا، وإنما يستغرب من حديث أبي موسى، سألت محمود بن غيلان عن هذا الحديث، فقال: " هذا حديث أبي كريب عن أبي أسامة، وسألت محمد بن إسماعيل - هو: البخاري - عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث أبي كريب، عن أبي أسامة، لم نعرفه إلا من حديث أبي كريب، عن أبي أسامة، فقلت له: حدثنا غير واحد عن أبي أسامة بهذا، فجعل يتعجب، وقال: ما علمت أحدا حدث هذا غير أبي كريب، وقال محمد: كنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا الحديث عن أبي أسامة في المذاكرة " اهـ.

وقال البرذعي:

" سألت أبا زرعة عن حديث بريدة بن أبي بردة، عن أبي موسى: "المؤمن يأكل في معي واحد؟"

فقال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا أبو أسامة، فقلت له: حدثنا به أبو السائب سلم بن جنادة السوائي، عن أبي أسامة؟ فقال: أبو السائب، روى هذا؟! فقلت: نعم! هو حدثنا به! وقال لي أبو زرعة: كان أبو هشام الرفاعي يرويه أيضا، فسألت أبا هشام أن يخرج إليّ الكتاب؛ ففعل، فرأيت في كتابه بين سطرين بخط غير الخط الذي في الكتاب. ثم قال لي: ما ظننت أن أبا السائب يروي مثل هذا - أو نحو ما قال أبو زرعة، وأعاد علي غير مرة: هذا حديث أبي كريب " اهـ..... قال ابن رجب:

" وظاهر كلام أحمد يدل على استكار هذا الحديث أيضا :

قال أبو داود: سمعت أحمد، وذكر له حديث بريد هذا، فقال أحمد: يطلبون حديثا من ثلاثين وجها، أحاديث ضعيفة! وجعل ينكر طلب الطرق نحو هذا. قال: هذا شيء لا تنتفعون به؛ أو نحو هذا الكلام " اهـ.

.....وقد قال البخاري: "كنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا عن أبي أسامة في المذاكرة"،

قال ابن رجب: "قول البخاري هاهنا تعليل للحديث؛ فإن أبا أسامة لم يرو هذا الحديث عنه أحد من الثقات غير أبي كريب، والمذاكرة يحصل فيها تسامح؛ بخلاف حال السماع والإملاء" ^(١).

وهذا الخطأ أيضا وقع حال المذاكرة لما يحصل فيها من التساهل كما أشار الأئمة رحمهم الله تعالى.

لقد تبين من ما مضى هذه الأسباب لدخول حديث في حديث وقد حاولت التدليل لها والتمثيل وقد يوجد غيرها والله المستعان.

(١) عوض الله، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ، ص ٣٣٢-٣٣٦.

الفصل الرابع : طرق كشف علة دخول حديث في حديث

المبحث الأول : جمع الطرق للحديث الواحد ومقارنتها

المبحث الثاني : القرائن الدالة على وقوع هذه العلة

المبحث الثالث : الرجوع إلى أصول المحدثين

المبحث الرابع : تتبع مرويات الراوي

الفصل الرابع: طرق كشف علة دخول حديث في حديث:

لابد أولاً أن يعلم أن طريق الكشف عن العلة والقرائن الدالة على ذلك منها ما هو مشترك بين العلل؛ وهو سبيل استعماله النقاد للكشف عن العلل بعمومها، ومنها ما هو خاص بهذه العلة، فإنك إذا أردت التوصل لأي علة من العلل لابد لك من جمع الطرق والمقارنة بينها ومعرفة المدار وموطن الخلاف بين الرواة في الطرق، وهكذا حتى يتضح لك موطن العلة، وقد تستدل على من كان سبباً في هذه العلة من الرواة، ولقد أكد النقاد على ذلك في عباراتهم؛ فهي ابن الصلاح في المقدمة ينقل شيئاً من ذلك فيقول عن العلة:

(ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تتضمن إلى ذلك تنبيه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك يغلب على ظنه ذلك فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه.....؛ ولهذا اشتملت كتب علل الحديث على جمع طرقه.

قال الخطيب أبو بكر: السبيل إلى معرفة علة الحديث: أن يجمع من طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتيان والضبط، وروي عن علي بن المديني قال: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يثبت خطؤه^(١).

وقد تكون القرينة خاصة بهذه العلة - أقصد علة التداخل - دون سواها كتصحيح بعض النقاد اجتهداً منهم على أن الحديث الفلاني دخل في الحديث الفلاني، أو أن هذا الحديث جاء عقب ذاك فكان سبباً في تداخلهما وهكذا، ومن الطرق الكاشفة لهذه العلة والقرائن الدالة عليها ما سيأتي في المباحث التالية:

المبحث الأول: جمع الطرق للحديث الواحد ومقارنتها:

إن جمع طرق الحديث كما سبق وسيلة مشتركة للكشف عن هذه العلة وسواها، وهي تبين موطن الخلاف بين رواة الطرق، وبدراسة مراتبهم بالإضافة لما سبق يمكن التوصل إلى موطن العلة وسببها وصورتها، فهاهو ابن أبي حاتم يرد على أبي زرعة في حكمه على حديث بالخطأ بجمع الطرق والاستدلال به على صحة الحديث وخلوه من علة دخول حديث في حديث :

(١) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، (معرفة أنواع الحديث الشريف) ص ٩٠ - ٩١.

١- مثال :

قال ابن أبي حاتم :

" وسألت أبي عن حديث؛ رواه سفيان الثوري، عن معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عقبة بن عامر، قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعوذتين. فقيل لأبي: إن أبا زرعة، قال: هذا خطأ.

قال أبي: الذي عندي أنه ليس بخطأ، وكنت أرى قبل ذلك أنه خطأ، إنما هو معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن معاوية، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قيل لأبي: كذا قاله أبو زرعة.

قال أبي: وليس هو عندي كذا، الذي عندي أنه صحيح، الذي كان الحديثان جميعا كانا عند معاوية بن صالح، وكان الثوري حافظا، وكان حفظ هذا أسهل على الثوري من حديث العلاء، فحفظ هذا ولم يحفظ ذاك ومما يدل أن هذا الحديث صحيح أن هذا الحديث يرويه الحمصيون، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عقبة، ومحال. أن يغلط بين هذا الإسناد إلى إسناد آخر، وإنما أكثر ما يغلط الناس إذا كان حديثاً واحداً من اسم شيخ إلى شيخ آخر، فأما مثل هؤلاء فلا أرى يخفى على الثوري^(١).

فقد استدل أبو حاتم على صحة الحديث وأنه ليس اسناد دخل في إسناد بتعدد طرق الحديث وتعدد الرواة عن عبد الرحمن بن جبير، ولم يكن ليعرف ذلك لولا أنه جمع الطرق وتنبه لتعددتها.

٢- مثال آخر:

"حديث: محمد بن عبد الرحيم المعروف بـ "صاعقة"، عن أبي المنذر إسماعيل بن عمر، عن ورقاء، عن سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغائط ولا بول؛ ولكن شرقوا أو غربوا".

أخرجه: الطبراني^(٢) وابن عدي في الكامل^(٣) والدارقطني^(٤) والخطيب في تاريخ بغداد^(٥)

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٤ ص ٥٩٧ رقم (١٦٦٧).

(٢) الطبراني، المعجم الكبير، ج ٤ ص ١٣٧.

(٣) ابن عدي، الكامل، ج ٣ ص ١١٨٩.

(٤) الدارقطني، سنن الدارقطني، ج ١ ص ٦٠.

(٥) الخطيب، تاريخ بغداد ج ٢ ص ٣٦٣.

قال الدارقطني في "العلل":

لم يحدث به — فيما أعلم — إلا صاعقة.

وقد بين الإمام ابن عدي وجه الخطأ في رواية هذا المتن بهذا الإسناد، فقال بعد أن ذكر بعقبه بهذا الإسناد متن: "من صام رمضان، وأتبعه بست من شوال، فهو صائم الدهر".

قال ابن عدي:

"حديث سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب: "من صام رمضان"، فهو مشهور، ومدار هذا الحديث عليه؛ قد حدث به عنه: يحيى بن سعيد أخوه، وشعبة، والثوري، وابن عيينة، وغيرهم من ثقات الناس".

قال: "وحديث ورقاء، عن سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب، عن النبي — صلى الله عليه وسلم —: "لا تستقبلوا القبلة"، فهو غريب؛ غريب هذا المتن بهذا الإسناد؛ لأن بهذا الإسناد لا يعرف إلا "من صام رمضان"، وفي حديث ورقاء قد جمع بين المتنين "لا تستقبلوا القبلة"، وهو غريب، و"من صام رمضان"، وهو مشهور" اهـ^(١).

فلولا جمع ابن عدي لطرق الحديث لما عرف أن مدار الحديث على سعد بن سعيد ولما عرف أن يحيى وشعبة والثوري وابن عيينة وغيرهم من ثقات الناس رَوَوْه عن سعد وأن متن (لا تستقبلوا القبلة) ليس لهذا الإسناد والله أعلم.

ومن أمثلة جمع الطرق لبيان علة التداخل:

٣- مثال :

ما أورده العقيلي في الضعفاء حيث قال: "حدثنا أحمد بن منصور النيسابوري بالري قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي قال: حدثنا أبي قال: حدثنا سفيان عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (صفقتان في صفقة ربا). موقف هذا أولى.

وأما: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء) فلا أصل له بهذا الإسناد من حديث الثوري، وقد روي بغير هذا الإسناد كأنه حديث دخل في حديث، والمتن يروى بغير هذا الإسناد بخلاف هذا اللفظ^(٢).

(١) عوض الله، الإرشادات في تقوية الحديث بالشواهد والمتابعات، ص ٣٧٨، ٣٥٧.

(٢) العقيلي، الضعفاء ج ٣ ص ٢٨٨ رقم (١٢٨٨).

لقد عصب العقيلي الجنائية بعمر بن عثمان بن أبي صفوان النقي، وذكر أنه لا يتابع في روايته عن الثوري حديث ابن مسعود بلفظ: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نسبغ الوضوء.....). فقد روى الحديث سفيان روى عن سماك عن عبد الرحمن عن أبيه، وتابعه على ذلك جمع، ولم يذكر الإسباغ، وقد روى الحديث عن سفيان بن مهدي وأبو نعيم وعبد الرزاق، ولم يأت أحد بذكر الإسباغ في هذا الحديث إلا ما كان من عمرو بن عثمان إذ جاءت هذه الزيادة من طريقه؛ وهي غلط، إذ إسناده حديث الإسباغ من رواية ابن عباس، لا ابن مسعود، وهو من طرق أخرى غير هذا الطريق، ولم أجد لعمرو هذا سوى هذا الحديث.

وهكذا ظهر لنا جلياً أهمية جمع الطرق للكشف عن علة دخول حديث في حديث، إذ دخل إسناده حديث في متن حديث لإسناده آخر، واستطعنا تمييز ذلك بجمع الطرق، والكشف عن مواطن اختلاف الرواة، ومن الذي تفرد منهم، وما هي ألفاظ المتن التي حصل الخلاف عليها، والزيادات، وتم الحكم من خلال المقارنة بالأعداد ومراتب الرواة فتم المقصود وتحصل الحكم والله الأمر.

وسياتي معنا مزيد تخريج وتفصيل لهذا المثال في مبحث علاقة الرفع والوقف بدخول حديث في حديث.

٤- مثال آخر:

قال ابن عدي في الكامل:

"ثنا محمد بن الفضل البزاز بحلب، ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، ثنا الفريابي عن سفيان الثوري عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن عامر بن حديد عن صخر الغامدي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء).

ويروي شعبة هذا الحديث عن الأعمش عن مجاهد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم فأحسن ظننا بابن أبي مريم أنه دخل له حديث في حديث إن لم يكن تعدد وإنما بهذا الإسناد:

(بارك لأمتي في بكورها)^(١)

تخريج الحديث:

حديث: (لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء):

أخرج الحديث أحمد^(٢) عن عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) ابن عدي، الكامل في الضعفاء ج ٤ ص ٢٥٥ رقم (١٠٩٠).

ومن طريق ابن مهدي أخرجه - أيضا - القضاعي في مسند الشهاب ^(١) ، وأخرجه البخاري في كتاب: الجنائز باب: ما ينهى من سب الأموات ^(٢) عن آدم بن أبي إياس عن شعبة به.

ومن طريق آدم أخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب: الجنائز باب: النهي عن سب الأموات ^(٣) ، وفي الشعب ^(٤) ، ومن طريق علي بن الجعد عن شعبة به. عند البخاري أيضا في كتاب: الرقائق باب: سكرات الموت وهو عند ابن الجعد في مسنده ^(٥) وأخرجه البخاري في الجنائز باب: ما ينهى عن سب الأموات ^(٦) عن ابن عرعة وابن الجعد وابن أبي عدي عن شعبة به.

وأخرجه النسائي في المجتبى كتاب: الجنائز باب: النهي عن سب الأموات ^(٧) وفي الكبرى كتاب: الجنائز وتمني الموت باب: النهي عن سب الأموات ^(٨) عن حميد بن مسعدة عن بشر بن الفضل عن شعبة.

وأخرجه ابن راهويه ^(٩) عن النضر عن شعبة به.

وأخرجه الدارمي ^(١٠) عن سعيد بن الربيع عن شعبة وأخرجه الطبراني في الدعاء ^(١١) عن أبي مسلم عن عمرو بن مرزوق عن شعبة.

وأخرجه الخرائطي ^(١٢) من طريق وهب بن جرير وأبي زيد الهروي وآدم بن أبي إياس وعلي بن الجعد عن شعبة به.

(١) أحمد ، مسند الإمام أحمد ، ج ٤٢ ص ٢٩٦ رقم (٢٥٤٧٠)

(٢) القضاعي ، مسند الشهاب ج ٢ ص ٨٠ رقم (٩٢٣) .

(٣) البخاري ، صحيح البخاري ، في كتاب: الجنائز باب: ما ينهى من سب الأموات ج ٣ ص ٣٩٥ رقم (١٣٩٣).

(٤) البيهقي ، السنن الكبرى ج ٤ ص ٧٥ رقم (٧٤٣٨).

(٥) البيهقي ، الشعب ج ٥ ص ٢٨٧ رقم (٦٦٧٨).

(٦) ابن الجعد ، مسند ج ١ ص ١٢١ رقم (٧٤٦).

(٧) البخاري ، صحيح البخاري ، الجنائز باب: ما ينهى عن سب الأموات ج ٣ ص ٣٩٥ رقم (١٣٩٣).

(٨) النسائي ، المجتبى كتاب: الجنائز باب: النهي عن سب الأموات ج ٤ ص ٥٣ رقم (١٩٣٦).

(٩) النسائي ، سنن الكبرى كتاب: الجنائز وتمني الموت باب: النهي عن سب الأموات ج ١ ص ٦٣٠ رقم (٢٠٦٣).

(١٠) ابن راهويه ، مسند ابن راهوي ، ج ٣ ص ٦٢٣ رقم (١١٩٩).

(١١) الدارمي ، سنن الدارمي ج ٢ ص ٣١١ رقم (٢٥١١).

(١٢) الطبراني ، الدعاء ج ١ ص ٥٧١ رقم (٢٠٦٤).

أخرجه ابن حبان في طبقات المحدثين بأصفهان^(١) من طريق أبي داود عن شعبة به.

وتابع شعبة عبد الله بن عبد القدوس ومحمد بن أنس عن الأعمش تعليقاً عند البخاري في الجنائز باب: ما ينهى عن سب الأموات^(٢).

وقد تابع مجاهد عن عائشة عدد منهم عروة كما عند أبي داود في سننه كتاب: الأدب باب: في النهي عن سب الموتى^(٣).

والطبراني^(٤)، والطبراني^(٥) في الدعاء من طريق عطاء ابن أبي رباح، والخرائطي^(٦) من طريق مسروق ومن طريق صفية جميعهم عن عائشة به.

وللحديث شاهد من رواية المغيرة بن شعبة وأم سلمة وسهل بن سعد.

تخريج حديث:

" اللهم بارك لأمتي في بكورها ":

أخرجه أحمد^(٧) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به ومن طريق أحمد أخرجه ابن الجوزي في العلل^(٨)، أخرجه عبد بن حميد في مسنده^(٩) عن عبد الملك بن عمير عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن عمارة بن حديد عن صخر الغامدي عن النبي صلى الله عليه وسلم. وأخرجه الدارمي في كتاب السير: باب: بارك لأمتي في بكورها^(١٠) عن سعيد بن عامر عن شعبة به.

(١) الخرائطي ، مكارم الأخلاق ، ج ١ ص ٩٧ رقم (٨٨) .

(٢) ابن حبان ، طبقات المحدثين بأصفهان ج ٣ ص ٢٣٩ رقم (٣٤٦) .

(٣) البخاري ، صحيح البخاري ، الجنائز باب: ما ينهى عن سب الأموات ج ٣ ص ٣٩٥ رقم (١٣٩٣) .

(٤) أبي داود ، سنن أبي داود ، كتاب: الأدب باب: في النهي عن سب الموتى ج ٢ ص ٦٩٢ رقم (٤٨٩٩) .

(٥) الطبراني ، مسند أبو داود ج ٣ ص ٩٥ رقم (١٥٩٨) .

(٦) الطبراني ، الدعاء ، ج ١ ص ٥٧ رقم (٢٠٦٥) .

(٧) الخرائطي ، مكارم الأخلاق ، ج ١ ص ٩٧ رقم (٨٩) .

(٨) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ٢٤ ص ١٧١ رقم (٥٤٣٨) وج ٣٢ ص ٦٩ رقم (١٩٤٣٠) .

(٩) ابن الجوزي ، العلل ج ١ ص ٣١٩ رقم (٥٢٤) .

(١٠) عبد بن حميد ، مسند ج ١ ص ٦٠ رقم (٤٣٢) .

(١١) الدارمي ، سنن الدارمي ، كتاب السير: باب: بارك لأمتي في بكورها ج ٢ ص ٢٨٣ رقم (٢٤٣٥) .

وأخرجه النسائي في الكبرى كتاب السير: باب: الوقت الذي يستحب فيه التوجيه السرية^(١) من طريق عمرو بن علي عن خالد عن شعبة به.

وأخرجه ابن حبان في صحيحة كتاب السير باب كيفية الجهاد^(٢) من طريق مسلم بن إبراهيم عن شعبة به ومن طريق مسلم وأبي نعيم أخرجه الطبراني في الكبير^(٣).

وأخرجه الطبراني في الكبير^(٤) عن أبي مسلم الكشي عن سليمان بن حرب عن شعبة به.

وأخرجه البيهقي في الكبرى كتاب السير باب: الإبرار في السفر^(٥) من طريق يحيى بن أبي بكير عن شعبة به، وهو عنده في الدلائل من الطريق ذاته^(٦) وهو عند البيهقي أيضاً في الموطن ذاته من طريق أبي داود عن شعبة به.

وأخرجه ابن غطريف في جزئه^(٧) من طريق مسلم بن إبراهيم وشعيب بن محرز عن شعبة به.

وأخرج أبو نعيم في معرفة الصحابة^(٨) من طريق الطبراني عن ابن أبي مريم عن الفريابي عن شعبة به.

وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق^(٩) من طريق الفضل بن دكين عن شعبة به وأخرجه الخطيب في تاريخه^(١٠) من طريق قبيصة عن الثوري عن شعبة به.

وقد تابع شعبة هيثم بن أبي حازم كما عند ابن الجوزي^(١١) من طريق مالك بن أنس عن هيثم عن يعلى به والمزي^(١٢) من طريق علي بن الجعد عن هيثم به.

(١) النسائي ، السنن الكبرى ، كتاب السير: باب: الوقت الذي يستحب فيه التوجيه السرية ج ٥ ص ٢٥٨ رقم (٨٨٣٣).

(٢) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، كتاب السير باب كيفية الجهاد رقم (٤٧٥٥).

(٣) الطبراني ، المعجم الكبير ج ٨ ص ٢٤ رقم (٧٢٧٥).

(٤) المصدر السابق ، ج ٨ ص ٢٤ رقم (٧٢٧٥).

(٥) البيهقي ، السنن الكبرى ، كتاب السير باب: الإبرار في السفر ج ٩ ص ٥١ رقم (١٨٢٣٧).

(٦) وهو عنده في الدلائل من الطريق ذاته ج ٦ ص ٢٢٢.

(٧) ابن غطريف ، جزئ ابن غطريف ج ١ ص ١١٧ رقم (٨٥).

(٨) أبو نعيم ، معرفة الصحابة ج ٣ ص ١٥١٥ رقم (٣٨٤٦).

(٩) الخرائطي ، مكارم الأخلاق ج ١ ص ٢٧٢ رقم (٨٣٨).

(١٠) الخطيب ، تاريخ بغداد ج ٥ ص ٤٧٦ رقم (٣٥٢٨).

(١١) ابن الجوزي ، العلل ، ج ١ ص ٣١٩ رقم (٥٢٣).

(١٢) المزي ، تهذيب الكمال ، ج ١٣ ص ١٢٥.

ترجمة عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم:

يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل..... وعبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم هذا إما أن يكون مغفلاً لا يدري ما يخرج من رأسه، أو يعتمد فإني رأيت له غير حديث مما لم أذكره أيضاً هنا غير محفوظ^(١)، ضعفه الهيثمي في أكثر من موطن منها^(٢) قال الهيثمي: فيه عبد الله ابن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف جداً.

كلام العلماء في الحديث:

قال الطبراني في الصغير: ولم يروه عن سفيان إلا الفريابي تفرد به ابن أبي مريم^(٣) وأورده في الكبير عقب حديث صخر: (اللهم بارك لأمتي في بكورها).^(٤)

وقال في الإرشاد: لم يروه عن الفريابي إلا ابن أبي مريم هذا، وإنما المحفوظ بهذا الإسناد: (بورك لأمتي في بكورها).^(٥)

قال ابن عدي عقبه: ويروي شعبة هذا الحديث عن الأعمش عن مجاهد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم، فأحسن ظننا بابن أبي مريم أنه دخل له حديث في حديث إن لم يكن تعمد، وإنما بهذا الإسناد: (بارك لأمتي في بكورها).^(٦)

التعليق:

لقد روى الحديث عن شعبة عن يعلى عن عمارة عن صخر عن النبي صلى الله عليه وسلم: "اللهم بارك لأمتي..." جمع منهم الفضل بن دكين والثوري وعبد الملك بن عمير وسعيد ابن عامر ويحيى بن أبي بكر وسليمان بن حرب ومسلم بن إبراهيم وخالد بن محمد بن جعفر ومسلم بن إبراهيم، وتابع شعبة متابعة تامة هيثم بن أبي حازم، ولم يخالف في الرواية عن شعبة إلا ابن أبي مريم في روايته عن الفريابي عن شعبة به بلفظ: (لا تسبوا الأموات.....)، مع ما ورد في ترجمة ابن أبي مريم وتحديثه عن الفريابي وغيره بالبواطيل، ولقد روى الحديث الآخر عن شعبة جمع منهم: وهب بن جرير وعمر بن مرزوق وعلي بن الجعد وآدم بن أبي إياس وسعيد

(١) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال ج٤ ص٢٥٥ رقم (١٠٩٠).

(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد، ج٢ ص٢٠٥.

(٣) الطبراني، معجم الطبراني الصغير، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان ط١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ج ١ ص ٣٥٣.

(٤) الطبراني، معجم الكبير ج٨ ص٢٤ رقم (٧٢٧٧).

(٥) أبو يعلى، الإرشاد في معرفة علماء الحديث ج ٢ ص ٤٧٣ رقم (١٣٠).

(٦) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٤ ص٢٥٥ رقم (١٠٩٠).

بن الربيع وأبو داود وبشر بن الفضل وعبد الرحمن بن مهدي والنظر وأبو زيد الهروي وسواهم؛ كلهم عنه عن الأعمش، عن مجاهد، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ: (لا تسبوا الأموات.....)، وتابع شعبة متابعة تامة عبد الله بن عبد القدوس ومحمد بن أنس عند البخاري تعليقا وقد روى الحديث عن عائشة جمع منهم: عروة وعطاء بن أبي رباح ومسروق وصفية أما روايته بطريق ابن أبي مريم السالفة فهو خطأ منكر، وقد أدخل إسناده في إسناده حديث، فأبدل متن الحديث بالآخر بناء على ذلك الإدخال، ولعل سبب الإدخال عنده مع ما هو فيه من الغفلة مع وجود راو مشترك، وهو المدار أعني - شعبة - وقد يرجع الاحتمال الآخر أن الإدخال متعمد مقصود فيصير هذا من باب الوضع.

والمهم هو أننا لم نكن لنعرف التفرد والنعارة والمتابعات المقوية لطريق دون آخر، ولم يتسن لنا الترجيح ومعرفة موطن العلة وصاحبها لو لم نقم بجمع الطرق والاستدلال به على ما مضى، والله أعلم.

وجل ما سيأتي في الدراسة يصلح مثالا لهذه الوسيلة من وسائل الكشف عن العلة.

المبحث الثاني: القرائن الدالة على وقوع هذه العلة:

إن القرائن أمارات تدل على العلة لا على سبيل القطع، وقد يكون بعضها أشد دلالة من بعض، وتظهر هذه القرائن من خلال البحث والنظر، كما أنها كما سلف بعضها مشترك مع بقية العلل وبعضها خاص بهذه العلة موضوع البحث ومن هذه القرائن مثلاً:

أولاً: تعاقب الحديثين المتداخلين أو تجاورهما في نسخة المحدث أي في أصله:

قد يتعاقب الحديثان في أصل المحدث، فيحدث بعد ذلك فيزيغ بصره، فإذا به يسوق إسناد الحديث الأول لمتن الحديث الثاني، أو العكس، وهكذا يدخل الحديثين في بعضهما، والتوصل إلى الكشف عن العلة بهذه الطريقة يحتاج منا إلى النظر في أصل المحدث، وهذا أمر لا يتيسر، وقد ينقل لنا أحد النقات ممن رأى أصل ذلك المحدث أن الحديثين متعاقبان في أصله مما يجعلنا نغلب حصول الوهم منه في إدخاله أحد الإسنادين على متن الآخر خطأ ومثال ذلك:

١- مثال :

قال الخطيب: "ومن الأحاديث الباطلة المرفوعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم التسي دونت عن روايتها ووقفنا على عللها:

حديث أخبرناه أبو الحسن أحمد بن علي بن الحسين التوزي من أصل كتابه قال: نا أبو الحسين محمد بن المظفر، الحافظ، نا أبو الحسن محمد بن أحمد بن صالح، نا عبيد الله بن محمد بن سليمان الأزدي، نا حبيب بن إبراهيم، نا شبل بن عباد المكي، عن عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عن أبي هريرة: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما عزت النية في الحديث إلا لشرفه) ^(١) وهذا الكلام لا يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه، وإنما هو قول يزيد بن هارون، وقد وهم شيخنا ابن التوزي فيه، وذلك أنه دخل له الإسناد الذي سقناه في كلام يزيد، وسقط عليه ما بينهما؛ وهو متن الحديث وما بعده من الإسناد إلى كلام يزيد بن هارون، وحصل عنده الحديث على ما أخبرنا به، وقد سمعناه من غيره عن ابن المظفر على الصواب:

أخبرنا علي بن محمد بن الحسين السمسار، أنا محمد بن المظفر الحافظ، نا أبو الحسن بن محمد ابن أحمد بن الهيثم بن صالح، نا عبيد الله بن محمد بن سليمان الأزدي، نا حبيب بن إبراهيم، نا شبل بن عباد المكي عن عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عن أبي هريرة: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قطع الذين سرقوا لقاحه وسمل أعينهم بالنار عاتبه الله في ذلك فأنزل: { إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله } إلى آخر الآيات).

(١) سبق تخريجه في ص ١٢ .

وأخبرنا علي بن محمد بن الحسن، أنا محمد بن المظفر، أنا محمد بن أحمد بن الهيثم، نا عبيد الله بن محمد بن سليمان، نا حبيب بن إبراهيم، نا مالك بن أنس، ونافع بن أبي نعيم عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله.

وأخبرنا علي، أنا محمد، نا عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن محمد بن أبي الحجاج، نا جعفر ابن نوح، نا محمد بن عيسى قال: سمعت يزيد - هو ابن هارون - يقول: (ما عزت النية في الحديث إلا لشرفه)، كان الحديثان الأولان والحكاية في كتاب شيخنا أبي الحسن السمسار متواليه كما سقناها فكتب شيخنا ابن التوزي إسناد الحديث الأول، وخرج منه إلى كلام يزيد بن هارون، وترك ما بينهما ومثل قصة هذا الحديث قصة الحديث الذي:

أخبرناه أبو نعيم الحافظ، نا أبو الحسن علي بن أحمد بن علي الوراق المصيصي، نا أحمد بن خليل الحلبي، نا يوسف بن يونس الأقطس، نا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إذا كان يوم القيامة دعا الله بعبد من عباده فيوقف بين يديه فيسأله عن جاهه كما يسأله عن ماله)، وهذا الحديث لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه ورجال إسناده كلهم ثقات.

وحدثني عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي، أن أبا الحسن الدارقطني ذكر هذا الحديث فقال: يوسف بن يونس الأقطس ثقة، وهو أخو أبي مسلم المستملي، وأحمد بن خليل ثقة أيضا.

قال أبو الحسن: وحدثني الحسن بن أحمد بن صالح الحافظ الحلبي أن هذا الحديث كان في كتاب أحمد بن خليل عن يوسف بن يونس عن سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، وقد درس متنه ودرس إسناد الحديث الذي بعده وبعد هذا الكلام، فكتبه بعض الوراقين عنه، وألحق إسناد حديث سليمان بن بلال إلى هذا المتن^(١).

٢- مثال آخر :

قال ابن عساكر في ترجمة إبراهيم بن آزر:

" أخبرنا أبو القاسم علي بن إبراهيم الحسيني، أنا أبو الحسين بن أبي نصر، أنا أبو القاسم بن المقاسم الميانجي، أنا علي بن الحسن بن سلم، نا عمر بن شبة النمري، نا حسين بن حفص الأصبهاني، نا سفيان بن زبيد عن مرة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إنكم تحشرون حفاة عراة غرلاً، وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم عليه السلام، وإن ناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال، فاقول: أصحابي أصحابي فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين

(١) البغدادي، الفصل للوصل المدرج في النقل ج ٢ ص ٨٠٠-٨٠٣ .

على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح: (وكنث عليهم شهيدا ما دمت فيهم - إلى قوله - العزيز الحكيم).

قال علي: هذا عندي دخل لعمر بن شبة حديث في حديث هذا مشهور: الثوري عن المغيرة بن نعمان عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس^(١).
وذكره أيضا ابن حجر في تهذيب التهذيب فقال:

"وروى عمر بن شبة هذا عن الحسين بن حفص عن سفيان الثوري عن زبيد عن مرة عن عبد الله ابن مسعود مرفوعا: إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلا وإن أول الخلائق تكسى إبراهيم: الحديث، ورواه عن علي بن الحسين بن مسلم الحافظ وقال: هذا عندي دخل لعمر بن شبة حديث في حديث، وهذا مشهور عن المغيرة، عن الثوري، عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قلت: كذلك أخرجه البخاري عن محمد بن كثير، عن الثوري، عن المغيرة، والإسناد الأول خطأ"^(٢).
أخرج الحديث:

الحميدي^(٣) وأحمد^(٤) والبخاري عن علي^(٥) وقتيبة بن سعيد^(٦) ومسلم^(٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر والنسائي في الكبرى^(٨) عن قتيبة ثمانيتهم - الحميدي وأحمد وعلي وقتيبة وأبو بكر وإسحاق وابن عمر - عن سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أخرجه ابن أبي شيبة^(٩) عن وكيع^(١٠)، عن وكيع عن أحمد^(١١) من وكيع وابن جعفر^(١٢) عن عفان^(١٣) و عن محمد بن جعفر والدارمي^(١٤) عن أبي وليد الطيالسي والبخاري عن أبي الوليد^(١٥)

(١) ابن عساكر، تاريخ دمشق ج ٦ ص ٢٤٥.

(٢) ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٤٠٥ :

(٣) الحميدي ، مسند الحميدي ، رقم (٤٨٣).

(٤) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٢٠ رقم (١٩١٣).

(٥) البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب: الرقائق باب: كيف الحشر رقم (٦٥٢٤).

(٦) المصدر السابق ، كتاب: الرقائق باب: كيف الحشر رقم (٦٥٢٥).

(٧) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الجنة وصفة نعيمها باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة ص ١٢٠١ رقم (٢٨٦٠).

(٨) النسائي ، سنن الكبرى ، كتاب: الجنائز في البعث ج ١ ص ٣٥٨ رقم (٢٢١٩).

(٩) ابن أبي شيبة ، مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب الأوائل باب: أول ما فعل ومن قال ، ج ٧ ص ٢٦٥ رقم (٣٥٩٣٧).

وعن سليمان بن حرب ^(٣) عن محمد بن بشار عن غندر ^(٤) ، ومسلم ^(٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن طريق عبيد الله بن معاذ عن أبيه، ومن طريق محمد بن المثنى ومحمد بن بشار ومحمد بن جعفر، من هذه الطريق الأخيرة أخرجه - أيضا - الترمذي ^(٦) عن محمود بن غيلان عن وكيع ووهب بن جرير أبي داود، ومن طريق محمد بن جعفر ^(٧) ، وفي النسائي في الصغرى ^(٨) عن محمود بن غيلان عن وكيع ووهب بن جرير وأبي داود، وفي الكبرى ^(٩) جميعهم عن شعيب عن المغيرة بن النعمان عن سعيد به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ^(١٠) عن قبيصة ، وأحمد ^(١١) عن يحيى بن سعيد، والبخاري عن محمد بن بن كثير ^(١٢) وعن محمد بن يوسف ^(١٣) وعن علي ^(١٤) عن قتيبة بن سعيد ^(١٥) والترمذي ^(١٦) عن

(١) المصدر السابق، وكتاب: الفضائل باب: ما ذكر مما أعطى الله إبراهيم عليه السلام وفضله به ج ٦ ص ٣٣٣ رقم (٣٤٨٠٤).

(٢) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٣٥ رقم (٢٠٩٦).

(٣) المصدر السابق ، ج ١ ص ٢٥٣ رقم (٢٢٨١).

(٤) المصدر السابق ، ج ١ ص ٢٥٣ رقم (٢٢٨٢).

(٥) الدارمي ، سنن الدارمي ، كتاب: الرقائق باب: في صفة الحرة رقم (٢٨٠٢) .

(٦) البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب التفسير سورة المائدة باب: (وكنتم عليهم شهداء مادامت فيهم) ج ٤ ص ١٦٩١ رقم (٤٣٤٩).

(٧) المصدر السابق ، سورة الأنبياء باب: (كما بدأنا أول خلق نعيده) ج ٤ ص ١٧٦٦ رقم (٤٤٦٣).

(٨) المصدر السابق ، وكتاب: الرقائق باب: كيف الحشر ج ٥ ص ٢٣٩١ رقم (٦١٦١).

(٩) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب: الجنة وصفة نعيمها باب: فناء الدنيا رقم (٢٨٦٠).

(١٠) الترمذي ، سنن الترمذي ، كتاب: التفسير باب: من سورة الأنبياء رقم (٣١٦٧).

(١١) المصدر السابق ، في كتاب: صفة القيامة باب: ما جاء في شأن الحشر رقم (٢٤٢٣) .

(١٢) النسائي ، السنن الصغرى ، كتاب: الجنائز، ذكر أول من يكسى ص ٢٣٣ رقم (٢٠٨٧) .

(١٣) النسائي ، السنن الكبرى ، كتاب: الجنائز، ذكر أول من يكسى رقم (٢٢٢٥) .

(١٤) ابن أبي شيبة ، مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب: الأوائل، أول ما فعل ومن فعله رقم (٣٥٩٣٦) .

(١٥) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٢٣ رقم (١٩٥٠) و ج ١ ص ٢٢٩ رقم (٢٠٢٧).

(١٦) البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب: الأنبياء باب: قول الله: (واتخذنا الله إبراهيم خليلا) ج ٣ ص ١٢٢٢ رقم (٤٣٥٠) و كتاب التفسير سورة المائدة باب: (إن تعذبهم فإنهم عبادك) ج ٤ ص ١٦٩١ رقم (٤٦٢٦) .

(١٧) المصدر السابق ، باب: (واذكر في الكتاب مريم) ج ٣ ص ١٢٧١ رقم (٣٢٦٣) .

(١٨) المصدر السابق ، كتاب: الرقائق باب: كيف الحشر ج ٥ ص ٢٣٩١ رقم (٦١٥٩) .

(١٩) المصدر السابق ، ج ٥ ص ٢٣٩١ رقم (٦١٦٠).

(٢٠) الترمذي سنن الترمذي ، كتاب: صفة القيامة باب: ما جاء في صفة الحشر، رقم (٢٤٢٣) .

محمد بن غيلان، عن أبي أحمد الزبيري والنسائي^(١) عن محمد بن المثنى، عن يحيى وفي الكبرى^(٢) عن محمد بن المثنى، عن يحيى، عن سفيان، عن المغيرة بن سفيان، عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير به.

وأخرجه أبو داود الطيالسي^(٣) عن شعبة عن سفيان والترمذي الموطن السابق^(٤) والنسائي الموطن السابق^(٥) من طريق أبي داود الطيالسي عنهما عن المغيرة عن سعيد به.

وأخرجه ابن أبي داود في البعث والنشور^(٦) من طريق علي بن محمد عن وكيع عن مسعر عن المغيرة به.

وللحديث شواهد عن حيدة وعائشة وعلي وأنس وأبي هريرة ذكرها ابن عساكر وغيره.

ترجمة بعض الرجال:

١- مرة بن شراحيل الهمداني:

وثقه ابن معين وابن سعد، وروى له جماعة^(٧)، قال العجلي: تابعي ثقة، ولم يدرك أبا بكر ولا عمر، وروايته عنهما مرسل، وكان ذا عبادة^(٨).

قال في التقريب: ثقة عابد^(٩).

٢- عمر بن شبة:

عمر بن شبة بن عبدة بن زيد رائطة النمري أبو زيد، قال ابن أبي حاتم: صدوق، وثقه الدارقطني والخطيب وقال: كان ثقة وعالما في السير وأيام الناس، وله تصانيف كثيرة، ووثقه الرزباني ومسلمة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: مستقيم الحديث.

قال محمد بن سهل: كان أكثر الناس حديثاً وخبراً وكان صدوقاً ذكياً^(١٠) قال في التقريب: صدوق^(١١).

(١) النسائي، سنن الصغرى، كتاب: الجنائز في البعث رقم (٢٠٨٢).

(٢) النسائي، سنن الكبرى، كتاب: الجنائز في البعث رقم (٢٢٢٠).

(٣) الطيالسي، مسند أبو داود، ج ٣ ص ٨٧ رقم (٢٧٦٠).

(٤) الترمذي، سنن الترمذي، رقم (٣١٦٧).

(٥) النسائي، سنن الكبرى، رقم (٢٠٨٦).

(٦) أبو داود، البعث، ج ١ ص ٢٥ رقم (٢٤).

(٧) أنظر المزي، تهذيب الكمال ج ٢٧ ص ٣٨٠.

(٨) ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٨٠.

(٩) ابن حجر، تقريب التهذيب، طبعة دار الرشيد بحلب ط ١٤٠٦ هـ ج ٢ ص ٥٢٥ رقم (٦٥٦٢).

٣- الحسين بن حفص:

الحسين بن حفص بن الفضل بن يحيى بن ذكوان الهمذاني أبو محمد الأصبهاني، قال أبو حاتم: محله الصدوق، قال أبو عاصم النبيل: ما أرى بأصبهان ممن ينتفع به مثله^(١) قال عنه في التريب: صدوق^(٢).

تخريج حديث ابن مسعود:

أخرجه النسائي في الكبرى^(٣) عن سويد بن نصر عن عبد الله بن المبارك عن شعبة عن زبيد الأيامي قال: قال مرة: قال عبد الله في هذه الآية: (اتقوا الله حق تقاته)، قال: حق تقاته أن يطاع فلا يعصى وأن يشكر فلا يكفر وأن يذكر فلا ينسى.

أخرج الحديث عن شعبة - أيضا - ابن أبي حاتم في تفسيره^(٤) من طريق أحمد ابن سنان، عن عبد الرحمن، عن شعبة به، والطبري في التفسير^(٥) من طريق ابن بشار عن عبد الرحمن به ومن طريق ابن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة به

وتابع شعبة جمع على الوقف منهم: سفيان الثوري كما عند ابن أبي حاتم في التفسير^(٦) من طريق أحمد بن سنان عن عبد الرحمن به، وعند الطبري^(٧) من طريق ابن بشار عن عبد الرحمن به، ومن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق به، وعند الطبراني في الكبير^(٨) من طريق ابن أبي مريم، عن يوسف الفيرابي به.

وتابعه مسعر: كما عند الطبري^(٩) عن المثنى بن أبي نعيم، عن مسعر به، وعن الحاكم في المستدرک^(١٠) من طريق علي بن حماد العدل، عن محمد ابن سليمان، عن عبيد الله بن موسى

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٤٠٥.

(٢) ابن حجر، تريب التهذيب ج ٢ ص ٤١٣ رقم (٤٩١٨).

(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٢٩٢.

(٤) ابن حجر، تريب التهذيب ج ١ ص ١٦٦ رقم (١٣١٩).

(٥) النسائي، سنن الكبرى، كتاب: المواعظ ج ٣ ص ١٨٨٧ رقم (١١٨٤٧)

(٦) ابن أبي حاتم، تفسير ابن أبي حاتم، ج ٣ ص ٧٢٢ رقم (٣٩٠٧)

(٧) الطبري، تفسير الطبري، ج ٤ ص ٢٨

(٨) ابن أبي حاتم، تفسير ابن أبي حاتم، ج ٣ ص ٧٢٢ رقم (٣٩٠٧)

(٩) الطبري، تفسير الطبري، ج ٤ ص ٢٨

(١٠) الطبراني، المعجم الكبير، ج ٩ ص ٩٢ رقم (٨٥٠٢)

(١١) الطبري، تفسير الطبري، ج ٤ ص ٢٨

(١٢) الحاكم، المستدرک، كتاب التفسير سورة آل عمران ج ٢ ص ٣٢٣.

وأبي نعيم عن مسعر به ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، قال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم، وقد ذكر ابن كثير أن الحاكم أورده مرفوعاً فلعله وهم أو اختلاف نسخ وكذلك أخرجه الطبراني في الكبير ^(١) عن علي بن عبد العزيز، عن أبي نعيم، عن مسعر به، وفي الحلية كذلك ^(٢) موقوفاً من طريق مسعر.

وتابعه المسعودي: من طريق المثني عن عمرو بن عون عن هشيم عن المسعودي به كما عند الطبري في التفسير ^(٣) وعند النحاس في الناسخ والمنسوخ ^(٤) من طريق علي بن الحسين عن الحسن بن محمد عن عمرو بن الهيثم عن المسعودي به.

وتابعه منصور: كما عند الطبري من طريق ابن حميد عن جرير عن منصور به، وهو عند البيهقي في القضاء والقدر ^(٥) من طريق أبي طاهر الفقيه عن أبي بكر محمد بن الحسين القطن عن علي بن الحسين الداراجدي عن طلق بن غنام عن زائدة عن منصور به.

وتابع شعبة - أيضاً - ليث: كما عند الطبري ^(٦) من طريق أبي كريب وأبي السائب عن ابن أنريس عن ليث عن زبيد به، وكذلك ابن أبي شيبة في مصنفه ^(٧) عن طريق عبد الله بن أدريس عن ليث به.

وتابعه جرير: كما عند الطبري ^(٨) من طريق المثني عن الحجاج بن منهل عن جرير به. وهو عند أبي داود في الزهد ^(٩) من طريق موسى بن إسماعيل عن جرير به.

وتابع زبيد أبو إسحاق: كما عند البيهقي في القضاء والقدر ^(١٠) من طريق أبي نصر بن قتادة عن أبي الحسن السراج عن مطين عن عباد بن يعقوب عن علي بن عباس عن أبي إسحاق عن مرة به.

(١) الطبراني، المعجم الكبير، ج ٩ ص ٩٢ رقم (٨٥٠١).

(٢) أبو نعيم، الحلية، ج ٧ ص ٢٣٨.

(٣) الطبري، تفسير الطبري، ج ٤ ص ٢٨.

(٤) النحاس، الناسخ والمنسوخ، ج ١ ص ٢٨١.

(٥) الطبري، تفسير الطبري، ج ٤ ص ٢٨.

(٦) البيهقي، القضاء والقدر، ج ١ ص ٢٣٠ رقم (٢٩٢).

(٧) الطبري، تفسير الطبري، ج ٤ ص ٢٨.

(٨) ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ج ٧ ص ١٦٠.

(٩) الطبري، تفسير الطبري، ج ٤ ص ٢٨.

(١٠) أبي داود، الزهد، ج ١ ص ١٥٧.

(١١) البيهقي، القضاء والقدر، ج ١ ص ٢٣٠ رقم (٢٩٣).

وتابع مرة عمرو بن ميمون عن ابن مسعود كما ذكره ابن كثير ^(١) .

وقد رواه مرفوعاً .

ونكره السيوطي في الدر المنثور ^(٢) موقوفاً عن ابن مردويه ومرفوعاً ، وذكر أن مردويه أخرجه عن ابن عباس موقوفاً .

وقد ذكره البيهقي في القضاء والقدر ^(٣) عن ابن عباس مرفوعاً من طريق أبي الحسن بن بشران عن أبي الحسن علي بن محمد المصري عن بكر بن سهل عن عبد الغني ابن سعيد عن موسى بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ومقاتل عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعاً ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

والراجح أن هذا الحديث موقوف على ابن مسعود وهكذا رواه عنه جمع كما ذكره أبو نعيم في الحلية ، قال : " رواه الناس عن زبيد موقوفاً " ، ورجح ذلك ابن كثير : " ولأظهر أنه موقوف والله أعلم " . فرواية يونس عن ابن وهب مبدؤ الإسناد غير معلوم ، وهي مخالفة للروايات عن سفيان فقد خالف ابن وهب ، عبد الرحمن وعبد الرزاق والفريابي كما بينا ، وقد تابع سفيان على الوقوف جمع من الثقات لا يقف أمامهم محمد بن طلحة ولا يعتبر رفعه للحديث منهم شعبة ومسعر ومنصور وجريير وسواهم ممن ذكرنا ، وقد تابع زبيداً أبو إسحاق السبيعي كما أسلفنا عند البيهقي ومحمد بن طلحة قال فيه ابن حجر : صدوق له أوهام ^(٤) وهو ابن مصرف اليامي .

أما حديث ابن عباس فغيه بكر بن سهل ضعفه النسائي كما في السير ^(٥) وعبد الغني بن سعيد النقفي ضعفه ابن يونس كما في الميزان ^(٦) .

التعليق:

ذكر ابن عساكر وعنه ابن حجر وسواه عن علي بن الحسين أن عمر بن شبة أدخل حديثاً في حديث، ولم يذكره لأعرف أي حديث عن ابن عساكر، لولا ما وجدته في علل ابن أبي حاتم، حيث إن هذا الإسناد - أعني إسناد ابن مسعود: سفيان عن زيد عن مرة عن عبد الله - روى به

(١) ابن كثير ، تفسير ابن كثير ، ج ١ ص ٤٧٦ .

(٢) السيوطي ، الدر المنثور ، ج ٢ ص ٢٨٣ .

(٣) البيهقي ، القضاء والقدر ، ج ١ ص ٢٥١ رقم (٢٣٧) .

(٤) ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ج ٢ ص ١٨٣ رقم (٦٧٢١) .

(٥) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج ٢٥ ص ٤٣٣ .

(٦) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ج ٤ ص ٣٨١ .

عدداً من الأحاديث، لكن حل الإشكال بما في علل ابن أبي حاتم حيث قال محمد: سمعت أبي وذكر حديثاً رواه عمر بن شبة عن الحسين بن حفص عن سفيان عن زيد عن مرة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إنكم محشورون حفاتاً عراً غراً، وأول من يكسى إبراهيم عليه السلام، وإن أناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال فأقول أصحابي.....)، وذكر الحديث.

قال أبي: هذا غلط، رواه سفيان عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس مرفوعاً قال أبو محمد: بلغني في كتاب الحسين عن الثوري عن زبيد عن مرة عن عبد الله في قوله: (انقو الله حق ثقافته) وعلى أثره الثوري، عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إنكم محشورون) فدخل لعمر بن شبة إسناد حديث الأول في متن حديث الثاني^(١).

ولكن عبارة ابن أبي حاتم بقوله: بلغني، لا تفي بالجزم أن هذا هو الحديث المقصود مع أنه سبب محتمل، ولا سيما وقد رويت مثل هذه العبارة بسند ضعيف عن ابن عباس كما ورد معنا في التخريج، فهذا مرجح آخر أن يكون هذا المتن (ينكر فلانين....) هو المراد والله أعلم، وكان سبب وحصول وهم وخطأ ابن شبة حيث زاغ بصره فأدخل حديثاً في حديث في بعضهما؛ لتعاقبهما في الكتاب.

يضاف لذلك ما قاله البزار في سنده^(٢)، وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه، وأحسب أن عمر بن شبة أخطأ فيه؛ لأنه لم يتابعه عليه أحد وأنه عند الثوري هذا الكلام عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، وأحسب أن يكون دخل له متن حديث في إسناد حديث، وليس عند الثوري، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله حديثاً مسنداً.

لقد اتضح مما مضى أن تعاقب الحديثين كان قرينة استدلل بها أبو حاتم على تداخل حديثين، ويبقى ما ذكرنا في بداية هذا المبحث أن القرينة ترجح الظن للوصول إلى العلة وسببها، وقد لا تكون سبباً في القطع بذلك؛ كما هو الحال هنا في هذا الحديث كما بينا، والله الموفق.

٣- مثال آخر:

قال ابن حجر في ترجمة عاصم بن هلال البارقي:

عن ابن صاعد، عن يحيى بن محمد القطيعي، عن محمد بن راشد، عن حسين العلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده حديث: (لا طلاق إلا بعد نكاح)، حدثنا ابن صاعد، ثنا

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٥ ص ٥٣٢ رقم (٢١٦٥).

(٢) البزار، مسند البزار، ج ٥ ص ٣٨٩ رقم (٢٠٥٣).

القطيعي، ثنا عاصم بن هلال، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رفعه مثله، قال ابن صاعد! وما سمعناه إلا منه، ولا نعرف له علة، قال ابن عدي: ذكرت ذلك لأبي عروبة فأخرج إلى فوائد القطيعي، فإذا حديث عمرو بن شعيب وأبي حبيبة حديث عن عمر بالسند المذكور ومثله: (يوم يقوم الناس لرب العالمين)، فعلمنا أن ابن صاعد دخل عليه حديث في حديث، ومثله: يوم يقوم الناس مشهور لأيوب على أن عاصم بن هلال يحمل ما هو أنكر من هذا.^(١)

التخريج:

حديث ابن عمر عن النبي: "يوم يقوم الناس لرب العالمين" يقوم في رشحه إلى أنصاف أذنيه).

أخرج الحديث: أحمد^(١)، ومسلم^(٢)، والنسائي في الكبرى^(٣)، والطبري في تفسيره^(٤) وابن حبان في صحيحه^(٥) من طرق عن يحيى، عن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر به. وأخرجه الطبري في تفسيره^(٦) عن مهران، عن العمري، عن ابن عمر به. وأخرج البخاري^(٧)، وأخرجه مسلم في الموطن السابق^(٨) والطبري في تفسيره^(٩)، وأبو نعيم في الحلية^(١٠) من طرق عن مالك عن نافع به.

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ٢٠ ص ٢٣.

(٢) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٨ ص ٢٢٩ رقم (٤٦١٣) و ج ٨ ص ٣٢٢ رقم (٤٦٩٧).

(٣) مسلم، صحيح مسلم، كتاب: الجنة ووصف نعيمها وأهلها باب: في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها ص ١٢٠٢ رقم ٦٠ - (٢٨٦٢).

(٤) النسائي، السنن الكبرى، كتاب: التفسير سورة المطففين ج ٣ ص ١٨٥٤ رقم (١١٥٩٢).

(٥) الطبري، تفسير الطبري، ج ١٥ ص ٩٣.

(٦) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب: إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة باب: ذكر خير قد يوهم بعض المستمعين إليه أن طول يوم القيامة يكون على المسلم والكافر سواء، ج ٩ ص ٢١٥ رقم (٧٢٨٨).

(٧) الطبري، تفسير الطبري، ج ١٥ ص ٩٤.

(٨) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: التفسير سورة المطففين باب: يوم يقوم الناس لرب العالمين ص ٩٠٨ رقم (٤٩٣٨).

(٩) مسلم، صحيح مسلم، كتاب: الجنة ووصف نعيمها وأهلها باب: في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها ص ١٢٠٢ برقم ٦٠ - (٢٨٦٢).

(١٠) الطبري، تفسير الطبري، ج ١٥ ص ٩٤.

(١١) أبو نعيم، الحلية، ج ٦ ص ٣٨٢ رقم (٩٠٠٩).

وأخرجه أحمد ^(١) والطبري في التفسير ^(٢) والترمذي ^(٣) ، وتمام في فوائده ^(٤) من طريق حماد بن زياد عن أيوب عن نافع به.

وأخرجه أحمد ^(٥) ومسلم في الموطن السابق نفسه ^(٦) عن حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع به.

وأخرجه أحمد ^(٧) ومسلم في الموطن السابق ^(٨) والنسائي في الكبرى في الموطن السابق ^(٩) وكذلك الترمذي ^(١٠) ، وابن ماجه ^(١١) عن ابن عون عن نافع به.

وأخرجه أحمد ^(١٢) وابن حبان في الموطن السابق ^(١٣) عن صخر بن جويرية عن نافع به.

وأخرجه مسلم في الموطن السابق ^(١٤) من طريق أنس بن عياض عن نافع به ومن طريق أبي صالح عن نافع به.

وأخرجه الطبري ^(١٥) من طريق محمد بن إسحاق عن نافع به.

(١) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ٩ ص ٢٢٩ رقم (٥٣١٨) وج ١٠ ص ١٤٤ رقم (٥٩١٢) وج ١٠ ص ٢٥٨ رقم (٦٠٨٦) .

(٢) الطبري ، تفسير الطبري ، ج ١٥ ص ٩٤ .

(٣) الترمذي ، سنن الترمذي ، كتاب: صفة القيامة، والرقائق والورع باب: ما جاء في يوم الحساب والقصاص ج ٤ ص ٦١٥ رقم (٢٤٢٢) وفي كتاب: تفسير القرآن باب: سورة ويل للمطففين ج ٥ ص ٤٣٤ رقم (٣٣٣٥) .

(٤) تمام ، فوائده تمام ، ج ١ ص ٣٥٦ رقم (٢٢٩) .

(٥) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ٩ ص ٢٨٦ رقم (٥٣٨٨) .

(٦) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب: الجنة ووصف نعيمها وأهلها باب: في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها ص ١٢٠٢ برقم ٦٠- (٢٨٦٢) .

(٧) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ١٠ ص ٢٥١ رقم (٢٠٧٥) .

(٨) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب: الجنة ووصف نعيمها وأهلها باب: في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها ص ١٢٠٢ برقم ٦٠- (٢٨٦٢) .

(٩) النسائي ، سنن الكبرى ، رقم (١١٦٥٧) .

(١٠) الترمذي ، سنن الترمذي ، رقم (٣٣٣٦) .

(١١) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، كتاب: الزهد، باب: ذكر البعث ج ٥ ص ٦٥٨ رقم (٤٢٧٨) .

(١٢) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ١٠ ص ٣٨ رقم (٥٨٢٣) .

(١٣) ابن حبان ، صحيح ابن حبان ، باب: الأخبار عن وصف طول يوم القيامة رقم (٧٢٨٧) .

(١٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب: الجنة ووصف نعيمها وأهلها باب: في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها ص ١٢٠٢ برقم ٦٠- (٢٨٦٢) .

(١٥) الطبري ، تفسير الطبري ، ج ١٥ ص ٩٣ .

وللحديث طريق أخرى عند الدارقطني في السنن^(١) من طريق أبي خالد الواسطي عن أبي هشام الرماني عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن رجل قال: يوم أتزوج فلانة فهي طالق، قال: (طلاق ما لا يملك)، قال الزيلعي في نصب الراية^(٢): قال صاحب التتقيح: حديث باطل، وأبو خالد الواسطي هو عمر بن خالد، وهو وضاع.

أما حديث: (لا طلاق إلا بعد نكاح):

فقد جاء عن عبد الله بن عمر: أخرجه الحاكم في المستدرک^(٣) من رواية جمع عن يحيى بن محمد بن صاعد، عن محمد بن يحيى القطيعي، عن عاصم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرجه الطبراني في الكبير^(٤) والأوسط^(٥) والصغير^(٦) من طريق صالح بن أحمد بن أبي مقاتل عن القطيعي به.

وأخرجه ابن عدي في الكامل من طريق صالح عن القطيعي به وقال: هذا حديث حدثناه ابن صاعد، ولا يعرف إلا به، سرقه صالح من ابن صاعد حتى لا يفوته الحديث.

وجاء من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده:

أخرجه أبو داود^(٧) عن مطر الوراق عن عمرو بن شعيب به، وعن عبد الرحمن بن حارث عن عمرو به، والترمذي^(٨) ما جاء الطلاق قبل النكاح من طريق عامر الأحول عن عمرو به، ثم قال عقبه: حديث عبد الله بن عمرو^(٩)؛ حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب، وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم، وأخذ يعدد بعضهم، وابن ماجه في^(١٠) من طريق عامر الأحول، وعبد الرحمن بن حارث عن عمرو به،

(١) الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب: الطلاق ج ٥ ص ٣٠ رقم (٣٩٣٧).

(٢) الزيلعي، نصب الراية، ج ٣ ص ٣٢٤.

(٣) الحاكم، المستدرک، كتاب: التفسير، تفسير سورة الأحزاب ج ٢ ص ٤٥٤ رقم (٣٥٦٨).

(٤) الطبراني، المعجم الكبير، ج ١١ ص ١١٤ رقم (٧٥) و ج ١١ ص ١٤١ رقم (١٥١).

(٥) الطبراني، المعجم الأوسط، ج ٤ ص ٨٥ رقم (٣٦٧٦).

(٦) الطبراني، المعجم الصغير، ج ١ ص ٣٠٢ رقم (٥٠١).

(٧) أبو داود، سنن أبو داود، كتاب: الطلاق باب: في الطلاق قبل النكاح رقم (٢١٩٠).

(٨) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب: الطلاق باب: رقم (٢١٩١)، (٢١٩٢).

(٩) المصدر السابق، ج ٣ ص ٤٨٦ رقم (١١٨١).

(١٠) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، الطلاق باب: لا طلاق قبل النكاح ج ٣ ص ٤٤٦ رقم (٢٠٤٧).

وابن أبي شيبة^١ من طريق عامر الأحول عن عمرو به، والطحاوي في مشكل الآثار^(١) عن حماد بن زياد، عن عامر الأحول به، وابن الجارود^(٢)، والدارقطني في السنن عن عبد العزيز، عن عبد الصمد، عن الوراق، عن عمرو به^(٣)، عن سعيد، عن مطر به^(٤) عن عبد العزيز، عن عامر الأحول به^(٥)، عن عبد الرحمن بن الحارث به^(٦) والحاكم^(٧) عن الوليد بن الكثير، عن عبد الرحمن بن الحارث به.

البيهقي في السنن من طريق مسلم بن إبراهيم، عن حسين المعلم، عن عمرو به^١ ومن طريق سعيد ابن أبي عروة وهشام الدستوائي، عن مطر به^(١٠) عن حمد بن سلمة، عن حبيب به^(١١).

وأحمد من طريق سعيد، عن مطر به^(١٢) من طريق محمد بن جعفر، عن حسين المعلم به^(١٣) من طريق يزيد، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو به^(١٤)، وعن هيثم، عن عامر الأحول به^(١٥) وعن عبد العزيز عن، عبد الصمد، عن مطر به^(١٦).

وأبو داود الطيالسي في مسنده^(١٧) من طريق حماد، عن حبيب به.

(١) ابن أبي شيبة ، مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب: الطلاق باب: الرجل يقول: يوم أتزوج فلانة فهي طالق ج ٤ ص ٦٤ رقم (١٧٨٠٨).

(٢) الطحاوي ، مشكل الآثار ، باب: مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: (لا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتاق إلا بعد ملك)، ج ٢ ص ١١١.

(٣) ابن الجارود ، مسند ابن الجارود ، كتاب: الطلاق رقم (٧٤٢).

(٤) الدارقطني ، سنن الدارقطني ، كتاب: الطلاق والخلع والإيلاء، وغيره ج ٥ ص ٢٧ رقم (٣٩٣١).

(٥) المصدر السابق ، رقم (٣٩٣٢).

(٦) المصدر السابق ، رقم (٣٩٩٣).

(٧) المصدر السابق ، ورقم (٣٩٣٤).

(٨) الحاكم ، المستدرک ، ج ٤ ص ٣٣٣ رقم (٧٨٢٢).

(٩) البيهقي ، سنن البيهقي ، كتاب: الخلع والنكاح باب: الطلاق قبل النكاح ج ٧ ص ٥١٩ رقم (١٤٨٦٩) .

(١٠) المصدر السابق ، رقم (١٤٨٧٠).

(١١) المصدر السابق ، رقم (١٤٨٧١).

(١٢) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ١١ ص ٣٨١ رقم (٦٧٦٩).

(١٣) المصدر السابق ، رقم (٦٧٧٠).

(١٤) المصدر السابق ، ج ١١ ص ٥٢٥ رقم (٦٩٣٢).

(١٥) المصدر السابق ، ج ١١ ص ٣٩٢ رقم (٦٧٨٠).

(١٦) المصدر السابق ، رقم (٦٧٨١) .

(١٧) أبو داود ، مسند أبي داود ، ج ٢ ص ٦١٨ رقم (٢٣٧٩) .

الحديث جاء عن جابر، وعن المسور وعائشة وابن عباس ومعاذ وعلي، وذكر البيهقي في الخلافيات أنه عن أبي بكر الصديق وأبي هريرة وأبي موسى الأشعري وأبي سعيد الخدري وعمران بن حصين وغيرهم^(١).

ترجمة عاصم بن هلال البارقي:

ضعفه ابن معين، وسئل أبو زرعة عنه فقال: ما أدري ما أقول لك، حدث عنه أيوب بأحاديث مناكير، وقد حدث الناس عنه، قال أبو حاتم: شيخ صالح محله الصدق، وقال أبو داود: ليس به بأس، قال النسائي: ليس بالقوي^(٢) قال ابن عدي: عامة ما يروي لا يتابعه عليه الثقات، قال البزار: ليس به بأس، وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأسانيد توهمًا لا عمداً حتى بطل الاحتجاج به^(٣).

أقوال العلماء في هذين الحديثين:

" قال ابن حجر بعدما أورده من طريق عاصم البارقي: قال ابن عدي: قال ابن صاعد لما حدث به: لا أعلم له علة، قال ابن حجر: استكرر على ابن صاعد ولا ذنب له فيه وإنما علتة ضعف حفظ عاصم " ^(٤).

وقال ابن عدي في ترجمة عاصم بن هلال بعدما ساقه من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب به، ثم ساقه من طريق ابن صاعد عن القطعي عن عاصم به قال: " قال لنا ابن صاعد: وما سمعناه إلا منه، ولا أعرف له علة فأذكرها، وحدثنا في أصناف ما قرأه علينا لم نقلقه إياه ولا سألناه عنه في رقعة ولا أفادناه عنه أحد بانفراده، ولا هو ملحق في جانب كتابنا، ولا أخرج الكتاب إلا إلى هاشم " قال الشيخ: هكذا ذكر لنا ابن صاعد فنكرته لأبي عروبة فأخرج إلى فوائد القطعي فإذا فيها حديث عمرو بن شعيب الذي ذكره ابن صاعد ويعقبه حدثنا عاصم بن هلال عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: (يوم يقوم الناس لرب العالمين) فعلى ما تبين لنا في كتاب أبي عروبة أنه دخل لابن صاعد حديث في حديث، و: (يوم يقوم الناس لرب العالمين)، مشهور عن أيوب، على أن عاصم بن هلال يحتمل ما هو أنكر من هذا^(٥).

(١) اللخمي، أحمد بن فرح، مختصر الخلافيات، حققة، د. إبراهيم الخضير، الرشد الرياض ط ١٤١٧، ١٩٩٧، ج ٤ ص ١٩٨.

(٢) انظر، المزي، تهذيب الكمال ج ١٣ ص ٥٤٧.

(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٢٠، ص ٢٢، رقم (٩٧).

(٤) ابن حجر، فتح الباري، ج ٩، ص ٣٨٣.

(٥) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال ج ٥ ص ٢٣٣ رقم (١٣٨٣).

ونقل ابن عساكر عن أبي أحمد الحافظ بعد ذكره لهذا الحديث قلت: يا أبا عروبة! حدثنا به من أصله، فقال لنا: هذه مسألة مختلف فيها من لدن التابعين، لو كان ثم أيوب، عن نافع، عن ابن عمر لكان علم النظار في الشهرة ولما يختجون في هذه المسألة ضرورة بحسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده..... أنا أبو بكر البيهقي إجازة، أنا أبو عبد الله الحافظ قال: وسمعت محمد بن مظفر الحافظ يقول: حدثنا أبو محمد بن صاعد من أصل كتابه يعني: بحديث محمد بن يحيى القطان، عن عاصم بن هلال، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله: (لا طلاق إلا بعد نكاح) ^(١) فارتجت بغداد وتكلم الناس بما تكلموا به قال: فبينما نحن ذات يوم عند علي بن الحسين الصفار نكتب من أصوله إذ وقع بيدي جزء من حديث محمد ابن يحيى القطعي فنظرت في الجزء قلت: لعلي أجد هذا الحديث، فوجدت الحديث في الجزء، فلم أخبر أصحابي، وغدوت إلى باب أبي محمد بن صاعد فصادفته قاعدا على الباب فسلمت عليه فنظر إلي فقال: مالك؟ قلت: يا أبا محمد، البشارة، وجدنا حديث أيوب عن نافع في أصل كتاب علي بن الحسن الصفار عن محمد بن يحيى القطعي فأخذ الجزء ورمى به وأسمعني فقال: يا فاعل حديث أحدث به أنا أحتاج أن يتابعني عليه علي بن حسين الصفار؟ فهذه القصة تدل على أن ابن صاعد توبع وأن الأمر كان مستهجنا وقد سبب الحديث كلام أهل بغداد ونسبتهم لابن صاعد الوهم فيه وكان هو واثقا من روايته غير شك حتى أظهر محمد بن مظفر من أصول الصفار الرواية ذاتها عن القطعي، وهذا يوافق ما ذكره ابن حجر من أن لا ذنب لابن صاعد فيه، وإنما العلة فيه من عاصم وهذا مخالف "بينه ابن عدي في قصة أبي عروبة التي تدل أن بصراً ابن صاعد زاع فأخذ أحد الإسنادين وألصق بمتن الآخر وهما خطأ؛ لأن أحدهما جاء عقب الآخر في الكتاب (فوائد القطعي)، على أنه لم ينس الإشارة أن النكارة قد تأتي من قبل عاصم، وأنه يحتمل ما هو أنكر من هذا.

قال الترمذي بعد حديث عمرو بن شعيب: "حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب، وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم" ^(٢) وفي العلل الكبير: "سألت محمداً عن هذا الحديث فقلت: أي حديث في هذا الباب أصح - في الطلاق قبل النكاح -؟ فقال: حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده" ^(٣).

(١) سبق تخريجه في ص ٢٠٤ .

(٢) الترمذي، الجامع الصحيح سنن الترمذي ج ٣ ص ٤٨٦ .

(٣) الترمذي، محمد بن عيسى، العلل الكبير، حققه السامرائي وأبو العاطي النوري، عالم الكتاب بيروت،

١٤٠٩هـ/١٩٨٩م ص ١٧٣ رقم (٣٠٢) .

وأحسن شيء وأصح لا يعني أنه صحيح ومع هذا فقد أعل ابن حجر الحديث فقال: " وأخرج الحاكم والبيهقي من طريق ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق إلا بعد ملك "، ورجاله ثقات إلا أنه مقطوع بين طاوس ومعاذ، وقد اختلف فيه على عمرو بن شعيب؛ فرواه عامر الأحول ومطر الورق وعبد الرحمن بن الحارث وحسين المعلم، كلهم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ والأربعة ثقات وأحاديثهم في السنن، ومن ثم صححه من يقوي حديث عمرو بن شعيب، وهو قوي لكن فيه علة الاختلاف، وقد اختلف عليه فيه اختلافاً آخر؛ فأخرج سعيد بن منصور من وجه آخر عن عمرو بن شعيب أنه سئل عن ذلك فقال: كان أبي عرض عليّ امرأة يزوجنيها فأبيت أن أتزوجها وقلت: هي طالق البتة يوم أتزوجها، ثم ندمت فقدمت المدينة فسألت سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير فقالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا طلاق إلا بعد نكاح " وهذا يشعر بأن من قال فيه: عن أبيه عن جده سلك الجادة، وإلا فلو كان عنده، عن أبيه، عن جده لما احتاج أن يرحل فيه إلى المدينة ويكتفي فيه بحديث مرسل، وقد تقدم أن الترمذي حكى عن البخاري أن حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أصح شيء في الباب وكذلك نقل ما هنا عن الإمام أحمد فانه أعلم ^(١).

التعليق :

المهم هنا بحث صورة دخول حديث في حديث في هذا الحديث، حيث تجلّى لنا أن طريق عاصم البارقى طريق منكر لم تعرف إلا من طريقه، لو كان إسناداً معروفاً عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر لاستدل به المختلفون منذ زمن التابعين، كما أشار لذلك أبو عروبة، ولما استدلوا بما هو أقل منه من رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أما سبب هذا الإدخال فهو من يحيى بن محمد بن صاعد كما أشار لذلك ابن عدي مستدلاً بكلام أبي عروبة من عدم وجود هذا الإسناد - أي إسناد ابن عمر في جزء القطعي - وقد ذهب ابن حجر إلى كون الخطأ من قبل البارقى، ولا سيما وقد عرف بأحاديث مناكير وبقلب الأسانيد توهماً لاعداً؛ كما قال ابن حبان، واستدل ابن حجر بقصة محمد بن المظفر الحافظ التي وجد فيها جزء محمد بن يحيى القطعي من رواية على بن الحسين الصفار فوجد فيها إسناد ابن عمر هذا، مما يرفع التهمة عنه ويلصقها بالبارقى، ويكون ابن صاعد قد توبع من الصفار وقد بين ابن صاعد أن القطعي تفرد بهذا الإسناد وأنه قرأه عليهم قراءة ولم يبتدؤوه بالسؤال عن الحديث، إنما هو الذي ابتدأهم، ولم يكن هناك واسطة في النقل عن أحد معين عن القطعي وهو متفرد به، وليس الحديث ملحقاً لحقاً في كتاب ابن صاعد فيكون مظنة الخطأ أو العبث من أحد، بل هو في أصل كتابه عن القطعي، ولم

(١) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٩ ص ٣٨٤ .

يخرج الكتاب إلا إلى هاشم، ويفهم من هذه العبارة الأخيرة شدة حرص القطعي على كتابه فلم تتاله يد الطلاب بالتغيير، وقد يفهم أيضا أن ابن صاعد لم ير الحديث في أصل القطعي نظرا لأن القطعي لم يعط أصله لأحد سوى هاشم، وقد ذكر محقق الكامل أنه في نسخة أخرى "هاشمي" وأثبتنا في الأصل الأول ولم أهتد إليه وعلى كلام ابن صاعد يكون قد برء من عهدة الحديث، والخطأ فيه ممن فوقه، ويبقى الإشارة إلى أن هذا الذي ذكره قد يكون سبب وجود الحديث في سماع الصفار عن القطعي فيكون الخطأ من القطعي أو البارقي، وإلصاقه بالبارقي أولى لما ذكرنا في ترجمته، أما إذا كان ما عند أبي عروبة من فوائد القطعي هي كتاب القطعي نفسه، وأنه يخلو من هذا الحديث بهذا الإسناد مع تعاقب الحديثين في كتابه فيظهر بذلك أن الوهم من ابن الصاعد حيث زاغ بصره فأدخل إسناد أحد الحديثين على مستن الآخر، والله أعلم بالصواب، ثم إن حمزة في سؤالاته سأل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: وسألته عن حديث محمد بن يحيى القطعي، عن عاصم بن هلال البارقي، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا طلاق إلا بعد نكاح) فقال: روى ابن صاعد عن القطعي وتابعه غير واحد منهم علي بن الحسين بن سليمان القافلاني وآخر إنسان مصيصي وغيرهم، قال: ورجع عنه القطعي قال حمزة: ووجدت أنا هذا الحديث عند ابن البواب المقري عبيد الله بن أحمد في كتابه من الفوائد قد خرج عن ابن صاعد هذا الحديث وقد جعل فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا نكاح إلا بولي) وكان قد وهم ودخل له حديث، في حديث، ولم يعمد لذلك، والله أعلم، ثم رجع عنه^(١).

وعلى هذه القصة لربما أن أبا عروبة سمع بعد التراجع وسمع ابن صاعد قبل التراجع، وهذا ما يبرر وجود الحديث في نسخة علي بن الحسين الصفار وابن صاعد، وعدم وجوده في نسخة أبي عروبة، والله أعلم بالصواب.

والمقصود هنا: بيان أن من القرائن الدالة على تداخل الأحاديث تعاقبها في أصل الشيخ، فهذا هو ابن عدي في الكامل^(٢) يقول: "هكذا ذكر لنا ابن صاعد فذكرته لأبي عروبة فأخرج إليّ فوائد القطعي فإذا فيها حديث عمرو بن شعيب الذي ذكره ابن الصاعد وبعقبه حدثنا عصام بن هلال، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (يوم يقوم الناس لرب العالمين....) فأظهر كلامه هنا أن هذا التعاقب كان قرينة عنده أن الحديثين قد تداخلوا، وهذا ممكن، ويمكن أن يكون الأمر غير هذا، لكن المهم أن المحدثين اعتبروا هذا التعاقب أحد القرائن الدالة على تداخل الأحاديث، والله أعلم.

(١) الدارقطني، سؤالات حمزة بن يوسف السهمي ج ١ ص ١٣٠ رقم (١٠٧).

(٢) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٥ ص ٢٣٣ رقم (١٣٨٣).

ومن القرائن:

ثانياً: وسم النقد للراوي بإدخاله الأحاديث أو يدخل عليه فيلقن أو السرقة أو التحديث بالأباطيل والمناكير أو القلب أو ما شابه ذلك:

إن من القرائن التي تدل الباحث على دخول حديث في حديث وجوّد راوٍ عرف بإدخاله الأحاديث، أو قيل فيه: يدخل عليه فيلقن، أو عرف بالسرقة أو التحديث بالأباطيل والمناكير أو القلب أو ما شابه ذلك في عدد من الأحاديث، ويظهر ذلك من خلال مروياته، ولا سيما التي يسوقها المصنفون في التراجم، وعلى سبيل الخصوص النقد منهم كابن عدي وسواه، وقد يعرف بالسرقة أو القلب مما يجعل الباحث يزيد في النظر في فعل هذا الراوي وتكون لديه قرينة تشعره بإمكان حصول ذلك التداخل من قبل هذا الراوي، وإليك أمثلة لذلك أوردها العلماء في تراجم هؤلاء الرواة:

١- مثال:

قال المزي في تهذيب الكمال:

"عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان قال أبو جعفر العقيلي: عن محمد بن عيسى، عن محمد ابن علي، قال: سمعت أبا عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - وذكر ابن لهيعة، فقال: كان كتب عن المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، وكان بعد يحدث بها عن عمرو بن شعيب نفسه، وكان ليث أكبر منه بسنتين.

وقال يعقوب بن سفيان، عن سعيد بن أبي مريم: كان حيوة بن شريح أوصى إلى وصي، وصارت كتبه عند الوصي وكان ممن لا يتقي الله، يذهب فيكتب من كتب حيوة الشيوخ الذين قد شاركه ابن لهيعة فيهم، ثم يحمل إليه، فيقرأ عليهم.

وقال: وحضرت ابن لهيعة، وقد جاءه قوم من أصحابنا كانوا حجوا، وقدموا، فأتوا ابن لهيعة مسلمين عليه، فقال: هل كنتم حديثاً طريفاً؟ قال: فجعلوا يذكرونه بما كتبوا، حتى قال بعضهم: حدثنا القاسم العمري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا رأيتم الحريق فكبروا، فإن التكبير يطفئه"، قال ابن لهيعة: هذا حديث طريف، كيف حدثتم؟

قال: فحدثه، فوضعوا في حديث عمرو بن شعيب، وكان كلما مروا به، قال: حدثنا به صاحبنا فلان. قال: فلما طال ذلك نسي الشيخ فكان يقرأ عليه فيخبره ويحدث به في جملة حديثه عن عمرو بن شعيب.

وقال ميمون بن الأصيغ: سمعت ابن أبي مريم، يقول: حدثنا القاسم بن عبد الله بن عمر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إذا رأيتم الحريق فكبروا فإنه يطفئه". قال ابن أبي مريم: هذا الحديث سمعه ابن لهيعة من زياد بن يونس الحضرمي رجل كان يسمع معنا الحديث عن القاسم بن عبد الله بن عمر، فكان ابن لهيعة يستحسنه، ثم إنه بعد قال: إنه يرويه عن عمرو بن شعيب".^(١)

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب:

"وقال ابن حبان: سبرت أخباره فرأيت به بدلس عن أقوام ضعفاء، على أقوام ثقات قد رأهم، ثم كان لا يبالي، ما دفع إليه قرأه سواء كان من حديثه أم لم يكن، فوجب التتبع عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار المدلسة عن المتروكين، ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين بعد احتراق كتبه لما فيها مما ليس من حديثه".

و قال أبو جعفر الطبري في "تهذيب الآثار": اختلط عقله في آخر عمره. انتهى.

و من أشنع ما رواه ابن لهيعة ما أخرجه الحاكم في "المستدرک" من طريقه عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، قالت: مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ذات الجنب. انتهى، وهذا مما يقطع بطلانه لما ثبت في "الصحيح" أنه قال لما لدوه: (لما فعلتم هذا؟ قالوا: خشينا أن يكون بك ذات الجنب، فقال: ما كان الله لیسلبها علي).

و إسناد الحاكم إلى ابن لهيعة صحيح، والآفة فيه من ابن لهيعة، فكأنه دخل عليه حديث في حديث".^(٢)

٢- مثال آخر:

وقال المزي أيضاً:

"(خد س ق): محمد بن عقيل بن خويلد بن معاوية بن سعيد بن أسد بن يزيد الخزاعي

أبو عبد الله النيسابوري. كان من أعيان علماء نيسابور. وجده أسد بن يزيد له صحبة". اهـ

و قال المزي:

"قال الحاكم أبو أحمد الحافظ: "حدث عن حفص بن عبد الله بحديثين لم يتابع عليهما ويقال: دخل له حديث في حديث، وكان أحد الثقات النبلاء".

(١) المزي، تهذيب الكمال، ج ١٥ ص ٤٩٣.

(٢) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٥ ص ٣٣١.

وقال الحاكم أبو عبد الله الحافظ: محمد بن عقيل من أعيان العلماء الصالحين المنسوب إليه المسجد والمنارة على سكة حرب، وفي أعقابهِ جماعة من المحدثين.

و قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في كتاب " النقات "، وقال: ربما أخطأ، حدث بالعراق بمقدار عشرة أحاديث مقلوبة ^(١).

٣- مثال آخر:

قال ابن عدي:

"عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم مصري يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل، ثنا محمد ابن الفضل البزاز بحلب، ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، ثنا الفريابي، عن سفيان الثوري، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن عمارة بن حديد، عن صخر الغامدي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء)، ويروي شعبة هذا الحديث عن الأعمش، عن مجاهد، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فأحسن ظننا بابن أبي مريم أنه دخل له حديث في حديث إن لم يكن تعمد، وإنما بهذا الإسناد: (بارك لأمتي في بكورها) ثنا محمد بن الفضل، ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ثنا جدي، ثنا عبد الله بن وهب عن ابن جريج عن عبد الكريم سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول: حدثني عثمان بن عفان أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) ^(٢)، وهذا من حديث ابن جريج بهذا الإسناد، ولا يرويه غير ابن وهب، ولا أعلم يرويه عن ابن وهب غير ابن أبي مريم، ولا أعرفه إلا من حديث ابن ابنه عنه، ثنا الحسن بن علي النيسابوري بمصر، ومحمد بن حمدون بن خالد بنيسابور قالوا: ثنا عبد الله بن سعيد بن أبي مريم، ثنا جدي، ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس في قوله: (وشاورهم في الأمر) قال: أبو بكر وعمر، قال الشيخ: وهذا الحديث ليس بمحفوظ عن ابن عيينة وعبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم هذا، إما أن يكون مغفلاً لا يدري ما يخرج من رأسه أو يعتمد فإني رأيت له غير حديث مما لم أذكره أيضاً هنا غير محفوظ ^(٣).

٤- مثال آخر:

وقال ابن عدي:

(١) المزي، تهذيب الكمال ج ٢٦ ص ١٢٩ رقم (٥٤٧٣).

(٢) البخاري، ج ٤ ص ١٩١٩ رقم (٤٧٣٩)، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه

(٣) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال ج ٤ ص ٢٥٥ رقم (١٠٩٠).

"محمد بن زياد الأسدي منكر الحديث عن الثقات، ثنا عبد الصمد بن سعيد الكندي، ثنا الحسين ابن خالد بن سعيد الطائي ابن أخت ابن عوف، ثنا محمد بن زياد الأسدي، ثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يعلق الرهن)، وهذا حديث منكر بهذا الإسناد، وإنما يروي مالك هذا الحديث في الموطأ عن الزهري عن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا، وقد وصل عن مالك، وقد روي عن مالك عن الزهري عن أنس وهذا باطل دخل لمن رواه حديث في حديث، ومحمد بن زياد الأسدي لا أعرفه إلا في هذا الحديث وليس بالمعروف".^(١)

فتبين من تراجع هؤلاء الرواة أن مروياتهم مظنة لمثل هذا النوع من العلل، والله أعلم.

ومن القرائن:

ثالثاً: التفرد والمخالفة:

إن تفرد الراوي في روايته لحديث مدعاة للنظر في مرتبته وحاله، وهل يحتمل تفرد أم لا يحتمل، فإن كان من الثقات الأثبات المحتمل تفردهم مع عدم وجود المخالفة حمل الحديث على الصحة، لكن هذا التفرد يدعو الباحث للنظر والتأمل والتقيب، فإذا جاء الحديث غريباً من رواية راوٍ تفرد به كان ذلك أدعى للنظر والتأمل، ولعل ذلك الراوي المتفرد هو سبب الوقوع في العلة وهما منه أو خطأ أو سواء، وهذا الأمر ليس للحديث عن علة دخول حديث في حديث فحسب، بل هو أمر مشترك في العلل وقرينة تدل على وقوع العلة، فإن حوى ذلك التفرد مخالفة كان أشد في الإشعار بإمكان وقوع العلة، مع ما يرافق ذلك من النظر في مراتب الرواة وموضع مخالفتهم، وسواء مما يعين على الترجيح والوصول للصواب في شأن الرواية ومثال ذلك:

١- مثال :

قال ابن حجر في ترجمة هشام بن عبيد الرازي:

"روى عن مالك عن الزهري عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (مثل أمي مثل المطر لا يدري أوله خير أم آخره)، حدثناه جعفر بن إدريس القزويني بمكة، ثنا حمدان بن المغيرة عنه، وروى عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: (الدجاج غنم فقراء أمي، والجمعة حج فقرائها) حدثنا عبد الله بن محمد القيراطي، ثنا عبد الله بن يزيد محمش عنه قلت: كلاهما باطلان، انتهى، وقال ابن أبي حاتم: يحتج بحديثه، قلت: والحديث الذي أورده له ابن حبان عن ابن أبي ذئب خطأ بلا شك، فينظر فيمن دونه، وأما الخبر الذي أورده له

(١) المصدر السابق ج ٦ ص ٢٣٢ رقم (١٧٠٥).

عن مالك فقد ذكر الدارقطني في الغرائب أنه تفرد به عن مالك وأنه وهم فيه ودخل عليه حديث في حديث^(١).

٢-مثال آخر:

وقال في شرحه لحديث البراء:

عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: ضحى خال لي يقال له: أبو بردة قبل الصلاة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: شاتك شاة لحم فقال: يا رسول الله ! إن عندي داجنا جذعة من المعز قال: اذبحها ولن تصلح لغيرك، ثم قال: من ذبح قبل الصلاة فإنما يذبح لنفسه، ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين".....، ففي حديث عقبة بن عامر كما تقدم قريباً: "ولا رخصة فيها لأحد بعدك"، قال البيهقي: إن كانت هذه الزيادة محفوظة كان هذا رخصة لعقبة كما رخص لأبي بردة.....، وتمسك بعض المتأخرين بكلام ابن التين فضعف الزيادة، وليس بجيد، فإنها خارجة من مخرج الصحيح، فإنها عند البيهقي من طريق عبد الله البوشنجي أحد الأئمة الكبار في الحفظ والفقه وسائر فنون العلم، رواها عن يحيى بن بكير عن الليث بالسند الذي ساقه البخاري، ولكني رأيت الحديث في "المتفق للجوزقي" من طريق عبيد بن عبد الواحد ومن طريق أحمد بن إبراهيم بن ملحان كلاهما عن يحيى بن بكير وليست الزيادة فيه، فهذا هو السر في قول البيهقي: إن كانت محفوظة، فكأنه لما رأى التفرد خشى أن يكون دخل على راويها حديث في حديث^(٢).

٣-مثال آخر:

وقال البيهقي في السنن الكبرى له:

"ورواه محمد بن طريف، عن ابن فضيل، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا بأس ببيع خدمة المدير إذا احتاج) أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو الوليد، ثنا أبو جعفر محمد بن نزيح العكبري، ثنا محمد بن طريف، ثنا محمد بن فضيل، ثنا عبد الملك؛ وهذا خطأ من ابن طريف.

- أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أنبأ أبو الحسن الدارقطني الحافظ قال عقيب هذا الحديث: هذا خطأ من ابن طريف، والصواب: عن عبد الملك عن أبي جعفر مرسلاً: قال الشيخ رحمه الله: محمد ابن طريف - رحمة الله وإياه - دخل له حديث في حديث؛ لأن الثقات إنما رووا عن

(١) ابن حجر، لسان الميزان ج ٦ ص ١٩٥. مرّ معنى مفصلاً في مبحث متن وإسناد في متن وإسناد .

(٢) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الأضاحي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بردة: "ضح بالجدع من المعز ولن تجزي عن أحد بعدك" ج ١٠ ص ١٤.

عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر: (أن رجلاً أعتق غلاماً عن دبر منه ولم يكن له مال غيره فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فبيع بتسعمائة أو بسبعمائة)^(١). فجعل مخالفته للثقات قرينة على وقوعه في الخطأ وادخاله حديثاً في حديث، والله اعلم.

٤- مثال آخر:

ذكره ابن حجر التلخيص الحبير عن الدارقطني:

قال الدارقطني: ثنا ابن صاعد، ثنا عبد الجبار بن العلاء، ثنا ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس: (أن أعرابياً بال في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم: احفروا مكانه ثم صبوا عليه ذنوباً من ماء).

قال ابن حجر: وأعله الدارقطني بأن عبد الجبار تفرد به دون أصحاب ابن عيينة الحفاظ، وأنه دخل عليه حديث في حديث، وأن عند ابن عيينة: عن عمرو بن دينار، عن طاوس مرسل وفيه: "احفروا مكانه" وعن يحيى بن سعيد، عن أنس موصولاً وليس فيه الزيادة وهذا تحقيق بالغ....^(٢).

تخريج الحديث:

الحديث عند الشافعي في المسند^(٣)، والحميدي^(٤) وأحمد في المسند^(٥) والترمذي^(٦) وأبو عوانة^(٧) والبيهقي في الكبرى^(٨) من طريق سفيان بن عيينة به.

(١) البيهقي، أحمد بن الحسين، سنن البيهقي الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطاء، مكة المكرمة - مكتبة دار الباز، ١٤١٤ - ١٩٩٤ كتاب المدير، باب المدير جواز بيعه متى شاء مالكة.....، ج ١٠ - ص ٣١١ رقم (٢١٣٤١).

(٢) ابن حجر، التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير ج ١ ص ١٨٤ رقم (٣٢).

(٣) الشافعي، مسند الشافعي، باب ما خرج من كتاب الوضوء ج ١ ص ٢٠ رقم (٧١).

(٤) الحميدي، عبد الله بن الزبير، مسند الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبي - بيروت، القاهرة ج ٢ ص ٥٠٤.

(٥) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ١٩ ص ١٣٦ رقم (١٢٠٨٢).

(٦) الترمذي، الجامع الصحيح سنن الترمذي، باب: ما جاء في البول يصيب الأرض، ج ١ ص ٢٧٦ رقم (١٤٨).

(٧) أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق، مسند أبي عوانة، حققه أيمن بن عارف، دار المعرفة، بيروت - لبنان ط ١ ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م كتاب: الطهارة، باب بيان تطهير الأرض.... ج ١ ص ١٨٢ رقم (٥٦٦).

(٨) البيهقي، أبي بكر أحمد بن الحسين، سنن البيهقي الكبرى، حققه محمد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م كتاب: الصلاة باب: طهارة الأرض من البول ج ٢ ص ٤٢٨ رقم (٤٠٣٩).

وأخرجه عبد الرزاق في ^(١)، وابن أبي شيبة ^(٢)، وأحمد في المسند ^(٣)، والدارمي في السنن ^(٤)، والبخاري في الصحيح ^(٥)، ومسلم في الصحيح ^(٦)، والنسائي في الكبرى ^(٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار، وأبو عوانة ^(٨)، والبيهقي في الكبرى ^(٩) من طريق يحيى بن سعيد به. ولم يذكر أحد منهم الحفر. وفي الباب عن أبي هريرة ما يوافقه دون ذكر الحفر أيضاً.

ترجمة بعض الرواة:

١- ابن صاعد:

قال الذهبي: يحيى بن محمد بن صاعد كاتب: الإمام الحافظ الموجود محدث العراق أبو محمد الهاشمي البغدادي مولا الخليفة أبي جعفر المنصور رحال جوال عالم بالعلل والرجال.

قال أبو يعلى الخليلي: ثقة إمام يفوق في الحفظ أهل زمانه... منهم من يقدمه على أقرانه منهم: أبو حسن الدارقطني ^(١٠).

٢- عبد الجبار بن علاء العطار:

روى عنه مسلم والترمذي والنسائي... قال أحمد بن حنبل: رأيته عند ابن عيينة حسن الأخذ، وقال أبو حاتم: صالح، وقال في موضع آخر: شيخ، وقال النسائي: ثقة، وقال في موضع آخر: لا

(١) الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، كتاب: الطهارة باب: البول في المسجد ج ١ ص ٣١٨ رقم (١٦٦٠).

(٢) ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، كتاب: الطهارات من كان يغسل البول من المسجد ج ١ ص ١٧٦ رقم (٢٠٣٠).

(٣) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ١٩ ص ١٨١ رقم (١٢١٣٢) وفي ج ٢٠ ص ١٣٢ رقم (١٢٧٠٩).

(٤) الدارمي، سنن الدارمي، كتاب: الصلاة باب البول في المسجد ج ١ ص ١٨٩.

(٥) البخاري، صحيح البخاري، الطهارة باب: هريق الماء على البول ج ١ ص ٦٥ رقم (٢٢١) وباب: صب الماء على البول في المسجد ج ١ ص ٦٥ رقم (٢٢٠).

(٦) مسلم، صحيح مسلم، كتاب: الطهارة باب: وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت، وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها ج ١ ص ١٦٨ رقم (٩٨) و(٩٩) و(١٠٠).

(٧) النسائي، سنن الكبرى، كتاب: الطهارة باب: ترك التوقيت في الماء ج ١ ص ١١ رقم (٥١) (٥٢) (٥٣).

(٨) أبو عوانة، مسند أبو عوانة، كتاب: الطهارة باب: تطهر الأرض ص ١ ص ١٨٢ رقم (٥٦٥) (٥٦٧) (٥٧٠) (٥٧١).

(٩) البيهقي، سنن البيهقي، كتاب: الصلاة باب: طهارة الأرض من البول ج ٢ ص ٦٠٠ رقم (٤٢٣٤) (٤٢٣٧) (٤٢٣٨).

(١٠) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٤ ص ٥٠٢ رقم (٢٨٣).

بأس به وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان متقناً^(١) قال عنه الذهبي: الإمام المحدث الثقة^(٢)،

وقال ابن حجر: قال العجلي: بصري ثقة سكن البصرة^(٣) وقال في التريب: لا بأس به^(٤)

التعليل:

لقد اتضح من تخريج الحديث أن جميع الرواة عن سفيان روى الحديث دون ذكر الحفر، وكذلك طرق الحديث الأخرى عن غيره لم يأت فيها ذكر الحفر، ومثله شواهد الحديث لم يرد فيها ذكر الحفر، فكان مجيء ذكر الحفر من طريق عبد الجبار بن العلاء دليلاً على خطئه إذ خالف كل من ذكرنا من أصحاب سفيان وغيرهم من رواة الطريق أما سبب حصول هذا الوهم فقد أشار إليه الدارقطني من دخول الحديث المتصل في المرسى عند عبد الجبار فقد أخرج عبد الرزاق في مصنفه^(٥) عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاووس قال: بال أعرابي في المسجد فأرادوا أن يضربوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (احفروا مكانه، واطرحوا عليه دلو من الماء، علموا ويسروا ولا تعسروا)^(٦)، وذكر ابن حجر أن سعيد بن منصور أخرجه في سننه^(٧)، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٨) عن إبراهيم بن بشار، عن سفيان كما هي طريق عبد الرزاق، فمن ذكر الحفر من أصحاب سفيان أورده من الطريق المرسلة، ولم يورده أحد ممن رواه عن سفيان متصلاً إلا عبد الجبار، مما دل على وهمه وإدخاله هذا الحديث في ذلك.

سبب إدخاله حديثاً في حديث تقارب الألفاظ، الإشراف في المعاني، الإشتراك في الشيخ في كل من الروايتين المتصلة والمرسلة.

هل هذا المرسل صحيح أم لا؟!

قال ابن حجر بعد ذكر كلام الدارقطني: "وهذا تحقيق بالغ إلا أن هذه الطريق المرسلة مع صحة إسنادها إذا ضمت إلى أحاديث الباب أخذت قوة".

(١) المزي، تهذيب الكمال ج ٢٢ ص ٥١٧ رقم (٤٥٧٦).

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١١ ص ٤٠١ رقم (٨٩).

(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٩٤ رقم (٢١٢).

(٤) ابن حجر، تقريب التهذيب ج ٢ ص ٣٣٢ برقم (٣٧٤٣).

(٥) عبد الرزاق الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، حبيب الرحمن الأعظمي المكتب الإسلامي - بيروت ط ٢، ١٤٠٣، كتاب: الصلاة باب: البول في المسجد رقم (١٦٦١)

(٦) المصدر السابق، ج ١ ص ٤٢٤ برقم (١٦٥٩) (١٦٦٤).

(٧) ابن حجر، التلخيص الحبير، ج ١ ص ١٨٤.

(٨) الطحاوي، شرح معاني الآثار، كتاب: الطهارة باب: الماء يقع فيه النجاسة، ج ١ ص ١٤ رقم (١٠).

من شواهد هذا المرسل:

١- مرسل عبد الله بن معقل بن مقرن المزني الذي أخرجه أبو داود ^(١)، عن موسى بن إسماعيل، أخبرنا جرير - يعني ابن حازم - قال: سمعت عبد الملك - يعني ابن عمير - يحدث عن عبد الله بن معقل بن مقرن به.

وقال: في التراب ألقوه، ثم قال أبو داود: هو مرسل، ابن معقل لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم.

وذكره في المراسيل، وقال عقبه: روي متصلاً ولا يصح ^(٢)، وذكره الدارقطني في السنن كتاب: الطهارة باب: في طهارة الأرض من البول وقال عقبه: عبد الله بن معقل تابعي، وهو مرسل ^(٣) والبيهقي في الكبرى ^(٤) قال ابن الملقن في البدر المنير: "قال العجلي: تابعي ثقة، قال الإمام أحمد: هذا حديث منكر" ^(٥).

٢- ما أخرجه الدارقطني في السنن عن ابن مسعود:

قال: "حدثنا عبد الوهاب بن عيسى بن أبي حية، حدثنا أبو هشام الرفاعي محمد بن يزيد، حدثنا أبو بكر بن عياش، حدثنا سمعان بن مالك عن أبي وائل عن عبد الله قال: جاء أعرابي..... فاحتقر فصب عليه دلواً من ماء....." ^(٦) قال ابن الملقن: "رواه الدارقطني في سننه بإسناد فيه ضعيفان أحدهما: سمعان بن مالك، قال أبو زرعة: ليس بالقوي الثاني: أبو هشام الرفاعي، قال البخاري: رأيتهم مجتمعين على ضعفه، وقال ابن أبي حاتم: ليس لهذا الحديث أصل، وقال أبو زرعة: منكر" ^(٧).

ونقل ابن حجر عن أحمد قوله في هذا الحديث: حديث منكر ^(٨).

-
- (١) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب: الطهارة باب: الأرض يصيبها البول، ج ١ ص ١٥٧ رقم (٣٨١).
(٢) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، المراسيل، شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت ط ١٤٠٨ هـ - ١٩٩٨ م ج ١ ص ٧٦ رقم (١١).
(٣) الدارقطني، سنن الدارقطني ج ١ ص ١٣٢ رقم (٤).
(٤) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب: الصلاة باب: طهارة الأرض من البول ج ٢ ص ٤٢٨ رقم (٤٠٤٠).
(٥) ابن الملقن، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير ج ١ ص ٥٢٦.
(٦) الدارقطني، سنن الدارقطني ج ١ ص ١٣١ رقم (٢).
(٧) ابن الملقن، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ج ١ ص ٥٢٧.
(٨) ابن حجر، التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير ج ١ ص ١٨٤ رقم (٣٢).

٣- حديث وائلة بن الأسقع:

نكر ابن حجر وقبله ابن الملقن أن حديث وائلة الذي أخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة باب الأرض يصيبها البول كيف تغسل قال: حدثنا محمد بن يحيى قال: حدثنا محمد بن عبد الله عن عبيد الله الهذلي، قال محمد بن يحيى وهو عندنا ابن أبي حميد قال: أخبرنا أبو المليح الهذلي، عن وائلة بن الأسقع قال..... ثم دعا بسجل من ماء فصب عليه.^(١)

قال ابن حجر وفيه: عبيد الله بن أبي حميد الهذلي وهو منكر الحديث قاله البخاري وأبو حاتم^(٢).

وقد أخرج الحديث الطبراني في الكبير.

٤- ولكن الحديث لم يرد فيه نكر الحفر فيستغرب إيراد كل من ابن الملقن وابن حجر له على أنه شاهد لمرسل طاووس الذي جاء فيه نكر الحفر.

لقد تبين أن تفرد عبد الجبار ومخالفته لأصحاب ابن عيينة كانت قرينة دالة على وقوع التداخل منه، والله أعلم.

ومن القرائن:

رابعاً: وجود لفظ لأحد النقاد غير مباشر أو غير صريح يشعر بإمكان وجود هذه العلة:

وهذا لا يكون إلا في الألفاظ غير الصريحة وغير المباشرة والتي تكون مظنة وجود علة التداخل وقد تكون العلة سواها ومن أمثلة ذلك قول الناقد: "هذا حديث فلان وليس حديث فلان"، "لا أصل له بهذا الإسناد"، "هذا منكر بهذا الإسناد"، "هذا ليس من حديث فلان"، "هذا حديث منكر وإنما يعرف عن فلان" ليس من ذلك شيء إنما أراد حديث فلان "مثال ذلك: قول الناقد: "فهذا الحديث المعروف أصح عند أهل الحديث بهذا الإسناد".

١- مثاله:

عند الترمذي في العلل الصغير:

"حدثنا عبد الله بن أبي زياد وغير واحد قالوا: حدثنا شعبة بن سوار، حدثنا شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر: (أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت)

(١) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، حققه بشار معروف، دار الجبل، بيروت ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م ج١ ص ١٧٦ رقم (٥٣٠).

(٢) ابن حجر، التلخيص الحبير في أحاديث الرافي الكبير ج١ ص ١٨٥.

هذا حديث غريب من قبل إسناده، لا نعلم أحدا حدث به عن شعبة غير شعبة. وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من أوجه كثيرة: (أنه نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت) (١).

وحديث شعبة إنما يستغرب لأنه تفرد عن شعبة.

وقد روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (الحج عرفة) (٢). فهذا الحديث المعروف أصح عند أهل الحديث بهذا الإسناد (٣).

٢- مثال آخر:

قول الناقد: "ليس له من حديث فلان أصل ولم يتابع الشيخ على هذا الحديث، وإنما رواه فلان عن فلان، عن فلان، عن فلان، عن فلان (صحابي آخر) عن النبي عليه السلام بهذا اللفظ".

مثاله عند العقيلي في الضعفاء:

"أيوب بن منصور الكوفي في حديثه وهم، حدثنا محمد بن عيسى قال: حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي قال: حدثنا أيوب بن منصور، عن علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أيوب، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلم به أو يعمل به)، قال: ليس له من حديث هشام بن عروة أصل، ولم يتابع الشيخ على هذا الحديث وإنما رواه علي بن مسهر هذا عن مسهر عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام بهذا اللفظ" (٤).

٣- مثال آخر:

قول الناقد: "وإنما يستغرب هذا الحديث لحال إسناده لرواية فلان عن فلان (صحابي) عن النبي صلى الله عليه وسلم".

مثاله عند الترمذي:

"حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو مزاحم أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من تبع

(١) سبق تخريجه في ص ٦٤.

(٢) سبق تخريجه في ص ٦٥.

(٣) الترمذي، العلل الصغير، ج ١ ص ٧٥٩.

(٤) العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى، ضعفاء العقيلي، دار المكتبة العلمية - بيروت ط ١، ١٤٠٤هـ.

- ١٩٨٤ ج ١ ص ١١٧ رقم (١٣٨).

جنازة صلى عليها فله قيراط ومن تبعها حتى يقضى قضاؤها فله قيراطان، قالوا: يا رسول الله! ما القيراطان؟ قال: أصغرهما مثل أحد)، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، أخبرنا مروان بن محمد، عن معاوية بن سلام، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثنا أبو مزاحم، سمع أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من تبع جنازة فله قيراط)^(١)، فذكر نحوه بمعناه قال عبد الله: وأخبرنا مروان، عن معاوية بن سلام قال: قال يحيى: وحدثني أبو سعيد مولى المهري عن حمزة بن سفيانة، عن السائب سمع عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قلت لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن: ما الذي استغربوا من حديثك بالعراق؟ قال: حديث السائب، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر هذا الحديث، وسمعت محمد بن إسماعيل يحدث بهذا الحديث عن عبد الله بن عبد الرحمن قال أبو عيسى: وهذا حديث قد روي من غير وجه عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما يستغرب هذا الحديث لحال إسناده لرواية السائب، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٢).

٤- مثال آخر:

قول الناقد: " هذا المتن بهذا الإسناد باطل".

مثاله: حديث القرقيساني، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عبيد الله، عن عبد الله، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة قد ألقاها أهلها فقال: (زوال الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها).

قال الإمام أحمد كما في المنتخب من علل الخلال: هو عندي خطأ.^(٣)

وقال ابن حبان في المجروحين: " هذا المتن بهذا الإسناد باطل، إنما الناس رَوَوْا هذا الخبر عن الزهري، عن عبيد الله، عن عبد الله، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة قال: (أولا انتفعتم بإهابها؟ قالوا: إنها ميتة قال: إنما حرم أكلها) "^(٤).

فهذه العبارة تدل على وجود خطأ في الرواية، وهي قرينة تدل على وجود التداخل بين حديثين وها هما أبو زرعة وأبو حاتم يجليان ذلك مؤكدان على قول الإمام أحمد، فقد سألهما ابن أبي حاتم فقال:

(١) سبق تخريجه في ص ٦٥ .

(٢) الترمذي، العلل الصغير ج ١ ص ٧٥٩ .

(٣) ابن قدامة المقدسي، المنتخب من علل الخلال ج ١ ص ٢ رقم (٤).

(٤) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ج ٢ ص ٢٣١.

" سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه محمد بن مصعب القرقيساني، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عبيد الله، عن عبد الله، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة قد ألقاها أهلها فقال: (زوال الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها) فقالا: هذا خطأ إنما هو أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال: (ما على أهل هذه لو انتفعوا بإهابها) فقلت لهما: الوهم ممن هو قال: من القرقيساني " (١).

فلقد تجلّى لنا صورة التداخل وأن القرقيساني اشتبه عليه الحديثان لتشابه متنيهما، فأدخل متن حديث في متن حديث، وساق لهما أحد الإسنادين، وقد كانت عبارات النقاد غير المباشرة قرينة دالة على التداخل كعبارة ابن حبان مثلاً: " هذا المتن بهذا الإسناد باطل " والله اعلم وهناك أمثلة عديدة دالة على هذه القرائن غير ما ذكرنا (٢).

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٥ ص ١٧٣ رقم (١٨٩٧).

(٢) ابن حجر، تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٥١ رقم (٩٧)، ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال ج ٦ ص ١٨ رقم (١٥٦٤).

المبحث الثالث: الرجوع إلى أصول المحدثين:

إن الرجوع إلى أصول المحدثين من الوسائل المعينة على كشف العلة وسببها سواء أكانت العلة موضوع البحث أم سواها، فبالرجوع إلى الأصول تعرف هل دخل إسناد في إسناد أو حديث في حديث بسبب تتابع الحديثين في الأصل مثلا، أو تشابه الأسانيد والمتون، أو سواها من الأسباب التي لا تكاد تعرف إلا بروية الأصول، أو إخبار من رآها من الثقات، وهذا مما يزيد البحث صعوبة، ذلك أن الأصول فيها ما هو حاضر يمكن الرجوع إليه، ومنها ما لا يمكن الوصول إليه، فلا يقطع الباحث بما توصل له من النتائج بناء على ذلك، قال ابن أبي حاتم عن أبيه: "وسمعت أبي وذكر حديثا رواه عمر بن شبة، عن الحسين بن حفص، عن سفيان، عن زيد، عن مرة، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إنكم محشورون حفاة عراة غرلا، وأول من يكسى إبراهيم عليه السلام، وإن ناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: أصحابي....)، وذكر الحديث قال أبي: هذا غلط رواه سفيان، عن المغيرة بن نعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً، قال أبو محمد: بلغني أن في كتاب الحسين: عن الثوري، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله في قوله: (اتق الله حق ثقاته) وعلى أثره: الثوري، عن المغيرة بن نعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إنكم محشورون) فدخل لعمر بن شبة إسناد الحديث الأول في متن الحديث الثاني^(١).

فاتضح بالرجوع إلى الأصول مكن العلة وصورتها وسببها الذي احتف بالقرينة؛ ألا وهي التعاقب بين الحديثين، وللرجوع إلى الأصول للكشف عن العلة وتميز صدق الراوي من كذبه وصوابه من خطئه ووهمه.

١- مثال:

قال الخطيب في ترجمة هشام بن محمد بن أحمد بن علي بن هشام:

قال (يعني هشام بن محمد): حدثنا أبو حفص عمر بن أحمد الكنتاتي المقرئ ببغداد قال: حدثنا عبد الله بن محمد البغوي، حدثنا علي بن جعد، أخبرنا شريك عن أبي الوقاص العامري عن محمد بن عامر بن ياسر عن أبيه عمار بن ياسر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن حافظي على ابن أبي طالب ليفخران على سائر الحفظة لكيونتكما مع علي بن أبي طالب وذلك أنهما لم يصعدا إلى الله تعالى بعمل بسخطه" حدثني الصوري بلفظه قال: حدثنا هشام بهذا الحديث قال الصوري: فوافقت عليه وطالبته بإخراج أصله فوعدني بذلك ثم طالبته بعد ذلك فذكر أنه لم يجده ثم راجعته فيما بعد فذكر أنه اجتهد في طلبه ولم يقدر عليه فقلت له: ولا تقدر عليه

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٥ ص ٥٣٢ رقم (٢١٦٥).

أبداء، والذي عند البغوي عن علي بن الجعد محصور مشهور محفوظ لا يزداد فيه ولا ينقص منه وشيخكم أبو حفص فمن الثقات وأرى لك أن تخط على هذا الحديث ولا تذكره فقال لي: لم تظن بي أنني وضعته أو ركبته؟ فقلت: هذا لا يؤمن وإن أحسن الظن بك في ذلك أن يقال: إنه دخل عليك حديث في حديث، وطولبت بالأصل لينظر فيه فلم تقدر عليه، فتوجه عليك فيه الحمل فسكت عني ثم حدث بها بعد ذلك، قلت: وهذا الحديث إنما روي من طريق مظلّم عن شريك وهو حديث لا أصل له^(١).

تخريج الحديث:

أخرجه الخطيب في تاريخه^(٢) عن هشام بن محمد السلمي عن أبي حفص عمر الكناني عن البغوي عن ابن الجعد عن شريك عن أبي الوقاص العامري عن محمد بن عمار عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وأخرجه عن أحمد بن الحكم البراجمي عن شريك به وابن عساكر من طريق البراجمي في تاريخ دمشق^(٣) لكنه جعله من رواية محمد بن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات^(٤) من طريق الخطيب السابق وأخرجه الخطيب أيضاً من طريق أحمد العوفي عن شريك عن أبي الوضاح عن محمد بن عمار به، وقال عقبه: وفي إسناده غير واحد من المجهولين.

التراجم:

هشام بن محمد بن أحمد بن علي بن هشام أبو محمد:

اتهمه بالكذب محمد بن علي الصوري الحافظ لأنه روى حديثاً موضوعاً هو آفته^(٥)

كلام العلماء في الحديث:

نقل الخطيب عن الصوري أنه قال عن رواية هشام بن محمد لهذا الحديث: "فوافقته عليه وطالبته بإخراج أصله فوعدني بذلك ثم طالبته بعد ذلك فنكر أنه لم يجده ثم راجعته فيما بعد فنكر أنه اجتهد في طلبه ولم يقدر عليه، فقلت له: ولا تقدر عليه أبداً والذي عند البغوي عن علي بن الجعد محصور مشهور محفوظ لا يزد فيه ولا ينقص منه وشيخكم أبو حفص فمن الثقات وأرى لك أن تخط على هذا الحديث ولا تذكره فقال لي: لم تظن بي أنني وضعته أو ركبته؟

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد ج ١٤ ص ٤٨ رقم (٧٣٩١).

(٢) المصدر السابق، ج ١٤ ص ٤٨ رقم (٧٣٩١).

(٣) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ١٣ ص ٣٢٣ رقم (١٤٠٢).

(٤) ابن جوزي، الموضوعات، ج ١ ص ٣٨٣.

(٥) الذهبي، ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٣٠٥ رقم (٩٢٣٨).

فقلت: هذا لا يؤمن وإن أحسن الظن بك في ذلك أن يقال: إنه دخل عليك حديث في حديث، وطولبت بالأصل لينظر فيه فلم تقدر عليه، فتوجه عليك فيه الحمل فسكت عني ثم حدث بها بعد ذلك " (١)

قال الخطيب عقبه: "قلت: وهذا الحديث إنما روي من طريق مظلّم عن شريك وهو حديث لا أصل له " (٢) ثم ذكر أسانيده ثم قال في إسناده من طريق العوفي عن شريك التي سبق ذكرها في التخريج: "وفي إسناده غير واحد من المجهولين، وقد وقع هذا الحديث إلى أبي سعيد الحسن بن علي العدوي فوثب عليه ورواه عن الحسن بن علي بن راشد عن شريك عن أبي والقاص فمن رآه فلا يغتر به لأن أبا سعيد العدوي كان كذاباً أفاكاً وضاعاً " (٣)

التعليق:

لم يتضح من خلال تخريج الحديث وجمع طرقه دخوله في حديث آخر ويؤكد ذلك كلام الصوري إذ إن القول بأن هشاماً دخل له حديث في حديث إنما هو للوهلة الأولى من باب حسن الظن حتى لا يتهم هو بوضعه فلما لم يخرج أصل الحديث حتى ينظر ما شأنه صار الحمل فيه على هشام وصار متهماً بوضعه ولم يجد لنفسه مناصاً من التهمة التي لحقته ولا سيما أن الصوري راجعه في ذلك مراراً ونهاه عن العودة لروايته، لكنه سكت برهة ثم عاد يرويها مما يشعر باحتمال صحة هذه التهمة.

بين الصوري طريق المحدثين في معرفة المرويات وحصرها إذ ذكر أن مرويات البغوي عن ابن الجعد محدودة معروفة وهذا الحديث ليس فيه مما يدل أنه موضوع وليس بصحيح وأضاف أن رجال الإسناد معروفون ومنهم شيخ هشام وأنه من الثقات فلم يبق إلا هشام يتهم بهذا الحديث مستعملاً طريق السبر والاختبار ليصل إلى أن الأمر هو الوضع والكذب لا دخول حديث في حديث والله أعلم.

لقد اتضح من كلام الصوري أن طرق الكشف عن حقيقة علة التداخل الرجوع إلى الأصول فيها هو يقول: "إن أحسن الظن بك في ذلك أن يقال: إنه دخل عليك حديث في حديث طولبت بالأصل لينظر فيه".

فلما امتنع عن اظهار أصله الذي من خلاله تزول التهمة عنه إما بالتأكد من ضبطه أو أنه وهم فوقع في صورة من صور الخطأ لما امتنع صار متهماً بذلك الحديث، والله أعلم.

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد ج ١٤ ص ٤٨ رقم (٧٣٩١) .

(٢) الموضع السابق .

(٣) الموضع السابق .

وفي المثال الآخر المذكور في مبحث القرائن ألا وهو حديث: (لا طلاق إلا بعد نكاح) قال فيه ابن عدي: "هكذا ذكر لنا ابن صاعد فنكرته لأبي عروبة فأخرج الي فوائد القطعي فإذا فيها حديث عمرو بن شعيب الذي ذكره ابن صاعد وبعقبه: حدثنا عاصم بن هلال، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (يوم يقوم الناس لرب العالمين)، فعلى ما تبين لنا في كتاب أبي عروبة أنه دخل لابن صاعد حديث في حديث^(١). وذكر ابن عساكر ما يؤيد ذلك عن البيهقي، عن الحاكم قال: "وسمعت محمد بن مظفر يقول: حدثنا أبو محمد بن صاعد من أصل كتابه يعني بحديث محمد بن يحيى القطعي، عن عاصم بن هلال، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا طلاق إلا بعد نكاح) فارتجت بعد وتكلم الناس بما تكلموا به فبينما نحن ذات يوم عند علي بن الحسين الصفار نكتب من أصوله إذا وقع بيدي جزء من حديث محمد بن يحيى القطعي فنظرت في الجزء قلت لعلي: أجد هذا الحديث، فوجد الحديث في الجزء فلم أجد أصحابي وغدوت إلى باب أبي محمد بن صاعد مصادفة قاعدا على الباب فسلمت عليه ونظر إلي وقال: مالك؟! قلت: يا أبا محمد! البشارة، وجدنا حديث أيوب، عن نافع في أصل كتاب علي بن الحسين الصفار عن محمد بن يحيى القطعي فأخذ الجزء ورما به، ثم أسمعني فقال: يا فاعل حديث أحدث به أحتاج أن يتابعني عليه علي بن الحسن الصفار^(٢) فاتضح أهمية الرجوع إلى الأصول للدلالة على مكنى العلة وموضعها، ولعلك تستدل على سبب وقوعها ومن الذي وقعت بسببه، وكذا، ولقد أهتم المحدثون بالرجوع إلى الأصول منذ زمن الرواية للكشف عن حال الرواية وصدق الراوي أو وهمه؛ فهذا هو الخطيب يقول: "أخبرنا ابن يعقوب، أخبرنا محمد بن نعيم، أخبرني عبد الله^(٣) محمد بن عبد الرحمن الرازي قال: سمعت إبراهيم بن محمد بن سفيان يقول: صار مسلم بن الحجاج إلى قطن ابن إبراهيم، وكتب عنه جملة وازدحم الناس عليه حتى حدث بحديث إبراهيم بن طهمان عن أيوب، وطالبوه بالأصل فأخرجه وقد كتبه على الحاشية فتركه مسلم"^(٤).

والشاهد أن المحدثين وطلاب الحديث لما استغربوا حديثاً كان مردهم إلى أصل قطن بن إبراهيم، ومن الأصل عرفوا أن الحديث ليس في أصل الكتاب وإنما هو في حاشيته، فكان سببا لتعليق الجناية به وترك حديثه.

(١) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٥ ص ٢٣٣ رقم (١٣٨٣).

(٢) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ٦٤ ص ٣٦٣ رقم (٨٢٠١).

(٣) هكذا هو في طبعة دار الكتاب.

(٤) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد ج ١٢ ص ٤٧٦ برقم (٦٩٤٨).

٢- مثال آخر:

قال السهمي: "وسئل الدارقطني عن محمد بن غالب تَمَتَّام فقال: ثقة مأمون إلا أنه كان يخطئ وكان وهم في أحاديث: منها أنه حدث عن محمد بن جعفر الوركاني، عن حماد بن يحيى الأبح، عن ابن عوان، عن ابن سيرين، عن عمران بن حصين، عن النبي قال: (شيبتي هود وأخواتها)^(١)، فأنكر عليه هذا الحديث موسى بن هارون وغيره، فجاء بأصله إلى إسماعيل بن إسحاق القاضي فأوقفه عليه، فقال إسماعيل القاضي: ربما وقع الخطأ للناس في الحادثة فلو تركته لم يضرك فقال تَمَتَّام: لا أرجع عما في أصل كتابي قال حمزة: سمعت أبا الحسن الدارقطني يقول: كان يتقي لسان تَمَتَّام، قال أبو الحسن: والصواب أن الوركاني حدث بهذا الإسناد عن عمران بن حصين أن النبي قال: (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)، وحدث على أثره عن حماد بن يحيى الأبح، عن زيد الرقاشي، عن أنس أن النبي قال: (شيبتي هود) فيشبه أن يكون تَمَتَّام كتب إسناد الأول ومثله الآخر وقرأه على الوركاني فلم يتنبه إليه"^(٢).

وقد نقل الدكتور الصباح نقلاً جيداً في التعليق على هذا الموطن يحسن إيراده هنا حيث قال: "..... وذلك أن من سنن المحدثين وطرائقهم التي ساروا عليها أن المحدث إذا كان صحيح الكتاب، معتنياً بضبطه وسلامته، ثم أنكر عليه حديث فأخرج كتابه كان ذلك دليلاً على صحة روايته، قال أبوداود: سمعت الحلواني يقول: أول من أظهر كتابه روح بن عباد، وأبو أسامة، قال الخطيب البغدادي: يعني أنهما رويما ما خولفا فيه، فأظهرا كتبهما حجة لهما على مخالفتهما إذ روايتهما عن حفظهما موافقة لما في كتبهما - تاريخ بغداد^(٣) .

وقال حسين بن حبان: (قلت ليحيى بن معين: ما تقول في رجل حدث بأحاديث منكرة فردها عليه أصحاب الحديث، إن هو رجع وقال: ظننتها، فأما إذ أنكرتموها عليّ فقد رجعت عنها؟ فقال: لا يكون صدوقاً أبداً،... فقلت ليحيى: ما يبرؤه؟ قال: يخرج كتاباً عتيقاً فيه هذه الأحاديث، فإذا أخرجها في كتاب عتيق فهو صدوق، فيكون شبه له وأخطأ كما يخطئ الناس فيرجع عنها) (الكفاية)^(٤) .

(١) سبق تخريجه في ص ٧٧ .

(٢) الدارقطني، سؤالات حمزة بن يوسف السهمي ص ٧٤-٧٧ رقم (٩). والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد ج ٣ ص ١٤٣ رقم (١١٧٦).

(٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٨ ص ٤٠٢ .

(٤) الخطيب، الكفاية، ص ١١٨ - ١١٩ .

بل إن المحدثين جرحوا عدداً من الرواة بسبب تغييرهم أصولهم منهم: سفيان بن وكيع، وعلي بن عاصم وغيرهما، وبعضهم جرح بسبب أنه لقن فغير أصل كتابه، وقد كان يفعل هذا الشيء محمد ابن حميد الرازي فأنكر عليه ذلك، قال أبوحاتم الرازي: سألتني يحيى بن معين عن ابن حميد من قبل أن يظهر منه ما ظهر، فقال: أي شيء تتقمن عليه؟ فقلت: يكون في كتابه شيء فنقول: ليس هذا هكذا إنما هو كذا وكذا، فيأخذ القلم فيغيره على ما نقول، فقال: بئس هذه الخصلة - الجرح والتعديل (١) - وقد جعل يعقوب بن شيبة تغيير الشيخ لما في أصله أشد الأشياء التي سمعها في روح بن عباد، فقال: (ولم أسمع في روح شيئاً أشد عندي من شيء دفع إلى محمد ابن إسماعيل صاحبنا كتاباً بخطه نسخت منه - فكان فيه - حدثنا عفان قال: حدثني غلام من أصحاب الحديث يقال له: عمارة الصيرفي أنه كان يكتب عن روح بن عباد هو وعلي بن المديني، فحدثهم بشيء عن شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، قال: فقلت له: هذا عن الحكم؟ قال: فقال روح لعلي بن المديني: ما تقول؟ قال: صدق هو عن الحكم، قال: فأخذ روح قلماً فمحق منصور وكتب الحكم، قال عفان: فسألت علي بن المديني - رعمارة معي - فقال: صدق، قد كان هذا) - تاريخ بغداد (٢).

فلا ينكر أن يصر محمد بن غالب على ما في كتابه لأنه يرى صحته، وإن كان في واقع الأمر هذه الرواية خطأ كما نبه على ذلك الحفاظ موسى بن هارون، وإسماعيل القاضي وغيرهم، وبين ذلك الدارقطني، ومتى ما كثر هذا الخطأ في كتاب الراوي ونبه وأصر كان ذلك دليلاً على عدم ضبطه. (٣)

وها هو المعلمي في تكيله يؤكد هذه الحقيقة فيقول:

"واعلم أن المتقدمين كانوا يعتمدون على الحفظ، فكان النقاد يعتمدون في النقد عدالة الراوي واستقامة حديثه، فمن ظهرت عدالته وكان حديثه مستقيماً وثقوه، ثم صاروا يعتمدون الكتابة عند السماع، فكان النقاد إذا استكروا شيئاً من حديث الراوي طالبوه بالأصل، ثم بالغوا في الإعتماد على الكتابة وتقييد السماع، فشدد النقاد فكان أكثرهم لا يسمعون من الشيخ حتى يشاهدوا أصله القديم الموقوف به المقيد السماع فيه، فإذا لم يكن للشيخ أصل لم يعتمدوا عليه، وربما صرحوا بتضعيفه فإذا ادعى السماع ممن يستبعدون سماعه منه كان الأمر أشد....." (٤).

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٧ ص ٢٣٢.

(٢) الخطيب، تاريخ بغداد، ج ٨ ص ٤٠٣.

(٣) الصيّاخ، د. علي بن عبد الله، بحث أحاديث تعظم الربا على الزنا دراسة نقدية، ص ١٢٤.

(٤) المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى، التتكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، تحقيق وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني، ج ١، ص ٣٣٩.

لقد تبين لنا في هذا المبحث أن الرجوع إلى أصل الشيخ أحد الوسائل المهمة التي اعتمدها المحدثون لكشف العلل والوصول إلى الصواب في الحكم على الحديث، والله أعلم.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الرابع: تتبع مرويات الراوي:

إن تتبع مرويات الراوي مستخدم عند النقاد منذ القدم لمعرفة مرتبة الراوي ودرجة ضبطه وحفظه، وهل يوافق الحفاظ أم يخالفهم، وما درجة مخالفته، وقد اهتم النقاد بمعرفة روايات كل راو، فإذا جاء الحديث من غير روايته تميز ذلك عندهم، فعرفوا أنه ليس من حديث فلان، بل من حديث فلان، وأن فلاناً أدخل حديث كذا في حديث كذا...، فهذا هو المزّي في تهذيب الكمال في ترجمة محمد بن عقيل بن خويلد ينقل قول الحاكم أبي أحمد الحافظ قال: "حدث عن حفص بن عبد الله بحدِيثين لم يتابع عليهما، ويقال: دخل له حديث في حديث وكان أحد الثقات النبلاء....، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: ربما أخطأ حدث في العراق بمقدار عشر أحاديث مقروبة" (١).

إن هؤلاء النقاد قاموا بتتبع كامل لكل مرويات الرواة، وهذا أحدهم ليخلصوا إلى مثل هذه النتيجة، وتتبع المرويات هي السبيل إلى معرفة حقيقة أحكامهم على أولئك الرواة؛ وعلى هذا: فإنك لا يمكن أن تعرف هذين الحديثين إلا من خلال تتبع مرويات محمد بن عقيل والنظر فيها، ومعرفة الأحاديث التي جانب فيها الصواب، والتي يمكن أن يكون أدخلها في بعضها، فبعدما حاولت تتبع مروياته الموجودة بين أيدينا انتهيت إلى أحد هذين الحديثين الذين لم يتابع عليهما محمد بن عقيل ألا وهو:

حديث ابن وعلة عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (أيما إهاب دبغ فقد طهر).

أخرجه مسلم (٢) من طريق يحيى بن يحيى عن سليمان بن بلال عن زيد به .

مسلم من طرق أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد عن ابن عيينة ومن طريق قتبية عن عبد العزيز، ومن طريق أبي كريب وإسحاق بن إبراهيم كلهم عن وكيع، ووكيع وعمر وأبو بكر عن سفيان به.

وأبو داود (٣) من طريق محمد بن كثير عن سفيان به.

وفي الموطأ (٤) عن زيد بن أسلم به .

(١) المزّي، تهذيب الكمال ج ٢٦ ص ١٢٩ رقم (٥٤٧٣).

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحيض باب بطهارة جلود الميتة بالدباغ ج ١ ص ٢٧٧ رقم (٣٦٦) .

(٣) أبو داود ، سنن أبو داود ، كتاب اللباس باب في إهاب الميتة ج ٢ ص ٤٦٤ رقم (٤١٢٣) .

(٤) مالك ، الموطأ ، أبواب: السير باب دباغ الميتة ج ٣ ص ٤٩٤ رقم (٩٨٤) .

وأخرج الحديث الإمام أحمد^(١) عن سفيان عن زيد بن أسلم عن ابن وعله به و من طريق عبد الرزاق بالإسناد نفسه^(٢) و عن عبد الرحمن بالإسناد نفسه^(٣) والحميدي في المسند^(٤) عن سفيان به.

وفي مسند الشافعي^(٥) عن سفيان به.

والنسائي في الكبرى كتاب: الفرع والعتيرة باب: جلود الميتة^(٦) من طريق قتيبة وعلي بن حجر عن سفيان به، والترمذي كتاب: اللباس باب: جلود الميتة إذا دبغت^(٧) من طريق قتيبة وسفيان وعبد العزيز بن محمد ثم قال عقبه: حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن ابن عباس عن النبي نحو هذا.

وابن ماجة كتاب: اللباس باب: لبس جلود الميتة إذا دبغت^(٨) من طريق أبي بكر عن سفيان به.

وابن حبان في صحيحه كتاب: الطهارة باب: جلود الميتة^(٩) من طريق عمر بن سعيد بن سنان، عن أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن زيد به.

ومن طريق إسحق بن إبراهيم بن إسماعيل، عن ابن أبي عمر العدني، عن سفيان به وأبو يعلى في المسند^(١٠) من طريق سفيان به

والبيهقي في الكبرى كتاب: الطهارة باب: طهارة جلد الميتة بالدبغ^(١١) من طريق أبي علي الرونباري وأبي الحسن بن بشر، كلاهما عن محمد بن الصفار، عن سعدان بن نصر، عن سفيان به وفي موطن^(١٢) من طريق سالم بن أبي الجعد، عن أخيه، عن ابن عباس به.

(١) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٣٨٢ رقم (١٨٩٥).

(٢) المصدر السابق ج ٤ ص ٢٥٤ رقم (٢٤٣٥).

(٣) المصدر السابق ، ٥/٢٧٣ رقم (٣١٩٨).

(٤) الحميدي ، مسند الحميدي ج ١ ص ٢٢٧ رقم (٤٨٦).

(٥) الشافعي ، مسند الشافعي ص ١٠ رقم (٢٠).

(٦) النسائي ، السنن الكبرى ، كتاب: الفرع والعتيرة باب: جلود الميتة ج ٣ ص ٨٣ رقم (٤٥٦٧).

(٧) الترمذي ، سنن الترمذي ، كتاب: اللباس باب: جلود الميتة إذا دبغت ج ٤ ص ٢٢١ رقم (١٧٢٨).

(٨) ابن ماجة ، سنن ابن ماجة ، كتاب: اللباس باب: لبس جلود الميتة إذا دبغت ج ٢ ص ١٩٣ رقم (٣٦٠٩).

(٩) ابن حبان ، صحيحه ابن حبان ، كتاب: الطهارة باب: جلود الميتة ج ٤ ص ١٠٣ رقم (١٢٨٧).

(١٠) أبو يعلى ، مسند أبو يعلى ، ج ٤ ص ٢٧٣ رقم (٢٣٨٥).

(١١) البيهقي ، السنن الكبرى ، كتاب: الطهارة باب: طهارة جلد الميتة بالدبغ ج ١ ص ١٦ رقم (٥٠).

(١٢) المصدر السابق ، ج ١ ص ١٧ رقم (٥١).

والدارقطني^(١) من طريق سعيد بن محمد الخياط عن ابن أبي مذكور، عن زيد به.
 والبيهقي^(٢) من طريق أبي زكريا وأبي بكر وأبي سعيد، عن أبي العباس، عن الربيع، عن
 الشافعي، عن سفيان به، أما الطريق الثانية لهذا الحديث فهو عن ابن عمر رضي الله عنهما:
 أخرجه الدارقطني^(٣) من طريق أبي بكر النيسابوري، عن محمد بن عقيل بن خويلد، عن
 حفص بن عبد الله، عن إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي بلفظ:
 (أيما إهاب دبغ فقد طهر) ثم قال عقبه: إسناده حسن.
 وأخرجه الخطيب^(٤): من طريق ابن يعقوب، عن محمد بن نعيم، عن أبي علي الحافظ، عن
 ابن خزيمة، عن محمد بن عقيل به وذكر أن قطن بن إبراهيم سرقه منه ورواه عن حفص.
 وأخرجه أبو الشيخ^(٥) عن عبد الله بن الحسين، عن ابن عقيل به.
 أما الطريق الثالثة فهي عن جابر:

أخرجها ابن عساكر في ترجمة الحسين بن محمد بن أحمد بن صيرة^(٦) من طريق أبي القاسم
 علي بن إبراهيم وأبي الفرج غيث بن علي قالوا: أنا أبو بكر الخطيب: أخبرني الفرج
 الطياجيري، نا أحمد بن إبراهيم بن الحسن، نا الحسن بن محمد بن حيرة قاضي طرابلس، أنا
 أبو القاسم عبد الرحمن بن جبير بن الأزرق الصوري، نا سفيان بن عيينة عن محمد بن
 المنكر، عن جابر قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أيما إهاب دبغ فقد طهر).

ترجمة بعض الرواة:

١ - محمد بن عقيل بن خويلد:

قال الحاكم أبو أحمد الحافظ: حدث عن حفص بن عبد الله بحديثين لم يتابع عليهما
 ويقال: دخل له حديث في حديث، وكان أحد الثقات النبلاء، قال النسائي: ثقة وذكره ابن
 حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ حدث في العراق بمقدار عشرة أحاديث مقلوبة^(٧). قال

(١) الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب: الطهارة باب: الدبغ ج ١ ص ٤٦ رقم (١٧).

(٢) البيهقي، معرفة السنن والآثار باب: الآنية ج ١ ص ١٥٣ رقم (١٢٣).

(٣) الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب: الطهارة باب: الدباغ ج ١ ص ٤٨ رقم (٢٤).

(٤) الخطيب، تاريخ بغداد ج ١٢ ص ٤٧٦.

(٥) ابن حبان، طبقات المحدثين بأصبهان ج ٤ ص ٤٢.

(٦) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ترجمة الحسين بن محمد بن أحمد بن صيرة ج ١٤ ص ٢٩١.

(٧) المزي، تهذيب الكمال ج ٢٦ ص ١٢٩ رقم (٥٤٧٣).

الذهبي؛ شيخ نيسابور معروف لا بأس به إلا أنه تفرد بهذا^(١) ثم ذكر حديثه عن ابن عمر. قال ابن حجر: صدوق، حدث من حفظه بأحاديث فأخطأ في بعضها^(٢).

٢- حفص بن عبد الله بن راشد السلمي أبو سهل النيسابوري:

قال النسائي: ليس به بأس، قال أبو حاتم: هو أحسن حالاً من حفص بن عبد الرحمن، روى له البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه^(٣). قال الذهبي: الإمام الحافظ الصادق القاضي الكبير أبو عمر وأبو سهل السلمي..... هو ثبت في ابن طهمان^(٤) قال ابن حجر: صدوق^(٥).

٣- إبراهيم بن طهمان:

قال ابن المبارك: صحيح الحديث، وثقه أحمد وأبو حاتم وعثمان بن سعيد وصالح بن محمد وقال ابن راهوي: كان صحيح الحديث حسن الرواية، ما كان بخراسان أكثر حديثاً منه وهو ثقة: قال ابن معين: لا بأس به^(٦) قال ابن حجر: ثقة يغرب ويتكلم في الإرجاء ويقال: رجح عنه^(٧).

التعليق:

الطريق الثاني للحديث أو حديث ابن عمر وهم، ذلك أن هذا المتن غير معروف بإسناد طريق ابن عمر كما ظهر، وإنما هو من رواية ابن عباس كما دلت عليه الروايات الكثيرة، فجعل ابن عقيل أو غيره الإسناد لهذا المتن، وهذا وهم وخطأ، وهي مما استتكر عليه، كما أشار لذلك الذهبي حيث ذكر تفرد ابن عقيل به، وذكر الدارقطني في أطراف الغرائب والأفراد تفرد حفص ابن عبد الله عن إبراهيم وتفرد إبراهيم بن طهمان عن أيوب^(٨). وقد جاء في قصة أوردها الخطيب وغيره في ترجمة قطن بن إبراهيم أنه روى هذا الحديث عن حفص مستغرباً إياه قال الخطيب: أخبرنا ابن يعقوب، أخبرنا محمد بن نعيم، أخبرنا عبد الله بن محمد، عن عبد الرحمن قال: سمعت إبراهيم بن محمد بن سفيان يقول: صار مسلم بن الحجاج إلى قطن بن

(١) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال ج ٣ ص ٦٤٩ برقم (٧٩٥٥).

(٢) ابن حجر، تقريب التهذيب ج ٢ ص ٤٩٧ رقم (٦١٤٦).

(٣) أنظر المزي، تهذيب الكمال ج ٧ ص ٢٠ رقم (١٣٩٣).

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء ج ٩ ص ٤٨٥ رقم (١٧٩).

(٥) ابن حجر، تقريب التهذيب ج ١ ص ١٧٢ رقم (١٤٠٨).

(٦) المزي، تهذيب الكمال ج ٢ ص ١١١ رقم (١٨٦).

(٧) ابن حجر، تقريب التهذيب ج ١ ص ٩٠ رقم (١٨٩).

(٨) المقدسي، أطراف الغرائب والأفراد ج ٣ ص ٤٣٧ رقم (٣١٩٠).

إبراهيم وكتب عنه جملة وأزحم الناس عليه حتى حدث بحديث إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، وطالبوه بالأصل فأخرجه وقد كتبه على الحاشية فتركه مسلم، حدثت عن أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن يحيى المزكي قال: حدثنا محمد بن سليمان بن فارس، حدثني محمد بن عقيل قال: كنت أبنى المنارة، وكان قطن بن إبراهيم يعينني فيها فقال لي: يا أبا عبد الله أي حديث لإبراهيم بن طهمان أغرب؟ فقلت: حدثنا حفص بن عبد الله، عن إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أياها ب دبع فقد طهر)، قال: أرده عليّ فردته عليه مرتين أو ثلاثاً حتى حفظه، فلما كان بعد أيام جاءني الحسن بن أحمد بن سليمان فقال: حدثني قطن، حدثني حفص بهذا الحديث فقلت: سبحان الله إنما حفظه عني، قال محمد بن عقيل: ولم يكن حفظ هذا الحديث إلا أنا محمود أخو خشنام فكانت الرقعة مع محمود، هذا حتى مات محمود، ولم يرو الرقعة ولم يسمع ابنه ولا أحد غيرنا فقلت للحسن: سله من أي كتاب سمع؟ فسأله، فقال: كتاب البركة، فذهبت فجننت بكتاب البركة فأريته الحسن بن أحمد بن سلمان فقال: أين هو؟ فلم يروه، قال محمد بن عقيل: وأنا أحلف بالله وبكل يمين أنه لم يسمعه^(١)

وقد نقل المزني أن هذا الحديث أخذه ابن عقيل من الحاشية من كتاب حفص عن ابن طهمان قال: ".....حدثنا عبد الله بن الحسين، ثنا محمد بن عقيل الخزاعي، ثنا حفص بن عبد الله، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أياها ب دبع فقد طهر)، قال أبو بكر: كتبنا هذا عن ابن عقيل، فصرنا إلى أحمد بن حفص فسأله بإخراج أصل أبيه الذي فيه إبراهيم عن أيوب، فنظرنا فيه فلم نجد هذا فيه، فرجعنا إلى ابن عقيل فقلت: لم نجده فقال: هذا على الحاشية^(٢).

فكان هذا الحديث ليس من الأحاديث الأصول في الكتاب وإنما هو حديث في الحاشية، وليس من عمدة الكتاب مما يشعر أن العلة جاءت من قبل محمد بن عقيل الذي تفرد بروايته عن حفص، ولعل حفصاً رواه لا على سبيل صحته عنده بل دليل أنه ليس موجوداً في أصل الكتاب، وهو معروف بأنه ثبت في ابن طهمان كما ذكره الذهبي، وعلى هذا فهذا الحديث بهذا المتن هو من رواية ابن عباس فدخل سند حديث ابن عقيل على متن حديث ابن عباس.

والشاهد أن المحدثين وطلاب الحديث لما استغربوا حديثاً كان مردهم إلى أصل قطن بن إبراهيم ومن الأصل عرفوا أن الحديث ليس من أصل الكتاب، وإنما هو في الحاشية، فكان سبباً لتعليق الجناية به، وترك حديثه، ولم تكن لتعرف هذا الحديث الذي حصل فيه التداخل لولا تتبع المرويات وسبرها، والله أعلم.

(١) الخطيب، تاريخ بغداد، ج ١٢ ص ٤٧٦ رقم (٦٩٤٨).

(٢) المزني تهذيب الكمال ج ٢٣ ص ٦١٣ رقم (٤٨٨٣).

وتتبع مرويات الرواة لمعرفة هذا النوع من العلل مبنوث بأمتلة كثيرة في ثنايا هذه الرسالة فلا داعي للتطويل في ذكرها على وجه مستقل والله الموفق.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الفصل الخامس : أنواع علوم الحديث وعلمه المتعلقة بدخول

حديث في حديث

المبحث الأول : الشذوذ والنكارة

المبحث الثاني : الإدراج

المبحث الثالث : القلب

المبحث الرابع : زيادة الثقة

الفصل الخامس: أنواع علوم الحديث وعلمه المتعلقة بدخول حديث في حديث:

المبحث الأول: الشذوذ والنكارة:

الشذوذ والنكارة هما من الأحكام التي يطلقها النقاد على الأحاديث معللين بها، ودخول حديث في حديث، قد يكون سببه ذلك الشذوذ، وتلك النكارة أو أن دخول حديث في حديث هو أحد صور الشذوذ أو النكارة، وهكذا تطلق العبارات على الأحاديث التي دخل فيها حديث في حديث، أو ظن الناقد فيها حصول ذلك أنها أحاديث مناكير، فيقال: هذا حديث منكر دخل له حديث في حديث، أو يقال: شذ به فلان فأدخل حديثاً في حديث وغيرها من الألفاظ التي تدل على أن هناك علاقة تربط دخول حديث في حديث بالشذوذ والنكارة، ولابد لنا على هذا أن نعرض لمعنى المنكر والشاذ مع النظر في أحكام الأئمة على الأحاديث التي دخل فيها حديث في حديث، ووسمت بالشذوذ أو النكارة ليتجلى لنا العلاقة بين المنكر أو الشاذ ودخول حديث في حديث.

أولاً: الحديث المنكر:

١- الإمام مسلم:

قال في مقدمته: "وعلمة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة" (١).

قال النووي في فهم هذا التعريف: "هذا الذي ذكر رحمه الله هو معنى المنكر عند المحدثين يعني به المنكر المردود فإنهم قد يطلقون المنكر على انفراد الثقة بحديث، وهذا ليس بمنكر مردود إذا كان الثقة ضابطاً متقناً" (٢).

قال ابن حجر: "فالرواة الموصوفون بهذا هم المتروكون، فعلى هذا رواية المتروك عند مسلم تسمى منكراً، وهذا هو المختار، والله أعلم" (٣).

٢- تعريف البريدي:

قال ابن رجب في نقله لهذا التعريف: "ولم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر إلا ما ذكره أبو بكر البريدي الحافظ، وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل: أن المنكر هو الذي

(١) مسلم، صحيح مسلم، ج ١ ص ٤.

(٢) النووي، يحيى بن شرف، صحيح مسلم بشرح النووي، تحقيق فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ٢٠٠٣م - ١٤٢٤هـ، ج ١، ص ٥٦.

(٣) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢ ص ٦٧٥.

يحدث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة ولا يعرف ذلك الحديث وهو - متن الحديث - إلا من طريق الذي رواه فيكون منكرا " (١)

٣- ابن الصلاح:

قال: " فخرج بذلك أن الشاذ المردود قسمان:

القسم الأول: الحديث الفرد المخالف.

القسم الثاني: الحديث الفرد الذي ليس في روايه من الثقة والضبط ما يقع جابرا لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة، والضعف والله أعلم " (٢)

ثم قال في المنكر: " المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرنا في الشاذ فإنه بمعناه " (٣)

٤- ابن حجر:

قال السخاوي: " فرق في شرح النخبة بينهما لكن مقتصرًا في كل منهما على قسم المخالفة فقال في الشاذ: إنه ما رواه المقبول مخالفا لمن هو أولى منه ، وفي المنكر إنه ما رواه الضعيف مخالفا " (٤). وقال ابن حجر في النكت: " وأما ما انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض بشيء لا متابع له ولا شاهد؛ فهذا أحد قسمي المنكر الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث " (٥).

وقد انتقد ابن الصلاح في تسويته بين المنكر والشاذ.

وخلاصة مسالك العلماء في تعريف المنكر:

" المسلك الأول: التوسع في دلالة المنكر، وسار عليه جل المتقدمين، وكثير من المتأخرين، وهو على ضربين:

١- إطلاق المنكر على الفرد المطلق.

٢- إطلاق المنكر على التفرد والمخالفة ممن لا يحتمل منه ذلك ثقة كان أم ضعيفا.

المسلك الثاني: التضييق في دلالة المنكر وهو على ضربين:

(١) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج ١ ص ٢٤٣

(٢) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ج ١ ص ٤٤ .

(٣) المصدر السابق ج ١ ص ٤٦ .

(٤) السخاوي شمس الدين محمد بن عبد الرحمن ، فتح المغيب شرح ألفية الحديث ، دار الكتب العلمية - لبنان الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ - ج ١ ص ٢٠٢ .

(٥) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢ ص ٦٧٥ .

١- المخالفة والتفرد من الضعيف دون الثقة.

٢- المخالفة من الضعيف فقط " (١).

أما الشاذ:

فقد اختلفت آراء العلماء في تعريف الشاذ على النحو التالي:

" ١ - مطلق التفرد: وصاحب هذا التعريف الحافظ الخليلي حيث قال: (الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ بذلك شيخ ثقة كان أم غير ثقة، فما كان من غير ثقة فمتروك لا يقبل وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به) (٢)

٢ - تفرد الثقة دون غيره: وصاحب هذا القول الحاكم حيث قال: (هذا النوع من معرفة الشاذ من الروايات وهو غير المعلول، فإن المعلول ما يتوقف على علته أنه دخل حديث في حديث، أو وهم فيه راو أو أرسله واحد فوصله واهم. أما الشاذ: فإنه حديث ينفرد به ثقة من الثقات وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة) (٣).

٣ - مخالفة الثقة لما رواه الثقات: وعرف هذا الرأي من قول الإمام الشافعي فيما نقله يونس بن عبد الأعلى قال الشافعي: (ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً يشذ عنهم واحد فيخالفهم) (٤).
وقد سار على ما قرره الشافعي كثير من علماء المصطلح.

٤ - المخالفة من الثقة والضعيف على حد سواء:

وهذا ما سار عليه الترمذي، وهو بحاجة إلى تحرير وتدقيق:

قال الترمذي: "وما ذكرنا في هذا الكتاب: حديث حسن، فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا: كل حديث يروي لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً ويروي من غير وجه" (٥).

٥ - المخالفة والتفرد من الراوي الذي لا يقبل منه ذلك، ثقة كان أم ضعيفاً:

(١) أبو سمحة، عبد السلام، الحديث المنكر، أطروحة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، الأردن، ١٩٩٩، ص ١٣.

(٢) أبو يعلى، الخليل بن عبد الله بن أحمد، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ج ١ ص ١٧٦.

(٣) الحاكم، معرفة علوم الحديث ج ١ ص ١٨٣.

(٤) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ج ١ ص ١٤١.

(٥) الترمذي، العلال الصغير، ج ١ ص ٧٥٨.

ويظهر ذلك في قول ابن الصلاح:

الشاذ المردود قسمان:

أحدهما: الحديث الفرد المخالف.

الثاني: الفرد الذي ليس في روايه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجب التردد والشذوذ من النكارة والضعف والله أعلم^(١) " (٢)

" أما التفريق بن الشاذ والمنكر فقد اختلفت آراء العلماء في علاقة الشاذ بالمنكر على رأيين: الرأي الأول: التفريق بينهما، الرأي الثاني: عدم التفريق بينهما" (٣)

وإليك أمثلة من تعبير النقاد وحكمهم على عدد من الأحاديث بالنكارة والشذوذ، وروايتها لهم مراتب مختلفة، كما مر معنا في مبحث الخطأ والوهم، وفي هذه الأحاديث معاني التردد والمخالفة وكل ذلك من متعلقات النكارة والشذوذ، وبعض هذه الأمثلة اختصرها وبعضها أفصل تخريجها وحكمها، وبيان علتها، وتراجع رجالها تبيننا لما مر معنا من معاني النكارة والشذوذ ومن ذلك :

١- مثال :

قال السيوطي:

"..... وذلك في قول الله تعالى: (ن والقلم وما يسطرون) ثم قال له: اكتب، قال: وما أكتب؟ قال: ما كان، وما هو كائن من عمل أو أجل أو أثر، فجرى القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة، ثم ختم في القلم فلم ينطق، ولا ينطق إلى يوم القيامة، ثم خلق العقل، فقال الجبار: ما خلقت خلقاً أعجب إليّ منك، وعزتي لأكملنك فيمن أحببت، ولأنقصنك فيمن أبغضت، ثم قال رسول الله: أكمل الناس عقلاً أطوعهم وأعملهم بطاعته، وأنقص الناس عقلاً أطوعهم للشيطان وأعملهم بطاعته.

قال ابن عدي: باطل منكر، آفته محمد بن وهب له غير حديث منكر.

وقال في الميزان: صدق ابن عدي في أن هذا الحديث باطل، وقد أخرجه الدارقطني في الغرائب عن علي بن أحمد بن الأزرق، عن أحمد بن جعفر بن أحمد بن سعيد الفهري، عن الربيع بن سليمان الجيزي به. وقال: هذا حديث غير محفوظ عن مالك، ولا عن سمي والوليد بن

(١) ابن الصلاح، علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، ج ١ ص ٤٤ .

(٢) أبو سمحة، الحديث المنكر ص ٩٦ - ٩٨ .

(٣) أبو سمحة، الحديث المنكر ص ٩٩، ١٠٠ .

مسلم ثقة ومحمد بن وهب ومن دونه ليس بهم بأس وأخاف أن يكون دخل على بعضهم حديث في حديث.

وقال ابن عساكر: أنبأنا أبو العز أحمد بن عبد الله، أنبأنا محمد بن أحمد بن حسنون، أنبأنا أبو الحسن الدارقطني، حدثنا القاضي أبو طاهر محمد بن أحمد بن نصر، حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا مروان أبو هشام بن خالد الأزرق، حدثنا الحسن بن نجى الخشني، عن أبي عبد الله مولى بني أمية، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: سمعت رسول الله يقول: (إن أول ما خلق الله القلم، ثم خلق النون؛ وهي الدواة، ثم قال له: أكتب، قال: وما أكتب؟ قال: اكتب ما يكون، وما هو كائن من عمل أو أثر أو رزق أو أجل، فكتب ما يكون وما هو كائن إلى يوم القيامة فذلك قوله: (ن والقلم وما يسطرون)، ثم ختم على القلم فلم ينطق، ولا ينطق إلى يوم القيامة، ثم خلق العقل فقال: وعزتي لأكملنك فيمن أحببت ولأنقصنك فيمن أبغضت).

أخرجه الحكيم الترمذي^(١).

قال ابن حجر في ترجمة محمد بن وهب بن عطية الدمشقي قلت:

"وقال ابن عدي: له غير حديث منكر؛ ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً، وقد تكلموا فيمن هو خير منه، وأورد الدارقطني الحديث الذي أنكره ابن عدي في غرائب مالك ثم قال: ومحمد بن وهب ومن دونه ليس بهم بأس، وأخاف أن يكون دخل لبعضهم حديث في حديث"^(٢).

ثم بين في ترجمة محمد بن وهب بن مسلم الدمشقي أن الحديث الذي أورده ابن عدي، عن الوليد، عن مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة يرفعه: (أول ما خلق الله القلم.....) من رواية محمد بن وهب - ابن مسلم لا ابن عطية - كما فرق بينهما ابن عساكر وأصاب كما قال ابن حجر قال الذهبي في الميزان في ترجمة محمد بن وهب الدمشقي:

"قال ابن عدي: له غير حديث منكر، وقال أبو القاسم بن عساكر: ذاهب الحديث، وقال ابن عدي - أيضاً - لما بدأ بذكره: هذا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي فأخطأ حيث جعل اسم جده عطية، فإن الذي جده عطية آخر؛ وهو أبو عبد الله السلمي الذي أخرج له البخاري عن الذهلي، عن محمد بن حرب وله رواية - أيضاً - عن الوليد وبقية وحدث عن الرمادي وأبي حاتم وجماعة وثقه الدارقطني وقال أبو جاتم: صالح الحديث، وأما الضعيف فهو: محمد بن

(١) السيوطي، جلال الدين، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، ج ١ ص ١٢١.

(٢) انظر ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ٩ ص ٤٤٥.

وهب بن مسلم القرشي الدمشقي نكره ابن عساكر بعد ابن عطية.....^(١) وساق السيوطي إسناد الدارقطني الذي أشار له ابن حجر في غرائب مالك كما أسلفنا.

أما أسناد ولفظ ابن عدي فقد قال: "حدثنا عيسى بن أحمد بن يحيى الصدفي بـ"مصر" ثنا ربيع بن سليمان الجيزي، ثنا محمد بن وهب الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا مالك بن أنس، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (أول ما خلق الله القلم ثم خلق النون؛ وهي الدوات، وذلك في قوله تعالى: (ن والقلم وما يسطرون) ثم قال له: اكتب قال: وما أكتب؟ قال: ما كان وما هو كائن من عمل أو أجل أو أثر، فجرى القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة، ثم ختم على القلم بنطق، ولا ينطق إلى يوم القيامة، ثم خلق العقل فقال الجبار: ما خلقت خلقا أعجب إليّ منك، وعزتي لأكملنك فيمن أحببت، ولأنقصنك فيمن أبغضت، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فأكمل الناس عقلا أطوعهم الله وأعملهم بطاعته وأنقص الناس عقلا أطوعهم للشيطان وأعملهم بطاعته " ^(٢).

تخريج الحديث:

أخرج الحديث ابن عدي - كما أسلفت - وابن عساكر في تاريخ دمشق من طريق ابن عدي به ^(٣) ، والدارقطني في غريبه - كما أسلفت - وقد أخرجه - أيضا - الفارابي في القدر ^(٤) من طريق مروان أبي هشام بن خالد الأزرق الدمشقي، عن الحسن بن يحيى الخشني، عن أبي عبد الله مولى بني أمية، عن أبي صالح، ومن طريق الدارقطني وابن عساكر كما في اللآلئ ^(٥) وابن عساكر ^(٦) ترجمة أحمد بن قاسم بن عطية، من طريق أبي محمد بن جبار بن محمد بن أحمد، أنا علي بن أحمد بن محمد الواحد، أنا أبو بكر التميمي، أنا أبو الشيخ الحافظ، نا الوليد بن أبان، أنا أحمد بن القاسم، نا أبو مروان هشام ابن خالد الأزرق، نا الحسن بن يحيى الخشني به. وأخرج ابن عدي ^(٧) من طريق عبد الرحمن بن القاسم، عن يحيى الوحاظي، عن حفص بن عمر، عن الفضل بن عيسى الرقاش، عن أبي عثمان الهندي، عن أبي هريرة مرفوعا ومن طريقه البيهقي

(١) الذهبى، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ج ٤ ص ٦١ رقم (٨٢٩٨).

(٢) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال ج ٥ ص ٢٦٩ رقم (١٧٥٣).

(٣) ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، ج ٥٩ ص ١٢٧ رقم (٧٢١٧)،

(٤) الفارابي ، القدر ج ١ ص ١٥ رقم (١٤) .

(٥) السيوطي ، اللآلئ ج ١ ص ١٢١ .

(٦) ابن عساكر ، تاريخ دمشق ج ٥ ص ٢٢٨ رقم (٢٨٢) .

(٧) ابن عدي ، الكامل ج ٦ ص ١٣ رقم (١٥٥٩) .

في الشعب^(١)، عن أبي سعد الماليني، عن ابن عدي به. وأخرجه ابن عدي، عن أحمد ابن زنجوية القطان، عن محمد بن بكار، عن حفص به.

وأخرجه البيهقي^(٢) من طريق أبي طاهر الفقيه عن أبي طاهر محمد أباضي، عن أبي بكر أحمد بن النضر الأزدي، عن محمد بن بكار به وقال عقبه: وأخرج الحديث الدارقطني كما ذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة^(٣)، عن أبي طالب الكاتب علي بن محمد بن أحمد بن الجهم بن سهل بن فضيل قال: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا سفيان بن محمد، عن سفيان الثوري، عن الفضيل بن عثمان، عن أبي هريرة به. ثم قال السيوطي: سيف كذاب بالإجماع.

وقد أورد الحديث عن الحسن من طريق مالك، عبد الله بن أحمد في زوائده على الزهد لأبيه^(٤) عن علي بن مسلم، عن سيار، عن جعفر، عن مالك، عن الحسن يرفعه.

وأخرجه الحكيم الترمذي عن الحسن قال: حدثنا عبد الرحيم بن حبيب، حدثنا داود بن قحدم البصري، حدثنا الحسن بن دينار، سمعت الحسن يقول: حدثني عدة من أصحاب رسول الله عن رسول الله به.

وأورده عن الحسن البيهقي في الشعب^(٥) قال: أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن محمد أباضي، حدثنا الفضل بن محمد المسيب، حدثنا عبيد الله بن محمد العائشي، حدثنا صالح المري، عن الحسن بن قولة، وقال عقبه: هذا من قول الحسن وغيره مشهور، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد غير قوي. والمتن ليس فيه ذكر القلم: (لما خلق الله عز وجل العقل قال له: أقبل....)

وقد جاء هذا الحديث عن عدد من الصحابة منهم: عائشة وعلي وأبو أمامة، وقد أجملها السيوطي في اللآلئ، وغيره، ولا يصح فيه شيء، وقد جاء عن عبادة بن الصامت، وابن عباس ما صح رفعه مقتصرًا على ذكر القلم دون العقل.

أما حديث أبي أمامة فقد أخرجه الطبراني^(٦) من طريق محمد بن يحيى بن منده، عن أبي همام الوليد بن شجاع، عن سعيد بن الفضل القرشي، عن عمر بن أبي صالح العنكي، عن أبي

(١) البيهقي، الشعب ج ٦ ص ٣٥٠ رقم (٤٣١٤).

(٢) المصدر السابق، رقم (٤٣١٣).

(٣) السيوطي، اللآلئ المصنوعة ج ١ ص ١١٩-١٢٢.

(٤) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ١ ص ٣٢٠.

(٥) البيهقي، الشعب ج ٦ ص ٣٤٨ رقم (٤٣١٢).

(٦) الطبراني، المعجم الكبير، ج ٨ ص ٢٨٣ رقم (٨٠٨٦).

غالب، عن أبي أمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم وأخرجه العقيلي^(١) من طريق أحمد بن داود القومي، عن أبي همام الوليد به، قال العقيلي: عمر بن صالح العتكي عن أبي غالب حديثه منكر، وعمر هذا وسعيد بن الفضل الراوي عنه مجهولان جميعاً بالنقل، ولا يتابع على حديثه، ولا يثبت في هذا المتن شيء.

ولفظ متن هذا الحديث: (لما خلق الله العقل قال له: أقبل، فأقبل، ثم قال له: أدبر، فأدبر، ثم قال: وعزتي ما خلقت خلقاً هو أعجب إلي منك ! بك أحد وبك أعطي، ولك الثواب وعليك العقاب).

وحديث علي أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد^(٢) بإسناده إلى علي بن الحسين ابن محمد الكاتب، عن أبي جعفر أحمد بن محمد بن نصر القاضي، عن محمد بن الزرقى، عن موسى بن عبد الله بن موسى، عن فاطمة بنت سعيد بن عقبة، عن أبيها، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن جدّه، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أول ما خلق الله القلم، ثم خلق الدواة، وهو قوله تعالى: (ن والقلم) النون الدواة ثم قال للقلم: خط ما هو كائن.....وخلق العقل فاستطقه فأجابه ثم قال له: اذهب فذهب ثم قال:....." فنكر القلم والعقل في المتن.

أما حديث عائشة فأخرجه أبو نعيم في الحلية^(٣) عن أبي بكر، عن عبد الله ابن يحيى بن معاوية الطلحي، قال: وفاننيه أبو الحسن الدارقطني، عن سهل بن زبّان بن محمد، عن الحميدي، عن ابن عيينة، عن منصور، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي: (أن أول ما خلق الله سبحانه وتعالى العقل فقال: أقبل، فأقبل، ثم قال: أدبر، فأدبر،.....، ثم قال: شرار أمتي الذين غدوا في النعيم الذين يفلون في ألوان الطعام.....) غريب من حديث سفيان، ومنصور والزهري لا أعلم له راوياً عن الحميدي إلا سهلاً، وأراه وإهما فيه. فلم يأتي على الحديث ذكر القلم.

أما حديث ابن عباس أخرجه الحاكم في المستدرک^(٤) من طريق محمد بن يعقوب، عن يحيى بن محمد بن يحيى، عن مسدد، عن المعتمر بن سليمان، عن عطاء بن السائب، عن مقسم، عن ابن عباس قال: (أول ما خلق الله القلم خلقه من هجا قبل الألف واللام فتصور قلم من نور فقال له: اجري في اللوح المحفوظ.....) ثم قال: هذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه قال الذهبي: صحيح.

(١) العقيلي، الضعفاء، ج ٣ ص ١٧٥ رقم (١١٦٩).

(٢) الخطيب، تاريخ بغداد ج ١٣ ص ٣٩ رقم (٦٩٩٧).

(٣) أبو نعيم، الحلية ج ٧ ص ٣٧٢ رقم (١٠٨٩٤).

(٤) الحاكم، المستدرک ج ٢ ص ٤٩٢ رقم (٣٦٩٣).

وأخرجه أيضا في المستدرک^(١) عن أبي ظبان من طريق أبي زكريا يحيى ابن محمد العنبري، عن محمد بن عبد السلام، عن إسحاق بن إبراهيم، عن جرير، عن الأعمش، عن أبي ظبان، عن ابن عباس موقوفا ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه قال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم.

وأخرجه أيضا الخطيب في تاريخه^(٢) عن سليمان بن محمد العبيسي حدث، عن عبد الله بن موسى، وأبي نعيم الفضل بن كين، روى عنه أبو بكر الشافعي، أخبرنا عبد الغفار ابن محمد بن جعفر المؤدب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، حدثنا أبو الربيع سليمان بن محمد العبيسي، حدثنا عبد الله - يعني ابن موسى -، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس موقوفا، وفي التاريخ أيضا^(٣) من طريق علي بن محمد المعدل، قال: أخبرنا دعلج بن أحمد، حدثنا محمد ابن إبراهيم الكناني، حدثني ابن واقد الطائي، قال: أخبرنا هيثم بن بشر، حدثنا منصور، عن الحكم بن عتبة، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس موقوفا، وأخرجه أبو نعيم في الحلية^(٤) عن سعيد بن جبير من طريق عبد الملك بن الحسن بن يوسف المعدل، ثنا أحمد بن يحيى بن الحلواني ح، وحدثنا سليمان بن أحمد، ثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل، قالوا: ثنا أحمد بن جميل المروزي ح، وحدثنا أبو عمرو بن حمدان، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا حبان بن موسى المروزي قالوا: ثنا عبد الله بن المبارك، ثنا رباح بن زيد، عن عمر ابن حبيب، عن القاسم بن أبي مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعا. قال أبو نعيم: لم يروه عن سعيد إلا القاسم، ولا عنه إلا عمر تفرد به رباح، ورواه عن ابن عباس جماعة منهم: أبو ظبيان وأبو إسحاق ومقسم ومجاهد، ومنهم من رفعه ومنهم من وقفه، ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا متصلا عبادة بن الصامت وابن عمر.

وأخرجه الطبراني في الكبير^(٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أحمد بن جميل المروزي ح، وحدثنا محمد بن حاتم، ثنا حبان بن موسى. وسويد بن نصر قالوا: ثنا ابن المبارك، عن رباح بن زيد، عن عمر بن حبيب بن القاسم بن بزة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعا.

(١) المصدر السابق، ج ٢ ص ٥٤٠ رقم (٣٨٤٠).

(٢) الخطيب، تاريخ بغداد، ج ٩ ص ٥٩ رقم (٤٦٣٩).

(٣) المصدر السابق، ج ١٤ ص ٢٠٥.

(٤) أبو نعيم، الحلية، ج ٨ ص ١٩٤ رقم (١١٨٥٧).

(٥) الطبراني، المعجم الكبير، ج ١٢ ص ٦٨ رقم (١٢٥٠٠).

ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة ^(١) من طريق ابني أبي جعفر، عن محمود بن إسماعيل الصيرفي أخبرهم وهو حاضر، أنبا محمد بن عبد الله بن شاذان بن عبد الله بن محمد القباب، أنبا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، ثنا محمد بن المثني، ثنا يعمر بن بشر، ثنا ابن المبارك، عن رباح بن زيد، عن عمر بن حبيب به.

أما حديث عبادة بن الصامت فأخرجه أبو داود في سننه ^(٢) كتاب: السنة كتاب: القدر قال: حدثنا جعفر بن مسافر الهذلي، ثنا يحيى بن حسان، ثنا الوليد بن رباح عن إبراهيم بن أبي عيلة، عن أبي حفص قال: قال عبادة بن الصامت لابنه: يا بني.....سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن أول ما خلق الله القلم.....).

والترمذي في سننه ^(٣) كتاب التفسير باب سورة ن: قال: حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا عبد الواحد بن سلم قال: قدمت مكة فلقيت عطاء بن رباح فقلت له: يا أبا محمد! إن أناسا عندنا يقولون في القدر، فقال عطاء: لقيت الوليد بن عبادة ابن الصامت قال: حدثني أبي: سمعت رسول الله قال: هذا حديث حسن غريب وفيه: عن ابن عباس.

وأخرجه أحمد في المسند ^(٤) قال: حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي طي، أن الوليد عن عبادة فحدث به.

وعند ابن الجعد في مسنده ^(٥) قال: حدثنا علي، أنا عبد الواحد المالكي بن سلم البصري، قال: سمعت عطاء بن رباح فنكره.

والطبراني في مسند الشاميين ^(٦) قال: حدثنا عمرو بن أبي الطاهر بن السرح المصري، ثنا محمود بن خالد الدمشقي، ثنا مروان بن محمد الطاهري، ثنا رباح بن الوليد الذماري، حدثني إبراهيم بن أبي عيلة، عن أبي يزيد الأزدي عن عبادة قال: سمعت رسول الله.....

وحدثنا عمرو بن أبي الطاهر، ثنا جعفر بن مسافر، ثنا يحيى بن حسان، عن الوليد بن رباح الذماري، عن إبراهيم بن أبي عيلة، عن أبي حفصة قال: قال عبادة به.

(١) الضياء، مختارة، ج ٤ ص ٢٠٤ رقم (٣٥٨) و(٣٥٩) و(٣٦٠) وأخرجه رقم (٣٦١)

(٢) أبو داود، سنن أبو داود، كتاب: السنة كتاب: القدر ص ٥١٢ رقم (٤٧٠٠).

(٣) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب التفسير باب سورة ن ص ٨٨٥ برقم (٣٣١٩).

(٤) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٣٧ ص ٣٨١ رقم (٢٢٧٠٧).

(٥) ابن الجعد، مسند ج ١ ص ٤٤٩ رقم (٣٤٤٤).

(٦) الطبراني، مسند الشاميين ج ١ ص ٥٧ رقم (٥٨) (٥٩).

والبيهقي في الكبرى كتاب الشهادات باب ما ترويه شهادات أهل الأهواء (١) : قال أخبرنا أبو علي الروزباري في كتاب: السنن، ثنا أبو بكر محمد بن بكر، ثنا أبو داود، ثنا جعفر بن مسافر الهذلي، ثنا يحيى بن حسان، ثنا الوليد بن رباح به.

وأبو نعيم في الحلية (٢) قال: حدثنا محمد بن إسحاق بن أيوب، ثنا أبو بكر ابن أحمد بن عمرو البزار، ثنا الحسن بن عبد العزيز الجروي، ثنا يحيى بن حسان، حدثني الوليد بن رباح به. قال: غريب من حديث إبراهيم، تفرد به يحيى، عن الوليد، ورواه إبراهيم عن أبي زيد الأودي عن عبادة نحوه.

والخطيب في تاريخه (٣) قال: أخبرنا أبو نصر محمد بن حمد بن عبد الله الكبريتي، أنا أبو مسلم محمد بن علي بن محمد بن الحسن بن مهرداد برد النحوي، أنا أبو بكر ابن المقرئ، نا أبو عروبة، نا سلمة بن شبيب، نا هارون بن محمد، نا رباح بن الوليد، حدثني إبراهيم بن أبي عبلة به. قال الخطيب: كذا قال، وصوابه: مروان بن محمد.

أخبرناه أبو محمد الطاهر بن سهل وعبد الكريم بن حمزة قالا: أنا أبو الحسن بن حكي، أنا أحمد ابن عبد الله بن راتب، نا أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن الحجاج بن رشد بن عصب، نا سلمة بن شبيب إملاء، نا مروان بن محمد، نا رباح بن الوليد يذكر بإسناد نحوه، وهكذا رواه محمود بن خالد، عن مروان بن محمد.

أخبرنا أبو بكر أحمد بن منصور بن بكر بن محمد بن حيداء، ثنا جدي أبو منصور، نا أحمد بن محمد بن عبدوس الحيري إملاء، أنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزار، نا أبو الأزهر، نا مروان بن محمد الدمشقي، نا رباح بن الوليد به. قال الخطيب: روى يحيى بن حسان عن هذا الشيخ فقلت اسمه.

ترجمة بعض الرواة:

١- الوليد بن مسلم القرشي:

وثقه ابن سعد قال أحمد: ليس أحد أروى عن الشاميين من إسماعيل ابن عياش والوليد وقال: ما رأيت أعقل منه وقال ابن مهدي عن الوليد: ما رأيت في الشاميين مثله وقد أغرب بأحاديث صحيحة لم يشركه فيها أحد، وثقه ابن مسهر ويعقوب بن سفيان، قال أبو حاتم: صالح الحديث، قال أحمد: كان الوليد رفعا، وقال أبو مسهر: كان الوليد ممن يأخذ

(١) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الشهادات باب ما ترويه شهادات أهل الأهواء ج ١٠ ص ٣٤٤.

(٢) أبو نعيم، الحلية ج ٥ ص ٢٨١ رقم (٧١٢٥).

(٣) الخطيب، تاريخ بغداد، ج ١٨ ص ٣٣ رقم (٢١٣٤).

عن أبي السفر حديث الأوزاعي، وكان أبو السفر كذاباً، ذكر الدارقطني وسوى تدليسه
تدليس التسوية، وقال الآجري: سألت أبا داود عن صدقة بن خالد فقال: هو أثبت من
الوليد، الوليد روى عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل، منها أربعة عن نافع، وقال
أحمد: اختلطت عليه أحاديث ما سمع وما لم يسمع وكانت له منكرات ^(١)

مر معنا ترجمة محمد بن وهب بن عطية والفرق بينه وبين محمد بن وهب بن مسلم ^(٢)

٢- الربيع بن سليمان الجيزي:

وثقه ابن يونس والخطيب ومسلمة بن قاسم قال النسائي: لا بأس به ^(٣)، قال ابن حجر: ثقة ^(٤).
التعليق:

ذكر الدارقطني إسناده الحديث عن أبي هريرة من طريق مالك وقال عقبه " هذا حديث غير
محفوظ عن مالك ولا عن سمي والوليد بن مسلم ثقة ومحمد بن وهب ومن دونه ليس بهم بأس
وأخاف أن يكون دخل على بعضهم حديث في حديث " واتضح من خلال تراجم الرجال أن
الوليد له عشرة أحاديث عن مالك ليس لها أصل وأنه ممن يدلس تدليس التسوية الذي يحتاج
التصريح في كل طبقات الإسناد ليؤمن جانبه وهذا الحديث ليس فيه التصريح في كل الطبقات
ولعله من الأحاديث الستة الباقية التي ليس لها أصل عن أبي هريرة حيث إن الأربعة الأخرى
عن نافع ويؤكد ذلك كلام الدارقطني أن الحديث غير محفوظ عن مالك ولا عن سمي والمتابعة
المذكورة من طريق حفص بن عمر عن الفضل بن عيسى عن أبي عثمان الهندي عن أبي
هريرة وحفص قاضي حلب ضعفه أبو حاتم وقال أبو زرعة: منكر الحديث وقال ابن حبان:
يروى عن الثقات الموضوعات لا يحل الإحتجاج به قال ابن عدي: وله أحاديث غير هذا ولم
أجد له أنكر مما ذكرته ^(٥) والفضل بن عيسى بن أبان منكر الحديث ^(٦) وقد جاء الحديث عن
الحسن يرفعه من طريق مالك لكن فيه سيار بن حاتم ضعفه غير واحد قال أبو أحمد الحاكم في
حديثه بعض المناكير وكذا العقيلي والأزدي وضعفه ابن المديني ^(٧) وقد خشي الدارقطني أن
يكون بعض الرواة أدخل حديثاً في حديث فإن الحديث مروى عن الحسن مرفوعاً وعنه من قوله

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١١ ص ١٣٥ .

(٢) المصدر السابق ج ٩ ص ٤٤٦، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ٥٦ ص ٢٠٧-٢٠٨ .

(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١٢ ص ٢٢ رقم (٤٧٢) .

(٤) ابن حجر، تقريب التهذيب، ج ١ ص ٢٠٦ رقم (١٨٩٣)

(٥) ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان ج ٢ ص ٦٠٦ .

(٦) ابن حجر العسقلاني، التقريب ج ٢ ص ١١٨ رقم (٦٠٨٥) .

(٧) انظر، ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب ج ٤، ص ٢٥٤ .

ويرويه الحسن عن غير واحد من الصحابة والحديث مروي عن غير واحد من الصحابة من غير طريق الحسن بنكر العقل وحده وتارة ومع ذكر العلم مع البدء بعبارة أول ما خلق الله فلعل بعض الرواة وهم فأدخل المتن معاً للتشابه في هذه العبارة ولم أقف على ما أجزم فيه بدخول حديث في حديث إسناداً أو متناً وأظن أن هذا سبب قول الدارقطني (أخاف) وقد علق الألباني على علة هذا الحديث فقال: "قلت: ويبدو أن الدارقطني أيضاً توهم أنه هو في (اللسان) وأن الدارقطني أورد الحديث في (الغرائب) وقال: (هذا حديث غير محفوظ عن مالك ولا عن سمي والوليد بن مسلم ثقة ومحمد بن وهب ومن دونه ليس به بأس وأخاف أن يكون.....) قلت: ومنشأ الوهم أن كلا من الرجلين دمشقي وكلاهما يروي عن الوليد بن مسلم وعنهما الربيع بن سليمان الجيزي ولم يقع في إسناد هذا الحديث منسوباً إلى جده بل كما تقدم "محمد بن وهب الدمشقي" فاشتبه الأمر على ابن عدي والدارقطني والمعصوم من عصمه الله على أنهما قد اتفقا على إنكار الحديث وذلك مما يدل اللبيب على دقة نقد المحدثين للمتون فإنهما مع ظنهما أن راوي الحديث هو محمد بن وهب بن عطية فقد أنكراه عليه وحاول الدارقطني أن يكشف العلة بقوله: "أخاف....." لكن الله تعالى أدر معرفة للحافظ ابن عساكر مصداقاً للمثل السائر: كم ترك الأول للأخر" (١) ثم أشار الألباني إلى تدليس الوليد وأنه لم يصرح بالتحديث أو السماع في الطبقات كافة فوقع وجعلها علة أخرى للإسناد وقد يقال: إن الدارقطني فرق بين الراويين فوثق محمد بن وهب بن عطية كما هو في ترجمته وجعل بن مسلم ليس به بأس عنده كما إنه قال في الوليد أنه ثقة ولم يشر لتدليس مع أنه ذكر ذلك عنه كما هو في ترجمة الوليد لكنه اكتفى بالإشارة إلى خوفه من دخول حديث في حديث لتداخل متن الحديث ولعدم رقي درجة الوليد ومن دونه إلى الثقة بروايتهم لهذا الحديث الذي ليس هو من حديث مالك ولا سمي كما أسلفنا مع رواية الحديث عن عدد من الصحابة والله أعلم.

٢- مثال آخر:

قال ابن أبي حاتم:

"وسألت أبي، وأبا زرعة، عن حديث؛ رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس: (أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النملة والنحلة والهدد والصرد).

قلت لهما: وقد روى هذا الحديث هشام الدستوائي، وأبان العطار، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، أن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ج ٣، ص ٤٠٩، ٤٠٨ رقم (١٢٥٣).

فقالا: رواه ابن جريج، عن عبد الله بن أبي ليلى، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس.

وقالا: سمعنا علي بن المديني يذكر عن يحيى بن سعيد، عن الثوري، قال: اطلعت في كتاب ابن جريج فوجدت فيه عن عبد الله بن أبي ليلى، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس.

قال أبو زرعة: وهو أصح، رواه رباح، عن معمر، عن الزهري، أن النبي صلى الله عليه وسلم.

وروى أيوب بن سويد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، وأخطأ فيه، ولم يسمع ابن جريج من الزهري هذا الحديث.

وقد روى بعضهم عن ابن جريج هذا الحديث، فقال: حدثت عن الزهري.

وروى هذا الحديث حارث الخازن شيخ بهمدان، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخطأ فيه الشيخ، يشبه أن يكون دخل له حديث في حديث، وليس هذا الحديث من حديث إبراهيم ابن سعد.

قلت لأبي زرعة: ما حال هذا الشيخ الهمداني؟ قال: كان شيخا لم يبلغني عنه أنه حدث بحديث منكر إلا هذا، وقد كان كتب عن أبي معشر حديثا كثيرا.

قلت لأبي زرعة: فما وجه هذا الحديث عندك؟ قال: أخطأ فيه عبد الرزاق، والصحيح من حديث معمر، عن الزهري، أن النبي صلى الله عليه وسلم، مرسل.

وأما الحديث نفسه فالصحيح عندنا على ما روي في كتاب ابن جريج: عن عبد الله بن أبي ليلى، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت: أليس هشام وأبان العطار روي عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري: (أن النبي صلى الله عليه وسلم...؟)، قال: بلى، ولكن زيادة الحافظ على الحافظ تقبل^(١).

وقال ابن حجر في اللسان: "الحارث بن عبد الله الهمداني الخازن عن شريك ونحوه صدوق إلا أن ابن عدي قال في ترجمة شريك: روى حديثا فقال: لعل البلاء من الخازن هذا، انتهى..... روى عنه موسى بن هارون الحمال وآخرون، قال ابن أبي حاتم: قلت

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٦ ص ١٦٥ رقم (٢٤١٦) .

لأبي زرعة؛ ما حاله؟ قال: لم يبلغني أنه حدث بحديث منكر إلا حديثاً واحداً عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس في النهي عن قتل النملة والنحلة، الحديث، وقال: ليس هذا من حديث إبراهيم بن سعد، وقد أخطأ فيه الحارث، ويشبه أن يكون دخل له حديث في حديث " (١).

٣-مثال آخر:

وقال في موطن آخر:

"محمد بن أحمد بن عبد الله المقرئ أبو الحسن المعروف بابن بشت ذكره الشيخ أبو صالح أحمد ابن عبد المسلك المؤذن في مشيخته، وقال: حدث عن أبي يعلى عبد المؤمن بن خلف، وأبي أحمد وابن عبدك، وكان مخبطاً في التحديث عنهما، غير متعمد للكذب وقال له قوم: إن سنك يحتمل السماع منهما، وكانت أجزاؤه بخط مؤدبه، ونسي المؤدب أن يكتب اسم شيخه الذي سمعه منه عن أبي يعلى وغيره، قلت: فمن المنكرات التي وقعت في روايته ما حدث به عن عبد المؤمن بن خلف، عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من السنة كنت شفيحاً له يوم القيامة) وهذا خطأ من وجوه، فإما أن يكون دخل له حديث في حديث، وإما أن يكون شيخه ممن كان يفتعل الإسناد، والله أعلم" (٢).

حديث ابن عباس:

قال ابن حجر في الأربعين المتباينة السماع:

"رويناها في الأربعين للإمام أبي المعالي إسماعيل بن الحسن الحسيني قال: أنا أبو الحسن محمد ابن أحمد المقرئ المعروف بابن بشت، عن عبد المؤمن بن خلف الحافظ النسفي، عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من السنة كنت شفيحاً له يوم القيامة).

.....قلت: الذي عندي في هذا أنه دخل عليه إسناد في إسناد، وإلا فمعمر غير معروف

بالرواية عن ابن جريج به وعبد الرزاق معروف بالرواية عنهما جميعاً" (٣).

(١) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٢ ص ١٥٣ رقم (٦٧٦).

(٢) المصدر السابق، ج ٥ ص ٤٨.

(٣) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، الأربعين المتباينة السماع، تحقيق، أبو عبد الله محمد بن حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٧، ص ٦٨.

قال ابن حجر رحمه الله في لسان الميزان: "فمن المنكرات التي وقعت في روايته - يعني ابن بشت - ثم قال عقبه: وهذا خطأ من وجوه، فلما أن يكون دخل له حديث في حديث، وإما أن يكون شيخه ممن كان يفتعل الإسناد، والله أعلم".^(١)

تخريج الحديث:

أخرج الحديث تمام في فوائده^(٢) والنسوي في أربعينه^(٣) والقاسم ابن عساكر في الأربعين البلدانية^(٤) وابن عدي في الكامل ترجمة إسحاق بن نجيح، الخطيب في شرف أصحاب الحديث^(٥) ابن طاهر في ذخيرة الحفاظ^(٦) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(٧) عن إسحاق بن نجيح عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس مرفوعاً.

تابع ابن نجيح خالد بن يزيد العمري كما أورده ابن عدي^(٨) ترجمة خالد بن يزيد بسنده لخالد ابن يزيد عن ابن جريج به، ثم قال: يروي هذا الحديث عن ابن جريج مع خالد بن يزيد إسحاق ابن نجيح الملطي وهو أشرف منه، ومن طريق خالد هذا أورده الذهبي في ترجمته^(٩) ابن الجوزي في العلل المتناهية^(١٠).

وإسحاق بن نجيح الملطي قال فيه ابن معين: من المعروفين بالكذب ووضع الحديث، وقال عنه البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث وقال أحمد: أكذب الناس^(١١) وخالد بن يزيد قال فيه البخاري: ذاهب الحديث^(١٢) وكذبه ابن معين وابن أبي حاتم^(١٣).

(١) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٥ ص ٤٨ رقم (٧٠٠٤).

(٢) تمام، فوائد تمام، ج ٢ ص ١٤٠ رقم (١٣٦٨).

(٣) النسوي، أربعين النسوي ج ١ ص ٨٦ رقم (٤٥).

(٤) ابن عساكر، الأربعين البلدانية ج ١ ص ٤١.

(٥) الخطيب، شرف أصحاب الحديث، ج ١ ص ٣١ رقم (٢٥) و ج ١ ص ٩٧ رقم (١٦٠).

(٦) ابن طاهر، ذخيرة الحفاظ ج ٤ ص ٢٢٦٥ رقم (٥٢٦٢).

(٧) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٩٧ رقم (١٦٠).

(٨) ابن عدي، الكامل ج ٣ ص ١٨.

(٩) الذهبي، سير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٤٣١ رقم (٢٤٧٩).

(١٠) ابن الجوزي، العلل المتناهية ج ١ ص ١٢٣ رقم (١٧٤).

(١١) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال ج ١ ص ٣٣٠.

(١٢) البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، ج ٣ ص ١٨٤ طبعة دار الفكر.

(١٣) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، الجرح والتعديل، مصطفى عبد القادر، دار أحياء التراث.

وتابعه أيضا بقية كما أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان^(١) بسنده إلى بقية، عن ابن جريج به وأورده ابن حجر في الأربعين المتباينة السماع فقال: "أما رواية بقية بن الوليد فرواها المظفر ابن إلياس السعدي في أربعينه من طريقه، وبقية مشهور بالتدليس عن الضعفاء، فإن كان محفوظا عنه فكأنه من إنسان ضعيف عن ابن جريج فأسقط الضعيف ودلّسه".^(٢)

ونذكر ابن حجر ممن تابع ابن نجيح حميد بن مدرك أخرجه أبو بكر الجوزقي في أربعينه، وحميد مجهول.

ونذكر - أيضا - متابعة أبي البخري فقال: "رواها ابن عدي - أيضا - في ترجمته بإبدال ابن عباس بأبي هريرة وأبو البخري أجمعوا على تكذيبه".^(٣)

قال ابن عدي بعد أن ساق سنده إلى أبي البخري، عن ابن جريج، عن عطاء، وعن أبي هريرة الحديث قال الشيخ: وهذا عن ابن جريج لا يرويه إلا ضعيف، رواه أبو البخري فقال: عن أبي هريرة، ورواه إسحاق بن نجيح؛ وهو مثله، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، وممن تابع ابن نجيح معمر وهي الرواية التي نص ابن حجر على وجود صورة دخول إسناد في إسناد فيها.

تراجم بعض رواة الإسناد:

١- أبو الحسن محمد بن أحمد المقرئ المعروف بابن بشت:

قال ابن حجر: ذكره الشيخ أبو صالح أحمد بن عبد الملك المؤنن في مشيخته وقال: حدث عن أبي يعلى عبد المؤمن بن خلف وابن أحمد بن عبدك وكان مخطأ في التحديث عنهما غير متعمد للكذب وقال له قوم: إن سنك يحتمل السماع منهما، وكانت أجزاءه بخط مؤدبه، ونسي المؤدب أن يكتب اسم شيخه الذي سمع منه عن أبي يعلى وغيره.^(٤)

٢- أبو يعلى عبد المؤمن بن خلف النسفي:

قال فيه الذهبي: الحافظ الإمام أبو يعلى النسفي^(٥) وقال في العبر: الحافظ الكبير أبو يعلى..... كان مفتيا ظاهريا أثريا..... وفيه زهد وتعبد.^(٦)

(١) أبو نعيم، أخبار أصبهان ج ٣ ص ١١٤.

(٢) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، الأربعين المتباينة السماع، ج ١ ص ٦٧.

(٣) المصدر السابق ج ١ ص ٦٧.

(٤) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٥ ص ٤٨ برقم (١٦٣).

(٥) الذهبي، محمد بن أحمد، تذكرة الحفاظ، تحقيق، زكريا عميران، دار الكاتب العالمية، بيروت - لبنان ط ١

١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ج ٣ ص ٨٦٦ برقم (٨٣٧)

٣- إسحاق بن إبراهيم:

قال الذهبي في المغني: هو الدبري قال فيه: صدوق قال ابن عدي: استصغر في عبد الرزاق^(١). وقال في الميزان: ما كان الرجل صاحب حديث، وإنما أسمع أبوه واعتنى به، سمع من عبد الرزاق تصانيفه وهو ابن سبع سنين أو نحوها، لكن روى عن عبد الرزاق أحاديث منكرة فوق التردد فيها هل هي منه فانفرد بها، أو هي معروفة مما تفرد به عبد الرزاق، وقد احتج بالدبري أبو عوانة في صحيحه وغيره وأكثر عنه الطبراني، وقال الدارقطني: في رواية الحاكم صدوق ما رأيت فيه خلافا إنما قيل: لم يكن من رجال هذا الشأن، قلت: ويدخل في الصحيح قال: أي والله^(٢).

وزاد ابن حجر: "وقال ابن الصلاح في نزع المختلط من علوم الحديث: ذكر أحمد أن عبد الرزاق عمي، فكان يلقي فيلقن فسماع من سمع منه بعدما عمي لا شيء، قال ابن الصلاح: وقد وجدت فيما روى الدبري عن عبد الرزاق أحاديث استكرها جدا، فأحلت أمرها على الدبري؛ لأن سماعه منه متأخر جدا، والمناكير التي تقع في حديث عبد الرزاق فلا يلحق الدبري منه تبعة إلا أنه صحف أو حرف، وإنما الكلام في الأحاديث التي عنده في التصانيف، فهي التي فيها المناكير، وذلك لأجل سماعه فيه في حالة الإختلاط، والله أعلم، وقال مسلمة في الصلة: كان لا بأس به، وكان العقيلي يصحح روايته " .^(٣)

التعليق:

ذكر ابن حجر في رواية معمر دخول إسناد في إسناد وقال مرة أخرى: حديث في حديث وعلل ذلك بقوله: "معمر غير معروف بروايته عن ابن جريج به، وعبد الرزاق معروف بالرواية عنهما جميعا" يعني: عن معمر وعن ابن جريج.

أما عبد الرزاق عن معمر فقد أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية قال: "أنبأنا أبو الفتح الكروخي، عن عبد الله بن محمد الأنصاري قال: أنا يعقوب الحافظ قال: أخبرنا الخليل بن

(١) الذهبي، محمد بن أحمد، العبر في خبر من عبر، أبو هاجر زغلول، دار الكتب العلمية بيروت ج ٢ ص ٢٧٨ .

(٢) الذهبي، المغني في الضعفاء، ج ١ ص ٣٢ .

(٣) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ج ١ ص ١٨١ .

(٤) ابن حجر، لسان الميزان ج ١ ص ٣٤٩ برقم (١٠٨٤) .

أحمد قال: نا يحيى بن صاعد، قال: نا عبد الباقي الأموي، قال: نا علي بن الحسن، قال: نا عبد الرزاق عن معمر، عن أبي غالب، عن أبي أمامة به " (١)

وأورده الذهبي في الميزان وقال في ترجمة محمد بن الحسن: " هو المتهم بحديث من حفظ " (٢) وأورده ابن حجر في اللسان. (٣)

أما عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن جريج به، فغير معروف، وهي الرواية التي أوردها ابن حجر في اللسان، وقد جعل ابن حجر العلة من محمد بن أحمد المعروف بابن بشت لما جاء في ترجمته من أنه كتب له مؤدبه أجزاءه، ونسي أن يكتب اسم شيخه، وأنه كان صغيراً إذ سمع من عبد المؤمن بن خلف، أو تكون العلة من شيخ ابن بشت الذي لم يذكر اسمه فافتعل الإسناد وأدخل إسناد رواية ابن عباس من طريق عبد الرزاق في رواية أبي أمامة من طريقه.

قلت: ولعل العلة من إسحاق الدبري حيث إنه سمع من عبد الرزاق حال صغر سنه، وكان عبد الرزاق قد اختلط، وهو مما لم يذكر عبد الرزاق في مصنفه مما يشعر أن العلة منه، وليس مما أنكر من رواية عبد الرزاق نفسه، وقد أورد ابن حجر في ترجمة الدبري أنموذجاً آخر لإدخاله حديثاً في حديث فقال: وأورد له ابن عدي، عن إسحاق بن عيسى الرملي، عن الدبري، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن ابن أنعم حديث: (الفقر على المؤمن أزين من العذار الحسن على خد الفرس) وحديث: (لا يدخل أحد الجنة إلا بجواز) ثم قال لنا إسحاق بن موسى: كان هذا الحديث في كتاب عبد الرزاق في آخر الزكاة - يعني الثاني - فحمل الدبري الحديث الآخر عليه، وسواه؛ وهو حديث منكر " (٤).

فهذا الفعل من الدبري هنا يشعر بإمكان فعله الشيء ذاته في حديثنا السالف الذكر وقد يكون ذكره لاسم معمر إقحام له في الإسناد سلوكاً للجادة في رواية عبد الرزاق عن معمر، وليس أي من الإحتمالين - أي: الذي أورده ابن حجر والذي أورده - بأولى من الآخر عندي، والله أعلم.

من أمثلة الشاذ:

١- مثال :

"تصر بن الفتح السمرقندي العائذي وضع هذا الحديث، قال ابن حبان في الأنواع في أوائل المجلد الثالث: أنا نصر بن الفتح، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قاضي سمرقند، قال: أنا رجاء

(١) ابن الجوزي، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ج ١ ص ١٢٢.

(٢) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ج ٥ ص ١٤٩.

(٣) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٤ ص ٥١٦ رقم (٥٦٧).

(٤) (المصدر السابق، ج ١ ص ٣٤٩ رقم (١٠٨٤).

بن مرجأ، ثنا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: (كان خاتم النبوة مثل البندقة من لحم عليه مكتوب محمد رسول الله) راج هذا على ابن حبان، واعتقد صحته؛ وهو كذب، وقاضي سمرقند ذكره ابن أبي حاتم، وما لينه أحد قط، انتهى. ونصر بن الفتح ما ضعفه أحد قط - أيضا - وهو شيخ ابن حبان فمن أين للمصنف أن هذا الحديث موضوع، نعم هو شاذ لمخالفته الأحاديث الصحيحة في صفة خاتم النبوة، وموضع المخالفة منه ذكر الكتابة، فلعله دخل عليه حديث في حديث، انتقل ذهنه من خاتم الكتب إلى خاتم النبوة، فالله أعلم".^(١)

٢- مثال آخر:

قوله: "وقال حجاج" هو ابن منهال، وجماد هو ابن سلمة، وقد وصله الطحاوي وابن عبد البر والبيهقي من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي، عن حجاج بن منهال "حدثنا حماد بن سلمة به". وقد أخرجه النسائي من رواية عفان والإسماعيلي من طريق حبان بن هلال، وعبد الأعلى ابن حماد، وإبراهيم بن الحجاج كلهم: عن حماد بن سلمة فزادوا مع الأربعة الذين ذكرهم البخاري - وهم: أيوب وقتادة وهشام - وهو ابن حسان - وحبیب - وهو ابن الشهيد - ويونس - وهو ابن عبيد - ويحيى بن عتيق، لكن ذكر بعضهم عن حماد ما لم يذكر الآخر، وساق المتن كله على لفظ حبان، وصرح برفعه ولفظه: (في الغلام عقيقة فأهرقوا عنه الدم، وأميطوا عنه الأذى)^(٢) قال الإسماعيلي: وقد رواه الثوري موصولا مجردا ثم ساقه من طريق أبي حنيفة، عن سفيان، عن أيوب كذلك، فاتفق هؤلاء على أنه من حديث سلمان بن عامر، وخالفهم وهيب فقال: "عن أيوب، عن محمد، عن أم عطية قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: مع الغلام" فنكر مثله سواء، أخرجه أبو نعيم في مستخرجه من رواية حوثة بن محمد بن أبي هشام، عن وهيب به، وهيب من رجال الصحيحين، وأبو هشام اسمه المغيرة بن سلمة احتج به مسلم، وأخرج له البخاري تعليقا، ووثقه ابن المديني والنسائي وغيرهما، وحوثة - بحاء مهملة ومثلثة وزن جوهرة - بصري يكنى أبا الأزهر، احتج به ابن خزيمة في صحيحه. وأخرج عنه من الستة ابن ماجه، وذكر أبو علي الجبائي أن أبا داود روى عنه في كتاب: بدء الوحي خارج السنن، وذكره ابن حبان في الثقات، فالإسناد قوي إلا أنه شاذ، والمحفوظ عن محمد بن سيرين عن سلمان ابن عامر، فلعل بعض رواته دخل عليه حديث في حديث".^(٣)

(١) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٦ ص ١٥٦ رقم (٥٤٨).

(٢) النسائي، سنن النسائي، ج ٧ ص ١٦٤ رقم (٤٢١٤) عن سلمان بن عامر الضبي كتاب العقيقة، باب العقيقة عن الغلام، قال الألباني: صحيح أنظر ابن ماجه رقم (٣١٦٤)، الإرواء رقم (١١٧١)، صحيح الجامع رقم (٤٢٥٣) وأخرجه الطبراني في الأوسط عن بريدة عن أبيه ج ٣ ص ٣٤٩ رقم (٣٣٧٢).

(٣) ابن حجر، فتح الباري، كتاب العقيقة، باب إمطة الأذى عن الصبي في العقيقة ج ٩ ص ٥٩١.

٣- مثال آخر:

قال ماهر الفحل:

"ما رواه معمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: " خرجت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زمن الحديبية، فأحرم أصحابي ولم أحرم، فرأيت حماراً فحملت عليه، فاصطدته، فذكرت شأنه لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وذكرت أنني لم أكن أحرم، وأنني إنما اصطدته لك؟ فأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - أصحابه فأكلوا، ولم يأكل منه حين أخبرته أنني اصطدته له " (١).

فهذا الحديث يتبادر إلى ذهن الناظر فيه أول وهلة أنه حديث صحيح، إلا أنه بعد البحث تبين أن معمر بن راشد - وهو ثقة - قد شذ في هذا الحديث؛ فقله: (إنما اصطدته لك)، وقوله: (ولم يأكل منه حين أخبرته أنني اصطدته له). جملتان شاذتان شذ بهما معمر بن راشد عن بقية الرواة..... والذي يبدو لي أن السبب في شذوذ رواية معمر بن راشد دخول حديث في حديث آخر؛ فلعله توهم بما رواه هو عن الزهري، عن عروة، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن أبيه أنه اعتمر مع عثمان في ركب، فأهدي له طائر، فأمرهم بأكله، وأبى أن يأكل، فقال له عمرو بن العاص: أأأكل مما لست منه آكلًا؟، فقال: إني لست في ذاك مثله، إنما اصطيد لي وأميت باسمي.

فربما اشتبه عليه هذا الحديث بالحديث السابق، والله أعلم " (٢).

وهكذا تبين لنا العلاقة بين دخول حديث في حديث، والشذوذ والنعارة، وأن الشذوذ والنعارة هما صورة من صور التداخل وقد يكونان من أسبابه، فإذا شذ الراوي في روايته أدخل حديثاً في آخر، وقد تبينت هذه العلاقة جلية من خلال الأمثلة السالفة الذكر، والله الموفق.

(١) سنن ابن ماجه كتاب المناسك، باب الرخصة في ذلك إذا لم يصر له ج ٢ ص ١٠٣٣ رقم (٣٠٩٣) قال

الألباني: صحيح كما في الإرواء ج ٤ ص ٢١٤ - ٢١٥).

(٢) الفحل، أثر اختلاف المتن والأسانيد في اختلاف الفقهاء، ج ٢ ص ٤٧ .

المبحث الثاني: الإدراج:

الإدراج لغة:

قال ابن فارس:

" درج الدال والراء والجيم أصل واحد يدل على مضى الشيء والمضى في الشيء من ذلك قولهم: درج الشيء، إذا مضى لسبيله. ورجع فلان أدراجه، إذا رجع في الطريق الذي جاء منه. ودرج الصبي، إذا مشى مشيته. قال الأصمعي: درج الرجل، إذا مضى ولم يخلف نسلا. ومدارج الأكمة: الطرق المعترضة فيها. قال:

تعرضي مدارجا وسومي *** تعرض الجوزاء للنجوم

فأما الدرج لبعض الأصونة والآلات، فإن كان صحيحا فهو أصل آخر يدل على ستر وتغطية. من ذلك أدرجت الكتاب، وأدرجت الحبل. قال: * محملج أدرج إدراج الطلق

ومن هذا الباب الثاني الدرجة، وهي خرق تجعل في حياء الناقة ثم تسل، فإذا شمتها الناقة حسبتها ولدها فعطفت عليه. قال:

* ولم تجعل لها درج الظنار " (١).

أما المدرج في الاصطلاح فقد خصه جمع بالمتن دون الإسناد، وجعله بعضهم في الإسناد والمتن:

قال ابن الصلاح:

" النوع العشرون: معرفة المدرج في الحديث وهو أقسام:

منها: ما أدرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام بعض رواه بأن يذكر الصحابي - أو: من بعده - عقيب ما يرويه من الحديث كلاما من عند نفسه فيرويه من بعده موصولا بالحديث غير فاصل بينهما بذكر قائله، فيلتبس الأمر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال، ويتوهم أن الجميع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم..... ومن أقسام المدرج: أن يكون متن الحديث عند الراوي له بإسناد إلا طرفاً منه فإنه عنده بإسناد ثان فيدرجه من رواه عنه على الإسناد الأول ويحذف الإسناد الثاني، ويروي جميعه بالإسناد الأول..... ومنها: أن يدرج في متن حديث بعض متن حديث آخر مخالف للأول في الإسناد..... ومنها: أن يروي الراوي حديثاً عن جماعة بينهم اختلاف في إسناده فلا يذكر الاختلاف بل

(١) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة ج ٢ ص ٢٧٥.

تخرج روايتهم على الاتفاق..... واعلم: أنه لا يجوز تعمد شيء من الإدراج المذكور.
وهذا النوع قد صنف فيه (الخطيب أبو بكر) كتابه الموسوم بـ (الفصل للوصل المدرج في
النقل) فشفي وكفى، والله أعلم^(١)

وقد فصل ابن حجر في نكته هذه الأنواع، وقد جاء بأنواع الإدراج قبله الخطيب كما أشار ابن
الصلاح، وإليك تفصيل هذه الأقسام من كلام الخطيب والنظر فيها من ناحية علاقتها بدخول
حديث في حديث:

أما النوع الأول من أنواع الإدراج التي ذكرها الخطيب فهو:

"الأحاديث التي وصلت ألفاظ روايتها بمتونها وأدرجت فيها " فأدخل فيها ما كان من ألفاظ
الصحابة أو التابعين....."^(٢)

لم يطلق العلماء عليه أنه دخل حديث في حديث، وليس هو واحدة من الصور التي مرت معنا
في دخول حديث في حديث.

والنوع الثاني صدره بقوله: " ذكر الأحاديث المسندة المرفوعة التي وصلت بها ألفاظ التابعين
وأدرجت فيها..... " ^(٣).

وهذا - أيضا - من المدرج وليس من دخول حديث في حديث، ولم يعبر النقاد عن مثل هذه
الصورة بالتداخل، ولا هي مما مر معنا من صور دخول حديث في حديث.

أما النوع الثالث: " فقد بوب له بقوله: باب ذكر الأحاديث التي متن كل واحد منها عن راويه
بإسناد غير ألفاظ فيه فإنها عنده بإسناد آخر..... " ^(٤).

هذه الصورة يدخل الإسناد في الإسناد أو ينقل بصورة خطأ وتدمج المتن ولكن مع ذلك
ليست هذه الصورة التي قال فيها العلماء: دخل له حديث في حديث؛ إذ إن هذا خطأ من أحد
رجال الإسناد يسوق الحديث ذاته، وليس حديثين، فيدمج ألفاظا منه في ألفاظ لم ترد من الطريق
الأولى، ولا يشير إلى صاحب الرواية لهذه الألفاظ الأخرى.

أما النوع الرابع فقد بوب له ومثل فقال:

(١) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح ج ١ ص ٩٥-٩٨.

(٢) البغدادي، الفصل للوصل المدرج في النقل، ج ١ ص ١٠٣، ١٠٢.

(٣) المصدر السابق، ج ١ ص ٢٥٢.

(٤) المصدر السابق، ج ١ ص ٣٩٣.

" ذكر أخبار من روى عن شيخ حديثاً في مثته لفظة واحدة لم يسمعها ذلك الشيخ فأدرج المتن ولم يبين إسناد ذلك اللفظ....." (١).

وهذا النوع نظير سابقه في أنه ليس من صور دخول حديث في حديث التي مثل لها العلماء، ولا من الأنواع التي فصلنا ذكرها في دخول حديث في حديث؛ إذ أن التداخل الحاصل هنا للحديث ذاته في رواياته المختلفة لا في حديثين مختلفين، وهذا مخالف لما ذكرنا في مصطلح دخول حديث في حديث الذي عناه المحدثون.

أما النوع الخامس فقد بوب له فقال:

" أخبار من وصل المرسل المقطوع بالمتصل المرفوع وأدرجه في الأحاديث " (٢)

هذا النوع - أيضاً - لا يدخل في صور دخول حديث في حديث إذ إن الأمر في الزيادة بالوصل أو الإرسال، وهو شيء مستقل عن دخول حديث في حديث، ولا سيما أنه من طريق الحديث ذاته.

أما النوع السادس فقد قال فيه:

" باب ذكر المتون المتغايرة التي وصل بعضها ببعض وأدرج في الرواية :

حديث آخر:

أنا أبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان الغزال، نا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق نا عبد الملك بن محمد - هو أبو قلابة الرقاشي - نا بشر بن عمر، نا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الناس صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من أقط أو صاعاً من زبيب على كل حر وعبد، رجل أو أنثى من المسلمين) (٣).

قال أبو عمرو: هكذا قال لنا أبو قلابة في حديث مالك: (أو صاعاً من أقط أو زبيب) وقوله هذا وهم والصواب: ما نا به أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق القاضي، نا عبد الله بن مسلمة، نا

(١) البغدادي، الفصل للوصل المدرج في النقل، ج ٢ ص ٦١١ - ٦١٣.

(٢) البغدادي، الفصل للوصل المدرج في النقل، ج ٢ ص ٦٢١ - ٦٢٨.

(٣) البخاري، ج ٢ ص ٥٤٧ رقم (١٤٣٣)، كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين واخرجه مسلم، صحيح مسلم، ج ٢ ص ٦٧٧ رقم (٩٨٤)، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير.

مالك، عن نافع، عن ابن عمر: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على الحر والعبد، ذكر أو أنثى من المسلمين).

قال الخطيب: وهكذا رواه عن مالك عامة أصحابه، لم يذكروا فيه: الأقط ولا الزبيب، وكذلك هو في الموطأ.

أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، نا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، أنا الربيع بن سليمان، أنا الشافعي، أنا مالك عن نافع.

وأخبرنا الحسن بن علي الجوهري، أنا محمد بن المظفر، أنا علي بن أحمد بن سليمان بمصر، أنا الحارث بن مسكين، أنا ابن القاسم، حدثني مالك، حدثني نافع، عن ابن عمر: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير، على كل حر وعبد، ذكر أو أنثى من المسلمين) أخبرنا أبو بكر أحمد بن عبد الله بن علي أن شاذان القاضي بالدينور، نا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السني، نا أبو عبد الرحمن النسائي، نا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال: (فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم.....

وقد وافق مالكا على روايته عن نافع، كذلك أيوب السختياني وعبيد الله بن عمر العمري، وأخوه عبد الله بن عمرو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وموسى بن عقبة، وشعيب بن أبي حمزة وأبو بكر وعمر ابنا نافع.

وأما حديث أيوب:

فأخبرناه أبو أحمد الهيثم بن محمد بن عبد الله الخراط بأصبهان.....

قال الخطيب رضي الله عنه: وذكر الزبيب والأقط ليس بمحفوظ عن عبد الله بن عمر؛ وإنما هو في حديث أبي سعيد الخدري، وكان مالك بن أنس يرويه عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله ابن سعد بن أبي السرح، عن أبي سعيد، أخبرنا القاضي أبو بكر الحيري، نا محمد بن يعقوب الأصم، أنا الربيع بن سليمان، أنا الشافعي، أنا مالك عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله بن أبي السرح أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من الطعام أو صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من زبيب أو صاعاً من أقط.....^(١)

هذا الحديث أدخله الخطيب في الإدراج وقد يقال: إنه يصلح أن يكون - أيضاً - مما يقال فيه: دخل حديث في حديث؛ إذ إن ما أدخل في رواية ابن عمر هو من رواية أبي سعيد،

(١) البغدادى، الفصل للوصل المدرج في النقل، ج ٢ ص ٦٩٨ - ٧٠٦ .

وليس في الطرق التي جاءت عن أصحاب مالك المعروفين الثقات، مع أنه لا يظهر من الذي أدخل الحديثين، ولا كيف حصل ذلك، ويبقى أن ما حصل من الزيادة في حديث ابن عمر أنه من حديث أبي سعيد، وأن هذا دخول حديث في حديث احتمالا، والمهم أن يعلم أن الإدراج قد يتفق مع دخول حديث في حديث في بعض الأحيان، وهذا لا يعني عدم استقلال كل مصطلح منهما كما ظهر في الصور السابقة للمدرج، وإليك مثالا آخر يدل على إمكان اشتراك المصطلحين في بعض الصور.

مثال آخر:

" أنا أبو القاسم الأزهرى، وأبو القاسم التتوخي، قالوا: أنا علي بن محمد بن أحمد بن لؤلؤ الوراق، أنا هيثم بن خلف الدوري، نا إسحاق بن موسى الأنصاري، نا معن بن عيسى، نا مالك عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة (أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى فطرحتا جنينها فقضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم غرة عبد أو وليدة، فقال الذي قضى عليه: كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل، ومثل ذلك يطل؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما هذا من إخوان الكهان) ^(١) ما بعد قوله: عبدا أو وليدة إلى آخر المتن زيادة منكورة لم نسمعها في حديث مالك هذا إلا من هذا الوجه وقد رواه القعنبي، ويحيى بن يحيى التميمي، وقتيبة ابن سعيد الثقفي، وعبد الله بن وهب، وعبد الرحمن بن القاسم، وسعيد بن عفیر المصريون عن مالك، كلهم انتهى إلى ذكر الغرة ولم يزد عليه، أخبرنا الحسن بن أبي بكر، وعبد الرحمن بن عبيد الله الحربي، وعثمان بن محمد العلاف، قالوا: أنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي: حدثني إسحاق بن الحسن الحربي، نا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة: (أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى فطرحتا جنينها فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو وليدة.....) وما بعد هذا من الكلام مما هو مذكور في حديث معن المتقدم ذكره إنما يحفظ عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا، كذلك رواه القعنبي، وقتيبة بن سعيد، وابن وهب، وابن القاسم، وابن عفیر، وأصحاب الموطأ جميعا عن مالك سوى معن إن كان ما قدمناه عنه محفوظا، ولا أراه كذلك، ويشبه أن يكون بعض النقلة أخطأ في النقل، فخرج من حديث أبي سلمة إلى حديث ابن المسيب لأنهما في الموطأ متواليان أحدهما في إثر الآخر، ويدل على صحة هذا أن الهيثم بن خلف روى عن إسحاق بن موسى،

(١) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الديات، باب جنين المرأة، ج ٦ ص ٢٥٣١ رقم (٦٥٠٨)، وأخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني، ج ٣ ص ١٣٠٩ رقم (١٦٨١).

عن معن حديث ابن المسيب فلم يذكر فيه هذه الألفاظ، وذكرها عن مالك سائر أصحاب الموطأ، وأما حديث الهيثم بن خلف، عن إسحاق بن موسى، عن معن بذلك، فأخبرناه الأزهري والتتوخي قالا: أنا ابن لؤلؤ الوراق، أنا هيثم بن خلف، نا إسحاق بن موسى، نا معن، نا مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب أنه قال: (قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة عبد أو وليدة)

وأما حديث الموطأ الذي رواه عن مالك أصحابه كافة فأناه الحسن بن أبي بكر، وعبد الرحمن بن عبيد الله الحربي، وعثمان بن محمد العلاف، قالوا: أنا أبو بكر الشافعي، حدثني إسحاق بن الحسن، نا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب: (أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بعبد أو وليدة) فقال الذي قضى عليه: كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما هذا من إخوان الكهان.....) " (١).

لقد اتضح من هذا المثال امكان توافق الإدراج ودخول حديث في حديث في الصورة، وقد نص الخطيب هنا على سبب الإدراج احتمالا، وهو زيغ بصر أحد النقلة لتعاقب الحديثين، فأدخلهما في بعضها، وهذا أحد القرائن، والأسباب لدخول حديث في حديث، ومع هذا فإن هذا التداخل حصل في إحدى الروايات عن مالك لحديث أبي هريرة، وإلا فإن الزيادة ثبتت في حديث أبي هريرة من طرق أخرى كما عند البخاري في كتاب: الطب، باب: الكهانة قال: "حدثنا سعيد ابن عفير، حدثنا الليث قال: حدثني عبد الرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امرأتين اقتتلنا.... فقال: ولي المرأة التي غرمت: كيف أغرم.....) " (٢).

وقد جاء عن ابن المسيب مرفوعا دون زيادة كما عند البخاري - أيضا - في كتاب: الديات باب: جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد قال: "حدثنا أحمد ابن صالح، حدثنا ابن وهب، حدثنا يونس، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: (اقتتل امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقضى أن دية جنينها عبد أو وليدة وقضى أن دية المرأة على عاقلتها) " (٣).

(١) البغدادي، الفصل للوصل المدرج في النقل، ج ٢ ص ٧٠٨-٧١٢.

(٢) البخاري، صحيح البخاري ج ٥ ص ٢١٧٢ رقم (٥٤٢٦).

(٣) المصدر السابق ج ٦ ص ٢٥٣٢ رقم (٦٥١٢).

فقد يكون الإدراج الحاصل بسبب تعاقب المتصل والمرسل كما أشار الخطيب إلى احتمال هـ نوع من التداخل، وقد يكون إدراجاً محضاً؛ إذ جاء الحديث عن ابن المسيب كما أسلفنا عند البخاري فحمّله إحدى الروایتين السالفتين على الأخرى، فحصل الإدراج في روايات الحديث ذاته، وهذا ليس من دخول حديث في حديث الذي بينا تعريفه، والله أعلم.

مع العلم أنه قد جاء في هذا القسم - أيضاً - ما هو من باب الإدراج والوضع - وليس من باب دخول حديث في حديث.

أما النوع السابع فقد قال فيه:

"باب: ذكر ما كان بعض الصحابة يروي منته عن صاحب آخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوصل بمتن يرويه صاحب الأول عن النبي صلى الله عليه وسلم.

حديث آخر:

أنا أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي، أنا علي بن عمر الحافظ، نا ابن صاعد إملاء، نا عبدة بن عبد الله الصفار، نا أبو أحمد الزبيري، نا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب، قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ولأنهين أن يسمى رباحاً ونجياً وأفلح ويساراً) ^(١) هذان حديثان لكل واحد منهما إسناد غير إسناد الآخر، وخطهما عبدة الصفار في روايته عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري وجعل إسنادهما واحداً.

فأما ذكر اليهود والنصارى فإسناده: عن جابر، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ كما سقناه.

وأما الفصل الآخر في النهي عن التسمية فإنما رواه سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ليس فيه عمر.

وكذا رواه أبو سفيان طلحة بن نافع، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فأما حديث عمر فقد رواه روح بن عبادة، ومخلد بن يزيد، وخلاد بن يحيى، وزيد بن حباب، عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير مفرداً.

وكذلك رواه أبو عاصم النبيل، وعبد الرزاق بن همام، عن ابن جريج، عن أبي الزبير.

(١) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ١ ص ٣٤٣ رقم (٢١٩)، مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأما حديث جابر فرواه محمد بن عبد الوهاب الفناد، وأبو أحمد الزبيري، من حديث طاهر ابنه عنه، عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير مفردا. وكذلك رواه روح بن عباد، عن ابن جريج عن أبي الزبير.

وروى مؤمل بن إسماعيل، ومحمد بن كثير العبدى، عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير الحديثين جميعا؛ حديث عمر وحديث جابر، فميزا بينهما وفصلا أحدهما من الآخر " (١).

في هذا النوع إسناد واحد ينتهي بصحابي، والراوي عن الصحابي صحابي آخر، فيدمج متنان أحدهما من رواية الصحابي الأول والثاني للصحابي الثاني، ولم يميز بعض الرواة بينهما، وميز آخرون، وهذه الصورة من جهة كون الإسناد واحدا هي من صور الإدراج، ومن جهة كون المتنين لصحابيين مختلفين فهو دخول حديث في حديث، ولا ضير في إطلاق هذا، وهذا - أعني الإدراج أو دخول حديث في حديث - على مثل هذه الصورة، والله أعلم.

أما النوع الثامن فقد قال فيه:

" باب ذكر من روى حديثا عن جماعة روه عن رجل واحد مختلفين فيه فحمل روايتهم على الاتفاق....." (٢).

هذا النوع كما ترى ليس له علاقة بدخول حديث في حديث، وجعله الخطيب من صور الإدراج، مع أنه عند العلماء - أيضا - من جمع المفترق وجمع الشيوخ وهي طرق الحديث ذاته يجمعها الرواة لا طرق حديثين كما هو الحال في دخول حديث في حديث والله أعلم .

وخلاصة الأمر:

أن الإدراج مغاير لدخول حديث في حديث من وجوه عدة منها:

١- أن الإدراج في المتن قد يكون من قول الصحابي أو التابعي داخل المتن في أوله أو وسطه أو آخره للإسناد نفسه الذي سبق فيه لفظ النبي، ويذكر فيه لفظ النبي، مع لفظ غيره دون تمييز. أما دخول حديث في حديث - إن سمينا الموقف حديثا - فهو بإسناد، ولفظ النبي بإسناد، أو إدخال اللفظ المرفوع - المتن - على الإسناد الموقوف وجعل اللفظ للصحابي بدلا من النبي وهكذا.

٢- طرق معرفة الإدراج في المتن غير طرق معرفة دخول حديث في حديث فقد ذكر العلماء من طرق تمييز المدرج في المتن:

(١) البغدادي، الفصل للوصل المدرج في النقل، ج ٢ ص ٨٠٥ - ٨٠٧ .

(٢) البغدادي، الفصل للوصل المدرج في النقل، ج ٢ ص ٨١٩ - ٨٢٣ .

أ- تصريح الصحابي أنه لم يسمع تلك الجملة من النبي.

ب- استحالة إضافة ذلك للنبي.

ج- تصريح بعض الرواة بتفصيل المدرج عن الموقوف.

وكل هذه الطرق ليست طرق تمييز دخول حديث في حديث والدلالة عليه.

٣- هناك فروق في هذا التعريف بين الإدراج وإدخال حديث في حديث:

أحدها: أن الكلام في الإدراج على حديث واحد من طرق مختلفة لا عن حديثين مختلفين أدخلوا في بعضهما، فينبغي أن يبين ذلك في تعريف الإدراج.

ثانيها: أن بعض أنواع الإدراج تفسر من الراوي كالتعبد: التحنث وإن كان بالنسبة للرواة هو نقل رواية كما أشار الشريف، لكنه في أصله من قول الراوي الذي فسر اللفظ الغريب، أما في إدخال حديث في حديث فهذه الصورة منتفية إذ أصل الدخول في الألفاظ من الألفاظ النبوية أو هو خلاف في إدخال مرفوع بموقوف على الصحابي.

ثالثها: وجود فروق في المحترزات إذ من المحترزات هنا - " بالنسبة للطريق الذي يرويه " هو محترز خاص بالإدراج إذ الإدخال في الأحاديث لا توجد صورته في حديث واحد، أي: حديثان مدخلان يطابقان حديثاً ثالثاً مستقلاً له لفظ الحديثين معاً.

رابعها: يمكن أن يضاف للإدراج محترز - في الحديث نفسه - بعد " أخذاً من الروايات الأخرى " لتصير " أخذاً من الروايات الأخرى في الحديث نفسه ".

المبحث الثالث: القلب:

إن الحديث عن علاقة القلب بدخول حديث في حديث، لا بد فيه بداية من النظر في معنى القلب، وتحديد اصطلاحه عند علماء الفن، خاصة مع النظر في أمثلته التي ساقها العلماء لبيانها، ومن ذلك نستطيع التعرف على العلاقة بين القلب والتداخل، أما بالنسبة لمعنى القلب فلا بد أن نعرض له في اللغة والإصطلاح فإن الترابط لابد منه بين المعنيين.

- معنى القلب لغة:

قال ابن فارس: "قلب): القاف واللام والباء أصلان صحيحان أحدهما: يدل على خالص شيء وشريفه، والآخر: على رد شيء من جهة إلى جهة" (١)

وقد ذكر ابن منظور معاني القلب، وهي تدور حول هذين الأصلين الذين ذكرهما ابن فارس، فمما قال في المعنى الثاني: قلب: القلب: تحويل الشيء عن وجهه،.... وقد انقلب وقلب الشيء وقلبه: حول ظهرا لبطن، وتقلب الشيء ظهرا لبطن كالحية تتقلب على الرمضاء،.... والقلب -أيضا- حرفك إنسانا عن وجهه الذي يريده.... وقلب الخبزة ونحوه يقلبه قلبا إذا انضج ظاهره فحوله لينضج باطنه... وفي المثل: اقلبي قلاب، يضرب للرجل يقلب لسانه فيضعه حيث شاء... (٢).

الخلاصة:

إن المعنى اللغوي الثاني: هو المعنى الأخص والأصق بمراد المحدثين؛ كما سيظهر من خلال كلامهم وتعريفاتهم للمقلوب، لكن الملاحظ في المعنى اللغوي في الأصل الثاني منه أنه تحويل الشيء عن وجهه، وهذا يدخل فيه صور القلب عند المحدثين، ويدخل فيه غير القلب مما جاء به الرواة على غير وجهه الصحيح، والمعنى الأخص الذي ذكره ابن فارس وهو: رد شيء من جهة إلى أخرى، يحمل معنى تحويل الشيء عن وجهه ويزيد عليه الرد من جهة إلى أخرى، وهذا الأصق بتقليب الشيء ظهرا لبطن، وتقلب الحية على الرمضاء، وقلب تربة البئر، وقلب الخبزة عند الخبز ونحوه، وفهم ذلك وبيانه مما يعين على فهم المعنى الإصطلاحى، وبيان ما يمكن أن يكون موافقا للمعنى اللغوي، مما لا يوافقه في كلام المحدثين وعلماء المصطلح.

(١) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج ٥ ص ١٧ .

(٢) ابن منظور، لسان العرب، ج ١ ص ٦٨٥ .

أما المعنى الإصطلاحي:

فقد خص بعض العلماء القلب بالإسناد دون التعرض للقلب في المتن، وقد اقتصر بعض العلماء على ذكر صورة من صور القلب دون غيرها وممن أتى على مجمل صور القلب ابن حجر وكلامه في أكثر من موضع فقد قال في النكت: "حقيقته إبدال من يعرف برواية غيره فيدخل فيه إبدال راو أو أكثر من راو حتى الإسناد كله..... وقد يقع ذلك عمدا إما بقصد الإغراب، أو بقصد الإمتحان، وقد يقع وهما فأقسامه ثلاثة، وهي كلها في الإسناد، وقد يقع نظيرها في المتن، وقد يقع فيهما جميعا " ثم مثل للعمد في الإسناد ثم قال: "وأما في المتن: فكمن يعمد إلى نسخة مشهورة بإسناد واحد فيزيد فيها متنا أو متونا ليست فيها...." (١)

وقال في نزهة النظر: "أو إن كانت المخالفة بتقديم أو تأخير أي في الأسماء كمرة بن كعب وكعب ابن مرة لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر، فهذا هو المقلوب..... وقد يقع القلب في المتن - أيضا - ويصير كحديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عند مسلم في السبعة الذين يظلمهم الله تحت ظل عرشه ففيه: "ورجل تصدق بصدقة أخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله"، فهذا مما انقلب على أحد الرواة وإنما هو حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كما في الصحيحين.... فلو وقع الإبدال عمدا لا لمصلحة بل للإغراب مثلا فهو من أقسام الموضوع، ولو وقع غلطا فهو من المقلوب أو المعلن" (٢).

وقد خص الدكتور بازمول الحديث المقلوب بدراسة موسعة ثم خلاص إلى ما يأتي:

"التعريف المختار:

وبعد: فقد مررنا في هذا الاستعراض بجملة من تعاريف أهل العلم الجامعة المانعة التي يصلح كل واحد منها أن يكون تعريفا مختارا، ومن ذلك:

ما نستخلصه من كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله من أن المقلوب: حقيقته إبدال من يعرف برواية بغيره فيدخل فيه إبدال راو أو أكثر من راو حتى الإسناد كله، أو بتقديم أو تأخير أي في الأسماء كـ "مرة بن كعب" و"كعب بن مرة"؛ لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر. وقد يقع ذلك عمدا إما بقصد الإغراب أو لقصد الامتحان، وقد يقع وهما فأقسامه ثلاثة، وهي كلها في الإسناد، وقد يقع نظيرها في المتن وقد يقع فيهما جميعا.

ومنه نعلم أن أركان القلب في الحديث هي التالية:

(١) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢ ص ٧٨٠.

(٢) ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص ٢٢٨.

١- صرف وتحويل وتبديل الحديث عن وجهه.

٢- يكون في السند أو المتن، أو فيهما.

٣- يقع عمدا أو سهوا.

٤- صرف الحديث عن وجهه لا يكون مقلوبا إلا إذا كان فيه إبدال في السند أو المتن أو فيهما على صورة من الصور التالية:

— القلب بإبدال الراوي المشهور بالسند بآخر في طبقته. وهذا قلب في الإسناد. ويسميه بعض أهل الحديث كما أشار ابن الجزري بـ "المركب".

— القلب بإبدال راو بآخر في السند مطلقا، ومن أشهر صورته القلب بإبدال الراوي المشهور بالسند بآخر في طبقته. ويسميه بعض أهل الحديث كما أشار ابن الجزري بـ "المركب".

ومن صورته أن يكون الحديث من رواية الأكابر عن الأصاغر، فيقلبه ويرويه على الجادة.

أو أن يكون الحديث من باب المدبج في رواية الأقران فينقلب عليه.

وهذا قلب في الإسناد.

— القلب بالتقديم والتأخير ونحو ذلك في اسم الراوي في السند. وهذا قلب في الإسناد. ويسميه ابن حجر بـ "المبدل" فهو عنده "مقلوب مبدل".

— القلب بإعطاء أحد المذكورين في الحديث ما اشتهر للآخر. وهذا قلب في المتن. ويسميه ابن الجزري بـ "المنقلب". وقال السراج البلقيني (ت ٨٠٥هـ) رحمه الله: "يمكن أن يسمى ذلك بالمعكوس، فينبغي أن يفرد بنوع خاص، ولكن لم أر من تعرض له" اهـ. وتبع القاسمي رحمه الله ابن الجزري رحمه الله في اصطلاحه.

— القلب بجعل سند هذا الحديث لمتن الآخر ومتن الآخر لسند هذا الحديث. وهذا قلب في الإسناد عند الأكثرين، وقلب للمتن عند بعضهم، وهو في حقيقته مشترك بينهما. ويسميه ابن الجزري — كما سبق — بـ "المركب"، وتابعه على ذلك القاسمي.

وهذه الصور مشتملة على أقسام المقلوب ^(١).

لابد لنا بعد الإسهاب في التحقيق بمعرفة حقيقة القلب ومعانيه من النظر في علاقته بما نحن بصدد الحديث عنه من علة دخول حديث في حديث، إذ الناظر في أقسام المقلوب وصوره يجد

(١) بازمول، الحديث المقلوب، تعريفه وفوائده وحكمه والمصنفات فيه، ص ١٤-١٦.

أنه يشترك مع علّة التداخل في بعض الصور والأحوال، ويتمايز في صور وأحوال أخرى، فمن صور الإشتراك التي نص بعض العلماء أنها من القلب، القلب يجعل سند هذا الحديث لمتن الآخر، ومتن الآخر لسند هذا الحديث وهذه الصورة فيها معنى التداخل إذ أدخل سند حديث على متن آخر والعكس، وقد مر معنا أن هذا هو أحد أقسام دخول حديث في حديث، ولا ضير في إشتراك القلب والتداخل في بعض الصور، وهذا لا يؤثر على الإصطلاح إذ مر معنا أن بعض علماء المصطلح بين أن من صور القلب ما يكون متعمدا بقصد الإغراب، أو ترويح الحديث حتى إن فاعل ذلك يرمى بالوضع ويصير الحديث من الموضوع، وهو في الوقت ذاته مقلوب، وكذلك الأمر في صور التداخل فقد يكون التداخل لقصد ترويح الحديث فيصير حديثا دخل في حديث، وهو موضوع في الوقت ذاته، وقد تتوافق المصطلحات الحديثية وكثير منها في حقيقته من باب الأوصاف أعني أن القلب - مثلا - وصف لفعل الراوي والمقلوب وصف لصورة الحديث، وكذلك يوصف الحديث أنه دخل في حديث آخر، وأنه مدبج أو من رواية الأقران، ويكون في الوقت ذاته موضوعا أو شاذا أو منكرا، ولا يجعل ذلك كل المقلوب موضوعا، ولا كل تداخل للأحاديث موضوعا، ولا كل مدبج مقلوبا، وهكذا فكل واحد من هذه المصطلحات له جوانبه الأخرى، وصوره الأخرى التي تميزه عن بقية المصطلحات، وإن حصل الإشتراك في بعضها مع غيرها أحيانا، وعلى هذا فليس من صور تداخل الأحاديث القلب بالتقديم والتأخير في أسماء الرواة؛ كجعلهم ما كان عن سعيد عن أبيه والعكس، وليس من دخول حديث في حديث القلب في اسم الراوي (مرة بن كعب) ليصير (كعب بن مرة)، أو قلب المدبج أو ما كان من رواية الأقران، أو إبدال راو بأخر في السند، ويكون هذا الراوي ليس من سند آخر لحديث في الموضوع ذاته - مثلا - أو في لفظ يشبهه أو سند آخر يعتبر جادة يمكن أن يسلكها راوي السند الأول، وليس من التداخل قلب المتن: " لتعلم يمينه ما تتفق شماله بدل: " شماله ما تتفق يمينه " .

وليس من التداخل وإن اعتبر من القلب سوق إسناد لمتن يُعرف هذا المتن بغير هذا الإسناد، ويكون هذا الإسناد المختلف ليس له متن خاص يعرف به؛ فإن هذا من المقلوب الموضوع، وليس من التداخل، إذ لا بد في التداخل أن يكون سند أحد الحديثين الذي يدخل على متن حديث آخر أن يكون هذا السند الأول له متنه المستقل المشهور به والخاص به فيهم أحد الرواة فيسوق له متن آخر، وهكذا، وعلى هذا فليس كل مقلوب يأخذ صورة التداخل، وليس كل تداخل قلبا، وإن اشتركا - أحيانا - في صورة أو أكثر، لكن انقلاب الحديث على الراوي قد يكون سببا في إدخاله حديثا في آخر بسبب تشابه الحديثين - مثلا - أو تعاقبها في نسخة المحدث أو غير ذلك من الأسباب.

ومن الأمثلة التي يتوافق فيها القلب مع دخول حديث في حديث ما ذكره ابن حجر في لسان الميزان^(١) في ترجمة حسن بن يوسف بن مليح: وأورد له في غرائب مالك، عن بحر بن نصر، عن ابن وهب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعا: " اتقوا النار ولو بشق تمره " قال: هذا منكر بهذا الإسناد ولا يصح، قال شيخنا في الذيل: رواه ثقات غيره، فهو المتهم به عمدا أو وهما، قلت: وأخرج له بالإسناد: " من سأل جاره أن يغرس خشبة في جداره فلا يمنعه " وقال: هذا مقلوب، دخل عليه حديث في حديث، والصواب الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

تخريج الحديث:

حديث (من سأل جاره أن يغرس) أخرج الحديث البخاري من طريق مالك، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي. في صحيحة كتاب: المظالم باب: لا يمنع جار جاره أن يغرس خشبة في جداره^(٢) ومسلم في صحيحة كتاب: المساقاة باب: غرس الخشب في جدار الجار^(٣).

وأحمد في المسند^(٤) والشافعي في المسند^(٥)، ومن طريق البيهقي في الكبرى^(٦)، وأخرج البيهقي عن الحاكم إلى عبد الله بن سلمة عن مالك به^(٧) وإلى الليث بن سعد، عن مالك به، وابن عساكر^(٨) رحمة أحمد بن محمد بن عيسى بن المراح أبو العباس بن الخاس الربيعي، وأخرجه من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن شهاب به. الحميدي في المسند^(٩) وأحمد في المسند^(١٠) والترمذي في الجامع باب: ما جاء في الرجل يضع على حائط جاره خشبا^(١١) وقال عقبه: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح.

(١) ابن حجر ، لسان الميزان ج ٢ ص ٢٦٠ رقم (١٠٨٩)

(٢) البخاري ، صحيح البخاري ، كتاب: المظالم باب: لا يمنع جار جاره أن يغرس خشبة في جداره ج ٢ ص ٨٦٩ رقم (٢٣٣١)

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب: المساقاة باب: غرس الخشب في جدار الجار ج ٣ ص ١٢٣٠ رقم (١٦٠٩).

(٤) أحمد ، مسند أحمد بن حنبل ، ج ١٦ ص ٤١ رقم (٩٩٦١)

(٥) الشافعي ، مسند الشافعي ، ج ١ ص ٢٢٤ رقم (١٠٩٧)

(٦) البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٦٨ رقم (١١١٥٨)

(٧) البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٦٨ رقم (١١١٥٥) عن الحاكم إلى عبد الله بن سلمة عن مالك به ورقم (١١٦٦٠)

(٨) ابن عساكر، تاريخ دمشق ، ج ٥ ص ٤٣٥ رقم (٢٠٢)

(٩) الحميدي ، المسند ج ٢ ص ٤٦١ رقم (١٠٧٦)

(١٠) أحمد ، مسند أحمد بن حنبل رقم (٧٢٧٨)

(١١) الترمذي ، سنن الترمذي ، في الجامع باب: ما جاء في الرجل يضع على حائط جاره خشبا رقم (١٣٥٣)

وابن ماجة في: السنن باب: الرجل يضع خشبه على جدار جاره^(١) ، وأبو داود في السنن في كتاب: الأقضية أبواب من القضاء^(٢) وأبو يعلى^(٣) البيهقي في الكبرى^(٤) .

وأخرج من طريق صالح بن كيسان، عن ابن شهاب به. البيهقي في الكبرى^(٥) وأخرجه من طريق أبي رباح، عن أبي هريرة به. الطبراني في الكبير^(٦) والأوسط^(٧) وأخرج من طريق عكرمة عن أبي هريرة به. الحميدي في المسند^(٨) وقد أخرج له الدارقطني في العلل^(٩) وللحديث شواهد عن ابن عباس ومجمع بن يزيد.

أما حديث ابن عمر فقد أخرجه ابن عساكر في التاريخ^(١٠) في ترجمة مكي بن جابر أبو بكر الدنيوري القاضي الحافظ من طريقه، عن الحسن بن يوسف بن مليح الطرائف، نا بحر بن نصر، نا عبد الله بن وهب، نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي. وتابع ابن جابر عبد الرحمن بن عمر بن محمد البزار.

ترجمة:

بحر بن نصر بن سابق الخولاني: قال الذهبي في السير^(١١): الإمام المحدث الثقة..... وثقه ابن أبي حاتم وغيره^(١٢)، ووثقه يونس بن عبد الأعلى^(١٣) وابن خزيمة، ومسلمة بن قاسم الأندلسي^(١٤).

(١) ابن ماجة ، سنن ابن ماجة ، باب: الرجل يضع خشبه على جدار جاره ج ٢ ص ٧٨٣ رقم (٢٣٣٥)

(٢) أبو داود ، سنن أبي داود ، كتاب: الأقضية أبواب من القضاء ج ٢ ص ٣٣٨ رقم (٣٦٣٤)

(٣) أبو يعلى ، مسند أبي يعلى ، ج ٤ ص ٣٩٧ رقم (٢٥٢٠)

(٤) البيهقي ، السنن الكبرى ، رقم (١١١٥٧).

(٥) المصدر السابق ، رقم (١١١٥٨)،

(٦) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١٩ ص ٢٠٥ رقم (٥٠٦)

(٧) الطبراني ، المعجم الأوسط ج ٣ ص ١٨ رقم (٢٣٢٩)

(٨) الحميدي ، المسند ج ٢ ص ٤٦٢ رقم (١٠٧٧)

(٩) الدارقطني، العلل ج ١٠ ص ٢٩٢ رقم (٢٠١٥).

(١٠) ابن عساكر، تاريخ بغداد ، ج ٦٣ ص ١٨٠

(١١) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج ١٢ ص ٥٠٢ رقم (١٨٢)

(١٢) المصدر السابق ، ج ١٢ ص ٥٠٢ رقم (١٨٢) .

(١٣) المزي، تهذيب الكمال ، ج ٤ ص ١٨ رقم (٦٤١) .

(١٤) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١ ص ٣٦٨ (٧٧٥) .

التعليق:

لقد تبين أن الإسناد كلهم ثقات في حديث ابن عمر إلا الحسن بن يوسف بن مليح الطرائفي، فقد أشار لضعفه الدارقطني كما مر معنا في اللسان، حيث قال عقب حديثه هذا: هذا منكر بهذا الإسناد لا يصح، قال العراقي: رواه ثقات غيره فهو المتهم له عمداً أو وهماً، ومثله حديث ابن عمر، وليس في الشواهد رواية للحديث من طريق ابن عمر، فالحديث حديث أبي هريرة بالأسانيد التي ذكرنا في تخريجه فظهر وهم ابن مليح إذ أدخل حديثاً في حديث إسناد ابن عمر في متن أبي هريرة.

علاقته بالقلب: إن صورة الإدخال هنا نوع من أنواع القلب التي ذكرها العلماء ومثلوا لها، كما عمد لذلك من قلب على البخاري وغيره، وكما مثل مثله ابن الصلاح وابن حجر وغيرهما في مبحث القلب. ^(١)

ومن أمثلته - أيضاً - ما ذكره ابن حجر في كلامه عن المقلوب قال: "ومن أمثلته في الإسناد: ما رواه ابن حبان في صحيحه من طريق مصعب بن المقدم، عن سفيان الثوري، عن ابن الزبير، عن جابر قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمس الرجل ذكره بيمينه) ^(٢) قال أبو حاتم في العلل: هذا وهم في مصعب، وإنما حدث به الثوري، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه" ^(٣).

ومن أمثلته التي ذكرها ابن حجر في المقلوب أيضاً قوله:

"ومن أمثلته في المتن: ما رواه الحاكم من طريق محمد بن محمد بن حبان عن أبي الوليد، عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: (ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قط....) ^(٤) الحديث، قال الحاكم: انقلب على ابن حبان وإنما روى الوليد بهذا الإسناد حديث: (ما ضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده) ^(٥) " ^(٦).

(١) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢ ص ٨٧٢.

(٢) ابن حبان، صحيح ابن حبان، باب الاستطابة، ذكر الزجر عن مس الرجل ذكره بيمينه قال شعيب الأرناؤوط: رجاله ثقات إلا أن أبا الزبير واسمه محمد بن مسلم بن تدرس مدلس وقد عنعن. ج ٤ ص ٢٨٢ رقم (١٤٣٣)

(٣) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢ ص ٨٧٤.

(٤) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب لا يعيب الطعام ج ٣ ص ١٦٣٢ رقم (٢٠٦٤)

(٥) المصدر السابق، كتاب الفضائل باب مباحته صلى الله عليه وسلم للأثم واختياره من المباح أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه ج ٤ ص ١٨١٤ رقم (٢٣٢٨)

(٦) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢ ص ٨٧٧.

المبحث الرابع: زيادة الثقة:

لا بد لنا في بداية هذا المبحث من تحديد معنى زيادة الثقة حتى نستطيع معرفة العلاقة بينها وبين دخول حديث في حديث وقد ذكر ابن رجب المقصود بالزيادة فقال:

(زيادة الثقة التي صورتها أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد ومتن واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة) ^(١).

وقال ابن حجر أثناء بحثه لهذا الموضوع في نكته على مقدمة ابن الصلاح:

"يرد عليهم الحديث الذي يتحد مخرجه فيرويه جماعة من الحفاظ الأثبات على وجه، ويرويه ثقة دونهم في الضبط والإتقان على وجه (يشمل على زيادة) تخالف ما روه إما في المتن وإما في الإسناد، فكيف تقبل زيادته وقد خالفه من لا يغفل مثلهم عنها لحفظهم أو لكثرتهم، ولا سيما إن كان شيخهم ممن يجمع حديثه ويعتني بمروياته كالزهري وأضرابه بحيث يقال: إنه لو رواها لسمعها منه حفاظ أصحابه، ولو سمعوها لرووها ولما تطابقوا على تركها، والذي يغلب على الظن في هذا وأمثاله تغليب راوي الزيادة، وقد نص الشافعي في "الأم" على نحو هذا فقال - في زيادة مالك ومن تابعه في حديث: "فقد عتق منه ما عتق" - : "إنما يغلط الرجل بخلاف من هو أحفظ منه أو بأن يأتي بشيء يشركه فيه من لم يحفظه عنه، وهم عدد وهو منفرد".

فأشار إلى أن الزيادة متى تضمنت مخالفة الأحفظ أو الأكثر عدداً أنها تكون مردودة " ^(٢).

وقال:

" واحتج بعض أهل الأصول بأنه من الجائز أن يقول الشارع كلاماً في وقت، فيسمعه شخص ويزيده في وقت آخر فيحضره غير الأول، ويؤدي كل منها ما سمع (وبتقدير اتحاد المجلس فقد يحضر أحدهما أثناء الكلام فيسمع) ناقصاً ويضبطه الآخر تماماً أو ينصرف أحدهما قبل فراغ الكلام ويتأخر الآخر، وبتقدير حضورها فقد يذهل أحدها أو يعرض له ألم أو جوع أو فكر شاغل أو غير ذلك من الشواغل ولا يعرض لمن حفظ الزيادة، ونسيان الساكت محتمل والذاكر مثبت.

والجواب عن ذلك أن الذي يبحث فيه أهل الحديث في هذه المسألة، إنما هو في زيادة (بعض الرواة) من التابعين فمن بعدهم.

(١) ابن رجب، شرح علل الترمذي ج ١ ص ٢٣٧.

(٢) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج ٢ ص ٦٨٨.

أما الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي آخر إذا صح السند إليه فلا يختلفون في قبولها^(١).

ولقد تعددت أقوال العلماء في حكم زيادة الثقة حتى أوصلها بعضهم إلى ثلاثة عشر قولاً، وممن لخص الأقوال فيها ماهر الفحل إذ قال:

" اختلف العلماء في حكم زيادة الثقة على أقوال كثيرة: قال في النكت: (واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح والحسن أن لا يكون شاذاً).

و الذي ينظر في صنيع الأئمة السابقين والمختصين في هذا الشأن يراهم لا يقبلونها مطلقاً، ولا يردونها مطلقاً، بل مرجع ذلك إلى القرائن والترجيح: فتقبل تارة، وترد أخرى، ويتوقف فيها أحياناً؛ قال الحافظ ابن حجر: (والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين - كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني وغيرهم - اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف عن أحد منهم قبول إطلاق الزيادة) " (٢).

و هذا هو الرأي المختار المتوسط الذي هو بين القبول والرد، فيكون حكم الزيادة حسب القرائن المحيطة بها حسب ما يبدو للناقد العارف بعلم الحديث وأسانيدها، وأحوال الرواة بعد النظر في ذلك، أما الجزم بوجه من الوجوه من غير نظر إلى عمل النقاد فذلك فيه مجازفة، لقد اتضح أن التعليل بدخول حديث في حديث من شرطه أن يكون حديثين، أي: لصحابيين مختلفين، أو من انتهيا إليه، والحال في زيادة الثقة مغاير لها، إذ إن الزيادة تكون في طرق الحديث الواحد لأحد الرواة دون بقيتهم عن شيخهم، لا زيادة حديث على آخر مختلف عنه، كما هي الحال في دخول حديث في حديث، وهناك فروق بين حكم زيادة الثقة ودخول حديث في حديث فالأول على أحوال متعددة ويرجع للقرائن أما الثاني فهو علة من العلل دائماً والله أعلم.

ويبقى أن يقال: إن هناك بعض الأمثلة التي توهم بصورتها زيادة الثقة، وهي عند النظر دخول حديث في حديث، وإليك هذا المثال موضحاً لذلك:

(وما استكروها عليه) وهذه الزيادة منكورة من هذا الوجه، وإنما تعرف من رواية الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس بلفظ: (إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه) وقد أخرجه ابن ماجه عقب حديث أبي هريرة من رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، والحديث

(١) المصدر السابق ج ٢ ص ٦٩١ .

(٢) الفحل ، أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء ج ١ ص ٤٤٩ .

عند هشام بن عمار، عن الوليد، فلعلة دخل له بعض حديث في حديث، وقد رواه عن ابن عيينة الحميدي وهو أعرف أصحاب ابن عيينة بحديثه، وتقدم في العتق عنه بدون هذه الزيادة " (١).

ونذكر ابن حجر في التلخيص الحبير حديث: (رفع عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) ثم قال في آخر كلامه على الحديث:

"وأصل الباب حديث أبي هريرة في الصحيح من طريق زرارة بن أوفى بلفظ: (إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل به أو تكلم به) ورواه ابن ماجه ولفظه: (عما توسوس به صدورها) بدل: (ما حدثت به أنفسها) وزاد في آخره: (وما استكرهوا عليه) والزيادة هذه أظنها مدرجة كأنها دخلت على هشام بن عمار من حديث في حديث، والله أعلم" (٢).

تخريج حديث:

(إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت بها أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم) أخرج الحديث الإمام البخاري في ثلاثة مواطن: في العتق، (٣) عن الحميدي، عن سفيان، عن مسعر، وذكر صاحب تحفة الأشراف فيه: عن محمد بن عرعة، عن شعبة، ولم أجده في المطبوع، وفي الطلاق (٤) عن مسام بن إبراهيم، عن هشام، وفي الإيمان والنذور (٥) عن خلاد ابن يحيى بن مسعر، ثلاثتهم، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرج مسلم في الإيمان باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر في القلب (٦) عن قتيبة وسعيد بن منصور ومحمد بن عبيد ثلاثتهم: عن أبي عوانة، عن قتادة به. وعن عمرو الناقد وزهير بن حرب كلاهما: عن إسماعيل بن إبراهيم، وعن أبي بكر بن أبي شيبة، عن علي ابن مسهر وعبد بن سليمان، وعن ابن المثنى، وابن بشار عن ابن أبي عدي أربعتهم: عن سعيد بن أبي عوانة، عن قتادة به.

وعن زهير بن حرب، عن وكيع، عن مسعر، وهشام وعن إسحاق بن منصور، عن الحسين ابن علي عن زائدة، عن شيبان ثلاثتهم: عن قتادة به.

(١) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ١١ ص ٥٥٢، الإيمان والنذور / إذا حنث ناسياً في الإيمان.

(٢) ابن حجر، التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، ج ١ ص ٢٨٢.

(٣) البخاري، صحيح البخاري، كتاب العتق، باب الخطأ والنسيان في العتاقة برقم (٢٥٢٨)

(٤) المصدر السابق كتاب الطلاق، باب: الطلاق في الإغلاق والكره... برقم (٥٢٦٩)

(٥) المصدر السابق الإيمان والنذور باب إذا حنث ناسياً في الإيمان برقم (٦٦٦٤)

(٦) مسلم، صحيح مسلم، الإيمان باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر في القلب رقم (٢٠١-٢٠٢)

وأخرجه أبو داود في: الطلاق ^(١) عن مسلم بن إبراهيم به.

وأخرجه الترمذي في: الطلاق ^(٢) من طريق قتيبة به ثم قال: حسن صحيح، وأخرج النسائي ^٣ عن عبيد الله بن سعيد، عن ابن إدريس، عن مسعر به، وعن ^(٤) عن موسى بن عبد الرحمن، عن حسين الجعفي، عن زائدة، عن شيبان به.

وأخرجه ابن ماجه ^(٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة به، عن حميد بن مسعدة، عن خالد بن الحارث، عن سعيد بن أبي عروبة به، وفي باب: طلاق ^(٦) عن هشام بن عمار، عن سفيان بن عيينة، عن مسعر به، وزاد: (وما استكروها عليه).

البيهقي في الكبرى ^(٧) عن يزيد بن هارون، عن مسعر به. وفي كتاب: النكاح ^(٨) عن أحمد بن سلمة، عن قتيبة بن سعيد، عن أبي عوانة به. وفي كتاب القسم والنشوز ^(٩) عن عفان، عن همام وحماد وأبان وأبي عوانة كلهم عن قتادة به.

أبو نعيم في الحلية ^(١٠) عن بكر بن بكار عن هشام به.

والطحاوي ^(١١) عن حماد، عن أبي عوانة به، وعن سعيد بن منصور، عن أبي عوانة به، وعن هشام الدستوائي به، وعن مسعر به، وعن شيبان به.

وابن حبان ^(١٢) عن أبي خليفة، عن محمد بن كثير العبدى، عن همام به.

(١) أبو داود، سنن أبي داود كتاب الطلاق، باب في الوسوسة في الطلاق رقم (٢٢٠٨).
(٢) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الطلاق، باب ما جاء فيمن يحدث نفسه بطلاق امرأته رقم (١١٨٣).
(٣) وأخرج النسائي، كتاب الطلاق، باب من طلق في نفسه برقم (٣٤٣٤).
(٤) المصدر السابق برقم (٣٤٣٥).

(٥) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الطلاق، باب من طلق في نفسه ولم يتكلم به، برقم (٢٠٤٠).
(٦) المصدر السابق، باب طلاق المكره والناسي برقم (٢٠٤٤).

(٧) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب من فكر في صلاته أو حدث نفسه بشيء لم يسجد سجدة السهو برقم (٣٦٨٥).

(٨) المصدر السابق كتاب: النكاح باب: من عقد النكاح مطلقاً لا بشرط فيه رقم (١٣٩٧٣).

(٩) المصدر السابق كتاب القسم والنشوز باب ما جاء في قول الله عز وجل: (ولن تستطيعوا أن تعدلوا....) رقم (١٤٥٢١).

(١٠) أبو نعيم، حلية الأولياء ج ٦ ص ٢٨٢.

(١١) الطحاوي، مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله من قوله: (تجاوز الله عن أمتي.....) ج ٤، ص ١٥٠.

وأحمد ^(١) عن هشام به. وعن سعيد به ^(٢). وعن ابن أبي عروبة به ^(٣). وعن وكيع، عن هشام ومسعر به ^(٤)، ووقفه هنا مسعر و عن همام به ^(٥).

وأخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار ^(٦) قال الشافعي: عن سفيان عن معمر به بلفظ: (ما وسوست به صدورها) ثم قال البيهقي: أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد المروزي، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، فذكره بإسناده غير أنه قال: (ما حدثت به النفس).

البيهقي في الكبرى ^(٧) عن يوسف بن سعيد، عن حجاج بن محمد، عن ابن جرير، عن عطاء، عن أبي هريرة بلفظ: (إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها وما أكرهوا عليه إلا أن يتكلموا به أو يعملوا به). قال البيهقي: كذا قال: عن أبي هريرة؛ والظاهر أن عطاء سمعه من الوجهين جميعا - يعني من ابن عباس ومن أبي هريرة - وهما حديثان يؤدي كل واحد منهما ما قصد به من المعنى، وفيهما جميعا طرح الإكراه، وقد رواه ابن أبي أوفى، عن أبي هريرة يرفعه في حديث النفس والوسوسة بمعناه.

تابع قتادة يونس بن عبيد كما في الطبراني في الكبير ^(٨): عن القاسم بن عباد، عن إسحاق بن بهلول، عن سالم بن نوح، عن يونس بن عبيد، عن زرارة به. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن يونس بن عبيد إلا سالم بن نوح، وابن حبان: ^(٩) عن ابن خزيمة، عن محمد بن بشار، عن سالم بن نوح، عن يونس بن عبيد، عن زرارة به.

(١) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الأيمان، ذكر الإخبار بأن الأيمان والعقود إذا اختلجت ببال المرء لا حرج عليه بها ما لم يساعده الفعل أو النطق برقم ج ١٠ ص ١٧٨ رقم (٤٣٣٤).

(٢) أحمد، مسند أحمد ج ١٥، ص ٥٣، رقم (٩١٠٨).

(٣) المصدر السابق ج ١٥، ص ٣٠٢، رقم (٩٤٩٨).

(٤) المصدر السابق ج ١٦، ص ١٢٨ رقم (١٠١٣٦).

(٥) المصدر السابق ج ١٦، ص ١٧٢، رقم (١٠٢٣٨).

(٦) المصدر السابق ج ١٦، ص ٢٣٧، رقم (١٠٣٦٣).

(٧) البيهقي، معرفة السنن والآثار، كتاب الخلع والطلاق، باب إذا طلق في نفسه ولم يحرك به لسانه رقم (٤٧٠٥).

(٨) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الأيمان، باب جامع الأيمان من حنث ناسيا برقم (١٩٧٩٩).

(٩) الطبراني، المعجم الكبير ج ١٩ ص ٢٨ رقم (٧٣).

(١٠) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الأيمان ج ١٠ ص ١٧٩ رقم (٤٣٣٥) ذكر الجزء المدحض قول من زعم أن هذا الجزء تفرد به قتادة.

وابن خزيمة^(١) عن أبي طاهر، عن أبي بكر، عن بزار، عن سالم بن نوح، عن يونس بن عبيد به.

ومن هذه الطريق أخرجه الدارقطني^(٢) والنسائي في الكبرى^(٣) عن إبراهيم بن الحسن وعبد الرحمن بن محمد بن سلام، عن الحجاج بن محمد، عن ابن جريج به.

والطحاوي^(٤) من هذه الطريق وعن جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة قال الطحاوي: سمعت ابن أبي داود يقول: لا نعرف الأعمش، عن الأعرج غير هذا الحديث، ولا يرويه عنه غير جرير.

ترجمة هشام بن عمار:

قال المزي في تهذيب الكمال: "(خ د ت س ق): هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة بن أبان السلمي، عن يحيى بن معين: ثقة. وقال: كيسٌ كيس. وقال العجلي: ثقة. وقال في موضع آخر: صدوق. وقال النسائي: لا بأس به. وقال الدارقطني: صدوق، كبير المحل.

و قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: هشام بن عمار لما كبر تغير، فكل ما دفع إليه قرأه، وكلما لقن تلقن، وكان قديما أصح، كان يقرأ من كتابه. وسئل أبي عنه، فقال: صدوق. قال أبو داود: وأبو أيوب — يعني سليمان ابن بنت شرحبيل — خير منه — يعني من هشام —، حدث هشام بأرجح من أربع مئة حديث ليس لها أصل مسندة كلها، كان فضلك يدور على أحاديث أبي مسهر وغيره، يلقتها هشام بن عمار. قال هشام بن عمار: حدثني، قد روى فلا أبالي من حمل الخطأ.

و قال أبو أحمد بن عدي: سمعت قسطنطين بن عبد الله الرومي مولى المعتمد على الله أمير المؤمنين يقول: حضرت مجلس هشام بن عمار، فقال له المستملي: من ذكرت؟ فقال: حدثنا بعض مشايخنا، ثم نعت، ثم قال له: من ذكرت؟ فنعت، فقال المستملي: لا تتفعوا به، فجمعوا له شيئا فأعطوه فكان بعد ذلك يملئ عليهم حتى يملوا.

(١) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب ذكر الدليل على أن حديث النفس..... رقم (٨٩٨)

(٢) الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب النذور رقم (٣٤).

(٣) النسائي، المسنن الكبرى، كتاب الطلاق، باب من طلق في نفسه رقم (٥٦٢٦).

(٤) الطحاوي، مشكل الآثار، باب: بيان مشكل ما روى عن رسول الله من قوله: (تجاوز الله.....) ج ٤، ص ١٥٠-١٥١.

و قال صالح بن محمد الأسدي: كان هشام بن عمار يأخذ على الحديث، ولا يحدث ما لم يأخذ.....و قال أبو بكر الإسماعيلي، عن عبد الله بن محمد بن سيار: كان هشام بن عمار يلقن، وكان يلقن كل شيء، ما كان من حديثه وكان يقول: أنا قد أخرجت هذه الأحاديث صحاحا..... " (١).

قال الحافظ في تهذيب التهذيب:

"و ذكره ابن حبان في " الثقات ". وقال مسلمة: تكلم فيه، وهو جائز الحديث صدوق.

و قال القزاز: آفته أنه ربما لقن أحاديث فتلقنها.

قال: وقال هشام: نظر يحيى بن معين في حديثي كله إلا حديث سويد بن عبد العزيز، فإنه قال: سويد ضعيف. وقد حدث هشام بن عمار عن ابن لهيعة بالإجازة.

و قال أبو زرعة الرازي: من فاته هشام بن عمار يحتاج أن ينزل في عشرة آلاف حديث " (٢).

التعليق:

جميع الطرق عن قتادة ليس فيها ذكر رفع الإكراه إلا في طريق هشام بن عمار، وقد تابع سفيان سواه، ورواه الحميدي - كما عند البخاري والبيهقي - عن سفيان دون ذكر الإكراه؛ فدل أن الخطأ جاء من قبل هشام بن عمار، وقد وهم فأدخل حديث أبي هريرة بحديث ابن عباس المقارب لألفاظ حديث أبي هريرة.

إن الناظر للوهلة الأولى يظن أن لفظة: (وما استكروها) هي إحدى روايات الحديث، وأنها من زيادات الثقات في الطرق الأخرى للحديث ذاته، ثم ما يلبث أن يدرك أنها لفظة دخيلة من حديث آخر، فأدخل حديثاً في حديث آخر، والله أعلم.

(١) انظر، المزي، تهذيب الكمال، ج ٣٠ ص ٢٤٢ رقم (٦٥٨٦).

(٢) انظر، ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١١ ص ٤٦ رقم (٩٠).

الفصل السادس : الآثار المترتبة على علة دخول حديث في

حديث

المبحث الأول : رفع مرتبة الحديث أو تقويته على وجه الخطأ

المبحث الثاني : وصل المرسل و رفع الموقوف

المبحث الثالث : ترجيح رأي فقهي على آخر أو تقويته

المبحث الرابع : الخطأ في الحكم على الحادثة بالإتحاد أو التعدد

الفصل السادس: الآثار المترتبة على علة دخول حديث في حديث:

المبحث الأول: رفع مرتبة الحديث أو تقويته على وجه الخطأ:

أي مدخل للشواهد والمتابعات في دخول حديث في حديث؟ وهل لهذه العلة أثر على درجة الحديث؟ وما الآثار المترتبة من دخول حديث في حديث على الشواهد والمتابعات؟ كل هذه الإستفسارات لابد لهذا المبحث أن يجيب عنها وأن يجليها:

من المعلوم أن تعدد الطرق للحديث الواحد هو من أسباب تقوية الحديث وزيادة الثقة بصحته والركون إليه، وهو في الوقت ذاته أحد مرجحات العمل به وتقديمه على سواه من الأحاديث الأقل طرقاً منه، ولذلك فإن الخطأ في نسبة طريق معينة أنها لحديث بعينه وليست هي لهذا الحديث إنما ذلك خطأ من بعض الرواة في إدخال حديث في آخر، فيظن الناظر فيه أن الأسانيد والطرق تعددت لهذا الحديث بعينه، والحقيقة أن هذه الطريق هي لحديث صحابي آخر، ولعلها لمتن آخر لا يمت لموضوع الحديث الأول بصلة، فيظن خطأ أنها المتابعات المقوية للحديث وليس كذلك، ومثله - أيضاً - الأمر في الشواهد إذ يساق الحديث من رواية ابن عباس، وتجد حديثاً آخر من طريق أخرى ينتهي بأبي هريرة، فيظن الناظر فيه للوهلة الأولى أن الحديث الثاني شاهد معتبر لحديث ابن عباس، فإذا دقق النظر وعرف العلة في إدخال أحد الرواة إسناداً في إسناد يعلم أن الراوي أخطأ فساق طريقاً من طرق حديث ابن عباس، وأدخل عليه إسناداً ينتهي بأبي هريرة، والصواب أنه ينتهي بابن عباس، فيظن أنه من الشواهد المقوية لحديث ابن عباس، والحقيقة أنه خطأ أحد الرواة.

وعلى هذا فإن الخطأ في باب الإعتبار بهذه الصورة له آثاره السلبية السيئة فإن من الآثار السيئة إذاً لدخول حديث في حديث:

١- تصحيح بعض الأحاديث (المتون) أو رفع رتبها عن الضعف إلى التحسين، إذ يساق لها سند حديث آخر، ويكون السند متصلاً برواة ثقات لكنه ليس لهذا المتن، فلما يساق لهذا المتن تظن صحة ذلك المتن، مع أن سنده الحقيقي فيه نوع ضعف لانقطاع يسير في إسناده، أو انخفاض لرتبة بعض رواة انخفاضاً يجبر بسواه، وقد يكون منحنط الرتبة فيصير تحسين ذلك المتن أشنع وأبشع.

٢- اعتبار الحديث شاهداً وهو ليس بشاهد إذ إن هذا الحديث (المتن) له إسناد إلى ابن عمر فيدخل أحد الرواة الحديثين فيسوقه ويغير الإسناد ويسوقه لجابر، فيظن كثرة الشواهد للحديث مما يعطيه قوة، مع أن هذا خطأ وليس هذا شاهداً بل هو من تداخل الأسانيد

ومعلوم أن القوة للحديث لها أثر في تقديمه على الأحاديث الأخرى وفي الترجيح، ولا سيما في أحاديث الأحكام مما يشكل خطأ في الحكم والترجيح.

٣- ومثله اعتبار متابعة من تداخل الأسانيد وليست هي على الحقيقة متابعة إنما هو دخول إسناد في إسناد، فيساق إسناد ويدخل في إسناد آخر، لينتهي إلى ابن عمر مع أن أحدهما دون الإدخال ينتهي إلى جابر، فيظن أنه كثير المتابعات مما يوقع في الخطأ أثناء الترجيح بين الأدلة، أو في تصحيح الحديث كما أسلفنا في النقطة الأولى.

ولقد أشار إلى كثير من معاني ما ذكرت هنا الشيخ طارق عوض الله في كتابه الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات فقال: " كثيرا ما يساق في باب الاعتبار أسانيد متعددة لمتن واحد، ولا شك أن تعدد الأسانيد للمتن الواحد مما يقويه، ويؤكد كونه محفوظاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

إلا أنه يكثر في هذا الباب التساهل في الأسانيد، وعدم مراعاة العلل الخفية التي تقضي إلى اطراح هذه الأسانيد - أو بعضها - وعدم اعتبارها، أو الاعتداد بها، لتقوية الحديث.

وذلك؛ كأن يكون المتن مشهوراً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسناد معين، فيخطئ بعض الرواة، فيرويه بإسناد آخر، يروى به متناً آخر، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ فيظن الناظر أنهما إسنادان لمتن واحد، ولا يظن لكون هذا الإسناد الآخر خطأ، وأنه مركب على هذا المتن، وليس هو إسناده.

فهذا الإسناد الآخر؛ قد يكون في نفسه صحيحاً؛ لاتصاله وثقة رواته، والمتن كذلك قد يكون صحيحاً مستقيماً بإسناده المعروف به، إلا أن العلة عند أهل العلم في رواية هذا المتن بهذا الإسناد خاصة.

وقد لا يكون المتن صحيحاً بإسناده الذي يعرف به؛ لعله فيه من ضعف في بعض رواته، أو انقطاع في إسناده؛ فلما رواه ذاك المخطئ ذلك الإسناد الصحيح، ظهر وكأنه إسناد آخر للحديث، فيصحح به، وليس الأمر كذلك؛ لما سبق.

وقد يكون هذا الإسناد الآخر، الذي ألصق بهذا المتن، فيه نوع ضعف مما لا يسقطه عن حد الاعتبار، فيظهر وللحديث إسنادان، قد يغتر بهما بعض من لم يظن للعلة المشار إليها، فيقوي الحديث باجتماعهما.

والواقع؛ أن الحديث إنما يحكم عليه بإسناده المعروف به، أما هذا الإسناد الذي ألصقه ذلك المخطئ بهذا المتن، بل لمتن آخر فلا اعتبار به في هذا المتن خاصة " (١)

وقال في موضع آخر: " قد تكون لفظة - أو جملة - معروفة في حديث من رواية صحابي معين، فيأتي بعض من لم يحفظ، فيروي حديثاً آخر، عن صحابي آخر، بإسناد آخر، فيزيد هذه اللفظة - أو تلك الجملة - فيه، والصواب أنه في الحديث الأول، وليست في الحديث الآخر، وإنما اشتبه ذلك على الراوي.

فمن لا يظن لذلك، يظن أن هذه اللفظة - أو تلك الجملة - محفوظة بإسنادين، فيجعل أحدهما شاهداً للآخر؛ وليس الأمر كذلك " (٢).

ولابد لنا بعد ذكر علاقة الإعتبار بدخول حديث في حديث، وبيان آثار هذه العلة على الشواهد والمتابعات في صحة الأحاديث من ضعفها وفي الترجيح بين الأدلة ولاسيما الفقهية منها، لابد لنا من توضيح ذلك بالأمثلة، فمن أمثلة دخول حديث في حديث التي يظن بسببها أن حديثاً يشهد لآخر وليس الأمر كذلك:

١- مثال: حديث جرير بن حازم، عن ثابت البناني، عن أنس أن النبي قال: (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني).

قال في الإرشادات في تقوية الحديث بالشواهد والمتابعات:

" مثال ذلك:

حديث جرير بن حازم، عن ثابت، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني " فهذا المتن؛ معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أخرج البخاري (ج ١ ص ١٦٤) (ج ٢ ص ٩) ومسلم (ج ٢ ص ١٠١) من هذا الوجه

أما حديث أنس هذا؛ فلا يعرف إلا من هذا الوجه، تفرد به جرير بن حازم — وهو صدوق — وقد خطأه جماعة من أهل العلم في ذلك، وأنكروا عليه روايته لهذا المتن بهذا الإسناد، منهم: البخاري، والترمذي، وأبو داود، وابن عدي، والدارقطني، وغيرهم.

وقد بين حماد بن زيد سبب وقوع هذا الخطأ لجرير بن حازم فقال — فيما رواه عنه أبو داود في " المراسيل " بإسناد صحيح عنه —، قال: " كنت أنا وجرير بن حازم عند ثابت البناني، فحدث

(١) عوض الله، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ص ٣٢٥، ٣٢٦ .

(٢) المصدر السابق ص ٣٦٢ .

حجاج بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا أُقيمت الصلاة، فلا تقوموا حتى تروني)؛ فظن جرير أنه إنما حدث به ثابت عن أنس.

قلت: فهذا مما يؤكد أن جريرا قد أخطأ في إسناد هذا الحديث وأنه دخل عليه حديث في حديث، وأن هذا المتن لا أصل له من حديث ثابت، ولا من حديث أنس، إنما هو حديث أبي قتادة الأنصاري، لا يصح إلا من حديثه.

وقد أشار إلى ذلك البخاري بقوله:

(وهم جرير بن حازم في هذا الحديث؛ والصحيح: ما روي عن ثابت، عن أنس، قال: (أُقيمت الصلاة، فأخذ رجل بيد النبي صلى الله عليه وسلم، فما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم).

قال البخاري:

"والحديث هو هذا، وجرير بن حازم ربما بهم في الشيء، وهو صدوق"

وهذا؛ ذهاب من البخاري — رحمه الله تعالى — إلى أن جريرا قد دخل عليه حديث في حديث، وأن هذا الإسناد الذي ذكره لمتن: (إذا أُقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني)^(١)؛ ليس هو إسناد هذا المتن، إنما هو إسناد لمتن آخر، وهو المتن الذي ذكره البخاري — رحمه الله " (٢).

في هذا الحديث يظهر كيف أن إدخال حديث في حديث يوهم أن لكل من الحديثين أسانيد أخرى لصحابة آخرين، أي: إن للحديثين شواهد عن غير صحابي الحديث المعروف بروايته له، وحقيقة الأمر أنها ليست شواهد للحديثين إنما هو خطأ جرير بن حازم في إدخاله حديثا في آخر، والله أعلم.

٢- مثال آخر:

وقال صاحب الإرشادات في موضع آخر:

"حديث: شبابة، عن شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم (أنه نهى عن الدباء والمزفت) (٣).

(١) الطيالسي، مسند أبو داود، ج ٣ ص ٤٠٦ رقم (٢١٤٠) مَبَيَّنَ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، مسند أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٢) عوض الله، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ص ٣٣٠ - ٣٣٢.

(٣) سبق تخريجه في ص ٦٤ .

فإن نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباز في الدباء والمزفت؛ صحيح ثابت عنه؛ رواه جماعة من أصحابه — رضي الله عنهم جميعاً —، وأما رواية عبد الرحمن بن يعمر عنه، فغريبة جداً، ولا تعرف إلا بهذا الإسناد تفرد به شعبة، عن شعبة، عن بكير بن عطاء، عنه.

وهذا إسناد؛ من حيث الظاهر صحيح؛ لاتصاله وثقة روايته، ومع ذلك فقد أنكر هذا الإسناد طوائف من أئمة الحديث على شعبة، منهم: الإمام أحمد، والبخاري، وأبو حاتم، وابن عدي، وغيرهم.

قال الإمام أحمد: "إنما روى شعبة بهذا الإسناد حديث: (الحج عرفة) (١)".

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي:

"يشير إلى أنه لا يعرف بهذا الإسناد غير حديث "الحج"، فهذا المتن هو الذي يعرف بهذا الإسناد".

قلت: وكذا قال ابن عدي (٢) والترمذي في "العلل" في آخر "الجامع" (٣).

وراجع أيضاً: "الضعفاء للعقيلي" (٤). وقال أبوحاتم الرازي: "هذا حديث منكر؛ لم يروه غير شعبة، ولا نعرف له أصل".

وأما قول الإمام علي بن المديني:

"أي شيء نقدر نقول في ذلك — يعني: شعبة —، كان شيخاً صدوقاً؛ إلا أنه كان يقول بالإرجاء، ولا ينكر لرجل سمع من رجل ألفاً أو ألفين، أن يجيء بحديث غريب".

فليس هذا القول من الإمام تصحيحاً منه للحديث، بل غاية ما يدل عليه، هو أنه لا ينبغي أن يضعف شعبة لمجرد خطئه في حديث واحد عمن هو أكثر من الرواية عنه. وهذا؛ ما فهمه الإمام ابن عدي، فقد قال في آخر ترجمته: "وشعبة — عندي — إنما نزه الناس للإرجاء الذي كان فيه، وأما في الحديث؛ فإنه لا بأس به، كما قال علي بن المديني، والذي أنكر عليه الخطأ، ولعله حدث به حفظاً".

فكون الحديث خطأ شيء، وكون رواية المخطئ فيه يضعف به شيء آخر، ولا تلازم بينهما، كما هو معلوم. وبالله التوفيق (٥).

(١) سبق تخريجه في ص ٦٥.

(٢) ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج ٤ ص ١٣٦٦.

(٣) الترمذي، العلل، ج ٥ ص ٧٦١.

(٤) العقيلي، الضعفاء، (ج ٢ ص ١٩٦).

في هذا المثال إسناده شعبة ليس لحديث الدباء إنما هو لحديث (الحج عرفة) فمن نظر في حديث الدباء ظن أن إسناده شعبة طريق يشهد لطرقه الأصلية، ومع أن الأمر ليس كذلك إنما هو خطأ شعبة؛ إذ ساق إسناده حديث لمتن حديث آخر، وهما، فقد يظن بعض الناظرين دون تأمل أن الأمر يدخل في باب الإعتبار، وليس هو كذلك، والله الهادي.

٣- مثال آخر:

قال البخاري:

"باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة:

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله: قال: حدثني مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

(إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل ما بينهم) ^(١). قالوا: يا رسول الله ! تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم؟! قال: (بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين) ^(٢).

قال ابن حجر:

"حديث أبي سعيد في تفاضل أهل الجنة. قوله: "عن صفوان بن سليم" عند مسلم في رواية ابن وهب عن مالك أخبرني صفوان، وهذا من صحيح أحاديث مالك التي ليست في الموطأ، ووهب أيوب بن سويد فرواه عن مالك عن زيد بن أسلم بدل صفوان ذكره الدارقطني في "الغرائب" وكأنه دخل له إسناده حديث في إسناده حديث، فإن رواية مالك عن زيد بدل صفوان، فهذا السند وقفت عليه في حديث آخر سيأتي في أواخر الرقاق وفي التوحيد". ^(٣)

وهذان الحديثان المشار إليهما من ابن حجر هما:

الحديث الأول:

قال البخاري في كتاب الرقاق:

-
- (١) عوض الله، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ص ٣٣٦ وما بعدها .
(٢) البخاري، صحيح البخاري، ج ٣ ص ١١٨٨ رقم (٣٠٨٣) ،كتاب بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة .
(٣) المصدر السابق، ج ٣ ص ١١٨٨ رقم (٣٠٨٣).
(٤) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٦ ص ٣٢٧ باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة

"باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها:

حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض)^(١). قيل: وما بركات الأرض؟ قال: (زهرة الدنيا). فقال له رجل: هل يأتي الخير بالشر؟ فصمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننت أنه ينزل عليه، ثم جعل يمسح عن جبينه فقال: (أين السائل؟). قال: أنا. قال أبو سعيد: لقد حمدناه حين طلع لذلك. قال: (لا يأتي الخير إلا بالخير، إن هذا المال خضرة حلوة وإن كل ما أنبت الربيع يقتل حبطاً أو يلم إلا آكلة الخضرة، أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها، استقبلت الشمس فاجترت وتلطت وبالت ثم عادت فأكلت. وإن هذا المال حلوة من أخذه بحقه ووضع في حقه، فنعم المعونة هو، ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع)^(٢).

الحديث الثاني:

وقال في كتاب التوحيد:

"باب كلام الرب مع أهل الجنة:

حدثنا يحيى بن سليمان، حدثني ابن وهب قال: حدثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك وسعديك والخير في يديك، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى يا رب وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك، فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يا رب ! وأي شيء أفضل من ذلك؟)^{(٣) * (٤)}.

إن رواية سويد توهم المرء أنها متابعة من متابعات الحديث، وأن من الرواة عن عطاء من شيوخ مالك في هذا الحديث زيد بن أسلم، فضلاً عن صفوان بن سليم، لكن حقيقة الأمر أن سويداً أخطأ فأدخل اسناداً شبيهاً بهذا الإسناد فيه موهماً تعدد طرق الحديث، وحقيقة الأمر دخول حديث في حديث، وقد بين ابن حجر هذه الأحاديث، وخلاصة الأمر أن دخول الحديث في

(١) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الرقاق باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، ج ٥ ص ٢٣٦٢ رقم (٦٠٦٣).

(٢) المصدر السابق، ج ٥ ص ٢٣٦٢ رقم (٦٠٦٣).

(٣) سبق تخريجه في ص ٩٠.

(٤) البخاري، صحيح البخاري، ج ٦ ص ٢٧٣٢ رقم (٧٠٨٠).

آخر بفعل أحد الرواة أوهم تعدد الطرق للحديث الواحد وتعدد المتابعات وهو خطأ كما مر، والله الهادي.

٤- مثال:

قال ابن حجر في لسان الميزان: " وروى الدارقطني في غرائب مالك عن محمد بن بكر بن داسة إجازة، أنا أبو داود وإبراهيم بن فهد قالوا: ثنا القعني، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، رفعه: (لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث أيام) ^(١) وقال: هذا باطل بهذا الإسناد وابن داسة ثقة، ولعله دخل عليه حديث في حديث، أو توهم فمر فيه، انتهى. والظاهر أنه أخطأ في ضم أبي داود إلى ابن فهد " ^(٢)

هذا الحديث جاء عن ابن عمر وأبي أيوب وأنس بن مالك وأبي هريرة وعائشة وهشام بن عامر وابن مسعود والمسدد بن مخرمة وعبد الرحمن بن أسود بن عبد يغوث.

أما حديث ابن عمر فقد أخرجه الإمام مسلم ^(٣) قال: حدثنا محمد بن رافع، حدثنا محمد بن أبي فديك، أخبرنا الضحاك - وهو ابن عثمان - عن نافع، عن عبد الله بن عمر: (أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث أيام)، وابن أبي عروبة في أحاديثه ^(٤) عن أبي سلمة عن ابن أبي فديك به، وأخرجه أحمد في المسند ^(٥) قال: حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن خالد بن أبي عمران، عن نافع به، وفي لفظه آخره: (ونهي عن هجرة المسلم أخاه فوق ثلاث). والطبراني في الكبير ^(٦) قال: حدثنا مسعدة بن سعد، حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا أبو ضمرة، عن إبراهيم بن أبي أسيد، عن نافع به، ثم قال: لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا إبراهيم بن أبي أسيد، وفي الأوسط ^(٧) ، وفي مسند الشهاب ^(٨) قال: أنا محمد بن

(١) مسلم ، صحيح مسلم ،كتاب البر والصلة والآداب ،باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي ج ٤ ص ١٩٨٤ رقم (٢٥٦١).

(٢) ابن حجر ، لسان الميزان ، ج ١ ص ٩١ رقم (٢٦٠).

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب: البر والصلة باب: تحريم الهجر فوق ثلاث، ج ٤ ص ١٩٨٤ رقم (٢٥٦١).

(٤) أبو عروبة، الحسين بن محمد، أحاديث أبي عروبة الحراني برواية أبي أحمد الحاكم، د عبد الرحيم محمد القشقرى ، مكتبة الرشد - الرياض الطبعة الأولى ، ط ١٩٩٨ ج ١ ص ٥٢ رقم (٤٣).

(٥) ابن حنبل ، مسند الإمام أحمد ، ج ٩ ص ٢٥٩ رقم (٥٣٥٧).

(٦) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١١ ص ٢٢٧ رقم (٤٣٩).

(٧) الطبراني ، المعجم الأوسط ، ج ٩ ص ٦٨ رقم (٩١٤٥).

(٨) القضاءي ، مسند الشهاب ، ج ٢ ص ٦٠ رقم (٨٨٢).

الحسين النيسابوري، أنا القاضي أبو طاهر محمد بن أحمد، نا أبو خليفة، نا علي بن المديني، نا
انس بن عياض، حدثني إبراهيم بن أسيد به.

وأخرجه الطبراني في الكبير^(١) قال: حدثنا محمد بن جمعة أبو قريش، حدثنا أحمد بن محمد
البرقي، حدثنا القاسم بن الحكم العرني، حدثنا سلام الطويل، عن إبراهيم الصائغ، عن نافع به.
وهو في الأوسط^(٢). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٣): رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين
أحدهما ضعيف، وفي الآخر إبراهيم بن أبي أسيد، ولم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح

٢- أما حديث أبي أيوب فيرويه الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عنه به، أخرجه مالك في
الموطأ^(٤) عن ابن شهاب به. والطيالسي^(٥) قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري به، وعبد
بن حميد^(٦) قال: أخبرنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري به.

وابن حبان^(٧) عن عمر بن سعيد بن سنان، والسامي والفضل بن الحباب، عن أحمد بن أبي
بكر الزهري، عن مالك، عن ابن شهاب به، وأخرجه ابن عساكر في تاريخه^(٨) من طريق
مصعب الزهري، عن مالك، عن ابن شهاب به، وقد أخرجه في موطن آخر^(٩) فقال: أخبرنا أبو
قاسم السمرقندي، أنا إسماعيل بن مسعدة، أنا عبد الرحمن بن محمد الفارسي، أنا أبو أحمد بن
عدي، نا يحيى بن محمد بن عمران ابن أبي الصفاء، نا عبد الله بن سليمان أبو محمد البعلبكي،
عن الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي أنه سمع أبي بن كعب
يقول: قال رسول الله:.....

قال ابن عدي: هكذا يرويه الليث بن سعد، عن عقيل، وقد روي عن غير الليث، عن عقيل
هكذا - أيضا - وإنما يروي أصحاب الزهري: عن الزهري: عن عطاء بن يزيد، عن أبي

(١) الطبراني، المعجم الكبير ج ١١ ص ٢٦٥ رقم (٥٤٩).

(٢) الطبراني، المعجم الأوسط، ج ٧ ص ١٢٠ رقم (٧٠٣٢).

(٣) الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج ٧ ص ٣٨٢ رقم (١٢٩٧٣).

(٤) مالك، الموطأ، ج ٣ ص ٤٠٠ رقم (٩١٦).

(٥) الطيالسي، مسند الطيالسي، ج ١ ص ٤٨٤ رقم (٥٩٣).

(٦) عبد بن حميد، مسند عبد بن حميد، ص ١٠٣ رقم (٢٢٣).

(٧) ابن حبان، صحيح ابن حبان، ج ١٢ ص ٤٨٤، ٤٨٥ رقم (٥٥٦٩) (٥٦٧٠).

(٨) تاريخ دمشق، ابن عساكر، ج ١٦ ص ٣٤ ترجمه رقم (١٨٧٦).

(٩) المصدر السابق ج ٣١ ص ٦٤ رقم (٣٤١٢).

أيوب الأنصاري، وعبد الله بن سليمان ليس بذلك المعروف، لم يحدثنا عنه إلا هذا الشيخ والباغندي^(١).

و البخاري^(٢) عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، وفي الاستئذان^(٣) عن علي بن عبد الله حدثنا سفيان كلاهما عن الزهري عنه به.

ومسلم في البر والصلة والأدب^(٤) عن يحيى بن يحيى عن مالك به، وعن قتيبة وأبي بكر بن أبي شيبه، وزهير بن حرب ثلاثتهم عن رمضان به، عن حرمة بن وهب، عن يونس، عن صاحب بن الوليد، عن محمد بن حرب، عن الزبيدي وعن إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد الله بن حميد ثلاثتهم عن عبد الرزاق، عن معمر ثلاثتهم عن الزهري به، وأبو داود^(٥) عن القعنبي عن مالك به، والترمذي^(٦) عن محمد بن يحيى بن أبي عمر، وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي كلاهما عن سفيان به، وقال حسن صحيح.

قال في تحفة الأشراف: هكذا رواه غير واحد عن الزهري؛ وهو المحفوظ، ورواه عقيل، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي بن كعب، ورواه أحمد بن شبيب، عن أبيه، عن يونس، عن الزهري، عن عبد الله أو عبد الرحمن، عن أبي بن كعب، كلاهما، أما رواية عقيل فلم يتابعه عليها، ولعله كان في كتابه عن "أبي" وسقط منه "أيوب" فظنه أبي بن كعب، وأما رواية أحمد ابن شبيب، عن أبيه فقد رواها ابن وهب، عن يونس كرواية الجماعة^(٧).

وأخرج أحمد^(٨) عن سفيان به وفي موطن آخر^(٩) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري به وهو أيضا^(١٠) عن روح، عن مالك، وصالح، عن الزهري به.

(١) ذكر ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٤ ص ٢٣٠ رقم (١٠٤٨) ترجمة عبد الله بن سليمان بن يوسف، إلا أنه قال: ليس لعبد الله بن سليمان في هذه الرواية عيب لأن غيره قد روى عن الليث هكذا، وعبد الله ابن سليمان ليس بذلك المعروف

(٢) البخاري، صحيح البخاري، في كتاب الأدب، باب الهجرة ج ٥ ص ٢٢٥٦ رقم (٥٧٢٦)

(٣) المصدر السابق، كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، ج ٥ ص ٢٣٠٢ رقم (٥٨٨٣).

(٤) مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث ج ٤ ص ٩٨٤ رقم (٢٥٦٠).

(٥) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب فيمن هجر أخاه المسلم ج ٢ ص ٦٩٦ رقم (٤٩١١).

(٦) الترمذي، سنن الترمذي، في البر والصلة باب: ما جاء في كراهية الهجر للمسلم ج ٤ ص ٣٢٤ رقم (١٩٣٢).

(٧) المزي، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، ج ٥ ص ٨٣ رقم (٣٤٧٩).

(٨) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، (ج ٥ ص ٤٢٢، ٤٢١، ٤١٦) (ج ٣٨ ص ٥٠٩) رقم (٢٣٥٢٨).

(٩) المصدر السابق ج ٣٨ ص ٥٥٠ رقم (٢٣٥٧٦).

(١٠) المصدر السابق ج ٣٨ ص ٥٥٧ رقم (٢٣٥٨٤).

١- أما حديث أنس: فيرويه الزهري عنه، أخرجه البخاري^(١) عن عبد الله بن يوسف؛ عن مالك، عن الزهري، عن أنس بن مالك، عن النبي.....

ومسلم كتاب البر والصلة^(٢) قال: حدثني يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب به.

وقال: صاحب بن الوليد، حدثنا محمد بن حرب، حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري به قال: وحدثني حرملة بن يحيى، أخبرني ابن وهب، أخبرني يونس به، وحدثنا زهير بن حرب، وابن أبي عمر، وعمرو الناقد جميعهم عن ابن عيينة به، وقال: حدثنا أبو كامل، حدثنا يزيد - يعني ابن زريع - وحدثنا محمد بن رافع، وعبد بن حميد كلاهما - ابن زريع وعبد - عن عبد الرزاق جميعا عن معمر به.

قال: وحدثنا محمد بن المثني، حدثنا أبو داود، وحدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس به.

قال: حدثني علي بن نصر الجهصني، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة بهذا الإسناد، وأبو داود^(٣) عن عبد الله بن مسلمة، عن ابن شهاب به.

والترمذي^(٤) قال: حدثنا عبد الجبار بن العلاء العطار، وسعيد بن عبد الرحمن قالا: حدثنا سفيان، عن الزهري به، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

والطيالسي^(٥) قال: حدثنا ابن أبي نئب، عن الزهري به. وأخرجه أحمد^(٦) عن سفيان، عن الزهري به، و عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري^(٧) وكذلك عن عبد الأعلى، عن الزهري^(٨).

وفي موضع آخر^(٩) حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري به.

(١) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأدب باب الهجرة ج ٥ ص ٢٢٥٦ رقم (٥٧٢٦).

(٢) مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة باب: تحريم التحاسد والتباغض ج ٤ ص ١٩٨٢ رقم (٢٥٥٨).

(٣) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأدب باب: فمن يهجر أخاه المسلم ج ٢ ص ٦٩٥ رقم (٤٩١٠).

(٤) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب البر والصلة باب: ما جاء في الحسد ج ٤ ص ٣٢٩ رقم (١٩٣٥).

(٥) الطيالسي، مسند الطيالسي، ج ٢ ص ٥٢١ رقم (٢٢٠٦).

(٦) أحمد، مسند أحمد، ج ٣ ص ١١٠، ج ١٩ ص ١٢٨ رقم (١٢٠٧٣) ج ٧ ص ٤٩٥ رقم (١٤٧٧٣).

(٧) المصدر السابق ج ٣ ص ١٦٥، ج ٢٠ ص ١١٩ رقم (١٢٦٩١).

(٨) المصدر السابق ج ٣ ص ١٩٩ - ج ٢٠ ص ٣٤٨ رقم (١٣٠٥٣).

(٩) المصدر السابق ج ٣ ص ٢٢٥ - ج ٢١ ص ٦٤ رقم (١٣٣٥٤).

والبيهقي في الكبرى ^(١) من طريق إسماعيل بن محمد الصفار، نا أحمد بن منصور، نا عبد الرزاق، نا معمر، عن الزهري به.

٤- حديث ابن مسعود: أخرجه الطبراني في الكبير قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا عاصم بن علي، ثنا أبو شهاب، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن ابن مسعود وهو في الأوسط ^(٢) وقال عقبه: لم يرى هذا الحديث عن إسماعيل إلا أبو شهاب، وأخرجه ^(٣) عن هيثم بن خلف، عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن أبي الجواب، عن سليمان بن قرم، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله عن النبي.....لم يرو هذا الحديث، عن الأعمش إلا سليمان بن قرم، ولا عن سليمان إلا أبو الجواب، تفرد به سليمان بن سعيد.

وأخرجه الطيالسي قال: حدثنا شعيب عن أبي إسحاق سمع أبا الحوص يحدث عن عبد الله به ^(٤).

٥- أما حديث أبي هريرة:

البخاري في: الألب المفرد ^(٥) قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أولى قال: حدثني محمد بن هلال بن أبي هلال موسى بن كعب المنصجي، عن أبيه، أنه سمع أبا هريرة به، وأبو داود ^(٦) من طريق محمد بن هلال به.

أخرجه أبو داود أيضا ^(٧) فقال: حدثنا محمد بن الصباح البزار، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان الثوري، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي به، وأحمد ^(٨) حدثنا حسين، حدثنا شيبان، عن منصور، عن أبي حازم به، وقال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن منصور به ^(٩).

(١) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: القسم والنشوز باب: لا يجاوز بها في مجره الكلام ثلاثا، ج ٧ ص ٣٠٣ رقم (١٤٥٥٠).

(٢) الطبراني، المعجم الكبير ج ١٠ ص ١٨٤ رقم (١٠٣٩٩)، وفي الأوسط ج ٣ ص ٩٩ رقم (٢٦١٠).

(٣) المصدر السابق ج ٩ ص ١٥٢ رقم (٩٣٩٥).

(٤) الطيالسي، مسند الطيالسي، ص ٣٩ رقم (٣٠٦).

(٥) البخاري، الألب المفرد باب أن السلام يجزئ من الصرم ص ١٤٩ رقم (٤١٤).

(٦) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الألب باب من يهجر أخاه المسلم ج ٢ ص ٦٩٦ رقم (٤٩١٢).

(٧) المصدر السابق كتاب الألب، باب فيمن يهجر أخاه المسلم ج ٢ ص ٦٩٦ رقم (٤٩١٤).

(٨) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٢ ص ٣٩٢ - ج ١٥ ص ٤٥ رقم (٩٠٩٢).

(٩) المصدر السابق ج ٢ ص ٣٥٦ - ج ١٥ ص ٥٤٤ رقم (٩٨٨١).

وأخرجه مسلم ^(١) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة به.

٦- حديث عائشة: أخرجه أبو داود ^(٢) قال: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن خالد بن عثمة، حدثنا عبد الله بن المنيب - يعني المدني - قال: أخبرنا هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة به.

وقد جاء حديث عائشة عن المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن الأسود كما عند أحمد ^(٣) ثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن الزهري، عن عوف بن الحارث، أن عائشة حدثته..... وهو في الألب المفرد ^(٤) من طريق ابن شهاب به.

٧ - حديث هشام بن عامر: أحمد ^(٥) حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا شعيب، عن يزيد الرشك، قال شعبة: قرأته عليه قال: سمعت معاذة العدوية به الطيالسي ^(٦) حدثنا شعيب عن يزيد الرشك به

أخرجه البخاري في الألب المفرد ^(٧) عن أبي معمر، ومسدد، عن عبد الوارث، عن يزيد عن معاذة أنها سمعت هشام بن عامر يقول: سمعت رسول الله به وابن حبان ^(٨) أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا شعيب عن يزيد الرشك به.

التعليق:

روى ابن داسة؛ وهو من الثقات، عن أبي داود وإبراهيم بن فهد قالوا: ثنا القعنبى، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر يرفعه.....، قال: هذا باطل بهذا الإسناد، وابن داسة ثقة، ولعله دخل عليه حديث في حديث أو توهم.....، الظاهر أنه أخطأ في ضم أبي داود إلى ابن فهد، ذلك أن أبا داود روى هذا الحديث في سننه عن القعنبى، ومعلوم أن ابن داسة من رواة السنن عن أبي

(١) مسلم، صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة، باب: تحريم الهجر فوق ثلاث ج ٤ ص ١٩٨٤ رقم (٢٥٦٢).

(٢) أبوداود، مسند أبي داود، كتاب الألب، باب في من هجر أخاه المسلم ج ٢ ص ٦٩٦ رقم (٤٩١٣).

(٣) ابن حنبل مسند الإمام أحمد، ج ٤ ص ٣٢٧.

(٤) البخاري، الألب المفرد، ص ١٣٨ رقم (٣٩٧).

(٥) ابن حنبل مسند الإمام أحمد، ج ٤ ص ٢٠ - ج ٢٦ ص ١٨٨ رقم (١٦٢٥٧).

(٦) الطيالسي، مسند الطيالسي، ج ٢ ص ٥٧ رقم (١٣١٩).

(٧) البخاري، الألب المفرد ص ٤٥ رقم (٤٠٢)، ص ٤٧ رقم (٤٠٧).

(٨) ابن حبان، صحيح ابن حبان، ج ٧ ص ٤٧٠ رقم (٥٦٣٥).

داود قال الذهبي في السير في ترجمته! "الشيخ الثقة العالم أبو بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة البصري روي السنن..... هو آخر من حدث بالسنن كاملا عن أبي داود" (١) وليس في هذا الطريق أن ابن فهد روى هذا الحديث، عن القعنبى، فظهر أن ابن داسة وهم في إدخال ابن فهد في الإسناد فهو من رواية أبي داود وحده، وكذلك أدخل إسنادا في إسناد، فإن أبا داود روى هذا الحديث عن القعنبى، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس، عن النبي. ورواه عن القعنبى، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عطاء بن زيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبي. وإسناد حديث ابن عمر قد مر بنا ليس فيه رواية القعنبى، عن نافع، عن ابن عمر مطلقا، فتركب الإسناد من إسنادين حيث أدخل إسناد أبي داود، عن القعنبى على إسناد ابن عمر الذي رواه مسلم وغيره، وقد يكون هذا من ابن داسة سلوكا للجادة المطروقة من رواية مالك، عن نافع، عن ابن عمر، ولاسيما مع وجود إسناد لهذا الحديث من طريق نافع عن ابن عمر.

والخلاصة:

إن الحديث بهذا الإسناد باطل، وفيه علتان، الأولى: إدخال ابن فهد في إسناد متصل فهو من المزيد في متصل الأسانيد، والعلة الثانية: إدخال إسناد في إسناد؛ حيث أدخل ابن داسة إسناد الحديث من رواية أبي داود، عن القعنبى، عن مالك الذي منتهاه إلى أنس بن مالك أو أبي أيوب رضي الله عنهما، أدخله في إسناد ابن عمر، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، لكن ليس من رواية القعنبى، ولعل ذلك من سلوك الجادة، والله أعلم.

وهكذا فإنه قد يظن أن إسناد أنس أو أبي أيوب يشهد لحديث ابن عمر مع أنه حديث ابن عمر لا غير؛ إنما هو خطأ إدخال حديث في حديث، والله أعلم.

وأخيرا فمعلوم أن كثرة الشواهد للحديث وكثرة المتابعات في الطرق مما يعطي الحديث قوة كلما زادت؛ فإذا كانت هذه الشواهد أو المتابعات غير معتبرة، واعتمدناها ظانين صحتها أثناء النظر في الأحاديث، أو الترجيح بينها صار الحكم خطأ، وأخذ الحديث الأصل الذي سبقت له هذه الشواهد والمتابعات المعلولة درجة غير التي هي له، وهذا من الآثار السلبية لدخول حديث في حديث، ولعله يظهر شيء من معالم آثار التقوية بالشواهد والمتابعات المعلولة أثناء بحث أثر دخول حديث في حديث على الأحكام الفقهية، والله الهادي (٢).

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٥ ص ٥٣٨ رقم (٣١٧) ترجمة محمد بن بكر بن داسة .

(٢) وهذه أمثلة أخرى لهذا المبحث: البخاري، صحيح البخاري، ج ٦ ص ٢٧٣٢ رقم (٧٠٨٠)، ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٢ ص ٤٨ - ٥٠ رقم (٢٠٧)، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٩ ص ٦٦ رقم (٢٥).

المبحث الثاني: وصل المرسل ورفع الموقوف:

إن من علل الحديث التي ذكرها العلماء التي تقع من الرواة وصل المرسل وإرسال المتصل ووقف المرفوع ورفع الموقوف، ويقع ذلك من الرواة غالباً على سبيل الوهم والخطأ وأغلب صور ذلك الوصل أو الرفع المعتاد في طرق الحديث الواحد، فبعض الرواة يقف، وبعضهم يرفع، وبعضهم يصل، وبعضهم يرسل، والحكم الراجح ليس له صورة مضطردة فربما كان المرسل هو الصواب، وفي أحوال أخرى فإن المتصل هو الصواب وكذلك قد يكون المرفوع صحيحاً في حال، وفي حال أخرى هو خطأ، والصواب هو الوقف، ويرجع ذلك إلى المرجحات والقرائن ونظر النقاد أهل الفن في ذلك فربما رجحت رواية بسبب كثرة من رواها، ويمكن لأنه أوثق وأحفظ أو لأنه لازم الشيخ فأتقن حديثه أو لغير ذلك من القرائن التي تكون سبباً في ترجيح أحد الصورتين على الأخرى، والمهم في ذلك أن هذا يحصل في الحديث الواحد بين طرفيه، أما هنا فإنه مختلف نوعاً ما، ذلك أن إدخال حديث في حديث قد يحصل من أحد الرواة فيأتي بالإسناد المرسل ويجعل له متن المتصل، أو سند المتصل ويجعل له متن المرسل، ومثله الموقوف والمرفوع فيأتي بإسناد الموقوف ويجعل له متن المرفوع والعكس، مع أن المرسل ليس هو من طرق المرفوع بل هو بمتن آخر، وكذلك الموقوف ليس هو من طرق الحديث ذاته بل له متن مستقل، وعلى هذا فإن صورة دخول حديث في حديث لم تخرم فيه؛ فهو إسناد متصل الحديث أو متن يدخل فيه حديث آخر بمتن وإسناد مستقلين يشتركان في راو أو أكثر أو في لفظ متن أو موضوعه لكنه إسناد مرسل فيدمج بينهما، وعليه يظهر المرسل إسناداً بمتن المتصل أو المتصل إسناداً بمتن المرسل، وكذلك الموقوف سنداً بمتن المرفوع والعكس، وهذا الفعل في محصلته هو نتيجة مساوية لنتيجة الفعل المعتاد من الرواة في طرق الحديث الواحد رفعاً ووقفاً وإرسالاً ووصلاً، وإليك بعض الأمثلة الدالة على ذلك مع التفصيل أحياناً والإختصار في أحيان أخرى.

١-مثال:

قال ابن أبي حاتم:

"وسألت أبا زرعة عن حديث يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود: (أن النبي صلى الله عليه وسلم عطش حول الكعبة، فاستسقى، فأتي بشراب من السقاية، فشمه، فقطب، فقال: علي ذنوبا من زمزم فصبه عليه، ثم شربه).

قال أبو زرعة: هذا إسناد باطل، عن الثوري، عن منصور، وهم فيه يحيى بن يمان، وإنما ذكروهم سفيان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة مرسلاً، ولعل الثوري إنما ذكره تعجباً من الكلبي حين حدث بهذا الحديث مستكراً على الكلبي. ثم قال بعده بحديث:

وسألت أبي، وأبا زرعة، عن حديث؛ رواه يحيى بن يمان، عن الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود: (أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت فاستسقى، فأتي بنبيذ، فشمه، فقطب وجهه فقيل: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا). فقلت لهما: ما علة هذا الحديث؟ وهل هو صحيح؟ فقالا: أخطأ ابن يمان في إسناد هذا الحديث وروي هذا الحديث عن الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال أبي: والذي عندي أن يحيى بن يمان دخل حديث له في حديث رواه الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود أنه كان يشرب نبيذ الجر.

وعن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه كان يطوف بالبيت) الحديث فسقط عنه إسناد الكلبي، فجعل إسناد منصور، عن خالد، عن أبي مسعود متن حديث الكلبي.

وقال أبو زرعة: وهم فيه يحيى بن يمان، إنما هو: الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، عن النبي صلى الله عليه وسلم.^(١)

تخريج الحديث:

أخرج الحديث النسائي في المجتبى^(٢) عن الحسين بن إسماعيل المصيصي وقال عقبه: وهذا خبر ضعيف؛ لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان ويحيى بن يمان لا يحتج بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه. وهو عند الدارقطني في السنن^(٣) من طريق محمد بن هارون الحضرمي عن الحسن بن إسماعيل وأخرجه الدارقطني أيضاً^(٤) عن أحمد بن عبد الله الوكيل عن علي بن حرب وابن أبي شيبة^(٥) وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى^(٦) عن أبي سعد المالني

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ٤ ص ٤٤٤، رقم (١٥٥٠)، (١٥٥٢).

(٢) النسائي، المجتبى، كتاب الأشربة، ذكر الأخبار التي أعتل بها من أباح شراب السكر ج ٨ ص ٣٢٥ رقم (٥٧٠٣)

(٣) الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب الأشربة ج ٤ ص ٢٦٣ رقم (٨٤)

(٤) المصدر السابق ج ٤ ص ٢٦٣ رقم (٨٥)

(٥) ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ج ٥ ص ٧٩ رقم (٢٣٨٦٨)

عن أبي أحمد بن عدي عن الحسن بن سفيان عن أبي معمر، وأخرجه البيهقي - أيضاً - عن أبي بكر بن الحارث عن الدارقطني عن أحمد بن محمد العطار، ومحمد بن سليمان، عن إسحاق بن إبراهيم، وأخرجه الدارقطني ^(١) عن الحسين بن إسماعيل المحاملي عن يوسف القطان جميعهم - الحسين بن إسماعيل المصيصي وعلي بن حرب وابن أبي شيبه وأبو معمر وإسحاق بن إبراهيم ويوسف القطان - عن يحيى بن يمان.

وأخرجه الدارقطني ^(٢) عن محمد بن مخلد العطار عن اليسع بن إسماعيل عن زيد بن الحباب وقال عقبه: " لا يصح هذا عن زيد بن الحباب عن الثوري ولم يروه غير اليسع بن إسماعيل وهو ضعيف وهذا حديث معروف يحيى بن يمان ويقال: إنه انقلب عليه الإسناد واختلط عليه بحديث الكلبي عن أبي صالح والله أعلم ."

وأخرجه ^(٣) عن أبي العباس الأثرم عن محمد بن عبد الله المشرق، وكذلك عن محمد بن عبد الله بن أبي الثلج عن الحسن بن داود بن مهران ^(٤) كلاهما - ابن مهران والمشرق - عن عبد العزيز بن أبان، جميعهم - ابن أبان وزيد بن الحباب ويحيى بن يمان - عن سفيان عن منصور، عن خالد بن سعد أبي مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أن النبي صلى الله عليه وسلم أتني بنبيذ.....).

وقال: أخبرنا أبو سعد، أنبأ أبو أحمد، ثنا الجندي قال: قال البخاري في حديث يحيى بن اليمان هذا: لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا، وقال الأشجعي وغيره: عن سفيان الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب.

أقوال العلماء في الحديث:

قال النسائي: " وهذا خبر ضعيف؛ لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان ويحيى بن يمان لا يحتج بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه " ^(٥).

قال ابن أبي حاتم:

(١) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الأشربة، باب ما جاء في الكسر بالماء ج ٨ ص ٣٠٤ رقم (١٧٢١٥)

(٢) الدارقطني، سنن الدارقطني، ج ٤ ص ٢٦٣ رقم (٨٤).

(٣) المصدر السابق رقم (٨٦).

(٤) المصدر السابق برقم (٨٧).

(٥) الموطن السابق .

(٦) النسائي، المجتبى من السنن، كتاب الأشربة ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب السكر ج ٨ ص ٣٢٥ رقم (٥٧٠٣).

"وسألت أبا زرعة عن حديث يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعيد، عن أبي مسعود: (أن النبي صلى الله عليه وسلم عطش حول الكعبة، فاستسقى، فأتي بشراب من السقاية، فشمه، فقطب، فقال: علي ذنوبا من زمزم فصبه عليه، ثم شربه)، قال أبو زرعة: هذا إسناد باطل عن الثوري، عن منصور، وهم فيه يحيى بن يمان، وإنما ذكروهم سفيان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة مرسلًا، ولعل الثوري إنما ذكره تعجباً من الكلبي حين حدث بهذا الحديث مستكراً على الكلبي".

ثم قال بعده بحديث: "وسألت أبي وأبا زرعة، عن حديث؛ روى يحيى بن يمان، عن الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعيد، عن أبي مسعود: (أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت فاستسقى، فأتي بنبيذ، فشمه، فقطب وجهه فقيل: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا). فقلت لهما: ما علة هذا الحديث؟ وهل هو صحيح؟. فقالا: أخطأ ابن يمان في إسناد هذا الحديث وروي هذا الحديث عن الثوري، عن الكلبي عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال أبي: والذي عندي أن يحيى بن يمان دخل عليه حديث في حديث رواه الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعيد مولى أبي مسعود أنه كان يشرب نبيذ الجر. وعن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان يطوف بالبيت الحديث فسقط عنه إسناد الكلبي، فجعل إسناد منصور، عن خالد، عن أبي مسعود متن حديث الكلبي. وقال أبو زرعة: وهم فيه يحيى بن يمان، إنما هو: الثوري، عن الكلبي، عن أبي مسعود متن حديث الكلبي. وقال أبو زرعة: وهم فيه يحيى بن يمان، إنما هو: الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح عن المطلب، عن النبي صلى الله عليه وسلم " (١).

قال الدارقطني:

" لا يصح هذا عن زيد بن الحباب عن الثوري، ولم يروه غير إسماعيل وهو ضعيف، وهذا حديث معروف بيحيى بن يمان ويقال: إنه إنقلب عليه الإسناد واختلط عليه بحديث الكلبي عن أبي صالح والله أعلم " (٢).

وقال في العلل: "وسئل عن حديث خالد بن سعيد، عن أبي مسعود: (أن النبي صلى الله عليه وسلم عطش، فاستسقى بنبيذ من السقاية، فشمه فقطب، فدعا بماء، فصبه عليه وشربه) فقال: يرويه يحيى بن يمان، عن الثوري، عن المنصور، عن خالد بن سعيد، عن أبي مسعود. ويقال:

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث ج ٤ ص ٤٤٤ رقم (١٥٥٠)، (١٥٥٢).

(٢) الدارقطني، سنن الدارقطني ج ٤ ص ٢٦٤ كتاب الأشربة وغيرها.

إن يحيى وهم فيه، وإنما روى الثوري - يعني هذا - عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، والكلبي متروك الحديث، ولا يحفظ هذا من حديث منصور إلا من رواية يحيى بن يمان، عن الثوري. وقد تابعه عبد العزيز بن أبان، وهو متروك، عن الثوري، وتابعهما - أيضا - اليسع بن إسماعيل، وهو ضعيف، عن زيد بن الحباب، عن الثوري. وإنما حديث الكلبي الذي عند الناس، والثوري، عن منصور، عن خالد بن سعيد، عن أبي مسعود: أنه كان يمسح على الجوربين، فيقال: إن يحيى بن يمان انقلب عليه هذا الحديث، ودخل عليه في حديث الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، والله أعلم. حدثنا محمد بن سليمان ابن علي، وأحمد بن محمد بن بحر العطار بالبصرة، قالوا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب، قال: حدثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود: (أن النبي صلى الله عليه وسلم عطش، وهو يطوف فاستسقى، فأتي بنبيذ من السقاية، فشمه...) الحديث " (١).

قال البيهقي في سننه الكبرى:

" أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، أنبأ أبو الحسن المحمودي، ثنا أبو عبد الله محمد بن علي الحافظ، ثنا أبو موسى، قال: ذكرت لعبد الرحمن بن مهدي حديث سفيان عن منصور في النبيذ قال: لا تحدث بهذا، قال الشيخ: وقد سرقه عبد العزيز بن أبان فرواه عن سفيان وسرقه اليسع بن إسماعيل، فرواه عن زيد بن الحباب، عن سفيان، وعبد العزيز بن أبان متروك، واليسع بن إسماعيل ضعيف الحديث " (٢).

" أخبرنا بذلك أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث عن أبي الحسن الدارقطني، ورواه جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عكرمة، عن ابن عباس في قصة طواف النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه بشراب قال: (فأتي بشراب فشرب منه ثم دعا بالماء فصبه فيه فشرب ثم اشتد عليه فدعا بماء فصبه فيه، ثم شرب مرتين أو ثلاثة، ثم قال: إذا اشتد عليكم فاقتلوه بالماء) ويزيد بن أبي زياد ضعيف لا يحتج به لسوء حفظه، وقد روى خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قصة طواف النبي صلى الله عليه وسلم وشربه، ولم يذكر فيها ما ذكر يزيد بن أبي زياد، وإنما تعرف هذه الزيادة من رواية الكلبي كما مضى وزاد: (يزيد شربه منه قبل خلطه بالماء) وهو بخلاف سائر الروايات، وكيف يظن بالنبي صلى الله عليه وسلم أن

(١) الدارقطني، علل الدارقطني ج ٦ ص ١٩٢ - ١٩٤ رقم (١٠٦١، ١٠٦٢).

(٢) البيهقي، سنن الكبرى، كتاب الأشربة والحد فيها، باب ما جاء في الكسر بالماء، ج ٨ ص ٣٠٤ رقم (١٧٢١٨).

يُشْرَبُ الْمُسْكِرُ إِنْ كَانَ مُسْكِرًا عَلَى زَعْمِهِمْ قَبْلَ أَنْ يَخْطِئَهُ بِالْمَاءِ، فَلِلَّهِ عَلَى أَنَّهُ لَا أَهْلَ لَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(١).

وقال: "أخبرنا أبو سعد، أنبأ أبو أحمد، ثنا الجنيد قال: قال البخاري في حديث يحيى بن اليمان هذا: لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا، وقال الأشجعي وغيره: عن سفيان الكلبي عن أبي صالح عن المطلب."

قال ابن عدي في الكامل:

"خالد بن سعد كوفي مولى أبي مسعود الأنصاري، ثنا الجنيد، ثنا البخاري، ثنا علي، ثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود (أنه كان يشرب نبيذ الجر) قال منصور: ثم حدثني خالد بن سعد، وقال الأعمش: عن إبراهيم، عن همام، عن مسعود، وقال يحيى بن يمان: عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود: (أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بنبيذ فصب عليه الماء) ولم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا، وقال الأشجعي وغيره: عن سفيان عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب أتى النبي صلى الله عليه وسلم بنبيذ ولم يثبت كما قال الكلبي، قال لي أبو صالح: كل شيء حدثتك فهو كذب، وتابع عبد العزيز بن أبيان والواقدي يحيى بن يمان على وهمه، ثنا الحسين بن عبد الله القطان، ثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود قال: (عطش النبي صلى الله عليه وسلم حول الكعبة فاستسقى فأتي بنبيذ من السقاية فشمه فقطب فقال: علي بذنوب من زمزم، فصبه عليه فشرب فقال رجل: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا) سمعت عبدان يقول: سمعت ابن نمير يقول: أخطأ ابن يمان على الثوري فقال: عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود؛ وإنما هو: الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب قال: (عطش النبي صلى الله عليه وسلم) فذكره سمعت عبدان يقول: سمعت ابن نمير يقول: ابن يمان سريع الحفظ سريع النسيان، ثنا محمد بن علي بن القاسم غلام طالوت، ثنا حسين بن حميد بن الربيع الخزاز، ثنا محمد بن إسحاق البلخي، ثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يتم على عبد نعمة إلا بالجنة) قال ابن عدي: وهذا لا أعرفه إلا من هذا الطريق، ومحمد بن إسحاق البلخي لعل البلاء منه فإن ما يرويه لا يتابعه الناس عليه، والراوي حسن بن حميد ضعيف أيضاً، ويحيى بن يمان قد وهم في حديث النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود، وقد بينت علته عن البخاري

(١) المصدر السابق رقم (١٧٢١٩).

وابن نمير، فليعل ابن يمان في هذا الحديث الثاني قد مر على الإسناد الذي في النبيذ قال ابن عدي: ولخالد بن سعد أحاديث إلا أن الذي ينكر من حديثه هو الذي ذكرت^(١).

قال الذهبي: "خالد بن سعد، عن أبي مسعود الأنصاري في النبيذ لا يصح، وهو موقوف، ولفظه: (أنه كان يشرب نبيذ الجر)، رواه منصور، عن إبراهيم، عن خالد بن سعد، عنه قال منصور: ثم حدثني به خالد، وروى يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود (أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بنبيذ فصب عليه الماء) قال البخاري: لم يصح هذا"^(٢).

التعليق:

اتضح من تخريج الحديث وكلام النقاد أن يحيى بن يمان أخطأ في رواية الحديث عن سفيان مع ما ذكر ابن نمير في ابن يمان إذ قال: سريع النسيان وحديثه خطأ عن الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعيد، عن أبي مسعود وقال النسائي: (يحيى بن يمان لسوء حفظه وكثرة خطئه وكل من تابعه فهو ضعيف كما قال البيهقي: "وقد سرقه عبد العزيز بن أبان فرواه عن سفيان، وسرقه اليسع بن إسماعيل فرواه عن زيد بن الحباب، عن سفيان؛ وعبد العزيز بن أبان متروك، واليسع ابن إسماعيل ضعيف الحديث"، وقد اتضح أن الإسناد الصحيح لهذا المتن هو: عن سفيان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة مرسلًا، وهذا الإسناد هو لمتن آخر شبيه به، وهو موقوف، ولفظ المتن: (عن أبي مسعود أنه كان يشرب نبيذ الجر) ولذلك أشار الأئمة - كابن أبي حاتم والدارقطني والبيهقي وابن عدي - أن ابن يمان خالف الأشجعي وغيره ممن رواه عن سفيان، فتفرد به، وقد أشار لذلك إمام الصنعة البخاري رحمه الله تعالى، وهذا الفعل منه جعل المتصل مرسلًا والمرسل متصلًا، إذ جعل متن المتصل لإسناد المرسل، فالذي يراه يظنه مرسلًا وهو متصل، وكذلك ساق الإسناد المتصل لمتن المرسل فيظن الناظر أن هذا المتن لسند متصل، أو أنه صحيح، وكل ذلك بسبب خطأ ابن يمان، وأنه أدخل حديثًا في حديث والله الهادي.

٢- مثال آخر:

قال ابن أبي حاتم:

(١) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٣ ص ٢٨ رقم (٥٩٢) .

(٢) الذهبي، ميزان الإعتدال، ج ١ ص ٦٣٠، رقم (٢٤٢٤) .

"وسألت أبي عن حديث؛ رواه عبد الله بن الصباح، عن معتمر، عن محمد بن عمرو، عن مرداس بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو، قال: (رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يصلي وقد أقيمت الصلاة، فقال: أصلاتين؟!)"

فقال أبي: أحسب قد دخل لعبد الله حديث في حديث، والحديث ما روى يحيى القطان، عن محمد - يعني ابن عمرو - عن أبي سلمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً^(١). وفي موضع آخر قال:

"وسألت أبي عن حديث؛ رواه سعيد بن عبد الجبار الكرابيسي، عن محمد بن عمار المؤذن، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس (عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه رأى رجلاً يصلي وقد أقيمت صلاة الصبح، فقال: أصلاتان معاً؟)"

قال أبي: حدثنا سعيد بن عبد الجبار بهذا، وكتب إلي به أحمد بن حفص النيسابوري، قال: حدثنا أبي، عن إبراهيم بن طهمان، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.

وقال أبي: قد خالفهما مالك، والثوري، والدروردي، عن شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: (رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يصلي) مرسل وهذا أشبه وأصح^(٢).

قال البزار:

"حدثنا عبد الله بن الصباح العطار، قال: أخبرنا المعتمر بن سليمان، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، ومرداس، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي رأى رجلاً يصلي ركعتي الفجر وقد أقيمت الصلاة صلاة الفجر فقال النبي: (الصبح أربعاً؟)".

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله بن عمرو إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن محمد بن عمرو إلا المعتمر بن سليمان^(٣).

قال الدارقطني:

"وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة: (أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي وقد أخذ المؤذن في الإقامة، فقال: أصلاتان معاً؟)".

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ٢ ص ٢١٢ رقم (٣١٩).

(٢) المصدر السابق ج ٢ ص ٢٧٦ رقم (٣٦٩).

(٣) البزار، مسند البزار، البحر الزخار، ١٠: ج ٦ ص ٣٥١، ٣٥٢ رقم (٢٣٦٠).

فقال: يرويه محمد بن عمرو واختلف عنه؛ فرواه علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وخالفه معتمر بن سليمان، فرواه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، ومرداس، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال ذلك عبد الله بن الصباح العطار عنه.

ورواه يحيى القطان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلًا.

وروى هذا الحديث عن شريك واختلف عنه، فقال إبراهيم بن حمزة: عن الدراوردي، عن شريك، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله تعالى عنها.

وخالفه قتيبة بن سعيد، رواه عن الدراوردي، عن شريك، عن أبي سلمة مرسلًا.

وكذلك رواه مالك بن أنس، والثوري، وإسماعيل بن جعفر، وغيرهم، روه عن شريك، عن أبي سلمة مرسلًا.

ورواه إبراهيم بن طهمان، ومحمد بن عمار بن حفص بن عمر بن سعيد مؤذن مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن شريك بن أبي نمر، عن أنس بن مالك والصحيح عن أبي سلمة مرسلًا^(١).

لقد اتضح أن الحديث الصحيح هو المرسل عن أبي سلمة دون المتصل عن عبد الله بن عمرو، وهذا يبين كيف كان ادخال الإسنادين في بعضهما خطأ سبباً في ظن الناظر أن الإسناد متصل وهو مرسل فيحكم بوصل ما حكمه الإرسال، مع بيان أن هذا الموطن جهدت أن أجد فيه متناً لإسناد حديث ابن عمرو، فلم أهدئ إليه، ففعل الإسناد بهذه الصورة خطأ برمته، والله أعلم.

٣- مثال آخر:

قال ابن أبي حاتم:

"وسألت أبي عن حديث؛ رواه ابن أبي. أويس، عن أبي ضمرة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي، عن أبي الجعد الضمري، عن سلمان الفارسي، أنه مر على ابن السمط وهو مرابط، فقال: (سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: رباط يوم في سبيل الله خير من صيام شهر، وقيامه) الحديث.

(١) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج ٩ ص ٢٩٧ - ٢٩٩ رقم (١٧٧٥).

قال أبي: هذا خطأ دخل لابن أبي أويس حديث في حديث، سلمان في الرباط برويه عن محمد بن عمرو، عن مكحول أن سلمان فذكر الحديث مرسل، وحديث أبي الجعد الضمري هو عن النبي صلى الله عليه وسلم: (من ترك ثلاث جمع متوالية طبع على قلبه) الحديث^(١).

وقال في موطن آخر:

"وسألت أبي، وأبا زرعة، عن حديث؛ رواه أنس بن عياض، عن محمد بن عمرو، عن عبيدة ابن سفيان، عن أبي الجعد الضمري، عن سلمان الفارسي، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (رباط يوم في سبيل الله خير من صيام شهر، وقيامه).

فقالا: هذا خطأ، إنما هو محمد بن عمرو، عن مكحول، عن سلمان، كذا رواه يحيى القطان، وإسماعيل بن جعفر.

قلت لهما: الوهم ممن هو؟ قالوا: من أبي ضمرة^(٢).

وفي موضع آخر:

"وسمعت أبا زرعة، وحدثنا: عن مسدد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو، عن مكحول، قال: مر سلمان على ابن السمط وهو مرابط، فقال: ألا أرغبك فيما أنت فيه؟ قال: بلى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (رباط يوم في سبيل الله خير من صيام شهر، وقيامه).

وحدثنا أبو زرعة: عن إسحاق بن موسى الأنصاري، وأبي ثابت المدني، عن أنس بن عياض، عن محمد بن عمرو، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي، عن أبي الجعد الضمري، عن سلمان، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه.

وسمعت أبا زرعة، يقول: الصحيح حديث يحيى بن سعيد^(٣).

قال الغميز في تحقيقه:

"الحكم عليه:

ذكر أبو حاتم، وأبو زرعة الاختلاف في هذا الحديث على محمد بن عمرو بن علقمة، وذلك على الوجهين الآتين:

(١) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ج ٣ ص ٤٠٧ رقم (٩٦٩).

(٢) المصدر السابق ج ٣ ص ٣٥٦ رقم (٩٣٠).

(٣) المصدر السابق ج ٣ ص ٤٦١ رقم (١٠٠٩).

الوجه الأول: عن محمد بن عمرو، عن عبيدة بن سفيان، عن أبي الجعد الضمري، عن سلمان الفارسي، وهذه رواية أنس بن عياض.

الوجه الثاني: عن محمد بن عمرو، عن مكحول، عن سلمان - وهو مرسل لأن مكحولاً لم يسمع من سلمان كما سيأتي -، وهذه رواية يحيى القطان، وإسماعيل بن جعفر. وقد ذكر أبو حاتم، وأبو زرعة أن الوجه الأول خطأ، وأن الثاني هو الصواب، وذكر أن الوهم في الوجه الأول من أبي ضمرة أنس بن عياض.

وهكذا رجح أبو زرعة - أيضاً - في موطن آخر ج ١ ص ٣٤٠ ح ١٠٠٩ فقال بعد ذكر هذين الوجهين: الصحيح حديث يحيى بن سعيد - وهو الوجه الثاني - . ولكن أبا حاتم في موطن آخر - أيضاً - ج ١ ص ٣٢٤ ح ٩٦٩ سأل ابنه عن هذا الحديث من رواية ابن أبي أويس، عن أبي ضمرة، فقال أبو حاتم: هذا خطأ، دخل لابن أبي أويس حديث في حديث، [حديث] سلمان في الرباط: يرويه عن محمد بن عمرو، عن مكحول أن سلمان، فذكر الحديث مرسلًا، وحديث أبي الجعد الضمري هو عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : محمد بن عمرو، عن عبيدة، عن أبي الجعد، عن النبي صلى الله عليه وسلم (من ترك ثلاث جمع متوالية طبع على قلبه...) الحديث.

وهذا الكلام من أبي حاتم موافق لحكمه السابق في الموازنة بين الوجهين، وأفاد زيادة على ذلك بيان سبب الوهم، وهو دخول حديث في حديث، يعني: أنه اشتبه حديثان على الراوي فجعل إسناد أحدهما لمتن الآخر، ولكنه مخالف لكلامه السابق في بيان من يحمل عليه الوهم، فإنه اتفق مع أبي زرعة على أن الوهم من أبي ضمرة، ثم ذكر في هذا الكلام أنه دخل لابن أبي أويس حديث في حديث، يعني أن الوهم من ابن أبي أويس.

والذي يظهر لي أن ما اتفق عليه أبو حاتم، وأبو زرعة أولاً أصح، فإن ابن أبي أويس قد توبع على روايته عن أبي ضمرة، حيث روى ذلك عن أبي ضمرة أربعة غير أبي أويس، وهم: أحمد بن عبدة، وإسحاق بن موسى الأنصاري، وأبو ثابت المدني، وهارون بن موسى الفروي، وأما أبو ضمرة فهو متفرد بما روى مما يدل على أن الحمل في هذا الوهم عليه، والله أعلم.

وهذا الحديث من وجهه المحفوظ عن محمد بن عمرو، عن مكحول، عن سلمان مرسل - كما قال أبو حاتم - لأن مكحولاً لم يسمع من سلمان، ولكن جاء هذا الحديث عن مكحول من طرق أخرى موصولاً، فقد وقع إذن على مكحول اختلاف، وهذا بيانه:

الوجه الأول: عن مكحول، عن سلمان، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وهذه رواية محمد بن عمرو، وهشام بن الغاز، ومحمد بن راشد.

الوجه الثاني: عن مكحول، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وهذه رواية أيوب بن موسى، والنعمان بن المنذر، ويزيد بن يزيد بن جابر، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة.

وقد أخرجه مسلم - كما سبق من الوجه الثاني من حديث أيوب بن موسى، عن مكحول، وهذا أحسن طريق وقفت عليه لهذا الحديث، ولأجل ذلك اختاره مسلم، ويؤيد صحة هذا الوجه أن هذا الحديث معروف عن شرحبيل بن السمط من غير طريق مكحول، حيث رواه عن شرحبيل: أبو عبيدة بن عقبة بن نافع - وقد أخرجه مسلم من طريقه - وخالد بن معدان، ويزيد بن مرثد، وسليمان بن موسى.

وإن كان بعض طرقه عن شرحبيل بن السمط فيها اختلاف أو تفرد، سبقت الإشارة إليه في التخريج، إلا أنها تدل على شهرة هذا الحديث عن شرحبيل.

وشرحبيل بن السمط الكندي مختلف في صحبته، وقد جزم ابن سعد بأن له وفادة على النبي صلى الله عليه وسلم، وكذا جزم غيره بصحبته، وقيل: هو تابعي ثقة، (انظر: تهذيب الكمال ج ١٢ ص ٤١٨، التقريب ٢٧٦٦). وكذلك القول في طرقه الأخرى عن سلمان فإن لأحاديثها عللاً تضعف بها، وفي بعضها اختلاف، ولكن مجموعها يزيد هذا الحديث قوة وثبوتاً عن سلمان - رضي الله عنه -، وانظر الأحاديث الواردة في فضل الرباط في الأجوبة المرضية للسخاوي ج ١ ص ١١٨ والله أعلم ^(١).

وهكذا تبين أن الحديثين أدخل في بعضهما وكان الإدخال للمرسل في المتصل وهذا فيه معنى وصل المرسل إذ سيق متن المرسل لإسناد متصل فيظن الناظر أن المتن متصل، والله أعلم.

٤- مثال آخر:

قال الخطيب في تاريخه في ترجمة أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي:

" أخبرنا البرقاني قال: سألت أبا بكر الإسماعيلي عن حديث الصوفي أحمد بن الحسن: عن سويد: عن مالك: عن الزهري: عن أنس، عن أبي بكر أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم جملاً لأبي جهل فقال لي: حدثناه بحضرة ابن صاعد وابن مطاهر فاختلفا فيه فقال: أما ابن طاهر قال: هو صحيح، وابن صاعد فإنه قال البرقاني: ذهب علي، كيف قال الإسماعيلي؟ وقال الآخر: ليس بصحيح، فأخرج الصوفي أصله العتيق، فكان كما قال البرقاني، وحدثناه عن

(١) الغميز، تحقيق جزء من علل أبي حاتم ج ١ ص ١٢ رقم (٩٣٠/١٤٣).

الصوفي - أيضاً - أبو أحمد الغطريفي كذلك، وذكر القصة في نحو هذا: قال البرقاني: هذا الحديث خطأ دخل حديث في حديث * .^(١)

تخريج الحديث:

أخرج الحديث أبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه^(٢) من طريق أحمد بن حسن الصوفي عن سويد عن مالك عن الزهري عن أنس عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن الطريق ذاته أخرجه أبو القاسم حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان^(٣) ، والبيهقي^(٤) وقال عقبه: قال أبو حازم: لم يروه غير سويد الحدثاني، ولم يروه عن سويد من الثقات غير يعقوب بن يوسف بن الأخرم، وأحمد بن الحسن بن عبد الجبار، ولم يروه عن أحمد ثقة غير الإمام أبي بكر رحمه الله.

وقد أخرج الخطيب له متابعاً^(٥) من طريق أبي أحمد محمد بن أحمد العبدى عن أحمد بن الحسن الصوفي به.

وقد تابع أحمد بن الحسن كما عند الخطيب^(٦) يعقوب بن يوسف الأخرم عن سويد به. و محمد بن عبدة بن حرب عن سويد به^(٧) .

وأخرجه مرسلًا مالك في الموطأ كما ذكره الليثي في روايته^(٨) مالك عن نافع، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرو بن حزم مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال ابن عبد البر في التمهيد^(٩) : وهذا غلط غير مشكل، وليس لذكر نافع في هذا الإسناد وجه، وإنما رواه مالك، عن عبد الله بن أبي بكر لا عن نافع وكذلك هو عند كل من روى الموطأ عن مالك.

(١) الخطيب ، تاريخ بغداد، ج ٤ ص ٨٢ رقم (١٧١٩) .

(٢) أبو بكر الإسماعيلي ، معجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي، ج ١ ص ٧ رقم (٢) .

(٣) السهمي ، تاريخ جرجان ج ١ ص ١١٤ .

(٤) البيهقي ، السنن الكبرى ، كتاب الحج باب جواز الذكر والأنثى في الهدايا ج ٥ ص ٢٣٠ رقم (٩٩٤٣) .

(٥) الخطيب ، تاريخ بغداد ، ج ٤ ص ٨٣ رقم (١٧١٩) .

(٦) الموطن السابق .

(٧) الموطن السابق .

(٨) مالك ، الموطأ ، رواية الليثي كتاب: الحج باب ما يجوز من الهدى ج ١ ص ٣٧٧ رقم (٨٤١) .

(٩) ابن عبد البر ، التمهيد ، ج ٤ ص ٢٦١ .

والحديث مخرج عن ابن عباس وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وسلمة بن الأكوع وجابر وعلي.

التراجم:

١- سويد بن سعيد بن سهل بن شهريار أبو محمد الهروي:

كان قد كف بصره في آخر عمره فربما لقن ما ليس من حديثه ومن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه حسن قال أبو حاتم الرازي: كان كثير التدليس وهو صدوق، سئل عنه ابن المديني: فحرك رأسه وقال: ليس بشيء، وقال الضرير: إذا كانت عنده كتب فهو عيب شديد..... وهو عندي لا شيء، قال يحيى بن معين: سويد ينبغي أن يبدأ به فيقتل: وقال: لو كان لي خيل ورجال لخرجت إلى سويد بن سعيد حتى أحاربه، وسئل عنه أبو داود فقال: سمعت يحيى بن معين يقول: سويد مات منذ حين وقال: هو حلال الدم، قال أحمد: أرجو أن يكون صدوقاً أو قال: لا بأس به وسئل عنه ابن معين أيضاً فقال: ما حدثك فأكتب عنه وما حدث به تلقيناً فلا، وقال سعيد بن عمرو بن عمار البرذعي قال: رأيت أبا زرعة يسيء القول في سويد بن سعيد، وقال: رأيت منه شيئاً لم يعجبني، قلت: فما هو؟ قال: لما قدمت من مصر مررت به فأقمت عنده فقلت: إن عندي أحاديث لابن وهب عن ضمام ليست عندك؟ فقال: ذاكرني بها فأخرجت الكتاب: وأقبلت أذاكره فكلما كنت أذاكره كان يقول: حدثنا بن ضمام وكان يدلس حديث حريز بن عثمان، حديث نيار بن مكرم، وحديث عبد الله بن عمر "زرغباً" فقلت: أبو محمد لم يسمع هذه الثلاثة أحاديث من هؤلاء، فغضب، قال سعيد: فقلت لأبي زرعة حاله فقال: أما كتبه فصباح، وكنت أتتبع أصوله فأكتب منها، فأما إذا حدث من حفظه فلا، قال الإسماعيلي: في القلب من سويد شيء من جهة التدليس، انتقى عليه الإمام أحمد لولديه، قال أحمد بن يعقوب: صدوق مضطرب الحفظ ولا سيما بعدما عمي، قال النسائي: ليس ثقة، ذكر الدارقطني سبب تضعيف ابن معين له أنه روى حديثاً عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد أن النبي قال: (الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة) ولما دخل الدارقطني مصر وجد الحديث في مسند أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس المنجنيقي وكان ثقة روى عن أبي كريب، عن أبي معاوية كما قال سويد. ^(١) قال البخاري: فيه نظر كان عمي فلحق ما ليس من حديثه. ^(٢) وقال ابن العجمي: قال

(١) انظر، الخطيب البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر، تاريخ بغداد، ج ٩ ص ٢٢٨ رقم (٤٨٠٤).

(٢) البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الصغير، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، مكتبة دار التراث

- حلب، القاهرة، ط ١، ١٣٩٧ - ١٩٧٧، ج ٢ ص ٣٧٣ رقم (٢٩٢٩).

غير واحد؛ كان كثير التدليس.^(١) قال العجلي في الثقات: ثقة من أروى الناس عن علي بن مسهر^(٢).

قال ابن عدي: روى عن مالك الموطأ ويقال: إنه سمعه خلف الحائط فضعف في مالك - أيضا - ولسويد مما أنكرت عليه غير ما ذكرت وهو إلى الضعف أقرب^(٣).

٢- أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي:

روى عن جمع وروى عنه جمع قال الخطيب: وكان ثقة.^(٤)

٣- محمد بن أبي الطيب البغوي يكنى بأبي الفتح:

قال أبو علي الحسين بن علي الحافظ: قد عرفت أبا الفتح هذا هو طبل لا يدري ما يخرج من رأسه. قال أبو بكر: أما أبو الفتح فلم يبلغني عن حاله إلا خير.^(٥)

٤- محمد بن عبدة بن حرب العباداني أبو عبد الله القاضي:

قال ابن عدي كان يحدث من كتب الناس عن قوم لم يرهم، ورأيت أنا كتبه التي يحدث فيها محوكة الظهر، وابن عبدة هذا ادعى قوما لم يلحقهم وحدث بأحاديث لم يحدث بتلك الأحاديث إلا الأجلاء الحفاظ المتقدمون من أصحاب الحديث..... والضعف على حديثه بين.^(٦)

قال الدارقطني: لاشيء وقال: سمعت السبيعي يقول: كان يظهر جزءا من سماعه ويحدث بها يعني محمد بن عبدة بن حرب ثم بعد ذلك أخذ كتب الناس وحدث بها ولم يكن له سماع ثم انكشف أمره، قال عنه البارقاني: عند أصحاب الحديث من المتروكين.^(٧)

التعليق:

أورد الحديث الخطيب في تاريخه^(٨) وتكلم عنه كلاماً ومضمون كلامه هو:

(١) إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي، التبيين لأسماء المدلسين، تحقيق: محمد إبراهيم داود الموصلي، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، ج ١ ص ١٠٨ رقم (٣٤).

(٢) العجلي، معرفة الثقات، ج ١ ص ٤٤٢ رقم (٦٩٩).

(٣) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٣ ص ٤٢٨ رقم (٨٤٨).

(٤) انظر، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٤ ص ٨٢ رقم (١٧١٩).

(٥) انظر، المصدر السابق، ج ١ ص ٣١٢ رقم (١٩٥).

(٦) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج ٦ ص ٣٠١ رقم (١٧٩٠).

(٧) انظر، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٢ ص ٣٨٠ رقم (٨٩٣).

(٨) المصدر السابق ج ٤ ص ٨٢ - ٨٤ رقم (١٧١٩).

- ١- صحح الحديث ابن مطاهر وضعفه ابن صاعد.
 - ٢- الصوفي أظهر أصله وأن الحديث كما هو في الأصل القديم عنده.
 - ٣- أبو أحمد الغطريفي تابع أحمد بن حسين الصوفي.
 - ٤- قال البرقاني: هذا الحديث خطأ دخل حديث في حديث.
 - ٥- قال أحمد بن محمد بن ياسين: قال عبيد بن محمد الحافظ: كذب من حدث به.
 - ٦- اتهم ابن ياسين الصوفي به.
 - ٧- نقل البرقاني عن الدارقطني قوله: ووهم الصوفي فيه وهما قبيحا.
 - ٨- قال البرقاني: ليس الوهم من الصوفي لأنه قد توبع عليه وإنما الوهم من سويد.
 - ٩- جاء الحديث في الموطأ عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر مرسلاً أن النبي...
 - ١٠- نقل البرقاني أنه حدث بالحديث غير الصوفي عن سويد منهم يعقوب بن يوسف الأخرم وهو من الثقات، ومنهم أحمد بن حسن بن عبد الجبار ومحمد بن عبدة بن حرب القاضي، قال البرقاني: لم أره عن محمد بن عبدة إلا من رواية الأزدي عنه، وفي الأزدي نظر، ومحمد بن عبدة متروك والتعويل على رواية يعقوب بن يوسف الأخرم في متابعة الصوفي فبرئ الصوفي من عبدة هذا الحديث وحصل الحمل فيه على سويد.
 - ١١ - أنكر هذا الحديث على سويد قديماً أنكره ابن معين على سويد وقال: لو عندي فرسا خرجت أغزوه.
- وتكلم الخطيب في التاريخ في موطن آخر عن هذا الحديث فنقل عن "محمد بن عبد الله بن نعيم النيسابوري قال: سأله أبو علي الحسين بن علي الحافظ عن حديث مالك بن أنس عن الزهري، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى جملاً..... فقال: باطل فقلت: حدث به يعقوب بن الأخرم، عن سويد بن سعيد قال: أخطأ فيه؛ فإنه لم يتابع عليه قلت: وقد حدث به شيخكم أحمد بن الحسين الصوفي، عن سويد فأنكره جداً عن أحمد بن الحسن وقال: يرويه قلت: حدثني أبو الفتح ابن بنت أبي القاسم بن منيع في المذاكرة قال: قد عرفت أبا الفتح هذا هو طبل لا يدري ما يخرج من رأسه، قلت: أبو بكر الإسماعيلي ترضاه قال إمام: قلت: حدث بهذا الحديث عن الصوفي فسكت أبو علي، قال الشيخ أبو بكر: أما أبو الفتح فلم يبلغني عن حاله إلا خير وحديث الصوفي هذا مشهور رواه عنه جماعة ونحن نورده في موضعه إن شاء الله (١).

(١) المصدر السابق، ج ١ ص ٣١٢ رقم (١٩٥).

ونذكره الدارقطني في العلل^(١) وجعل الوهم فيه من أبي عبد الله الصوفي.

قال ابن عبد البر في التمهيد^(٢): وليس لنافع فيه ذكر ولا وجه لذكر نافع فيه ولم يرو نافع عن عبد الله بن أبي بكر قط شيئاً بل عبد الله بن أبي بكر ممن يصلح أن يروي عن نافع، وقد روى عن نافع من هو أجل منه، وهذا الحديث في الموطأ عن جماعة رواه لمالك عن عبد الله بن أبي بكر، ورواه سويد بن سعيد، عن مالك، عن الزهري، عن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر (أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى جملاً لأبي جهل) وهذا من خطأ سويد وغلطه، وهذا الحديث يستند من حديث ابن عباس....

يظهر مما سبق أن رواية الحديث متصلاً عن أنس باطلة غير صحيحة وأن الرواية الأخرى المرسلة هي الطريق المعروفة، وأن الضعف في الحديث من قبل سويد بن سعيد لا من قبل أبي عبد الله الصوفي إذ توبع على روايته، وأظهر أن الحديث في أصوله وأنه لم يهتم فيه، وقد اتهم به سويد قديماً مع ما جاء في ترجمة سويد، مما يدل أن هذا الخطأ ألصق به من سواه، وقد جاء في ترجمته عدد من الأحاديث المنكرة بما يشبه النكارة في هذا الحديث مع أن الحديث جاء على الصواب عن نافع في موطأ سويد بن سعيد^(٣) ولعله الذي دعا الدارقطني لنسبة الوهم فيه إلى أبي عبد الله الصوفي دون سويد لكن وجود عدد من الرواة رواه عن سويد على صورة الخطأ يجعلنا نقول: لعله رواه على الوجهين مرة على الصواب، وأخرى على الخطأ، فروى على الصواب من كتابه وعلى الخطأ من حفظه مثلاً، وقال البيهقي بعدما أورد الحديث: قال أبو حازم: لم يروه غير سويد الحدثناني، ولم يروه عن سويد من الثقات غير يعقوب بن يوسف بن الأخرم، وأحمد بن الحسن بن عبد الجبار ولم يروه عن أحمد ثقة غير الإمام أبي بكر رحمه الله. أما التداخل فالذي يظهر من كلام البرقاني أنه رأى أن سويداً أدخل حديثاً في حديث، ويمكن أن يقال: إن سويداً يمكن أن يكون ساق الحديث عن مالك فبدلاً من أن يجعله عن ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، جعله من رواية الزهري، عن أنس، عن أبي بكر، فسلك الجادة فيه، إذ إن رواية مالك، عن الزهري، عن أنس إسناد مشهور روى به عدد من الأحاديث، ولم يظهر لي إدخاله لإسناد متن معين، وإنما هو مطلق هذا الإسناد مالك، عن الزهري، عن أنس، وقد خفي عليّ منته الخاص.

(١) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج ١ ص ٢٢٦ .

(٢) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى ابن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧ هـ، ج ١٧ ص ٤١٣ .

(٣) مالك، الموطأ رواية سويد بن سعيد، ص ٤٠٢ رقم (٥٢٢).

والمهم في هذا الموطن أن التداخل حصل بين المرسل والمتصل، فيظن الناظر أن المرسل متصل، والمتصل مرسلًا، وذلك بسبب تداخل الأحاديث، والله أعلم.

ومن أمثلة الرفع والوقف الأمثلة التالية:

مثال :

قال ابن حجر:

"عمرو بن عثمان بن سعيد الثقفي عن سفيان الثوري لا يتابع على حديثه قاله العقيلي، وعنه ولده محمد. انتهى، قال العقيلي: عمرو بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي، ثنا أبي، ثنا الثوري، عن سماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه رفعه: (الصفقة بالصفقتين ربا، وأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء) ثم ساق أوله من طريق أبي نعيم عن الثوري موقوفاً وقال: هذا أولى وبقيّة الحديث لا أصل له كأنه دخل حديث في حديث".^(١)

قال العقيلي في الضعفاء^(٢): حدثنا أحمد بن منصور النيسابوري بالري، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي؛ قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان، عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (صفقتان في صفقة ربا). موقوف هذا أولى.

وأما: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء) فلا أصل له بهذا الإسناد من حديث الثوري وقد روي بغير هذا الإسناد كأنه حديث دخل في حديث والمتمن يروى بغير هذا الإسناد بخلاف هذا اللفظ.

تخريج الحديث:

حديث ابن مسعود عن النبي: (صفقتان في صفقة ربا):

أخرج الحديث أحمد^(٣) والبزار^(٤) من طريق شريك عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرجه الطبراني في الأوسط^(٥) من طريق ابن سماك عن أبيه به، والعقيلي^(٦) عن سفيان عن سماك به وقال: الموقوف أولى، وأخرجه موقوفاً ابن حبان^(٧) من طريق شعبة عن سماك به

(١) ابن حجر، لسان الميزان، ج ٤ ص ٣٧١ رقم (١٠٩٠).

(٢) العقيلي، الضعفاء ج ٣ ص ٢٨٨ رقم (١٢٨٨).

(٣) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٦ ص ٣٢٤، رقم (٣٧٨٣).

(٤) البزار، مسند البزار، ج ١ ص ٣١٨ رقم (٢٠١٧).

موقوفا على ابن مسعود وابن خزيمة^(١) من طريق عمرو بن عثمان، عن سفيان، عن سماك به، ومن هذه الطريق: ابن عساكر^(٢) وأخرجه عبدالرزاق من طريق سفيان^(٣) ومن طريق إسرائيل عن سماك به وأخرجه العقيلي^(٤) والطبراني في الكبير^(٥) من طريق أبي نعيم، عن سفيان به، وأخرجه أبو عبد القاسم بن سلام، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان به كما أشار لذلك صاحب نصب الراية^(٦). والصحيح في الحديث الوقف كما أشار لذلك العقيلي ولكثرة من رواه عن سفيان موقوفا، وقد توبع سفيان بأسانيد صحيحة موقوفا من إسرائيل وشعبة ولا يقوى من خالفهم على ذلك كشريك، ولا سيما أن شعبة وسفيان ممن روى عن سماك قديما قبل اختلاطه والله أعلم.

وللحديث شواهد من رواه أبي هريرة وابن عمر وعبدالله بن عمرو.

أما حديث الأمر بإسباغ الوضوء:

فهو حديث ابن عباس لا ابن مسعود، وليس له أصل من حديث ابن مسعود كما أشار لذلك أهل العلم فقد أخرج حديث ابن عباس:

أحمد في المسند^(٧) والترمذي في العلل الكبير^(٨) والطبراني في الكبير^(٩) والبيهقي في الكبرى الكبرى^(١٠) من طريق سفيان عن أبي الجهم عن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس.

(١) الطبراني، المعجم الأوسط ج ٢ ص ١٦٩ رقم (١٦١٠).

(٢) العقيلي، الضعفاء، ج ٣ ص ٢٨٨ رقم (١٢٨٨).

(٣) ابن حبان، صحيح ابن حبان ج ١ ص ٣٩٩ رقم (٥٠٢٥).

(٤) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة ج ١ ص ٩٠ رقم (١٧٦).

(٥) ابن عساكر، تاريخ دمشق ج ٣٧ ص ٤٤ رقم (٣٩٥٦).

(٦) عبدالرزاق، مسند عبدالرزاق، ج ٨ ص ١٠٨ رقم (١٤٧١٥).

(٧) العقيلي، الضعفاء، ج ٣ ص ٢٨٨ رقم (١٢٨٨).

(٨) الطبراني، المعجم الكبير، ج ٩ ص ٣٢١ رقم (٩٦٠٩).

(٩) الزيلعي، نصب الراية ج ٤ ص ٢٧.

(١٠) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد، ج ٣ ص ٤٩٠ رقم (٢٠٦٠).

(١١) الترمذي، العلل الكبير ج ١ ص ٤٢ رقم (٢٣).

(١٢) الطبراني، المعجم الكبير ج ١٠ ص ٢٧٣ رقم (١٠٦٤٣).

(١٣) البيهقي، السنن الكبرى ج ١٠ ص ٢٢ رقم (١٩٥٧٣).

وأخرجه ابن ماجه^(١) وابن خزيمة^(٢) والدارمي^(٣) ما جاء في إسباغ الوضوء والنسائي في الكبرى^(٤) الأمر بإسباغ الوضوء من طريق حماد بن زيد عن أبي جهضم به.

وأخرجه الترمذي في السنن^(٥) من طريق ابن علية، عن أبي جهضم به. وقال عقبه: وفي الباب عن علي، وهذا حديث حسن صحيح، وروى سفيان الثوري هذا عن أبي جهضم فقال: عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس قال: وسمعت محمدا يقول: حديث الثوري غير محفوظ ووهم فيه الثوري، والصحيح ما روى إسماعيل بن علية وعبد الوارث بن سعيد، عن أبي جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس. انتهى كلامه.

وأخرجه من طريق ابن علية أيضا ابن خزيمة^(٦) باب الأمر بإسباغ الوضوء.

وأخرجه أبو داود من طريق عبد الوارث عن أبي جهضم به في السنن^(٧).

وأخرجه من طريق عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس الطبراني في الكبير^(٨) وأخرجه الطبراني في الأوسط^(٩) عن ابن مسعود من طريق أحمد عن محمد بن عثمان عن أبيه، عن سفيان، عن سماك، عن عبد الرحمن بن مسعود، عن أبيه مرفوعا ثم قال عقبه: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا عثمان تفرد به ابنه. فدل أن الحديث لأصل له من هذه الطريق وليس هو حديث ابن مسعود.

(١) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٣٥٧ رقم (٤٢٦) .

(٢) ابن خزيمة ، صحيح ابن خزيمة ، ج ١ ص ٩٠ رقم (١٧٥) .

(٣) الدارمي ، سنن الدارمي ، باب ما جاء في إسباغ الوضوء ، ج ١ ص ١٩٠ .

(٤) النسائي ، السنن الكبرى ، الأمر بإسباغ الوضوء ج ١ ص ٩٤ رقم (١٣٨) .

(٥) الترمذي ، سنن الترمذي ، باب ما جاء في كراهية أن تتزي الحمير على الخيل ، ص ٤٨٧ رقم (١٧٠١) .

(٦) ابن خزيمة ، صحيح ابن خزيمة ، باب الأمر بإسباغ الوضوء ، ج ١ ص ٩٠ رقم (١٧٥) .

(٧) أبو داود ، سنن أبو داود ، باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر ، ص ١٤٩ رقم (٨٠٣) .

(٨) الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١١ ص ١٥٥ رقم (١١٣٤٤) .

(٩) الطبراني ، المعجم الأوسط ، ج ٢ ص ١٢٥ رقم (١٤٦١) .

وممن أورد الحديث المزي في تهذيب الكمال ^(١) ، ثم قال بعدما ذكر كلام البخاري: وفي نسبة الوهم إلى الثوري نظر فإن حماد بن سلمة رواه عن أبي جهضم مثل رواية الثوري وكذلك رواه محمد ابن عيسى الطباع عن حماد بن زيد

أقوال العلماء في الحديث:

تاريخ دمشق: قال ابن صاعد: وهذا اللفظ الآخر المرفوع غريب ما سمعناه إلا منه ^(٢) يشير إلى الأمر بالإسباغ

الطبراني في الأوسط: "رواه عن ابن مسعود بمتن أمرنا بإسباغ..... ثم قال: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا عثمان تفرّد به ابنه" ^(٣).

الضعفاء للعقيلي: "وأما : (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسباغ الوضوء) فلا أصل له بهذا الإسناد - يعني إسناد حديث ابن مسعود - من حديث الثوري وقد روي بغير هذا الإسناد" ^(٤).

كأنه حديث دخل في حديث والمتن يروى بغير هذا الإسناد وبخلاف هذا اللفظ.

التعليق:

عصب العقيلي الجناية بعمر بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي وذكر أنه لا يتابع في روايته عن الثوري حديث ابن مسعود بلفظ: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نسبغ الوضوء.....). فقد روى الحديث سفيان عن سماك، عن عبد الرحمن، عن أبيه وتابعه على ذلك جمع ولم يذكر الإسباغ وقد روى الحديث عن سفيان ابن مهدي وأبو نعيم وعبد الرزاق ولم يأت أحد بذكر الإسباغ في هذا الحديث، إلا ما كان من عمرو بن عثمان إذ جاءت هذه الزيادة من طريقه وهي غلط إذ إسناد حديث الإسباغ من رواية ابن عباس لا ابن مسعود، وهو من طرق أخرى غير هذا الطريق ، ولم أجد لعمر بن عثمان هذا سوى هذا الحديث.

فالصحيح في حديث ابن مسعود الوقف وسبق له متن حديث ابن عباس المرفوع فأوهم أن الموقوف مرفوع والعكس وذلك بسبب دخول حديث في حديث والله أعلم.

وفي نهاية هذا المبحث تبين أن من آثار دخول حديث في حديث رفع الموقوف والله الهادي.

(١) المزي ، تهذيب الكمال ، ج ١٥ ص ٢٥١.

(٢) ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، ج ٣٧ ص ٤٤ رقم (٣٩٥٦).

(٣) الطبراني ، المعجم الأوسط ، ج ٢ ص ١٢٥ رقم (١٤٦١).

(٤) العقيلي ، الضعفاء ، ج ٣ ص ٢٨٨ رقم (١٢٨٨).

المبحث الثالث: ترجيح رأي فقهي على آخر أو تقويته:

لقد مر معنا في المباحث السابقة أن من آثار دخول حديث في حديث اعتبار بعض الأحاديث متابعات أو شواهد لحديث معين، وليس الأمر كذلك؛ إنما هو دخول حديث في حديث كما مر معنا في مبحث "رفع مرتبة الحديث أو تقويته على وجه الخطأ"، وأن هذه الصورة توهم قوة حديث على آخر، مما يؤدي إلى الخطأ في ترجيح الحكم ولاسيما الفقهي، ومر معنا أن من آثار دخول حديث في حديث وصل المرسل ورفع الموقوف إذ يساق لمتن الإسناد المرسل إسناد حديث آخر متصل فيظهر المتن الذي للمرسل على أنه ذا إسناد متصل فيكون سببا في ترجيحه على غيره والاستدلال به مقابل حديث آخر، فيترجح المعنى الفقهي الذي يحمله هذا المرسل على آخر متصل فيقع الخطأ في الحكم، وقد مر معنا التمثيل في المباحث آنفة الذكر بما يكفي لبيان هذا الأمر، وهنا لابد أن نعرض لشيء من تلك الأمثلة بشيء من البيان في توضيح آثاره على خلاف الفقهاء وكلامهم ومن ذلك:

١- مثال :

في السنن للبيهقي:

"ورواه محمد بن طريف عن ابن فضيل، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر ابن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا بأس ببيع خدمة المدبر إذا احتاج) أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو الوليد، ثنا أبو جعفر محمد بن زريح العكبري، ثنا محمد بن طريف، ثنا محمد بن فضيل، ثنا عبد الملك، وهذا خطأ من ابن طريف.

أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أنبأ أبو الحسن الدارقطني الحافظ، قال عقيب هذا الحديث: هذا خطأ من ابن طريف، والصواب عن عبد الملك، عن أبي جعفر مرسل ثم قال الشيخ رحمه الله - محمد بن طريف - رحمنا الله وإياه - دخل له حديث في حديث؛ لأن النقات إنما رووا عن عبد الملك ابن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر أن رجلا أعتق غلاما عن دبر منه.....".^(١)

قال الامام مسلم:

"ذكر رواية أخرى نقلها الكوفيون على الغلط

(١) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى، كتاب المدبر، باب المدبر يجوز بيعه متى شاء مالكه.....، ج ١٠ ص

٣١١ رقم (٢١٣٤٠)، (٢١٣٤٠).

- عن عطاء وأبي الزبير، عن جابر: (أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر ببيع المدبر في دين الذي دبره).

- وهشيم، عن عبد الملك، عن أبي جعفر محمد بن علي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إنما باع خدمة المدبر).

- محمد بن فضيل، عن عبد الملك، عن عطاء، عن النبي صلى الله عليه وسلم (أمر ببيع خدمة المدبر إذا احتاج).

- حدثنا مسلم، ثنا أبو غسان، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن مطر، عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير وعمرو، أن جابرا حدثهم: (أن رجلا من الأنصار أعتق مملوكه إن حدث به، فمات فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فباعه من نعيم بن عبد الله أخي بني عدي). سمعت مسلماً يقول:

قد ذكرنا رواية أهل الكوفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع المدبر، وقد ساعد بعضهم بعضاً في أن النبي صلى الله عليه وسلم باعه في دين كان على سيده، وذكر عبد الملك في روايته أن الذي باعه النبي صلى الله عليه وسلم باعه بعد موت السيد. وما ذكرنا من زيادتهم في الخبر غير البيع فخطأ لم يحفظ.

وسنذكر إن شاء الله رواية من حفظ هذا الخبر وأداه على جهته وصحته.

- قال الليث: عن أبي الزبير، عن جابر، أنه قال: (أعتق رجل من بني عذرة عبداً له عن دبر، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ألك مال غيره؟ قال: لا. قال: من يشتريه مني؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمانمائة درهم).

وأيوب عن أبي الزبير عن جابر. ومعمّر عن أيوب. وسفيان، عن أبي الزبير. وحماد، عن عمرو بن دينار، عن جابر أن رجلاً من الأنصار. وسفيان عن عمرو. وأيوب عن عمرو. وابن جريج عن عمرو. وعبد المجيد بن سهيل، عن عطاء، عن جابر. وأبو عمرو بن العلاء، عن عطاء، عن جابر. وابن المنكر، عن جابر.

سمعت مسلماً يقول: قد ذكرنا عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم في بيع المدبر من وجوه. وننبين سبيله إن شاء الله: وهمهم وتمييزهم، إذ اتضح بما ذكرنا من روايتهم لهذا الخبر، أن الذي رواه الكوفيون فيه وهم، حين ألحقوا من الخبر ذكر الدين على الذي دبره، وإلحاقهم فيه البيع بعد موت السيد.

وكذلك من ذكر منهم بيع الخدمة، وأن الصحيح من ذلك ما روى غيرهم. وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم باع المدبر، ودفع الثمن إلى سيده، من غير ذكر دين كان عليه.

فقد اتفق على ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأصحاب عمرو بن دينار، مثل: أيوب السخيتاني. وابن جريج، وحماد، وشعبة وابن عيينة. وكذلك عن أبي الزبير، عن جابر. والليث بن سعد، وابن أبي ذئب، عن ابن المنكر. فأما رواية ابن فضيل، عن عبد الملك، عن عطاء، فوهم كله برمته، الإسناد والمتن.

وذلك أن عبد الملك إنما روى هذا الحديث عن أبي جعفر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا. فأما ذكر الخدمة، فغلط لا شك فيه إن شاء الله ^(١).

قال ابن القطان:

" وذكر من طريق الدارقطني، عن محمد بن طريف، عن ابن فضيل، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا بأس ببيع خدمة المدبر إذا احتاج)).

ثم قال: هذا خطأ من ابن طريف، والصواب: عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي جعفر مرسلًا.

هذا ما ذكره به، وهو كلام الدارقطني، ولا ينبغي أن يحمل في ذلك على ابن طريف، وإن كان فيه خطأ فهو من ابن فضيل، فإنه هو الذي خولف فيه، عن عبد الملك بن أبي سليمان، خالفه يزيد ابن هارون فقال: حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي جعفر، قال: (باع رسول الله صلى الله عليه وسلم خدمة المدبر).

ولا بعد في أن يكون عند عبد الملك بن أبي سليمان حديثان: أحدهما عن أبي جعفر مرسلًا (أن النبي صلى الله عليه وسلم باع خدمة المدبر) هكذا من فعله عليه السلام.

والآخر عن عطاء، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا بأس ببيع خدمة المدبر إذا احتاج) هكذا من قوله عليه السلام.

فإنهما حديثان، بل لا بعد في أن يروى كذلك مرسلًا ومسنداً قوله في المدبر، أو فعله فيه، حتى يكون حديثاً واحداً يسند ويرسل، وليس من قصر به فلم يسنده حجة على من حفظه فأسنده، إذا كان ثقة.

(١) مسلم، مسلم بن حجاج النيسابوري، التمييز، حققه الدكتور عبد القادر المحمدي، دار ابن الجوزي الطبعة الأولى ١٤٣٠ هـ، ج ١ ص ٣٢.

و محمد بن طريف، ومحمد بن فضيل صدوقان مشهوران من أهل العلم، فلا ينبغي أن يخطأ أحد منهما فيما جاء به من ذلك، والله أعلم " (١)

قال ابن التركماني:

" ثم ذكر البيهقي من حديث محمد بن طريف، عن ابن فضيل، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر قال عليه السلام: (لا بأس ببيع خدمة المدبر إذا احتاج) ثم ذكر عن الدارقطني (أنه خطأ من ابن طريف والصواب عن عبد الملك عن أبي جعفر مرسلًا)، قلت: اعترض ابن القطان على هذا بما ملخصه أنه إن كان فيه خطأ فهو عن ابن فضيل؛ لأنه الذي خولف فيه ولا يبعد أن يكون عند عبد الملك حديثان، أحدهما: عن أبي جعفر مرسلًا (أنه عليه السلام باع خدمة المدبر) هكذا من فعله عليه السلام، والآخر: عن عطاء، عن جابر، قال عليه السلام: (لا بأس ببيع خدمة المدبر) فرواه عبد الملك كذلك مرسلًا ومسنداً، وليس من قصر به فلم يسنده حجة على من حفظه وأسنده إذا كان ثقة، وابن طريف وابن فضيل صدوقان مشهوران من أهل العلم، فلا ينبغي أن يخطأ واحد منهما، ثم أخرجه البيهقي من وجهين، أحدهما: من طريق عبد الملك، والثاني: من طريق الحكم بن عتيبة كلاهما عن أبي جعفر مرسلًا، ثم ذكر (أن الشافعي أجاب عنه بما ملخصه أنه لم يروه عن أبي جعفر فيما علم الشافعي من ثبت حديثه ولو رواه من ثبت حديثه فهو منقطع يخالف المتصل الثابت)، قلت: قد تقدم أنه رواه عن الحكم، وهو ممن أخرج لهم الجماعة، ورواه أيضاً عبد الملك وهو ممن أخرج لهم مسلم فقد رواه من ثبت حديثه وتقدم أيضاً أنه روى مسنداً أيضاً من جهة ابن فضيل فزال انقطاعه والظاهر أن مراد الشافعي بالمتصل الثابت حديث جابر في بيع المدبر، وقد أشار الشافعي إلى ذلك فيما بعد وحديث أبي جعفر لا يخالفه لأن ذلك في بيع رقبته، وهذا في بيع خدمته، كما ذكره الشافعي فيما بعد، ويحتمل أن يراد ببيع الخدمة الإجارة كما روى عن جابر قال عليه السلام: (من كان له أرض فليزرعها أو يزارعها، ولا يبيعوها) قلت له: يعني الكراء؟ قال: نعم - ويمكن أن يحمل بيع المدبر على بيع خدمته فيتفق الحديثان " (٢)

والصحيح ما ذكره الإمام مسلم وما ذهب له الدارقطني حيث إن النقات ممن روى الحديث عطاء وعمرو وابن المنكرو وابن الزبير ومجاهد اتفقوا على بيع المدبر لا خدمته، وكذلك النقات ممن روى عن عبد الملك روه مرسلًا عن أبي جعفر كهشيم ويزيد بن هارون، ووافق عبد الملك في روايته عن أبي جعفر الحكم بن عتبة وجابر الجعفي وحجاج بن أرطاة، ولم يصله أحدهم إلى

(١) ابن القطان القاسي، بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام، ج ٥ ص ٣٩٧ رقم (٢٥٦٥)

(٢) ابن التركماني، علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني، الجوهر النقي، ج ١٠ ص ٣١١.

النبي عليه الصلاة والسلام، بل رَوَاهُ مرسلاً، ومن وصله هم من الضعفاء كأبي سبيبة إبراهيم بن عثمان وعبد الغفار بن القاسم، وهذا كله يدل على شذوذ رواية ابن فضيل وصحة كلام الإمام مسلم، ويرد كلام ابن القطان وكون ابن طريف وابن فضيل صدوقان مشهوران لا يرد أن الرواية خطأ، فهما لا يقاومان كل أولئك الثقات الذين رَوَاهُ بطرق كثيرة على ما يخالف الرواية في تصحيحه لكلا الطريقتين وعدم إعلاله أحدهما بالأخرى.

أما كون الخطأ من ابن طريف أو من ابن فضيل فالأمر محتمل فقد أشار الدارقطني أن الخطأ من ابن طريف وعارضه ابن القطان وقال: "إن كان فيه من خطأ فهو من ابن فضيل فإنه هو الذي خولف فيه".

أما عن رتبتهما فهما صدوقان متقاربان ويحتمل أن يكون الخطأ من أحدهما، والظاهر أن الذي وقع منه الخطأ فيه هو ابن فضيل كما أشار ابن القطان، والله أعلم.

والمهم هنا بيان أن إدخال الحديث المتصل في المرسل يوهم اتصال المرسل، وهو من المحاذير المترتبة على التداخل، والله أعلم.

قال السرخسي:

"تأخذ بقول علي وسعيد بن المسيب والحسن وشريح وابن سيرين - رضوان الله عليهم أجمعين - أنه يعتق من الثلث لحديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - جعل المدبر من الثلث ولأن التدبير خلافة بعد الموت فيتقدر بقدر حقه بعد الموت، وحق المولى بعد الموت في ثلث ماله، فيعتبر خلافته في هذا المقدار فيكون من ثلثه كسائر الوصايا، وفي أم الولد إنما يعتق من جميع المال لسقوط قيمة ماليته، على ما قررنا أن الإحراز بعد الاستيلاء لقصد ملك المتعة لا لقصد المالية، وبدون الإحراز لا تثبت المالية والنقوم، وهذا المعنى لا يتقرر بالتدبير؛ فإن التدبير ليس بقصد إلى الإحراز لملك المتعة، فيبقى الإحراز بعده للتمول وإذا بقي مالا متقوماً كان معتبراً من ثلثه.

وعلى هذا قال علماؤنا - رحمهم الله تعالى - إنه لا يجوز بيع المدبر.

وقال الشافعي - رحمه الله تعالى - يجوز بيعه لحديث عطاء: (أن رجلاً دبر عبداً له ثم احتاج إلى ثمنه فباعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل يقال له: نعيم بن النحام، بثلاثمائة درهم).

وعن عائشة - رضي الله تعالى عنها - أنها دبرت أمة لها فسحرتها وعلمت بذلك، فقالت: ما حملك على ما صنعت؟ فقالت: حبي العتاق، فباعتها من أسوأ الناس ملكة.

والمعنى فيه أن التدبير تعليق العتق بالشرط، وذلك لا يمنع جواز البيع كما لو علقه بشرط آخر من دخول الدار أو مجيء رأس الشهر، والتدبير وصية حتى يعتبر من ثلث المال بعد الموت، والوصية لا تمنع الموصي من التصرف بالبيع وغيره، كما لو أوصى برقبته لإنسان، وهذا لأن الوصية إيجاب بعد الموت، فتمنع الإضافة بثبوت حكم الوجوب في الحال.

(وحدثنا) حديث نافع عن ابن عمر - رحمه الله تعالى - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يباع المدبر ولا يوهب وهو حر من الثلث). وتأويل حديث عطاء ما نقل عن أبي جعفر محمد بن علي - رحمه الله تعالى - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إنما باع خدمة المدبر لا رقبته) يعني به أجره والإجارة تسمى بيعاً بلغة أهل المدينة، أو يحتمل أنه كان مدبراً مقيداً، أو كان في وقت كان بيع الحر جائزاً على ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه باع رجلاً يقال له: سرق في دينه ثم انتسخ ذلك الحكم.

وعن زيد بن ثابت وابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قالوا: لا يباع المدبر، وما نقل عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - محمول على المدبر المقيد ليكون جمعا بينهما، والمعنى فيه أنه مملوك تعلق عتقه بمطلق موت سيده فلا يجوز بيعه كأم الولد^(١).

قال الكاساني:

"وقد روينا عن رسول الله أنه باع خدمة المدبر ولم يبيع رقبته وبيع خدمة المدبر ببيع منفعتيه وهو معنى الإجارة ويجوز الاستخدام وكذا الوطء والاستمتاع في الأمة لأنها استيفاء المنافع ويجوز تزويجها لأن التزويج تملك المنافع"^(٢).

وقال الشافعي:

"قال: فإن قال قائل: فإننا روينا عن أبي جعفر محمد بن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما باع خدمة المدبر (قال الشافعي): فقلت له: ما روى هذا أحد عن أبي جعفر فيما علمت يثبت حديثه، ولو رواه من يثبت حديثه ما كان لك فيه حجة من وجوه.

قال: وما هي؟ قلت: أنت لا تثبت المنقطع لو لم يخالفه غيره، فكيف تثبت المنقطع يخالفه المتصل الثابت؟ قال: فهل يخالفه؟ قلت: ليس بحديث، وأحتاج إلى ذكره فأذكره على ما فيه، قال: لو ثبت كان يجوز أن أقول: باع النبي صلى الله عليه وسلم رقبة مدبر، كما حدث جابر

(١) السرخسي، محمد بن أبي سهل، المبسوط للسرخسي، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميسر

الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ج ٥ ص ٧٩.

(٢) الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج ٤ ص ١٢١.

وخدمة مدبر كما حدث محمد بن علي، (قال الشافعي): فإن قلت: إنه يخالفه، قلت: هو أدل لك على أن حديثك حجة عليك، قال: وكيف؟ قلت: إن كان محمد بن علي قال: للمدبر الذي روى جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم باع رقبته إنما باع النبي صلى الله عليه وسلم خدمته كما قلت، فغلط من قال: باع رقبته بما بين الخدمة والرقبة، كنت خالفت حديثنا وحديث محمد بن علي، قال: وأين؟ قلت: أتقول: إن بيعه خدمة المدبر جائز؟ قال: لا؛ لأنها غرر، فقلت: فقد خالفت ما رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: فلعله باعه من نفسه، قلت: جابر سمى باعه بثمانمائة درهم من نعيم النحام، ويقول عبد قبطي يقال له: يعقوب: مات عام أول في إمارة ابن الزبير، فكيف يوهم أنه باعه من نفسه؟ وقلت له: روى أبو جعفر أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد فقلت: مرسلًا، وقد رواه معه عدد، فطرحته، وروايته يوافقه عليها عدد فيها حديثان متصلان، أو ثلاثة صحيحة ثابتة، وهو لا يخالفه فيه أحد برواية غيره، وأردت تثبت حديثًا رويته عن أبي جعفر يخالفه فيه جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم، ما أبعد ما بين أقاويلك، وقلت له: وأصل قولك: إنه لو لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقال بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم شيئًا لا يخالفه فيه غيره لزمك، وقد باعت عائشة مدبرة لها، فكيف خالفتها مع حديث النبي صلى الله عليه وسلم، وأنتم رويتم عن أبي إسحاق، عن امرأته، عن عائشة شيئًا في البيوع، تزعم وأصحابك أن القياس غيره! وتقول: لا أخالف عائشة، ثم تخالفها ومعها سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والقياس والمعقول؟ (قاله الشافعي) ^(١).

وقال ابن حزم:

"مسألة: ولا يحل بيع كتابة المكاتب، ولا بيع خدمة المدبر، وهو قول الشافعي. وأبي سليمان. وأبي حنيفة، وأجاز مالك كلا الأمرين؛ أما المدبر فمن نفسه فقط، وأما المكاتب فمن نفسه ومن غيره، وأجاز بيعهما جملة الزهري وابن المسيب، وروينا مثل قول مالك، عن عطاء، وابن سيرين؛ لأن كتابة المكاتب إنما تجب بالنجوم ولا تجب قبل ذلك، فمن باعها فقد باع ما لا يملك بعد ولا يدرى أوجب له أم لا؟ وأيضا فليست عينا معينة فلا يدرى البائع أي شيء باع من نوع ما باع، ولا يدرى المشتري ما اشترى فهو بيع غرر ومجهول العين، وأكل مال بالباطل، فإن قيل: فقد روي عن جابر أنه أجاز بيعها؟ قلنا: وكم قصة رويت عن جابر خالفتموها، ومنها قوله الذي قد أوردنا: أن لا يباع شيء اشترى كائنا ما كان إلا حتى يقبض، وقوله: العمرة فريضة، وقوله: لا يحرم أحد قبل أشهر الحج بالحج، وقوله: لا يجوز ثمن الهر، وغير ذلك كثير مما لا يعرف

(١) الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٣، ج ٨ ص ٢٩ - ٣٠.

له مخالف من الصحابة رضي الله عنهم في ذلك، فالآن صار حجة وهناك لا؟ إن هذا لعجب! ولا حجة في قول أحد دون رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقولنا هو قول الشافعي، وأما خدمة المدير فبيعها ظاهر الفساد والبطلان؛ لأنه لا يدري كم يخدم ولعله سيخدم خمسين سنة، أو لعله يموت غداً، أو بعد ساعة، أو يخرج حراً كذلك؛ فهذا هو الحرام البحت وأكل المال بالباطل، وبيع الغرر، وبيع ما ليس عيناً، وبيع ما لم يخلق بعد، فقد جمع كل بلاء، فإن قيل: فقد رويتم من طريق محمد بن علي بن الحسين: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم باع خدمة المدير) رويتم ذلك من طريق شعبة، عن الحكم، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين قلنا: هذا مرسل، والمرسل لا تقوم به حجة، وكذلك لا يجوز بيع خدمة المخدم أصلاً لما ذكرنا في خدمة المدير، ولا فرق، وبالله تعالى التوفيق^(١).

لقد اتضح من خلال هذه النقول عن الفقهاء الخلاف في مسألة خدمة المدير وبيعها، وكذلك بيع المدير، فأدخل المرسل في المتصل وسبق للمتصل متن المرسل على سبيل الخطأ، فصار الحديث مقوياً لرأي القائلين بجواز بيع خدمة المدير إذا احتاج، مع أن حقيقة الأمر كما مر معنا أن هذا الحديث بهذه الصورة منكر، وإنما هو حديث دخل في حديث، والله أعلم، وقد اتضح استدلال الفقهاء بما جاء في هذا الحديث الخطأ وزياداته التي أشار لها الإمام مسلم وغيره، والله الهادي.

٢- مثال آخر:

ذكره ابن حجر في التلخيص الحبير عن الدارقطني:

قال الدارقطني: ثنا ابن صاعد، ثنا عبد الجبار بن العلاء، ثنا ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس: (أن أعرابياً بال في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم: احفروا مكانه ثم صبوا عليه ذنوباً من ماء)^(٢).

قال ابن حجر: وأعله الدارقطني بأن عبد الجبار تفرد به دون أصحاب ابن عيينة الحفاظ، وأنه دخل عليه حديث في حديث، وأنه عند ابن عيينة: عن عمرو بن دينار عن طاوس مرسلًا وفيه: "احفروا مكانه" وعن يحيى بن سعيد عن أنس موصولاً وليست فيه الزيادة، وهذا تحقيق بالغ....^(٣).

(١) ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد، المحلى، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ج ٩ ص ٢٤-٢٥ رقم (١٥٣٥).

(٢) سبق تخريجه في ص ٢١٥.

(٣) ابن حجر، التلخيص الحبير في أحاديث الرافي الكبير، ج ١ ص ١٨٤ رقم (٣٢).

قال الزحيلي:

تطهير الأرض النجسة بالمكاثرة:

قال الحنفية: إذا كانت الأرض المتنجسة صلبة منحدرية، يحفر في أسفلها حفرة، ويصب الماء عليها ثلاث مرات، ويزال عنها إلى الحفرة، بدليل ما أخرجه الدارقطني عن أنس في قصة الأعرابي الذي بال في المسجد: « احفروا مكانه، ثم صبوا عليه ». ولا تطهر الأرض بمكاثرة الماء.

وقال غير الحنفية: تطهر الأرض النجسة بالصب ومكاثرة الماء عليها، أي: كثرة إفاضة أو طرح الماء عليها، حتى تغمر النجاسة. لحديث أبي هريرة قال: (قام أعرابي، فبال في المسجد، فقام إليه الناس ليقعوا به، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: دعوه، وأريقوا على بوله سجلاً من ماء أو ذنوباً من ماء، فإنكم بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين).

قال البهوتي:

" فصل: (وتطهر أرض متنجسة بمائع) كبول (أو) بنجاسة (ذات جرم أزيل) ذلك (عنها ولو) كانت النجاسة (من كلب نسا) أو خنزير (و) يطهر (صخر وأجرنة حمام) ونحوه صغار مبينة أو كبار مطلقاً، قاله في الرعاية: (وحيطان وأحواض ونحوها بمكاثرة الماء عليها) أي: المذكورات من الأرض والصخر وما عطف عليها لحديث أنس، قال: جاء أعرابي فبال في طائفة المسجد فقام إليه الناس ليقعوا به، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (دعوه وأريقوا على بوله سجلاً من ماء أو ذنوباً من ماء) متفق عليه.

ولو لم يطهر بذلك لكان تكثيراً للنجاسة، ولأن الأرض مصاب الفضلات ومطارح الأقدار فلم يعتبر في تطهيرها عدد دفعاً للحرث والمشقة، (ولو) كان ما كوثر به (من مطر وسيل)؛ لأن تطهير النجاسة لا يعتبر فيه النية فاستوى ما صبه الآدمي وغيره.

والمراد بالمكاثرة صب الماء على النجاسة (بحيث يغمرها من غير) اعتبار (عدد)، لما تقدم، (ولم يبق للنجاسة عين ولا أثر من لون أو ريح)، فإن لم يذهب لم تطهر (إن لم يعجز) عن إزالتها أو إزالة أحدهما " (١).

قال الزحيلي:

" والمطهرات عند الحنابلة: كالشافعية غالباً إلا في الدباغ، فإنه غير مطهر عندهم، وهي: الماء، والتراب ومثله الاستجاء بالأحجار، والتخلل.

(١) البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس، كشف القناع عن متن الإقناع، ج ١ ص ١٨٥ .

فتطهر الأرض المتنجسة بمكاثرة الماء عليها، أي: صب الماء على النجاسة، بحيث يغمرها من غير اعتبار عدد، ولم يبق للنجاسة غين، ولا أثر من لون أو ريح، إن لم يعجز عن إزالتها أو إزالة أحدهما.

ولا تطهر الأرض المتنجسة بشمس ولا ريح، ولا جفاف؛ لأنه صلى الله عليه وسلم أمر بغسل بول الأعرابي، ولو كان ذلك يطهر لاكتفى به.

ولا تطهر نجاسة باستحالة.....^(١)

استدل بعض الفقهاء بهذا الحديث على أن الأرض لا تطهر إذا لابسها النجاسة إلا بإزالة ذلك الموضع بحفر الأرض، وحقيقة الأمر أنه دخل حديث في حديث، فأدخل المرسل بالمتصل وساق للمتصل متن المرسل، فحصل الخطأ بالاستدلال به، ففرق في قوة القول وصحته من كون الدليل متصلاً أو مرسلًا، وقد فصل القول في هذا المرسل وصحته في مبحث سابق، والمهم هنا ظهور أثر دخول حديث في حديث على الرأي الفقهي، والله أعلم.

٣- مثال آخر:

قال البيهقي رحمه الله تعالى في القراءة خلف الإمام:

"نكر خبر آخر يحتج به من لم ير القراءة خلف الإمام وبيان ضعفه:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ - رحمه الله - في التاريخ، ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن محمد بن القاسم السرخسي، ثنا أحمد بن عبد الرحمن السرخسي، ثنا إسماعيل بن الفضل، ثنا عيسى بن جعفر، ثنا سفيان الثوري، عن الأعمش، عن الحاكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال قال: (أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا أقرأ خلف الإمام) قال أبو عبد الله الحافظ: هذا باطل والثوري يبرأ إلى الله عز وجل منه، وأخبرنا أبو عبد الله في كتاب التلخيص قال: قال لي أبو سعيد يعني الرأي: ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن القاسم المنكود، ثنا أحمد بن عبد الرحمن السرخسي، ثنا أبو علي إسماعيل بن الفضل فنكره بإسناده مثله ثم قال: وهذا الخبر من النوع الذي يقال: إنه لا يستوي سماعه فلو صح مثله عن الثوري لما خفي ولما وقع الخلاف في صحته فنقول وبالله التوفيق: إن عيسى بن جعفر قاضي الري ثقة ثبت لا يحتمل مثل هذا الدنس، فالراوي عنه لا يخلو من وجهين: إما أن يكون صدوقاً دخل له حديث في حديث، أو كذاباً وضع هذا الحديث على عيسى بن جعفر، وبسط الكلام فيه واحتج بعض الناس الخبر، وحكى من

(١) الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته ج ١ ص ٢٢٣.

كلام شيخنا أبي عبد الله الحافظ رحمه الله توثيقه عيسى بن جعفر، وترك سائر كلامه، ونقل عن التاريخ حديثه عن أبي حامد نفسه مترك كلامه على الحديث، وليس ذلك بإنصاف، والله المستعان ^(١)

تخريج الحديث:

أخرج هذا الحديث البيهقي في القراءة خلف الإمام ^(٢)، وأشار له السيوطي في الجامع وصاحب كنز العمال ^(٣) وذكر أن الحاكم أخرجه في تاريخه.

ترجمة بعض رجال الإسناد:

١- أحمد بن محمد بن القاسم المذكر أبو حامد السرخسي:

سمع منه الحاكم حديثاً فقال: هذا باطل منكر، ولكن في إسناده مجاهيل، وهو متهم ^(٤).

زاد ابن العجمي بعدما نقل كلام الذهبي: (فالظاهر مع ما تقدم أنه متهم بالوضع، والله أعلم) ^(٥)

٢- أحمد بن عبد الرحمن السرخسي: لم أجده إلا في إسناده هذا الحديث.

٣- إسماعيل بن الفضل:

قال ابن أبي حاتم: إسماعيل بن الفضل العبدي الرازي خال ولد أبي يوسف القاضي، روى عن خلف بن خليفة، وعباد بن عباد المهلب، وهشيم وأبي الأحوص، ويعقوب أبي يوسف سمع منه أبي بالري، سئل أبي عنه فقال: صدوق ثبت ^(٦)

وقال الخطيب: حدث عن عيسى بن جعفر قاضي الري، روى عنه أبو حاتم الرازي، وعلي بن يحيى بن عبد الله البغدادي ^(٧).

(١) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، القراءة خلف الإمام، حققه محمد زغلول، للكتب العلمية - بيروت، ١٤٠٥ - ١٩٨٤، ج ١ ص ٤٣٩ برقم (٣٨٥).

(٢) البيهقي، القراءة خلف الإمام، ج ١ ص ٢٠٠ برقم (٤٤١)

(٣) المتقي الهندي، كنز العمال، ج ٨ ص ٢٨٧ رقم (٢٢٩٤٦)

(٤) الذهبي، محمد بن أحمد، ميزان الاعتدال، ج ١ ص ١٤٩ برقم (٥٨١).

(٥) العجمي، إبراهيم بن محمد بن سبط، الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث، تحقيق، صبحي السامرائي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧، ١٩٨٧، ج ١ ص ٥٩ رقم (١٠٥).

(٦) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٢ ص ١٩٣ رقم (٦٥٢).

(٧) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر، المتفق والمفترق، ج ٢ ص ٧٨ رقم (١٧٨)

٤- عيسى بن جعفر:

جاء في الجرح والتعديل: "هو الرياحي قاضي الري سألته عنه فقال: ثقة صدوق، سمعت أبي يقول بعض ذلك، وبعضه من قبلي، نا عبد الرحمن قال: سئل أبو زرعة عن عيسى بن جعفر فقال: شيخ صالح صدوق، نا عبد الرحمن قال: وسئل أبي عنه فقال: صدوق" (١).

قال فيه ابن حبان: ربما خالف" (٢).

قال ابن قدامة:

"مسألة وفصلان: القراءة خلف الإمام:

مسألة: قال: فإن لم يفعل فصلاته تامة؛ لأن من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة، وجملة ذلك أن القراءة غير واجبة على المأموم فيما جهر به الإمام ولا فيما أسر به، نص عليه أحمد في رواية الجماعة، وبذلك قال الزهري والثوري وابن عينة ومالك وأبو حنيفة وإسحاق وقال الشافعي وداود: يجب لعموم قوله عليه السلام: (لا صلاة لمن لا يقرأ بفاتحة الكتاب) (٣) غير أنه خص في حال الجهر بالأمر بالإتصاف، ففيما عداه يبقى على العموم.

ولنا: ما روى الإمام أحمد، عن وكيع، عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من كان له إمام فإن قراءة الإمام له قراءة) (٤) ورواه الخلال بإسناده عن شعبة، عن موسى مطولاً، وأخبرنا أبو الفتح ابن البطي في حديث ابن البحتري بإسناده عن منصور، عن موسى، عن عبد الله بن شداد، قال: كان رجل يقرأ خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل رجل يومئ إليه أن لا يقرأ فأبى إلا أن يقرأ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له الرجل: ما لك تقرأ خلف الإمام؟ فقال: ما لك تتهاني أن أقرأ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا كان لك إمام يقرأ فإن قراءته لك قراءة) وقد ذكرنا حديث جابر: (إلا وراء الإمام) وروى الخلال والدارقطني، عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج ٦ ص ٢٧٣ رقم (١٥١٤)

(٢) ابن حبان، الثقات، ج ٨ ص ٤٩٢ برقم (١٤٦١٧).

(٣) ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، ج ٥ ص ٨١ رقم (١٧٨٢) ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب إيجاب القراءة في الصلاة بفاتحة الكتاب ونفي الصلاة بغير قراءتها، ج ١ ص ٢٤٦ رقم (٤٨٨).

(٤) البيهقي، السنن الكبرى، ج ٢ ص ١٦٠ رقم (٢٧٢٣) كتاب الحيض، باب من قال: لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق.

قال: (يكفيك قراءة الإمام خافت أو جهر)؛ ولأن القراءة لو كانت واجبة عليه لم تسقط كبقية أركانها^(١).

إن دخول حديث في حديث الذي وقع هنا يوهم المرء بصحة الحديث وبناء عليه يتقوى الرأي القائل بعدم جواز القراءة خلف الإمام، ويضاف لأدلتهم، مع أن الأمر ليس كذلك، وأنه خطأ أو متعمد، والمهم أنها ليست الصورة الصحيحة للإسناد؛ إنما هو تداخل بين حديثين مما لا يصلح دليلاً لأصحاب هذا القول، والله الهادي.

٤-مثال:

"قلت: أنكر عليه يحيى القطان وغيره حديثه عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس: (أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم) قال ابن المديني: صوابه عن ميمون، عن يزيد بن الأصم: (أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم)^(٢) وقال أبو داود: كان قد تغير تغيراً شديداً، وقال أحمد: ذهب له كتب فكان يحدث من كتاب غلامه، يعني: فكانه دخل عليه حديث في حديث، وروى له الباقر^(٣)."

قال الماوردي:

"مسألة: قال الشافعي رضي الله عنه: "وللصائم أن يكتحل وينزل الحوض فيغسل فيه، ويحتجم كان ابن عمر يحتجم صائماً قال: ومما سمعت من الربيع، قال الشافعي: ولا أعلم في الحجامة شيئاً يثبت ولو ثبت الحديثان حديث: (أفطر الحاجم) وحديث آخر: (أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم)^(٤) فإن حديث ابن عباس: (احتجم وهو صائم) ناسخ للأول، وأن فيه بيان، وأنه زمن الفتح، وحجامة النبي صلى الله عليه وسلم بعده^(٥)."

وقال النووي:

"قال المصنف رحمه الله: ويجوز أن يحتجم لما روى ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم (احتجم وهو صائم) قال في الأم: ولو ترك كان أحب إلي لما روى عبد

(١) ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد، المغني، ج ١ ص ٦٤٠.

(٢) سبق تخريجه في ٣٦.

(٣) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري ج ١ ص ٤٤٠.

(٤) سبق تخريجه في ص ٣٦.

(٥) الماوردي، أبو الحسن، كتاب الحاوي الكبير، دار النشر: دار الفكر - بيروت، ج ٣ ص ١٠٠٤.

الرحمن بن أبي ليلى، عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم قالوا: "إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجامة والوصال في الصوم إبقاء على أصحابه" (١).

قال الزحيلي:

"وأجاز الحنفية الزواج والخطبة للمحرم، لما روى ابن عباس: (أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم). ورد الجمهور بحديث ميمونة: (أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها حلالاً، وبنى بها حلالاً، وماتت بسرف في الظلة التي بنى بها فيها) (٢) وبحديث أبي رافع قال: (تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حلال، وبنى بها وهو حلال، وكنت أنا الرسول بينهما) وميمونة وأبو رافع أعلم بذلك من ابن عباس، وأولى بالتقديم لو كان ابن عباس كبيراً، فكيف وقد كان صغيراً لا يعرف حقائق الأمور، ولا يقف عليها، وقد أنكر عليه هذا القول، وقال سعيد بن المسيب: (وهم ابن عباس، ما تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم إلا حلالاً). ثم إن حديث: (لا ينكح المحرم...) قول، فيقدم على الفعل المروي عن ابن عباس، وهو أكد، لأن الفعل يحتمل أن يكون مختصاً بما فعله عليه السلام" (٣).

إن الناظر في إسناد ابن مهران يظنه شاهداً لأسانيد متن: (احتجم وهو صائم) فيتقوى بذلك، وليس الأمر كذلك، واتضح أثر ذلك في خلاف الفقهاء، والله أعلم.

وهكذا تبين أثر دخول حديث في حديث على آراء الفقهاء، والله الموفق.

(١) النووي، شرح صحيح مسلم، ج ٦ ص ٣٦٣.

(٢) الدارقطني، سنن الدارقطني، كتاب النكاح، باب المهر، ج ٣ ص ٢٦١ رقم (٦٣)، والحاكم، المستدرک کتاب معرفة الصحابة، ذكر أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها ج ٤ ص ٣٣ رقم (٦٧٩٧).

(٣) الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج ٣ ص ٦٠٧.

المبحث الرابع: الخطأ في الحكم على الحادثة بالإتحاد أو التعدد:

إن الأصل العام الذي يرجع إليه في تمييز أن هذا حديث أم حديثان، وأن الحادثة تعددت أم لا؛ هو تعدد الروايات والنظر في المدارات واتحاد المخرج وعدم اتحاده؛ فإذا اختلف المخرج كانا حديثين مستقلين، وإذا اتحد المخرج كانت الحادثة - في الأغلب - واحدة، ولقد أشار بعض العلماء فيما يخص علة دخول حديث في حديث لمثل هذا المعنى كما سيمر معنا في المثال التالي، لكن لابد من التنبيه إلى أن الأمر في دخول حديث في حديث مختلف نوعاً ما؛ فإنك قد تجد حديثاً دخل في آخر مع أن هذا الحديث مستقل عن الآخر تماماً، لكنه جاء عقبه في نسخة المحدث، فأدخل بقية إسناد الحديث الثاني في بداية إسناد الحديث الأول، أو ساق الإسناد الأول وأتى له بمتن الثاني، فقد يظن في حديث أنه دخل في آخر مع أن الأمر ليس كذلك، وإنما هو تعدد للحادثة وألفاظها، يظنه بعضهم دخول حديث في حديث، ومرد الأمر إلى جمع الطرق ومعرفة المدارات والمخارج واستعمال وسائل وطرق كشف العلة الخاصة بعة دخول حديث في حديث والتي مر معنا بيانها في الفصل الرابع من هذه الرسالة، وعليه؛ فإن كل حديث يحكم عليه بحسب المدارات والقرائن وحال الرواية مع التنبيه لكلام النقاد في هذا الفن، ليصير الحكم على كل حديث بحسبه، وإليك هذه الأمثلة أحاول فيها البيان لهذا الأمر:

١- مثال :

قال البخاري:

"حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن شعبة قال: حدثني خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد بن المعلى قال: كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه فقلت: يا رسول الله ! إني كنت أصلي فقال: (ألم يقل الله: { استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم })). ثم قال لي: (لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد). ثم أخذ بيدي فلما أراد أن يخرج قلت له: ألم. تقول: لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن؟ قال: ((الحمد لله رب العالمين))؛ هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته^(١).

قال ابن حجر في شرحه للحديث:

"روى الواقدي هذا الحديث عن محمد بن معاذ، عن خبيب بن عبد الرحمن بهذا الإسناد فزاد في إسناده: عن أبي سعيد بن المعلى، عن أبي بن كعب. والذي في الصحيح أصح. والواقدي

(١) البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ما جاء في فاتحة ج ٤ ص ١٦٢٣ رقم (٤٢٠٤).

شليلد الضعيف إذا انفرد فكيف إذا خالف. وشيخه مجهول. وأظن الواقدي دخل عليه حديث في حديث؛ فإن مالكا^١ أخرج نحو الحديث المذكور من وجه آخر فيه ذكر أبي بن كعب فقال: عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد مولى عامر: " أن النبي صلى الله عليه وسلم نادى أبي بن كعب " (٢) ومن الرواة عن مالك من قال: " عن أبي سعيد عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم ناداه " وكذلك أخرجه الحاكم، ووهب ابن الأثير حيث ظن أن أبا سعيد شيخ العلاء هو أبو سعيد بن المعلى، فإن ابن المعلى صاحب أنصاري من أنفسهم مدني، وذلك تابعي مكي من موالى قريش..... وجمع البيهقي بأن القصة وقعت لأبي بن كعب ولأبي سعيد بن المعلى ويتعين المصير إلى ذلك لاختلاف مخرج الحديثين واختلاف سياقهما كما سأيينه (٣).

فقد يظن الظان أن الحادثة واحدة وأن بعض الرواة ذكر أبي بن كعب وبعضهم لم يذكره فتكون الحادثة واحدة، وقد يقال: إنهما حادثتان مستقلتان إحداهما لأبي بن كعب والأخرى لأبي سعيد بن المعلى، وعند النظر في المدارات نجد أن حديث أبي المعلى بطرقه العديدة لا يشترك في مخرجه مع حديث أبي بن كعب الذي ذكره الإمام مالك إلا على وجه الخطأ والتوهم بظن أبي سعيد شيخ العلاء هو أبو سعيد بن المعلى، فإن ابن المعلى صاحب أنصاري من أنفسهم مدني، وذلك تابعي مكي من موالى قريش كما أشار ابن حجر لذلك ذهب البيهقي وابن حجر إلى تعدد الحادثة وأشار ابن حجر إلى دخول حديث في حديث، فدخل حديث أبي سعيد في حديث أبي بن كعب لتوهم الإشتراك في أحد الرواة، وبسبب ذلك حصل الخطأ في الحكم باتحاد الحادثة مع تعددها، والله أعلم.

٢- مثال آخر:

أخرج البخاري في صحيحه الحديث التالي:

"حدثنا محمد بن كثير، عن سفيان، حدثنا منصور والأعمش، عن أبي الأضحى، عن مسروق قال: أتيت ابن مسعود فقال:

إن قريشا أبطؤوا عن الإسلام فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام فجاءه أبو سفيان فقال: يا محمد ! جئت تأمر بصلة الرحم وإن قومك هلكوا فادع الله. فقرأ: { فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين } . ثم عادوا إلى كفرهم فذلك قوله تعالى: { يوم نبطش البطشة الكبرى } يوم بدر. قال أبو عبد الله: وزاد أسباط عن منصور: (فدعا

(١) الموطأ، ج ١ ص ٨٣، رقم (١٨٦)، المستدرک على الصحيحين، ج ١ ص ٧٤٥ أخبار في فضائل القرآن جملة رقم (٢٠٥١)

(٢) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ١٢ ص ٢٨٥ رقم (٤١١٤).

رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث فأطبقت عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر قال: (اللهم حولينا ولا علينا). فأنحدرت السحابة عن رأسه فسقوا الناس حولهم) ^(١).

قال ابن حجر في الفتح:

"وقد تعقب الداودي وغيره هذه الزيادة ونسبوا أسباط بن نصر إلى الغلط في قوله: وشكا الناس كثرة المطر... إلخ، وزعموا أنه أدخل حديثاً في حديث، وأن الحديث الذي فيه شكوى كثرة المطر وقوله: (اللهم حولينا ولا علينا) لم يكن في قصة قريش وإنما هو في القصة التي رواها أنس، وليس هذا التعقب عندي بجيد؛ إذ لا مانع أن يقع ذلك مرتين والدليل على أن أسباط بن نصر لم يغلط ما سيأتي في تفسير الدخان من رواية أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي الضحى في هذا الحديث فقل: يا رسول الله! استسق الله لمضر؛ فإنها قد هلكت قال: (المضر؟ إنك لجريء، فاستسقى فسقوا). أه ^(٢).

وقد رجعت لهذا الموطن الذي ذكره ابن حجر من صحيح البخاري إذ قال:

"حدثنا يحيى، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق قال: قال عبد الله: إنما كان هذا لأن قريشا لما استعصوا على النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليهم بسنين كسني يوسف فأصابهم قحط وجهد حتى أكلوا العظام، فجعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد فأنزل الله تعالى {فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين. يغشى الناس هذا عذاب أليم}. قال: فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل: يا رسول الله! استسق الله لمضر؛ فإنها قد هلكت. قال (المضر؟ إنك لجريء). فاستسقى فسقوا. فنزلت: {إنكم عائدون}. فلما أصابتهم الرفاهية عادوا إلى حالهم حين أصابتهم الرفاهية فأنزل الله عز وجل: {يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون}. قال: يعني يوم بدر ^(٣).

فكان لابد من الرجوع إلى ترجمة أسباط فما هو المزي يقول:

"بخ م ٤ أسباط بن نصر الهمداني أبو يوسف ويقال: أبو نصر الكوفي روى عن..... ومنصور بن المعتمر وميسرة الأشجعي..... قال حرب بن إسماعيل: قلت لأحمد: كيف حديثه؟ قال: ما أدري؛ وكأنه ضعفه، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: ثقة وقال أبو

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، ج ١ ص ٣٤٦: ١٢ - باب إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط رقم (٩٧٤).

(٢) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٣ ص ٤٥٦.

(٣) البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، ج ٤ ص ١٨٢٣: ٣١٠ - باب {يغشى الناس هذا عذاب أليم} رقم (٤٥٤٤).

حاتم: سمعت أبا نعيم يضعف أسباط بن نصر، وقال: أحاديثه عامه سقط مقلوب الأسانيد وقال محمد بن مهران الجمال: سألت أبا نعيم عنه فقال: لم يكن به بأس، غير أنه كان أهوجا وقال النسائي: ليس بالقوي، روى له الجماعة البخاري في الألب^(١).

وقال الحافظ ابن حجر:

"قلت: علق له البخاري حديثا في الاستسقاء، وقد وصله الإمام أحمد والبيهقي في السنن الكبير وهو حديث منكر وضحته في التعليق، وقال البخاري في تاريخه الأوسط: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، وسيأتي في ترجمة مسلم بن الحجاج إنكار أبي زرعة عليه إخرجه لحديث أسباط هذا، وقال الساجي في الضعفاء: روى أحاديث لا يتابع عليها عن سماك بن حرب، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ثقة، وقال موسى بن هارون: لم يكن به بأس".^(٢)

وقال في التقریب: "صدوق كثير الخطأ يغرب".^(٣)

فاتضح أن هذه الزيادة فعلاً خطأ من أسباط ليس موجوداً في بقية روايات الحديث؛ بل هو من حديث أنس وليس من حديث ابن مسعود، فاتضح أنه حديث دخل في حديث كما تعقبه الداودي.

وكلام ابن حجر الأول الذي قال فيه: "وليس هذا التعقب عندي بجيد إذ لا مانع أن يقع ذلك مرتين، والدليل على أن أسباط بن نصر لم يغلط ما سيأتي في تفسير الدخان من رواية أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي الضحى في هذا الحديث فقيل: يا رسول الله استسقى الله لمضر؛ فإنها قد هلك، قال: (لمضر؟ إنك لجرئ، فاستسقى فسقوا) "فليس في الرواية التي أشار إليها إلا دعاء النبي لهم بالسقيا، وليس في ذلك ما يدل على استمرارها وتضرر الناس من ذلك، وإلا فإنه سيكون مضطرباً أن النبي كلما دعا بالسقيا حصل مثل ذلك الضرر، واستمرار المطر، وهذا لا دليل عليه ولم ينقل مع تكرار الاستسقاء منه عليه الصلاة والسلام كما في حديث عمر عند البخاري قال: "حدثنا الحسن بن محمد، قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدثني أبو عبد الله ابن المثنى، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس: أن عمر بن الخطاب

(١) المزي، تهذيب الكمال، ج ٢ ص ٣٥٧ رقم (٣٢١).

(٢) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج ١ ص ١٨٥ رقم (٣٩٦).

(٣) ابن حجر، تقریب التهذيب، ج ١ ص ٩٨ رقم (٣٢١).

رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب. فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فنتسقين، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا ! قال: فيسقون ^(١).

وغير هذا الحديث في استسقاء النبي صلى الله عليه وسلم أما قوله: " لا مانع أن يقع ذلك مرتين " فصحيح لكن العبرة بجمع الروايات والنظر في رتبة المخالف، وقد اتضح من جمع الروايات شذوذها عن بقية الروايات، واتضح من ترجمته إمكان وقوع الخطأ منه، ولا سيما مع إنكار الأئمة عليه هذه الزيادة كما في ترجمته، والله أعلم.

ويبقى الإشارة إلى أن سبب حصول التداخل غير مجزوم به؛ فلربما أن تشابه الحادتين في طلب السقيا كان السبب، مع العلم أن أسباطا ليس من رواة حديث أنس وليس مدارا مما يؤكد أن العبرة ليست فقط في النظر إلى المدارات وكون الراوي مشتركا بين الحادتين، فلربما كان الحديتان متعاقبين في نسخة أسباط فأدخل حديثا في آخر أو غير ذلك مما لا يدركه إلا الأوائل من العلماء ممن اضطلع على أصول الحديثين، والله الهادي.

٣- مثال آخر:

قال ابن حجر في الفتح:

قوله: " وزاد فيه عاصم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعدا في مكان فيه ماء قد كشف عن ركبته فلما دخل عثمان غطاها "، قال ابن التين: أنكر الداودي هذه الرواية وقال: هذه الزيادة ليست من هذا الحديث، بل دخل لرواتها حديث في حديث، وإنما ذلك الحديث (أن أبا بكر أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيته قد انكشف فخذه، فجلس أبو بكر، ثم دخل عمر، ثم دخل عثمان فغطاها) قلت: يشير إلى حديث عائشة: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضجعا في بيته كاشفا عن فخذه أو ساقيه فاستأنن أبو بكر فأذن له، وهو على تلك الحالة " ^(٢) الحديث، وفيه: " ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك فقال: ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة " وفي رواية لمسلم أنه صلى الله عليه وسلم قال في جواب عائشة: " إن عثمان رجل حيي، وإنني خشيت إن أننت له على تلك الحالة لا يبلغ إلي في حاجته " انتهى، وهذا لا يلزم منه تغليب رواية عاصم إذ لا مانع أن يتفق للنبي صلى الله عليه وسلم أن يغطي ذلك مرتين حيث دخل عثمان، وأن يقع ذلك في موطنين، ولا سيما مع اختلاف مخرج الحديثين، وإنما يقال ما قاله الداودي

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ج ١ ص ٣٤٢ رقم (٩٦٤). كتاب الاستسقاء ٣ - باب

سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا .

(٢) سبق تخريجه في ص ٣٩ .

حيث تتفق المخرج فيمكن أن يدخل حديث في حديث، لا مع افتراق المخرج كما في هذه، والله أعلم^(١).

مر معنا هذا الموضوع بالتفصيل في مبحث تعريف دخول حديث في حديث ولقد اتضح من خلال التخريج وذكر الأسانيد إلى رواة الحديث من الصحابة أن الحادثة تعددت ويدل لذلك أمور عدة منها:

١- أن الحديث جاء عن أكثر من صحابي وهذا يعطي احتمال تعدد الحادثة بخلاف ما لو كان الحديث من رواية صحابي واحد فقط.

٢- اختلاف مخرج الحديث سواء قصدنا بالمخرج الصحابي أم مدارات الأسانيد مما يدل على أنها حوادث مستقلة.

٣- تصريح محمد بن أبي حرملة - وهو مدار في أسانيد حديث عائشة - أن الحادثة تكررت - كما أسلفت ذكره أثناء التخريج - إذ قال وهو يسوق الحادثة: " لا أقول ذلك في يوم واحد " أي: إنه حصل في أكثر من يوم، وقد يكون المعنى أن دخول الصحابي على النبي صلى الله عليه وسلم في أيام مختلفة، وتكرر وجوده على تلك الحال فلما كان مجيء عثمان في أحد الأيام وهو على حال تشبه حاله في أيام مضت من كشفه عن ساقه أو فخذة سوى عليه ثيابه.

٤- رجح الطحاوي تعدد الحادثة فقال: " والذي نقوله نحن: أن نصحح الحديثين جميعا فنجعلهما كانا من رسول الله صلى الله عليه وسلم في يومين مختلفين، قال في كل واحد منهما واحدا من القولين المذكورين فيهما، وفي ذلك اجتماع الفضيلتين جميعا لعثمان رضي الله عنه باستحياء الملائكة منه وبحيائه في نفسه رضوان الله عليه، وبالله التوفيق^(٢).

٥- رجح البيهقي تعدد القصة فقال بعد ما أورد حديث حفصة رضي الله عنها: " قصة أخرى: أخبرنا أبو الحسن بن علي... ثم ساق حديث أبي موسى وذكر زيادة عاصم^(٣).

(١) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ٧ ص ٥٥.

(٢) الطحاوي، بيان مشكل الآثار ج ٤ ص ٩٦ رقم (٤٢٢).

(٣) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب: الحيض، باب: من زعم أن الفخذ ليست بعورة، ج ٢ ص ٢٣٢ رقم (٣٠٦٣).

٦-رجح ذلك - أيضا - ابن حجر في النقلين السابقين.

٧-نكر المكان الذي جاءت فيه كل حادثة فأحدهما في بيت النبي صلى الله عليه وسلم والأخرى في حائط أحد الأنصار، مع إمكان تعدد حصول الحادثة في بيت عائشة أكثر من مرة ولا يمنع من ذلك شيء مع النقاط السالفة الذكر.

يبقى الحديث عن رواية عاصم بشكل خاص إذ رأى ابن حجر عدم دخول حديث في حديث بخلاف الداودي الذي رأى ذلك، ووجه كلام الداودي:

١-أن هذه الزيادة جاءت معلقة.

٢-وقد جاءت من طريق عاصم وحده دون سواء ممن روى الحديث عن أبي عثمان.

٣-خالف عاصم غيره من الرواة إذ جاء في رواياتهم الكشف عن الساقين وليس الركبة.

٤-لم يأت أحد منهم بذكر التغطية وأتى بها عاصم.

٥-بل إن بعض طرق الحديث كطريق شريك عن ابن المسيب فصلت أن النبي صلى الله عليه وسلم كشف عن ساقيه ودلاهما في البئر وكل واحد من الصحابة دخل وفعل مثل ذلك، ومنهم عثمان رضي الله عنه، فدل أن الحال الأول للنبي هو هذا الذي فعله كل واحد منهم، كما فعله نبيهم دون فرق بينهم وبينه ودون فرق بين أحد منهم.

٦-تفرد عاصم بهذه الزيادة ولاسيما التغطية من بين من روى عن أبي عثمان وهم جمع، وقد تابع أبا عثمان ابن المسيب والخزاعي دون هذه الزيادة فدل على تفرده بها وشذوذه.

أما ما ذكره الداودي من دخول حديث في حديث، فقد بين ابن حجر أن الأصل اتحاد المخرج ليصير الخطأ ممكناً، فإذا اتفق المخرج أمكن وقوع الخطأ من الراوي، فيدخل المتن في بعضها، وهذه الصورة هي الأقرب والأكثر لتداخل الأحاديث، لكن التداخل ليس قاصراً على ذلك فإن من صور التداخل التي تحصل للرواة تعاقب الحديثين، ولكل منهما إسناده ومتمه الخاص به، ومع ذلك يحصل التداخل، وكذلك تشابه المتن أو القصة فيسبق إلى ذهن الراوي متن الحديث الآخر، ويسوقه لإسناد الحديث الأول نظراً لتشابه المتن، فيبقى ما ورد في رواية عاصم من ذكر التغطية بعد الكشف شذوذاً لعل سببه سبق ذهنه إلى حديث آخر من الأحاديث التي ذكرت كشف النبي ساقه أو فخذيه وتغطيتها، فيبقى ذلك احتمالاً لا نستطيع الجزم به؛ لعدم وجود النسخ الأصلية للرواة، والتي تبين حقائق الأمور وصورها بتمامها، وإن كان هذا

الإحتمال يقوى لو كان عاصم أحد رواة هذه الأحاديث الأخرى، فيزداد احتمال دخول الحديثين عليه، مع أن هذا ليس شرطاً لدخول حديثين على الراوي كما أسلفت، والله أعلم.

ويبقى أن يقال: إذا كان موضوع الحديثين واحداً وألفاظهما متقاربة لكن كل واحد له أسانيده ومخرجه المستقل فنحتاج إلى قرائن أخرى، ودلائل على تداخلهما، وإلا فالأصل عدم التداخل وأعني بالقرائن تعاقب الحديثين في نسخة المحدث - مثلاً - وما أشبه ذلك، أما إذا اتفقا في الموضوع وتقاربا في الألفاظ واتحدا في المخرج - وأعني به هنا المدار - فهو مظنة دخول حديث في حديث، والله أعلم.

ولا يحكم في هذا بحكم عام بل ينظر في كل حديث على حدة مع ما احتف به من القرائن، والله الهادي.

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين أما بعد:

فقد خلصت في هذا البحث إلى النتائج التالية:

أولاً: التعليل بدخول حديث في حديث قديم قدم الحركة النقدية للحديث الشريف وأخذت صورته بالتطور في زمان المتأخرين من خلال المختصرات وطريقة التصنيف وغيرها.

ثانياً: ضرر وجود هذه العلة في فعل المتقدمين أعظم منه في فعل المتأخرين.

ثالثاً: نص العلماء على هذه العلة قديماً واختلقت ألفاظهم في التعبير عنها.

رابعاً: لا يطلق على روايات الحديث الواحد إن حصل بينها التداخل " دخل حديث في حديث " ويشترط أن يكون الحديثان لصحابيين مختلفين.

خامساً: تتعدد صور دخول حديث في حديث في الأسانيد والمنون وقد تقسم صور التداخل إلى جزئي وكلي.

سادساً: الرواة الذين تقع منهم هذه العلة قد يكونون من الثقات ومن غير الثقات.

سابعاً: طرق كشف هذه العلة منها ما هو مشترك مع غيرها من العلل ومنها ما هو خاص بها.

ثامناً: أحكام النقاد بدخول حديث في حديث في الغالب موافقة لواقع الحال وقد تختلف أحياناً وقد لا يستطيع الباحث التوصل لمعرفة دقة حكمهم بسبب عدم وجود الأصول والنسخ الأصلية بين أيدينا.

تاسعاً: علة دخول حديث في حديث توافق أنواعاً أخرى من علوم الحديث وعلمه في بعض الجوانب دون أخرى كما هو مفصل في الدراسة.

عاشراً: قد يكون دخول حديث في حديث صورة من صور الشنوذ أو النكارة أو القلب أو الإدراج وهذا لا يعني أنهما شيء واحد كما بينته الدراسة.

الحادي عشر: دخول حديث في حديث مغاير لزيادة الثقة إذ الزيادة في طرق الحديث الواحد، أما دخول حديث في حديث فهي في حديثين مستقلين وهي على سبيل الخطأ أما زيادة الثقة فهي بحسب القرائن.

الثاني عشر: لعلّ دخول حديث في حديث آثار على الحكم على درجة الأحاديث والخطأ في الاعتبار وفي ترجيح الأحاديث على بعضها إذ يظن المرسل موصولا والموقوف مرفوعا ويقوي الضعيف لدرجة الحسن وهكذا مما ينتج الخطأ في الأحكام ولا سيما الفقهية منها

الثالث عشر: قد تتعدد الحادثة ويظن أن حديثاً دخل في حديث والضابط في ذلك اتحاد المخرج - المدار - مع النظر في القرائن والحكم على كل حديث بحسبه.

وبعد الخلوص لهذه النتائج فإني أوصي بما يلي:

أولاً: تخصيص دراسة لهذه العلة يستقصى فيها المواطن التي لها صورة دخول حديث في حديث والتي لم ينص العلماء عليها بأحد الألفاظ الصريحة الدالة عليها.

ثانياً: تخصيص دراسة لدخول حديث في حديث في زمن ما بعد الرواية ومجال بحثها في الكتب التي اختصرت كتباً أخرى أو التي جمعت كتباً مع بعضها أو التي اتخذ أصحابها منهاجاً خاصاً في التأليف كما سبق الإشارة إليه أثناء الدراسة.

ثالثاً: تخصيص هذه العلة للدراسة والعناية بها وبحثها في الخطط الدراسية لمادة العلل كما هو الحال مع العلل الأخرى لخطورتها وغموضها.

هذا وإني لأسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت في هذه الرسالة والقيام بحق هذا الموضوع الهام وما كان من خطأ فإني أستغفر الله منه وما كان من صواب فلله المنة والفضل وله الحمد والشكر وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم.

قائمة المصادر والمراجع

- الأبناسي، إبراهيم بن موسى، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، حققه صلاح فتحى، الرياض - مكتبة الرشد ط ١ ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م .
- ابن الأعرابي، أحمد بن محمد بن زياد، معجم ابن الأعرابي، تحقيق وتخريج: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م
- الألباني، محمد ناصر الدين، احكام الجنائز وبدعها، بيروت-المكتب الاسلامي، ط ٤، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ———، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٢ ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ———، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، الرياض - المملكة العربية السعودية، دار المعارف، ط ١ ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .
- ———، مختصر صحيح الامام البخاري، بيروت-المكتب الاسلامي، ط ٣، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
- بازمول، محمد بن عمر، الحديث المقلوب تعريفه، وفوائده، وحكمه، والمصنفات فيه، نشر في مجلة البحوث / جامعة أم القرى في عددها (٢١)
- البخاري، محمد بن إسماعيل، الألب المفرد، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م .
- ———، التاريخ الصغير، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، مكتبة دار التراث - حلب، القاهرة، ط ١، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- ———، التاريخ الكبير، المحقق : السيد هاشم الندوي، دار الفكر، لبنان - بيروت، ط ٤، د.ت.
- ———، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ط ٣، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .

- البزار، أحمد بن عمرو، مسند البزار، البحر الزخار، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، بيروت، المدينة، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، ط ١، ١٤٠٩هـ — ١٩٨٨م .
- ———، مسند البزار، البحر الزخار، تحقيق علي بن نايف الشحود، على شبكة الإنترنت ٦٣٩٥٦، www.almeshkat.net/vb/showthread.php?t=63956
- البلوشي، عبد الغفور، علم التخريج ودوره في خدمة السنة، على شبكة الإنترنت - ٢٠٠٤-٠٣
- ———، <http://www.sfhatk.com/up/index.php?a...ewfile> id=٧٣٥٧، ص ٩٢.
- البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس، كشف القناع عن متن الإقناع، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٢هـ .
- البيهقي، أحمد بن الحسين، بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، تحقيق د الشريف نايف الدعيس
- ———، دلائل النبوة، حققه عبد المعطي قلججي، دار الكتب العلمية، دار الريان ط ١ ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م
- ———، سنن البيهقي الكبرى، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة - مكتبة دار الباز، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ———، السنن الكبرى، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ط ١ - ١٣٤٤هـ
- ———، شعب الإيمان، تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٠هـ .
- ———، القراءة خلف الإمام، حققه محمد زغلول، الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م .
- ———، القضاء والقدر، حققه محمد بن عبد الله آل عامر، مكتبة العبيكان - الرياض السعودية، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .
- ———، كتاب الزهد الكبير، تحقيق عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان - بيروت، ط ١، ١٩٩٦م .
- ———، معرفة السنن والآثار، عبد المعطي أمين قلججي، جامعة الدراسات

الإسلامية و دار الوعي و دار قتيبة، كراتشي بباكستان و حلب و دمشق، ط ١٤١٢هـ، ١٩٩١م .

• ابن التركماني، علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني، الجوهر النقي على سنن البيهقي، الناشر، دار الفكر، ط، د.ت.

• الترمذي أبو عيسى، محمد بن عيسى، الجامع الصحيح سنن الترمذي، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرين، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط ٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م

• _____، علل الترمذي الكبير، تحقيق : صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود محمد الصعدي، الناشر : عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، مكان النشر : بيروت، ط، ١٤٠٩هـ .

• _____، العلل الصغير، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط، د.ت.

• تمام، تمام بن محمد، الفوائد، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر مكتبة الرشد - الرياض ط، ١٤١٢هـ

• ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، المحقق : أنور الباز - عامر الجزار، دار الوفاء، ط ٣، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .

• ابن الجارود، عبد الله بن علي، المنتقى من السنن المسندة، تحقيق : عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

• الجديع، عبد الله، تحرير علوم الحديث، مؤسسة الريان، بيروت - لبنان ط ١ ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

• الجزائري، طاهر، توجيه النظر إلى أصول الأثر، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة، حلب - مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م .

• الجزري، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث و الأثر، حققه طاهر أحمد و محمد الطناصي، بيروت المكتبة العلمية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

• ابن الجعد، علي، مسند ابن الجعد، تحقيق : عامر أحمد حيدر، الناشر : مؤسسة نادر - بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

• الجنابي، عبد الله جاسم، شرح البيهقي، على شبكة الإنترنت ٠٦٦٦/٠٤/٠٨-٠٨-٠٨

٠٦٠٨٠٠

٠٨٠٤٠٠

٠٨٠٤٠٦٦٤

٠٦ahlalhdeeth.cc/vb/showthread.php?p=١٤٨١١٨٦

- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، العلل المنتاهية في الأحاديث الواهية، تحقيق : خليل الميس، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ .
- _____، المنتظم في تاريخ الملوك و الأمم، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، د.ت.
- _____، الموضوعات، تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط١ ج ١، ٢: ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م ج ٣: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي، بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، ط١، د.ت.
- _____، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، حققه أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٩ هـ
- _____، الجرح والتعديل، تحقيق : مصطفى عبد القادر، بيروت - دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م .
- _____، علل ابن أبي حاتم، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي
- الحاكم أبو عبد الله، محمد بن عبد الله، سؤالات أبي عبد الله الحاكم النيسابوري للإمام أبي الحسن الدارقطني، تحقيق : د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف - الرياض، ط١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- _____، المستدرک على الصحيحين، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م .
- _____، معرفة علوم الحديث، تحقيق : السيد معظم حسين، بيروت - دار الكتب العلمية، ط٢، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- ابن حبان، محمد، الثقات، حققه إبراهيم شمس الدين وتركي فرحان، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ط١ ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- _____، صحيح ابن حبان، تحقيق : شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت -

لبنان، ط٢، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م .

- _____، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، ط٢، ١٤٠٢ هـ .
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، الأمالي الحلبية، تحقيق عواد خلف، مؤسسة الريان - بيروت، ط١، ١٩٩٦ م .
- _____، الإمتاع بالأربعين المتباعدة السماع، تحقيق : أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- _____، تغليق التعليق على صحيح البخاري، المحقق : سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الأردن، ط١، ١٤٠٥ هـ .
- _____، تقريب التهذيب، محمد عوامة طبعة دار الرشيد بحلب ط١ ١٤٠٦ هـ .
- _____، تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، المدينة المنورة، ط١، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .
- _____، تهذيب التهذيب، دار الفكر - بيروت، ط١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
- _____، الدراية في تخريج أحاديث الهداية، المحقق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط١، د.ت .
- _____، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ط١ ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .
- _____، لسان الميزان، تحقيق : دائرة المعارف النظامية - الهند، بيروت - مؤسسة الأعلمي للطبوعات، ط٣، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- _____، نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير ، دمشق ، بيروت ، ط٢ ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
- _____، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، تحقيق عبد الله بن ضيف الله الرحيلي ط١ مطبعة سفير بالرياض ط١، ١٤٢٢ هـ .
- _____، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق : ربيع بن هادي المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ط١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .

- ———، موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، تحقيق حمدي عهد
المجيد السلفي و صبحي السيد السامرائي، ط ٣، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد، المحلى، حققه أحمد شاكر، دار الفكر للطباعة
والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ٤، د. ت.
- الحكمي، حافظ بن أحمد، مختصر دليل أرباب الفلاح لتحقيق فن الاصطلاح
http://www.sfhatk.com/vb/uploaded/٤٧١_٢١٢٦٥٠٦٣٠٤٨.docx
- الحميدي، عبد الله بن الزبير أبو بكر، مسند الحميدي، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي،
الناشر : دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبى - بيروت، القاهرة ط، د. ت.
- ابن حنبل، عبد الله بن أحمد، السنة، تحقيق : د. محمد سعيد سالم القحطاني دار ابن القيم
- الدمام ط ١ ١٤٠٦ هـ
- ابن حنبل، أحمد، سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم،
تحقيق د. زياد محمد منصور، الناشر مكتبة العلوم والحكم، سنة النشر ١٤١٤، المدينة
المنورة-السعودية، ط د. ت.
- ———، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق : وصي الله بن محمد عباس، المكتب
الإسلامي، دار الخاني - بيروت، الرياض، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ———، مسند الإمام أحمد، حققه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت ط ٢
١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م .
- ابن الحنبلي، رضي الدين محمد بن إبراهيم، قفو الأثر، المؤلف، تحقيق : عبد الفتاح أبو
غدة، الناشر : مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب ط ٢، ١٤٠٨ هـ .
- الحويني، حجازي محمد، الفتاوى الحديثية للحويني، موقع الشيخ أبي إسحاق الحويني
<http://www.alheweny.com/safa3at1.htm>
- ابن حيان، عبد الله بن محمد، طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، تحقيق : عبد
الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، ١٤١٢ هـ -
١٩٩٢ م .
- الخرائطي، محمد بن جعفر، مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها، حققه أيمن عبد
الجابر البحيري، دار الآفاق العربية، القاهرة ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ابن خزيمة النيسابوري، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، تحقيق : د. محمد

- مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م .
- الخطيب، أحمد بن علي، الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة، تحقيق د. عز الدين علي السيد، مكتبة الخانجي - القاهرة، مصر، ط٣، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .
- _____، تاريخ بغداد، تحقيق عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١٤١٧ هـ .
- _____، شرف أصحاب الحديث، تحقيق د. محمد سعيد خطي اوغلي، دار إحياء السنة النبوية، تركيا - أنقرة، " ط، د.ت. .
- _____، الفصل للوصل المدرج في النقل، تحقيق محمد مطر الزهراني، الرياض - دار الهجرة، ط، ١٤١٨ هـ .
- _____، الكفاية في علم الرواية، تحقيق : إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة .
- _____ المتفق والمفترق، تحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي الناشر: دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
- الخليلي، خليل بن عبد الله، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق : د. محمد سعيد عمر إدريس، الرياض - مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٩ هـ .
- الدارقطني، علي بن عمر، تعليقات الدارقطني على المجروحين، حققه خليل بن محمد العربي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة ط١ ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .
- _____، سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق : د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقر، كتب خانه جميلي - باكستان، ط١، ١٤٠٤ هـ .
- _____، سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر الناشر : مكتبة المعارف - الرياض، ط١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م
- _____، سنن الدارقطني، تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة - بيروت، ط، ١٣٨٦ - ١٩٦٦
- _____، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق وتخرير د. محفوظ الرحمن زين الله الرياض - دار طيبة، ط١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .

- _____، المؤلف والمختلف، دراسه و تحقيق : د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الاسلامي، ط ١ ١٩٨٦ م .
- الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م .
- أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط، د.ت.
- _____، المراسيل، شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت ط ١ ١٤٠٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ابن دقيق العيد، محمد بن علي، الاقتراح في بيان الاصطلاح، تحقيق : قحطان عبد الرحمن الدوري، الناشر دار العلوم، ط ١، ٢٠٠٦ م .
- الدمشقي، أبي مسعود بن محمد بن عبيد، الأجوبة للشيخ أبي مسعود عما أشكل الشيخ الدارقطني على صحيح مسلم بن الحجاج، تحقيق : إبراهيم بن علي بن محمد آل كليب، دار الوراق للنشر والتوزيع سنة النشر، ط ١، ١٤١٩ - ١٩٩٨
- الدينوري، أبو بكر أحمد بن مروان، المجالسة وجواهر العلم، المحقق : أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (بيروت - لبنان) دار ابن حزم، (البحرين - أم الحصم) جمعية التربية الإسلامية، ط، ١٤١٩ هـ .
- الذهبي، محمد بن أحمد، تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، لبنان/ بيروت، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م
- _____، تنكرة الحفاظ، تحقيق، زكريا عميران، دار الكاتب العالمية، بيروت - لبنان ط ١ ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- _____، سير أعلام النبلاء، المحقق : مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، ط، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٣ م،
- _____، العبر في خبر من غبر، أبو هاجر زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط، د.ت.
- _____، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الناشر : دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن جدة ط ١، د.ت.
- _____، المعين في طبقات المحدثين، تحقيق : د. همام عبد الرحيم سعيد، دار

النشر / دار الفرقان - عمان - الأردن ط ١٤٠٤ هـ .

- _____، المغني في الضعفاء، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، دار المعارف، حلب - سوريا، ط ١٣٩١ هـ، ١٩٧١ م.
- _____، الموقظة في علم مصطلح الحديث، عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط ٨، ١٤٢٥ هـ .
- الرازي أبو زرعة، عبيد الله بن عبد الكريم، الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي، المحقق : د. سعدي الهاشمي، الناشر : الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
- الرافعي، عبد الكريم بن محمد، التدوين في أخبار قزوين، حققه عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م .
- الرامهرمزي، أبو الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد، أمثال الحديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم، تحقيق : أحمد عبد الفتاح تمام، الناشر : مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ط ١، ١٤٠٩ هـ .
- ابن راهويه، إسحاق بن إبراهيم، مسند إسحاق بن راهويه، حققه د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان - المدينة المنورة ط ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م .
- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، تحقيق، الدكتور همام عبد الرحيم سعيد الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن ط ١، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد، بداية المجتهد و نهاية المقتصد، الناشر : مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط ٤، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .
- الزُّحَيْلِيُّ، وَهْبَةُ، الفِقه الإسلامي وأدلَّتُهُ، الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق، ط ٤، د.ت.
- الزركشي، بدر الدين محمد، النكت على مقدمة ابن الصلاح، تحقيق : د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الرياض - أضواء السلف، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- _____ اللآلي المنثورة في الأحاديث المشهورة، المحقق : محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي . ط، د.ت.
- الزمخشري، محمود بن عمر، أساس البلاغة، حققه محمود محمد شاكر، القاهرة -

- السمعاني، عبد الكريم بن محمد، الأنساب، تحقيق، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي وغيره، الناشر، مجلس دائرة المعارف العثمانية ط١، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م .
- ابن السني، أحمد بن محمد، عمل اليوم والليلة، تحقيق : كوثر البرني، دار القبة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن، جدة - بيروت، ط١، د.ت.
- السيد، جمال بن محمد، ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، عمادة البحث العلمي الجامعة الإسلامية، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م .
- السيوطي، جلال الدين، الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير، تحقيق : يوسف النبهاني، دار النشر : دار الفكر، بيروت - لبنان - ط١ ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م
- _____، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط١، د.ت.
- ابن كثير، إسماعيل، اختصار علوم الحديث مع شرحه الباعث الحثيث، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط١، ٢٠٠٤م، ١٤٢٥هـ .
- الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، الناشر : دار المعرفة - بيروت، ط١، ١٣٩٣هـ .
- _____، مسند الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، د.ت.
- الشاموخي، الحسن بن علي، أحاديث الشاموخي عن شيوخه، تحقيق : مشعل بن باني الجبرين المطيري، دار ابن حزم - بيروت، ط١، ١٤١٧هـ
- الشمالي، ياسر، جمع المفترق من الحديث النبوي وأثره في الرواية والرواة، دار الفرقان، ط١، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م .
- أبو الشيخ الأصبهاني، عبد الله بن محمد، طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، حققه عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
- _____ كتاب الأمثال في الحديث النبوي، تحقيق : د. عبد العلي عبد الحميد حامد، الدار السلفية - بومباي الهند، ط١، ١٩٨٧م .
- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، مقدمة ابن الصلاح، (معرفة أنواع الحديث الشريف)، حققه نور الدين عتر دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

- الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر : المكتبة السلفية - المدينة المنورة، ط، د.ت.
- الصيّاخ، علي بن عبد الله، بحث بعنوان المنهج السليم في دراسة الحديث المعلن، على شبكة الانترنت
- www.ahlal-hdeeth.com/vb/showthread.php?t=343308 - 09-02
- _____، بحث أحاديث تعظم الربا على الزنا دراسة نقدية، دار ابن الجوزي ط ١٤٣٠هـ
- الضياء المقدسي، محمد بن عبد الواحد، الأحاديث المختارة، عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة ط ١، ١٤١٠ هـ .
- أبو طاهر السلفي، أحمد بن محمد، معجم السفر، تحقيق : عبد الله عمر البارودي، المكتبة التجارية - مكة المكرمة
- ابن طاهر المقدسي، محمد، معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، حققه: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م .
- _____، معرفة التذكرة الموضوعة، تحقيق: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، مسند الشاميين، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م .
- _____ المعجم الأوسط، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، ط ١، ١٤١٥ هـ .
- _____ المعجم الصغير، تحقيق : محمد شكور محمود الحاج أمير، المكتبة الإسلامية، دار عمار - بيروت، عمان، ط ١، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- _____ المعجم الكبير، حققه حمدي السلفي مكتبة العلوم والحكم - الموصل، ط ١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م .
- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، حققه أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .
- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط،

مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١ - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م

- الطحاوي، أحمد بن محمد، شرح معاني الآثار، تحقيق : محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية - بيروت ط ١، ١٣٩٩ هـ .
- الطرابلسي، إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي، التبيين لأسماء المدلسين، تحقيق : محمد إبراهيم داود الموصلي، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .
- الطيالسي، سليمان بن داود، مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق د. محمد بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر، ط ١، ١٤١٩ هـ ١٩٩٩ م .
- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧،
- عبد الرزاق الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، حبيب الرحمن الأعظمي المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٠٣ .
- ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد، تنقيح تحقيق أحاديث التعليق، تحقيق : أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٩٨ م
- العجمي، إبراهيم بن محمد بن سبط، الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث، تحقيق، صبحي السامرائي، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٧، ١٩٨٧،
- ابن عدي، عبد الله، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق يحيى مختار غزاوي، دار الفكر بيروت ط ٣ ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م .
- ابن العراق الكناني، علي بن محمد، تنزيه الشريعة المرفوعة، المحقق : عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٩٨١ م .
- ——— نيل ميزان الاعتدال، تحقيق : علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت ط ١ ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .
- ابن أبي العز الحنفي، علي بن علي بن محمد، شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، تحقيق: أحمد محمد شاكر الناشر : وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية ط ١، ١٤١٨ هـ .
- ———، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، بيروت - لبنان،

المكتب الإسلامي، ط٤، ١٣٩١هـ

- ابن عساكر، علي بن الحسين، الأربعين البلدانية، المحقق: محمد مطيع الحافظ، دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، ط٤، د.ت.
- _____، تاريخ دمشق، المحقق علي شيري، بيروت - لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
- _____ تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، حققه، محب الدين أبو سعيد عمر ابن غرامة دار الفكر، بيروت - لبنان، ط٤، ١٩٩٥م.
- العظيم آبادي، محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود، بيروت - دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤١٥هـ.
- العقيلي، محمد بن عمرو، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي قلججي، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى، ضعفاء العقيلي، دار المكتبة العلمية - بيروت ط١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- علوش، ماهر، الأحاديث التي استكرها الحافظ العراقي على الغزالي على شبكة الإنترنت ٢ يونيو ٢٠٠٦
- www.alsoufia.com/main/articles.aspx?article_no=1917
- ابن العماد، عبد الحي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير دمشق - بيروت ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق، مسند أبي عوانة، حققه أيمن بن عارف، دار المعرفة، بيروت - لبنان ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- عوض الله، طارق، الارشادات في تقوية الحديث بالشواهد والمتابعات، الناشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، توزيع: دار زمزم - الرياض، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٨م.
- العوني، حاتم بن عارف، شرح موقظة الذهبي، دار ابن الجوزي، الرياض - السعودية، ط١، ١٤٢٧هـ.
- العيني، بدر الدين، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ضبط عبد الله محمود محمد، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

- أبو غدة، عبد الفتاح، خمس رسائل في علوم الحديث، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٢.
- الغطريفي، محمد بن أحمد، جزء ابن غطريف للجرجاني، حققه د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية - بيروت ط ١، ١٤١٧ - ١٩٩٧
- ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، حققه عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م
- فحل، ماهر ياسين، أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء <http://www.saaaid.net/book/٨/١٥١٨.zip>
- ——— أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، دار عمار، عمان، ط ٢٠٠٠ م،
- ——— محاضرات في علوم الحديث، رئيس قسم الحديث - كلية العلوم الإسلامي، maher_fahl@hotmail.com
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، حققه د. مهدي الخزومي و د. إبراهيم السامرائي، دار مكتبة الهلال، ط، د.ت.
- القاري، علي بن سلطان محمد، شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار النشر: دار الأرقم، بيروت - لبنان، ط ١، د.ت.
- ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد، الشرح الكبير على متن المقنع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط، د.ت.
- ———، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٤٠٥
- ———، المنتخب من العلل للخلال، حققه طارق بن عوض الله، دار الراية - الرياض، ط ١، ١٤١٩ - ١٩٩٨،
- القرطبي، يوسف بن عبد الله، جامع بيان العلم وفضله، دراسة وتحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمرلي، مؤسسة الريان - دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٤ - ٢٠٠٣
- القضاء، محمد بن سلامة، مسند الشهاب، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، ١٤٠٧ - ١٩٨٦.

- ابن القطان الفاسي، علي بن محمد، بيان الوهم والابهام الواقعين في كتاب الاحكام، تحقيق: الحسين آيت سعيد، الرياض - دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- بابن القيسراني، محمد بن طاهر، ذخيرة الحفاظ، حققه د. عبد الرحمن الفريوائي، دار السلف - الرياض، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، الروح، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ط ١٣٩٥ - ١٩٧٥.
- الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الناشر: دار الكتب العلمية ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، حققه: محمود حسن، دار الفكر، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- اللخمي، محمد بن أحمد، مشيخة أبي طاهر ابن أبي الصقر، تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٩٩٧م.
- اللخمي، أحمد بن فرح، مختصر الخلافيات، حققه: د. إبراهيم الخضير، الرشد الرياض، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- المأربي، مصطفى بن إسماعيل، الجواهر السليمانية على المنظومة البيقونية، المملكة العربية السعودية - الرياض، دار الكيان، ط ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، حققه بشار معروف، دار الجبل، بيروت ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- مالك، مالك بن أنس، موطأ مالك - رواية محمد بن الحسن، تحقيق: د. تقي الدين الندوي، دار القلم - دمشق، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩١م.
- الماوردي، أبو الحسن، كتاب الحاوي الكبير، دار النشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، ط ١، د. ت.
- ابن المبارك، عبد الله، الزهد، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، د. ت.
- ابن مردويه، أحمد بن محمد، جزء فيه أحاديث أبي عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٤١٤.

- المروزي، محمد بن نصر، السنة، حققه سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان- بيروت، ط ١، ١٤٠٨.
- المتقي الهندي، علاء الدين، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، المحقق بكري حياني - صفوة السقا، نشر مؤسسة الرسالة بيروت ط ٥، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م .
- ابن المديني، علي، العلل، حققه محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط، د.ت.
- مرتضى الزبيدي، محمد بن محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، ط، د.ت.
- المزني، إسماعيل بن يحيى، مختصر المزني من علم الشافعي (مطبوع ملحق في كتاب الأم للشافعي)، دار المعرفة بيروت، ط ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م
- المزي، يوسف بن الزكي، تحفة الاشراف بمعرفة الأطراف، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين ، المكتب الإسلامي، والدار القيمة، ط ١٩٨٣م .
- ———، تهذيب الكمال، تحقيق : د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت ط ١، ١٤٠٠ - ١٩٨٠ .
- مسلم، مسلم بن حجاج النيسابوري، التمييز، حققه الدكتور عبد القادر المحمدي، دار ابن الجوزي، الرياض-السعودية، ط ١ ١٤٣٠ هـ
- المشاط، حسن محمد، التقارير السنوية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، تحقيق : فواز أحمد زمرلي، بيروت - لبنان، دار الكتاب العربي، ط ٤، ١٤١٧هـ — ١٩٩٦م،
- المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى، تحقيق الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة لمحمد بن علي الشوكاني، بيروت لبنان ط ٢، د.ت.
- ———، التكميل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، تحقيق وتعليق : محمد ناصر الألباني- زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ابن معين، يحيى، تاريخ ابن معين - رواية الدوري، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، ط ١، ١٣٩٩ - ١٩٧٩ .
- المقدسي، أبي الفضل محمد بن طاهر، أطراف الغرائب والأفراد، المحقق : محمود

محمد محمود، الناشر دار الكتب العلمية، ط ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

- الملباري، حمزة، الحديث المعلول قواعد وضوابط، المكتبة المكية - دار ابن حزم، مكة المكرمة - بيروت، السعودية - لبنان، ط ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ——— الحديث المعلول قواعد وضوابط، مؤسسة الرسالة لبنان بيروت ط ١٤٠٦هـ - ١٩٦٨م
- ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، المحقق : مصطفى أبو الغيط و عبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .
- المناوي، عبد الرؤوف بن تاج، الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي، المحقق : أحمد مجتبى، الرياض، دار العاصمة، ط، د.ت.
- بن منصور، سعيد، سنن سعيد بن منصور، حققه حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية - الهند ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م .
- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، حققه أمين محمد و محمد الصادق، بيروت - لبنان، دار إحياء التراث ومؤسسة التاريخ العربي، ط ٣، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م ،
- ابن النجار، محب الدين أبي عبد الله، ذيل تاريخ بغداد، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا الجزء، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ط ١، ١٤١٧هـ
- النحاس، أحمد بن محمد، الناسخ والمنسوخ، مكتبة الفلاح - الكويت، تحقيق : د. محمد عبد السلام محمد، ط ١، ١٤٠٨هـ .
- النسائي، أحمد بن شعيب، سنن النسائي الكبرى، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .
- ——— الضعفاء والمتروكين، المحقق : بوران الضناوي و كمال يوسف الحوت، دار النشر : مؤسسة الكتب الثقافية، البلد : بيروت، ط ١، ط ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م .
- ——— المجتبى من السنن، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة، حلب - مكتب المطبوعات الإسلامية، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- النسوي، الحسن بن سفيان، الأربعين، تحقيق : محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط ١، ١٤١٤هـ .

- ابن نصر، عبد بن حميد، المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق: صبحي البدري السامرائي،
- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، ط٤، ١٤٠٥ م.
- ——— تاريخ أصبهان أو أخبار أصبهان، حققه سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ——— المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م
- ——— معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر - الرياض ط١ ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- النووي، يحيى بن شرف، صحيح مسلم بشرح النووي، تحقيق فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، ٢٠٠٣ م ١٤٢٤ هـ.
- النيسابوري، محمد بن الحسين، سؤالات السلمي للدارقطني، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي ط١، ١٤٢٧ هـ
- محمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة - القاهرة، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- الهروي، عبد الله بن محمد، نظم الكلام وأهله، حققه عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م
- الهيتمي، نور الدين علي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الناشر: دار الفكر، بيروت - ١٤١٢ هـ
- ———، موارد الظمان زوائد ابن حبان، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتاب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، د.ت.
- أبو يعلى، أحمد بن علي، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، ط١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

فهرست الآيات

الآية	السورة	رقم الصفحة
(إذا زلزلت الأرض)	الزلزلة	(٣٦)
(إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله)	المائدة	(١٩٣)
(قل يا أيها الكافرون)	الكافرون	(١٠٧-٣٦)
(لم يكن الذين كفروا)	البينة	(٣٦-١٤)
(ن والقلم وما يسطرون)	القلم	(٢٤٢-٢٤١-٢٤٠)

فهرست الأحاديث

رقم الصفحة	الراوي	طرف الحديث
(١١)	أبو هريرة	(الأرواح جنود مجندة فما تعارف)
(١٩٢-١٩٠)	صخر الغامدي	(اللهم بارك لأمتي في بكورها)
(١٢٦)	أبو هريرة	(أتاكم أهل اليمن، الإيمان يمان)
(٢٧٣-١٣٠)	نافع	(إتقوا النار ولو بشق تمره)
(١٧-١٦)	عمرو بن العاص	(أحب الصلاة إلى الله تعالى)
(٣٣٠-١٥٤-٣٦)	ابن عباس	(احتجم وهو صائم)
(٣٢٥-٢١٦-٩٤-٣٥)	أنس	(احفروا مكانه ثم صبوا عليه ذنوباً من ماء)
(٢١٨)	طاووس	(احفروا مكانه، واطرحوا عليه دلواً)
(١٨)	أبو ذر	(قام النبي صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي.....أجبت بالذي لو اطلع عليه)
(٢٨٥-٢٨٤)	أبو قتادة	(إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني)
(١)	أبو هريرة	(إذا زنت الأمة فاجلدوها فإن زنت)
	و زيد بن خالد	
(١٩٤)	ابن عمر	(إذا كان يوم القيامة دعا الله)
(٣٢٦)	بلال	(أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا أقرأ خلف الإمام)
(١٢٤-٥)	أم حبيبة	(أمرنا أن نتوضأ مما مست النار)
(١١٩-١١٨-١١٢)	أنس	(أمتي مثل المطر)
(٢١٣-١٢٠)		
(٣٣-٢٩-٢٦-٤-١)	أبو بردة عن أبيه	(إن الله لا ينام)
(١٥٢-٢٧٥-٩٥)	ابن عباس	(إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان)
(٢٧٦-٩٣-٦٣)	عمران بن حصين وغيره	(إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها)
(٢٨٨-٩١-٩٠)	أبو سعيد الخدري	(إن الله يقول لأهل الجنة: يا)
(٣٣٥-٣٨)		(أن أبا بكر أتى النبي صلى الله عليه وسلم

هو في بيته قد انكشف)	عائشة	(٣٣٥-٤٣-٣٨)
(إن أكثر ما أخاف عليكم)	أبو سعيد الخدري	(٢٨٨-٩٠)
(أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما)	أبو هريرة	(٢٦٢)
(إن أول ما خلق الله القلم، ثم خلق)	أبو هريرة	(٢٤٦-٢٤١)
(إن أهل الجنة يتراءون أهل)	أبو سعيد الخدري	(٢٨٧)
(أن جابرا وجبارا وقفاء أحدهما)	جابر	(١٨)
(إن حافضي على ابن أبي طالب)	عمار بن ياسر	(٢٢٣)
(أن رجلا أعتق غلاما عن دبر)	جابر	(٣١٧-٢١٥)
(أن رجلا من الأنصار جاء إلى)	سهل بن سعد	(١٤٦-٩٦)
(إن قريشا أبطؤوا عن الإسلام فدعا)	ابن مسعود	(٣٣٢)
(إن الناس يصعقون يوم القيامة)	أبو هريرة	(٩٢)
(أن النبي صلى الله عليه وسلم نادى	أبو سعيد مولى عامر	(٣٣٢)
أبي بن كعب)		
(أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر)	أبو سعيد الخدري	(٩٤)
(إنكم محشورون حفاة عراة غرلا)	ابن عباس	(٢٢٤-٢٧-٦٢-٢٢٤)
(أنه صلى فترك آية قلما انصرف)	عبد الله بن عمر	(٢٧)
(أنه سئل عن المسجد الذي أسس)	أبي بن كعب	(١٠٥-٩٩-١١)
(أنه سئل عن صلاة الليل)	ابن عمر	(١٥٨-٢٧)
(إنما الأعمال بالنيات)	عمر بن الخطاب	(٨٥)
(أنه رأى حمارا قد وسم في وجهه)	جابر	(١٧٨)
(أنه كان يطوف بالبيت)	المطلب	(٢٩٩-٢٩٧-١٨٠)
(إني أمزح ولا أقول إلا حقا)	أنس بن مالك	(١٦٠-٩)
(أوصي امرأ بأمه)	عبد الله بن عمرو	(١٣٧)
(أهدى جملا لأبي جهل)	أبو بكر	(٣١٢-٣٠٧)
(أي الإسلام خير؟ قال: تطعم)	عبد الله بن عمرو	(١٤٩-١٠)
(أيما إهاب دبغ فقد طهر)	ابن عباس	(٢٣٤-٢٣٢-٢٣٠)
(تزوج رسول الله صلى الله عليه	أبو رافع	(٣٣٠)

وسلم ميمونة

(٣٢٩-١٥٣-٦٦-٣٦)	يزيد بن الأصم	(تزوج ميمونة وهو محرم)
(٣٣٠)	ميمونة	(تزوجها حلالاً، وبنى بها حلالاً)
(٧١)	عدي بن حاتم	(تمثلت لي الحيرة كأنياب الكلاب)
(١٣٧)	عطاء بن السائب عن أبيه	(جاء رجل إلى النبي فقال: جئت)
(٢٨٧)	عبد الرحمن بن يعمر	(الحج عرفة)
(١٤٦-٩٧)	ابن عمر	(حسابكما على الله، أحذكما)
(٢٥٧)	أبو قتادة	(خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم)
(٢١٢)	عثمان بن عفان	(زمن الحديبية، فأحرم أصحابي)
(١٠٩)	أنس	(خيركم من تعلم القرآن وعلمه)
(١٢٤-٥)	عبد الله بن عتبة	(دخل مكة وعليه عمامة سوداء)
(١٦٥)	أبو ذر	(دخلت عليها فسقتني... يا ابن أخي توضأ)
(٣٢٥)	أنس	(دخلت المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس وحده)
(٣٠٣)	عبد الله بن عمرو	(دعوه وأريقوا على بوله سجلاً من ماء أو دنوباً من ماء)
(١٥١)	وانل بن حجر	(رأى النبي صلى الله عليه وسلم)
(١٢٧-٧٥-١٢)	مسروق عن عبد الله	(رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا افتتح)
(٣٠٥-٣٠٤-١٢٥)	سلمان الفارسي	(الربا ثلاثة وسبعون باباً أيسرها مثل)
(٣٨)	أبو ذر	(رباط يوم في سبيل)
(٢٧٦-٩٣-١٥)	ابن عباس	(الرجل يعمل العمل من الخير)
(٢٣)	علي	(رفع عن أمتي الخطأ والنسيان)
(٥٥-٥٤-٥٣)	ابن أبي بكرة عن أبيه	(سبحان من أدمج قوائم النثرة والهمجه)
(٢٢٧-٩٦-٧٧)	مران بن حصين	(شهر عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة)
(٣١٣-١٨٦)	ابن عمر	(شيبتي هود وأخواتها)
		(صفقتان في صفقة ربا)

(٣١-١٨٥-٥٧-٢٩-٨)	ابن عمر	(الصفقة بالصفقتين ربا، وأمرنا....)
(٥٨-٤٨-٢٦)	أم الفضل	(صلى في ثوب واحد)
(٢٩٩-٢٩٧-١٨٠)	أبو مسعود	(طاف بالبيت فاستسقى، فأتي بنبيذ)
(١٦٢-١٤)	أنس	(طلب العلم فريضة على كل مسلم)
(١٤٧-٩٨-٩٧)	ابن عمر	(فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان)
(٢٥٩)	ابن عمر	(فرض زكاة الفطر على الناس صاعا من)
(١٢٦)	عبد الله بن سرجس	(في الحجم شفاء)
(٢٥٦)	أم عطية	(في الغلام عقيقة فأهرقوا عنه الدم، وأميطوا عنه الأذى)
(٦٦)	أنس بن مالك	(قال رجل: يا رسول الله ! أعقلها وأتوكل أم أطلقها وأتوكل)
(٥٨-٤٩-٢٦)	أم الفضل	(قرأ في المغرب بالمرسلات)
(١٥٧)	جابر	(قرأ: (يحسب أن ماله أخذه))
(٣٧)	أبو ذر	(قلت: يا رسول الله ! الرجل يحب القوم)
(٣٤)	ابن عباس	(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود)
(٢٥٦-١٤٣)	ابن عمر	(كان خاتم النبوة مثل)
(٥)	أبو بن كعب	(كان الفتيا في بدء الاسلام الماء من الماء)
(٥١-٥٠)	أنس بن مالك	(كان يضحى بكبشين أملحين)
(٣٠-٢٩)	أبي موسى	(كان اليهود يتعاطسون)
(١٠٧-٣٦)	أنس	(كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس يقرأ)
(٦)	أبو هريرة	(كتب الله على العباد)
(٧٤)	أبو بكر	(كل شهر حرام تام ثلاثين يوما)
(٢٥)	عبد الله بن مسعود	(كنا مع رسول.....، فأردنا أن نتبرز)
(١٦٦)	عن البراء بن زيد بن أرقم	(كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدیر خم)

(٣٣١)	أبو سعيد بن المعلى	(كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه)
(٢٦٤)	عمر	(لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة)
(٣١٩-٣١٧-٢١٤)	جابر بن عبد الله	(لا بأس ببيع خدمة المدبر إذا احتاج)
(١٥)	أنس	(لا تباعضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا)
(٢١٢-١٨٧)	صخر الغامدي	(لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء)
(١٨٥)	أبو أيوب	(لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغائط ولا)
(٣٢٨)	عبادة بن الصامت	(لا صلاة لمن لا يقرأ بفاتحة الكتاب)
(٢٢٧-٩٦-٧٨)	عمران بن حصين	(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)
(٢٠٧-٢٠٤-٢٠١-٣٥)	ابن عمر	(لا طلاق إلا بعد نكاح)
-٢٠٨		
(٢٢٦-٢٠٩)		
(٢٠٩-٥٧-٣٥)	عبد الله بن عمرو	(لا نكاح إلا بولي)
(٣٢٢)	ابن عمر	(لا يباع المدبر ولا يوهب وهو حرم)
(١)	أبي هريرة	(لا يحرم من الرضاعة المصة)
(٢٨٩)	ابن عمر	(لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث أيام)
(٨٤-٨٣-٨٢-٨١-٧٩)	ابن عمر	(لا يغلق الرهن)
(٢١١-١٥٦)		(لم فعلتم هذا؟ قالوا: خشينا أن يكون بك عائشة)
(١٩٣)		(لما قطع الذين سرقوا لقاحه وسمل أعين) أبو هريرة
(١٧٥-١٧١-١٧٠-١٠)	معاوية بن حيدة القشيري	(ليس للفاسق غيبة)
(٢٢١-١٤٥-١٤٤)	ابن عباس	(مر بشاة ميتة، فقال: ما على أهل)
(٢٢٢)		
(٢٢١-١٤٥-١٤٤)	ابن عباس	(مر بشاة ميتة قد ألقاها أهلها، فقال: زوال الدنيا أهون)
(٢٢١)		
(١٦٤)	ابن عمر	(من أتى الجمعة فليغتسل)
(٣٠٦-٣٠٥-١٢٥)	أبو الجعد	(من ترك ثلاث جمع متوالية، طبع على قلبه)

(٢٢١-٦٥)	أبو هريرة	(من تبع جنازة فله قيراط)
(٢٥١-١٣٤)	ابن عباس	(من حفظ على أمتي أربعين)
(١٣)	أنس بن مالك	(من رأي في المنام فإنه لا يدخل النار)
(١٨٦)	أبو أيوب	(من صام رمضان)
(٣٢٠)	جابر	(من كان له أرض فليزرعها أو يزارعها)
(٣٢٨)	عبد الله بن شداد	(من كان له إمام فإن قراءة الإمام له قراءة)
(٩)	سعد بن أبي وقاص	(من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده)
(٢٧٣)	عائشة	(ما ضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده)
(٢٧٣)	عائشة	(ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
		طعاما قط)
(١٩٤-١٩٣-١٥١-١٢)	أبو هريرة	(ما عزت النية في الحديث إلا لشرفه)
(٣٣-٢٨-٧)	عائشة	(ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعنة)
(٢١١-١٥٧-١٥٦)	عائشة	(مات رسول الله صلى الله عليه وسلم
		من ذات الجنب)
(١٧٨)	ابن مسعود	(الندم توبة)
(٢٧٣)	جابر	(نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
		يمس الرجل ذكره بيمينه)
(١٥٤)	عمر	(نهى عن حلق القفا إلا عند الحجامة)
(٢٨٥-٢١٩-١٠٦-٤٦)	عبد الرحمن بن يعمر	(نهى عن الدباء والمزفت)
(٢٤٩)	ابن عباس	(نهى عن قتل النملة والنحلة)
(٩٤)	العرباض بن سارية	(وعظهم موعظة وجلت فيها القلوب)
(١٦٧)	عبد الله	(الولد للفراس وللعاقر الحجر)
(١٥١)	قدامة بن عبد الله	(يرمي جمرة العقبة على ناقة)
(١٥١-١٥٠)	حنظلة بن الراهب	(يطوف بالبيت على ناقة)
(٢٠٩-٣٠٦-٢٠١)	ابن عمر	(يوم يقوم الناس لرب العالمين)
(٢٢٦)		

Abstract

Al-Awaisheh, Moath Ibrahim. Applied study for "Thereasons of Merging one Hadith into another", PhD. Thesis, Yarmouk University, ٢٠١١ (Supervisor, PhD. AbdallahMarhoolSawalmeh

The theoretical rooting for the reasons of merging one Hadith into another is considered as one of the novel trodden topics that hardly any application can be found for it except for in the judgments of Hadith critics. This thesis discusses the theoretical aspects of this phenomenon; its roots and concepts, the most important lexicons that indicate its occurrence, the reasons for having it occurred, the methods of detecting its occurrence and explaining its relationship to the other Hadith phenomena and sciences and knowing the results of its occurrence by using the inductive approach after gathering the maximum number of critics' texts, judgments and Hadiths that have the occurrence of this theoretical phenomenon related to forms, reasons and methods of detecting it, its relationship to the other Hadith phenomena and the results of having it occurred.

This thesis falls into six chapters; the first chapter handles the conception of this phenomenon, the origins of using it in judgments and proving that through the critics' mentioning of it in their writings in addition to the lexicon that indicate it directly and indirectly. However, the second chapter handles the forms of merging one Hadith into another such as the merging that occurs in the chain of narrators or the Hadith text itself. The third chapter handles the reasons behind the occurrence of this phenomenon which might be pure mistakes, or as a result of the narrator's rank in being precise in narration, or because of getting confused among various Hadiths, or even committing it intentionally. After that comes the fourth chapter; it handles the various methods to discover the merger of one Hadith into another. Some of which are joint methods withall other methods such as comparison and tracking all the Hadiths narrated by the same narrator and some others are specific to this phenomenon such as collecting evidences and referring back to the origin of Hadiths. In chapter five there is an explanation for the relationship between this phenomenon and other phenomena of Hadith studies, it has defied the illusion of having this phenomenon in joint with other phenomena such as the multi combination phenomenon. The sixth chapter comes to demonstrate the consequences of this phenomenon on ranking up some of the Hadiths and strengthen its judicial inferences against other Hadiths in addition to attaching the Hadith to the Prophet or Finding the missing narrator. Finally, the sixth chapter has concluded with a number of recommendations that serve this research, among of which is the merger of one Hadith into another doesn't occur but in between of two independent Hadiths and not among many narrations for the same Hadith, and this mistake does is committed by those well-trusted narrators and others, in addition to recommending of having further studies and paying more attention to this phenomenon in the course of 'Hadith Phenomena' at universities.